

فتاوي حبيته

صنفه

أبو إسحاق الحويني الأثري

بسم الله الرحمن الرحيم

[] ما صحة حديث : " أحب حبيك هوناً ما ، عسى أن يكون بغيضك

يوماً ما ، وأبغض بغيضك هوناً ما ، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما " .

قلت : هذا حديث صحيحٌ موقوفٌ . أخرجه ابن عدى في " الكامل " (٢ /

٧١١-٧١٢) ، والخطيب في " تاريخه " (٤٢٧/١١) وعنه ابن الجوزي في "

الواهيات " (٢٤٨/٢) من طريق الحسن بن دينار ، عن محمد بن سيرين عن

أبي هريرة مرفوعاً .. فذكره .

وهذا سند ضعيف جداً وآفته الحسن بن دينار ، فإنه واه لكنه لم يتفرد به ،

فتابعه أيوب السخيتاني ، فرواه عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة - قال :

أراه رفعه - ثم ذكر الحديث .

أخرجه الترمذى (١٩٩٧) ، والبخاري في " مسنده " (ج ٣ / ق ٢٦٧ / ١) ،

وابن حبان في " المحروحين " (٣٥١/١) ، وابن عدى في " الكامل " (٢ /

٧١٢) ، وأبو الشيخ في " الأمثال " (رقم ١١٤) ، والبيهقي في " الشعب "

(ج ١١ / رقم ٦١٧١) من طريق سويد بن عمرو ، عن حماد ابن سلمة ، عن

أيوب السخيتاني به .

قال الترمذى : " هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه " .

قال المناوى في " فيض القدير " (١٧٧/١) : " وقد استدرك الحافظ العراقي

على الترمذى دعواه غرابته وضعفه فقال : قلت رجاله رجال مسلم لكن

الرواي تردد في رفعه " .

قلتُ : استغراب الترمذى إنما هو في رفعه وقد صحح وقفه على أمير المؤمنين

على بن أبي طالب رضى الله عنه ، ووافقته على هذا الحكم جماعة من الحفاظ

منهم ابن حبان ، والدارقطنى في " العلل " (ج ٣ / ق ٢٧٧ / ٢) ، والبخاري ، وابن

عدى ، والبيهقي ، وغيرهم واعلم أن للحديث المرفوع شواهد عن بعض

الصحابة لكنها شديدة الضعف ، فلا يعول على شيء منها . والله أعلم .

أما أثر عليّ بن أبي طالب الموقوف عليه فأخرجه البخارى فى " الأدب المفرد " (١٣٢١) وابن أبى شيبه فى " المصنف " (١٠٢/١٤) ، ومسدد فى " مسنده " - كما فى " المطالب العالیه " (٩/٣) للحافظ - والبيهقى فى " الشعب " (٦١٦٨ - ٦١٧٠) بسند حسن .

وأخرج عبد الرزاق فى " المصنف " (ج ١١ / رقم ٢٠٢٦٩) عن معمر ، والبخارى فى " الأدب المفرد " (١٣٢٢) عن محمد بن جعفر كلاهما عن زيد بن أسلم ، عم أبيه ، قال : قال لى عمر بن الخطاب : يا أسلم لا يكن حبك كلفاً ، ولا يكن بغضك تلفاً . قلت : وكيف ذلك ؟ قال : إذا أحببت فلا تكلف ، كما يكلف الصبى بالشىء يجبه ، وإذا أبغضت فلا تبغض بغضاً تحب أن يتلف صاحبك ويهلك " .

وسنده صحيح ، ورضى الله عن عمر .

ومن السائل نفسه يسأل عن صحة حديث : " إن الله يبغض كل جعظرى جواظ سخاب فى الأسواق ، جيفة بالليل ، حمار بالنهار ، عالم بأمر الدنيا ، جاهل بأمر الآخرة " قلت : هذا حديث حسن .

أخرجه ابن حبان فى " صحيحه " (١٩٧٥) ، وأبو القاسم الأصبهاني فى " الترغيب " (١٩٢٦) ، والبيهقى (١٩٤/١٠) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبى هند ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً فذكره . وهذا سند حسن ، وعبد الله بن سعيد صدوق ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وضعفه أبو حاتم الرازى أما معنى الحديث : فالجعظرى هو الشديد الغليظ ، والجواظ هو الأكل ، والسخاب هو الصخاب كثير الصياح على الصوت ، ومقصود الحديث ذم أهل الدنيا المتكالبين عليها ، بحيث إنهم يكدحون فيها طوال حياتهم كالأنعام ، ليس لهم هم إلا جمعها والاستكثار منها ، فإذا جن عليهم الليل ناموا كالأموات بلا حراك ولا يذكرون الله تبارك وتعالى . والله أعلم .

[] ما صحة حديث : " اليمين الكاذبة تذر الديار بلاقع " .

قلت : هذا حديث حسن . أخرجه ابن حبان في " الثقات " (٤٠٠/٨) ،
والدولابي في " الكنى " (١٦٥/٢) ، والكلاباذى في " مفتاح المعاني " (ق
٢٢٣/١-٢) ، والخطيب في " التلخيص " (٧٠٢/٢-٧٠٣) من طريق
سليمان بن عبد الحميد بن عبد العزيز ، عن أبيه ، عن عمرو بن قيس ، عن
واثلة بن الأسقع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اليمين الغموس الكاذبة
، تذر الديار بلاقع " . وهذا لفظ الخطيب . وسنده ضعيف ، وسليمان ابن عبد
الحميد ذكره في " التهذيب " تمييزاً ، ولم يذكره بأكثر من رواية الحسن ابن
سليمان الفزارى عنه ، وأبوه ، ذكره ابن حبان في " الثقات " برواية ابنه فقط ،
فهما مجهولان .

ولكن للحديث شاهد عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً بلفظ : " اليمين
الفاجرة تذهب المال أو تذهب بالمال " أخرجه البزار (ج ٢/رقم ١٣٤٥) من
طريق ابن علقمة ، عن هشام بن حسان ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة
عن عبد الرحمن بن عوف .

قال البزار : " لا نعلمه عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه ولا أسند
هشام عن يحيى غير هذا ، ولا رواه عن هشام إلا ابن علقمة وهو لين الحديث " .
وقال المنذرى في " الترغيب " (٤٧/٣) : " إسناده صحيح لو صح سماع أبي
سلمة من أبيه عبد الرحمن بن عوف " وجزم الهيثمى في " المجمع " (١٧٩/٤)
بأنه لم يسمع من أبيه ، ولكنه وهم فقال : " رجاله رجال الصحيح " ، ومحمد
بن عبد الله بن علقمة لم يخرج له أحد الشيخين شيئاً ، وهو صدوق ، في حفظه
مقال يسير أفرط الأزدي وابن حبان فيه ، وإنما وقعت المناكير في روايته من قبل
عمرو بن الحصين كما قال الخطيب وعمرو بن الحصين تالف البتة .

وخولف هشام بن حسان فيه ، خالفه أبو حنيفة ، فرواه عن يحيى بن أبي كثير ،
عن مجاهد وعكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً فساق حديثاً في آخره : " واليمين
الفاجرة تدع الديار بلاقع " أخرجه البيهقي (٣٥/١٠) من طريق عبد الله بن
يزيد المقرئ ، عن أبي حنيفة به وقال : " كذا رواه عبد الله بن يزيد المقرئ
عن أبي حنيفة ، وخالفه إبراهيم بن طهمان وعلى بن ظبيان والقاسم بن الحكم

فرووه عن أبي حنيفة عن ناصح بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل عن يحيى عن أبي سلمة عن أبيه والحديث مشهور بالإرسال " أهـ .

ثم روى البيهقي الحديث من طريقين مرسلين بسند صحيح وله طريق آخر عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه : " اليمين الغموس تذهب المال ، وتثقل في الرحم وتذر الديار بلاقع " .

أخرجه ابن حبان في " المجروحين " (١٤٩/٢ - ١٥٠) معلقاً ووصله الطبراني في " الأوسط " (ج ١ / ق ١/٦١) من طريق أبي جعفر النفيلي ، ثنا أبو الدهماء البصرى شيخ صدق ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة به قال الطبراني : " لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا أبو الدهماء تفرد به النفلي " . قلت : والنفلي ثقة مأمون ولكن أبو الدهماء قال فيه ابن حبان : " كان ممن يروى المقلوبات ويأتى عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج به إذا انفرد " .

واعتمد كلامه الهيثمي في " المجمع " (١٥٢/٨) فضعفه جداً ، ولكنه خالف في موضوع آخر من " كتابه " (١٨٠/٨) فقال : " فيه أبو الدهماء البصرى وثقه النفيلي وضعفه ابن حبان " .

وفي عبارته نظر ، فإن النفيلي لم يوثقه بل قال : " شيخ صدق " وهذا لا يدل على ضبط بل غايته إثبات صدقه فحسب .

وخلاصة البحث أن الحديث حسن بالطريق الأول مع المرسلين الصحيحين اللذين أشرت إليهما . والله تعالى أعلم .

[] ماصحة حديث : " من قل ماله وكثر عياله وحسنت صلاته ولم يغترب

أحداً من المسلمين كان معي يوم القيامة كأصبعي هاتين " .

قلت : هذا حديث ضعيف جداً .

أخرجه أبو يعلى (ج ٢ / رقم ٩٩٠) ، والأصبهاني في " الترغيب " (٢٢٢٦) ، والخطيب في " تاريخه " ، وعنه ابن الجوزي في " الواهيات " (٣١٩/٢) من

طريق مسلمة بن عليّ ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .
قال ابن الجوزي : " هذا حديث لا يصح ، قال أحمد : عبد الرحمن بن يزيد ضعيف ، وقال النسائي : متروك " كذا قال ابن الجوزي وفي إعلاله نظر ، فإنه لا يتم له ، وبيان ذلك أن مسلمة بن علي يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وكذا عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ، كما أن كليهما يروى عن الزهري . والأول ضعيف أو متروك ، والثاني ثقة ثبت ، فلا يتم له الإعلال إلا إذا أثبت أن الواقع في السند هو المتروك دون الثقة ، ولا يقطع بهذا إلا إذا جاء منسوباً أما علة الحديث التي أغفلها ابن الجوزي فهي مسلمة بن علي وهو أبو سعيد الخشني وهو متروك كما قال النسائي والدرقطني والبرقاني وغيرهم .
وقال أبو داود : ليس بثقة ولا مأمون ، وقال البخاري وأبو زرعة وغيرهما : " منكر الحديث " . والله أعلم .

[] ماصحة حديث : " ما قل وكفى خير مما كثر وأهوى " .

قلت : هذا الحديث صحيح .

أخرجه أحمد في " المسند " (١٩٧/٥) ، وفي " الزهد " (ص ١٩)
والطيالسي (٩٧٩) ، وعبد ابن حميد في " مسنده " (٢٠٧) ، وابن جرير في " تفسيره " (١٠٤/١١ و ٢٢١/٣٠) ، وفي " تهذيب الآثار " (٤٤٣) ،
٤٤٤ ، ٤٤٧ - مسند ابن عباس) ، وابن حبان (٨١٤ ، ٢٤٧٦) ، وابن
السنن في " القناعة " (٣٠ ، ٣١ ، ٣٢) ، والمحاملي في " الأمل " (ق ٤٩/٢ -
١/٥٠) ، والحاكم (٤٤٤/٢ - ٤٤٥) ، وأبو الشيخ في " الأمثال " (ج
١٨٨) ، وأبو نعيم في " الحلية " (٢٢٦/١ و ٢٣٢/٢ - ٢٣٣/٩ و ٦٠) ،
والأصبهاني في " الترغيب " (٥١٦ ، ٢٠٤٨) ، والبيهقي في " الشعب " (ج
٧/ رقم ٣١٣٩) ، والبغوي في " شرح السنة " (٢٤٧/١٤) من طرق عن
قتادة ، عن خليل بن عبد الله العصري ، عن أبي الدرداء ، عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : " ما طلعت الشمس قط إلا وبجنتيها ملكان يناديان ،

يُسمعان من على الأرض غير الثقلين : أيها الناس : هلموا إلى ربكم ، ما قل وكفى خير مما كثر وألهى .

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو كما قال ، وقد رواه عن قتادة خلق وصحح إسناده المنذرى في " الترغيب " (٥٣٧/٢) وشيخنا الألباني في " الصحيحة " (رقم ٩٤٧) ، وقال الهيثمي في " المجمع " (١٢٢/٣) و ٢٥٥/١٠ : " رجاله رجال الصحيح " وله شاهد عن أبي أمامة الباهلي ، مرفوعاً : " هلموا إلى ربكم عز وجل ، ما قل وكفى خير مما كثر وألهى " . أخرجه ابن السني في " القناعة " (٣٥) . والطبراني في " الكبير " (٣١٤/٨) ، والقضاعي في " مسند الشهاب " (١٢٦٣) وفي إسناده فضال بن جبير ، وهو ضعيف .. وأخرجه أبو يعلى (ج ٢/رقم ١٠٥٣) ، والضياء في " المختارة " من حديث أبي سعيد الخدري وفي إسناده صدقة بن الربيع ، قال الهيثمي في " المجمع " (٢٥٥/١٠ - ٢٥٦) : " وهو ثقة " ! كذا قال ! . وأخرجه ابن عدى في " الكامل " (٢٧٦/١) من حديث أنس وفيه إسماعيل بن سليمان الأزرق وهو متروك . والله أعلم .

[] ماصحة الحديث القدسي : " إن عبادي من لا يصلح إيمانه إلا بالغنى

ولو أفقرته لكفر .. إلخ " .

قلت هذا حديث ضعيف .. أخرجه الخطيب في " التاريخ " (١٥/٦) من طريق يحيى بن عيسى الرملي ، حدثنا سفيان بن سعيد النوري ، حدثنا حماد بن زيد عن أبي قلابة ، عن كثير بن أفلاح عن عمر بن الخطاب مرفوعاً : " أتاني جبريل فقال يا محمد ربك يقرأ عليك السلام ويقول : إن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا بالغنى ولو أفقرته لكفر ، وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا بالفقر ولو أغنيته لكفر ، وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا بالسقم ولو أصححته لكفر ، وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا بالصحة ولو أسقمته لكفر " .

وهذا سند ضعيف وعلته يحيى بن عيسى الرملى ضعفه ابن معين وقال النسائى :
ليس بالقوى . وقال ابن عدى : عامة ما يرويه مما لا يتابع عليه .

[] ماصحة حديث : " العمل عبادة " .

وهذا الحديث لا أصل له ، ولعل مستند هذا القول هو ما يتداوله العوام من أن رجلاً كان يتعبد في المسجد ليل نهار وله أخ ينفق عليه ، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : من ينفق عليك ؟ قال : أخى . قال : أخوك أعبد منك وهذا باطل لا أصل له في شيء من كتب السنة المعتمدة بل يبطله ما أخرجه الترمذى (٢٣٤٥) ، والحاكم (٩٣/١٠ - ٩٤) ، والسهمى في " تاريخ جرجان " (٥٤٢) ، وابن عبد البر في " جامع العلم " (٥٩/١) من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت عن أنس قال : كان أخوان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فكان أحدهما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم والأخر يحترف - يعنى يعمل - فشكى المحترف أخاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : " لعلك ترزق به " قال الترمذى : " حسن صحيح " وقال الحاكم : " صحيح من شرط مسلم ورواته عن آخرهم أثبات ثقات " ووافقه الذهبي وهو كما قالوا وليس في هذا الحديث أيضاً ما يتكئ عليه العاطلون ، فقد تتابعت الأحاديث في الحض على العمل والنهي عن السؤال ، وبيان عدم التعارض بين الأحاديث يحتاج إلى مقام آخر وأخرج البخارى في " التاريخ الكبير " (١٨١/١/٤) ، ويعقوب بن سفيان في " المعرفة " (٣١١/١) ، والطبرانى في " الكبير " (ج ١٩ / رقم ٦٣) ، وأبو نعيم في " الحلية " (١٢٥/٣) والبيهقى (١٩٤/١٠ - ١٩٥) من طريق بكر بن بشر العسقلانى ، ثنا عبد الحميد بن سوار ، عن إياس بن معاوية عن أبيه عن جده وساق حديثاً فيه : " والعمل من الإيمان " لكنه ضعيف وبكر بن بشير مجهول كما قال الذهبي في الميزان ، وعبد الحميد بن سوار ضعيف وبه أعلمه الهيثمى في " المجمع " (٢٧/٨) ولو صح لم يكن فيه دليل للحديث المسئول عنه ، لأن المقصود منه أن الأعمال التى هى كالصلاة والزكاة وغيرها من تمام الإيمان وفيه رد على المرجئة الذين لا يعتبرون الأعمال داخلة في الإيمان .

وهناك تنبيه وهو أن المسلم لو عمل أى عمل مباح واقتربت به نية الزلفى إلى الله تعالى فإنه يدخل فى جنس العبادة ، فلو ذهب لعمله وفى نيته أنه يستعف به ويؤدى ما أوجبه الله عليه من النفقة على زوجته وأولاده كان بذلك عابداً لله لأنه لو قصر فى ذلك حتى ضيعهم أثم به ، وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " كفى بالمرء إثماً أن يجبس عمن يملك قوته " أخرجه مسلم وغيره . والله أعلم .

[] ماصحة حديث : " أن لكل شىء شيخاً ، وشيخ الجهاد الرباط فى سبيل الله " .

قلت : هذا حديث منكر أخرجه العقيلي فى " الضعفاء " (٢/٨٠) من طريق سليمان بن الحجاج الطائفى ، عن خالد بن سعيد عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدى مرفوعاً فذكره . وأخرجه ابن الجوزى فى " الواهيات " (٢/٩٠ - ٩١) من طريق العقيلي .

قال العقيلي : " سليمان بن الحجاج الغالب على حديثه الوهم وهذا الحديث لا أصل له " . وقال ابن الجوزى : " لا يصح " .

[] ماهي درجة الأحاديث الآتية :

الأول : حديث : قيل : يا رسول الله متى نترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؟ قال : " إذا ظهر فيكم ما ظهر فى الأمم قبلكم " قلنا : يا رسول الله وما ظهر فى الأمم قبلنا ؟ قال : " الملك فى صغاركم ، والفاحشة فى كباركم ، والعلم فى رذالتكم " .

فقد قرأت لبعض طلبة العلم أن أبا حاتم الرازى أعل هذا الحديث ، ولكنه إعلال مردود . وخلاصة بحثه أن مكحولاً وهو أحد رواة الحديث رواه على وجهين وهذا لا يضر ، فما هو القول الراجح فى ذلك ؟ قلتُ : وهذا حديث حسن .

أخرجه الطحاوى في " المشكل " (٣١٤/٤) ، والطبراني في " مسند الشاميين " (١٥٤٧) ، وأبو نعيم في " الحلية " (١٨٥/٥) ، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (ج ٤/ل ١٨٤) من طريق الهيثم بن حميد ، عن حفص بن غيلان ، عن مكحول ، عن أنس فذكره .

قال أبو نعيم : " غريبٌ من حديث مكحولٍ ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه " .
قُلْتُ : رواه عن الهيثم ابن حميد اثنان من أصحابه ، " الحكمُ بن موسى ، ومحمد بن عائذ " وتابعهما زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعي ، فرواه عن الهيثم ، عن حفص ، عن مكحولٍ ، عن أنسٍ به . أخرجه ابن ماجه (٤٠١٥) قال : حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ، ثنا زيد بن يحيى . فذكره . وقد خولف العباس .

خالفه أحمد بن حنبل فأخرجه في " مسنده " (١٨٧/٣) ، ومن طريقه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (ج ٦/ل ٦٨٤) قال : حدثنا زيد بن يحيى ، قال : نا أبو سعيد ، نا مكحولٍ ، عن أنسٍ فذكره .
وأبو سعيد هذا هو الشامي صاحبُ مكحول . وقد روى عن مكحول عن واثلة بن الأسقع حديثين ، وهما عند ابن ماجه (٧٥٠ ، ١٥٢٥) وهو مجهول ، كذا قال الدارقطني في " السنن " (٥٧/٢) والذهبي والعسقلاني .
وقد اختلف في إسناده على وجه آخر .

فرواه ابن أبي حاتم في " العلل " (ج ٢/رقم ٢٧٤٥) عن أبيه ، قال : حدثني العباس بن الوليد قال ، حدثني أبي ن قال : حدثنا أبو مطيع معاوية بن يحيى ، عن زيد بن واقد ، عن مكحول ، عن كثير بن مرة ، عن رجلٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .. فذكر الحديث .

قال أبو حاتم الرازي : " فكان هذا أشبه من ذلك " .

وهذا الاختلاف لا يضر بصحة الحديث إن شاء الله تعالى . والله أعلم .

[] هل صح شيء في أمر ماشطة فرعون ، فإننا نسمع الخطباء يذكرون في

ذلك قصة ؟

والجواب : أما ماشطة فرعون فلا أعلم فيها شيئاً صحيحاً يدخل في المرفوع .
فقد أخرج أحمد في " مسنده " (٣٠٩/١ - ٣١٠) ، وأبو يعلى (ج ٤ / رقم
٢٥١٧) ، والطبراني في " الكبير " (ج ١١ / رقم ١٢٢٧٩ ، ١٢٢٨٠) ، وفي
" الأوسط " - كما في " المجمع " (٦٥/١) ، والبزار (ج ١ / رقم ٥٤) ،
والحاكم (٤٩٦/٢ - ٤٩٧) ، والبيهقي في " الدلائل " (٣٦٣/٢) من طرق
عن حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن
عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما كانت الليلة التي
أسرى بي فيها ، أتت عليّ رائحة طيبة ، فقلت يا جبريل ما هذه الرائحة ؟
فقال : هذه رائحة ماشطة ابنة فرعون وأولادها . قال : قلت : وما شأنها ؟ قال
: بينما هي تمشط ابنة فرعون ذات يوم إذ سقطت المدرى من يديها ، فقالت :
بسم الله ، فقالت لها ابنة فرعون : أبي ؟ قالت : لا ، ولكن ربي ورب أبيك الله
، قالت : أخبره بذلك ؟ قالت : نعم . فأخبرته فدعاها فقال : يا فلانة ، وإن
لك رباً غيري ؟ قالت : نعم ، ربي وربك الله . فأمر ببقرة من نحاس فأحميت ،
ثم أمر بها أن تلقى هي وأولادها ، قالت : إن لي إليك حاجة . قال : وما
حاجتك ؟ قالت : أحب أن تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوب واحد وتدفننا
. قال : ذلك لك علينا من الحق . قال : فأمر بأولادها فألقوا بين يديها واحداً
واحداً ، إلى أن انتهى ذلك إلى صبي لها مريض ، وكأها تقاعست من أجله .
قال : يا أمه اقتحمي ، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، فاقتممت .
قال : قال ابن عباس : تكلم أربعة صغار : عيسى بن مريم عليه السلام ،
وصاحب جريج ، وشاهد يوسف ، وابن ماشطة امرأة فرعون .

قال الحاكم : " صحيح الإسناد " ووافقه الذهبي

وعزاه السيوطي في " الدر المنثور " (١٥٠/٤) للنسائي وابن مردويه ، وقال :
" بسند صحيح " كذا قال وقال ابن كثير في " تفسيره " (١٥/٣) :
" إسناد لا بأس به " ، وفي كل ذلك نظر ، لأن عطاء ابن السائب كان اختلط
وحماد بن سلمة كان ممن سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، فلم يتميز حديثه
فوجب التوقف فيه ، وقد روى العقيلي في " الضعفاء " (٣٩٩/٣) بسند

صحيح عن وهيب ، قال : قدم علينا عطاء بن السائب ، فقلت : كم حملت عن عبدة ؟ قال : أربعين حديثاً . قال عليّ : وليس يروى عن عبدة حرفاً واحداً . فقلت : فعَلام يحمل هذا ؟ قال : على الاختلاط . إنه اختلط .

قال علي بن المدين : " قلت ليحيى - يعنى القطان - : وكان أبو عوانة حمل عن عطاء بن السائب قبل أن يختلط ، فقال : كان لا يفصل هذا من هذا وكذلك حماد بن سلمة " أهـ .

قلتُ : ونقل الحافظ ابن حجر في " التهذيب " (٢٠٦/٧ - ٢٠٧) هذه الفقرة عن العجلي ثم قال " فاستفدنا من هذه القصة أن رواية وهيب وحماد وأبي عوانة عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط " أهـ .

فهذا هو التحقيق في المسألة ، فلا ينبغي رده إلا برهان .

وله شاهدٌ من حديث أبي بن كعب مرفوعاً بنحوه وفي سياقه زيادة .

أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٠) ، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (ج ٥/ل ٦٤١ - ٦٤٢) من طريقين عن الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد ابن بشير ، عن قتادة ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب فذكره .

قلتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، بل لعله واهٍ والوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية ، ولم يصرح في جميع الإسناد .

وسعيد بن بشير ضعيفٌ خصوصاً في قتادة . وهذه الرواية من هذا القبيل وخلاصة القول أن الحديث لا يصح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم . والله أعلم .

[] ما درجۃ حدیث : " اتقوا بیتاً یقال له الحمام " فقالوا : یا رسول الله !

إنه یذهب بالدرن ، وینفع المریض . قال : " فمن دخله فلیستتر " هل هذا

الحديث صحيحٌ ، فإن كان كذلك فهل لا یجوز أن أدخل حمام بیتی ؟!

والجواب . أن هذا حدیث منکر والصواب فیہ الإرسال .

فأخرجه البزار (ج ١ / رقم ٣١٩) ، والبيهقي (٣٠٩ / ٧) من طريق يوسف بن موسى ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا سفيان ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس مرفوعاً : " احذروا بيتاً .. إلخ " قال البزار : " وهذا رواه الناس عن طاووس مرسلأ ، ولا نعلم أحداً وصله إلا يوسف ، عن يعلى ، عن الثوري " . ويعلى بن عبيد متكلم في خصوص روايته عن الثوري ، وقد خالفه أبو نعيم الفضل بن دكين وهو ثقة ثبت فرواه عن سفيان ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلأ . قال البيهقي : " رواه الجمهور عن الثوري على الإرسال وكذلك رواه أيوب السخيتاني وسفيان ابن عيينة وروح بن القاسم وغيرهم عن ابن طاووس مرسلأ وكذلك رجح أبو حاتم الرازي الإرسال كما في " العلل " (٢٢٠٩) لولده عبد الرحمن .

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (ج ١١ / رقم ١٠٩٣٢) ، والحاكم (٢٨٨ / ٤) من طريق عبد العزيز بن يحيى الجرائي ، ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق ، عن السخيتاني ، عن طاووس ، عن ابن عباس مرفوعاً : " اتقوا بيتاً .. إلخ " وقال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي ! وليس كما قالوا ، ومحمد بن إسحاق لم يحتج به مسلم ، ثم هو مدلس وقد عنعنه ، وقد خالفه الفحول فأرسلوه كما تقدم .

وعبد العزيز بن يحيى الجرائي وإن كان ثقة ، فهو ليس من رجال مسلم والله أعلم .

أما توهم السائل أن الحمام في الحديث هو الحمامات التي في الدور الآن ، فليس كذلك ، فإن الحمامات لم تكن آنذاك في البيوت ، بل كانت فيما يشبه الآن الميادين العامة .

[] حديث : " أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء ، ولا أبو بكر ولا عمر " هل هذا الحديث صحيح ؟ وهل تنشيف ماء الوضوء حرام ؟

الثاني :سمعت بعض العلماء يشرح حديثاً من " صحيح مسلم " والذي فيه " أفلح وأبيه إن صدق " فقال : إن لفظة " وأبيه " في الحديث شاذة لأن هذا حلفٌ بغير الله فهل ما قاله صحيحٌ ؟

الثالث : حديث : " من صلى ركعتين في ليلة الجمعة ، وقرأ فيها بفتحة الكتاب وإذا زلزلت خمسين مرة أمنه الله عز وجل من عذاب القبر ومن أهوال يوم القيامة ؟ من أخرج هذا الحديث ؟ وهل هو صحيح ؟

الرابع : قرأت حديثين أحدهما يقول : " من نام عن وتره فليقضه إذا أصبح " وحديث آخر يقول : " من أدرك الصبح فلا وتر له " فهل كلاهما صحيحٌ ؟ وكيف نفهم الحديثين مع أن ظاهرهما التعارض ؟

الجواب

الأول : أما الحديث الأول فأخرجه ابن شاهين في " الناسخ والمنسوخ " (ق ٣٥ / ٢) من طريق يونس بن بكير ، عن سعيد ابن مسيرة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء .. إلخ . قلتُ : وهذا سندٌ ساقط ، وسعيد بن مسيرة كذبه يحيى القطان . وقال الحاكم : روى عن أنس موضوعات . وكذا قال ابن حبان .

لكن في معناه ما أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث ميمونة رضی الله عنها في صفة غسل الجنابة قالت : ثم أتيته بالمنديل فرده . وهذا لفظ مسلم .

وفي لفظ للبخاري : فناولته ثوباً فلم يأخذه . وليس في هذا دليلٌ على كراهية التنشيف لأنها واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال ، فيجوز أن يكون عدم الأخذ يتعلق بأمر آخر لا يتعلق بكراهة التنشيف ، بل لأمر يتعلق بالخرقة ، أو لكونه كان مستعجلاً أو لغير ذلك . قاله الحافظ في " الفتح " (٣٦٣/١) . وأخرج أبو داود (٢٤٥) وأحمد (٣٣٦/٦) والإسماعيلي وأبو عوانة في " المستخرج " عن الأعمش أنه سأل إبراهيم النخعي عن رد المنديل ؟ فقال : كانوا لا يرون بالمنديل بأساً ، ولكن كانوا يكرهون العادة . وقال التيمي : في هذا الحديث دليلٌ على أنه كان يتنشف ، ولولا ذلك لم تأته بالمنديل . وهو فهمٌ حسنٌ .

وهناك جوابٌ آخر ، وهو : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما رواه مسلم (٣٢/٢٤٤) وغيره من حديث أبي هريرة رضى الله عنه : " إذا توضأ العبد المسلم - أو المؤمن - فغسل وجهه ، خرج من وجهه كل خطيئةٍ نظر إليها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء .. الحديث .

فلعل تركه التنشيف لمراعاة ذلك ، وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم المبرأ من الدنس ، المغفور ذنبه كله يفعل ذلك ، فمن باب أولى نفعه نحن ، وهو إنما فعله لتأسي به ، وتعقب هذا الجواب بأن ميمونة رضى الله عنها لما أعطته المنديل لم يأخذه وجعل ينفذ يده بالماء ، وهذا داخل في باب الإزالة فهو يستوى مع التنشيف وهذا التعقب لا يخفى ضعفه ، لأن نفض اليد لا يمنع قطر الماء وانفصاله عن العضو . وفي المسألة بسط . وحاصل الجواب أن التنشيف جائز . وأخرج ابن المنذر في " الأوسط " (٤١٥/١) والأثرم في " سننه " (ق ٥/٢) بسندٍ صحيحٍ عن أنس بن مالك أنه كان يمسح وجهه بالمنديل بعد الوضوء . وروى ابن المنذر نحوه عن عثمان بن عفان ، والحسين ابن علي وبشير بن أبي مسعود . ورخص فيه الحسن وابن سيرين وعلقمة ، والأسود ومسروق وهو قول الثوري ومالك وأحمد وأهل الرأي . أما حديث ميمونة السابق ذكره فقال ابن المنذر (٤١٩/١) : " وهذا الخير لا يوجب حظر ذلك ولا المنع منه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يدع الشيء لئلا يشق على أمته " أهـ . والله أعلم .

الثاني : أما قول من قال في حديث النبي صلى الله عليه وسلم " أفلح وأبيه إن صدق " أن لفظة " وأبيه " شاذة فلم يصب في ذلك .

وخلاصة الكلام أن حديث طلحة بن عبيد الله هذا رواه أبو سهيل نافع بن مالك عن أبيه ، عن طلحة ابن عبيد الله ، ورواه عن أبي سهيل اثنان :

الأول : هو الإمام مالك واتفق كل أصحاب مالك في الرواية عنه هذا الحديث بلفظ : " أفلح إن صدق " فلم يذكر " وأبيه " .

الثاني : هو إسماعيل ابن جعفر وهو ثقة ثبتٌ حافظٌ ، وهو الذى وقعت في روايته لفظة " وأبيه " وقد رواها عنه بإثباتها : يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد

عند مسلم في " صحيحه " ويحيى بن حسان . عند الدارمي في " سننه " (١ / ٣٠٩) وعلى بن حجر عند ابن خزيمة (١٥٨ / ١) . وسليمان بن داود العتكي عند أبي داود في " سننه " (٣٩٢ ، ٣٢٥٢) ، وداود بن رشيد عند الهيثم بن كليب في " مسنده " (ق / ٣٨ / ١) والبيهقي (٢ / ٣٦٦ - ٤ / ٢٠١) وعاصم ابن عليّ عند البيهقي وأبي نعيم في معرفة الصحابة (رقم / ٣٩٠) . ورواها عن إسماعيل ابن جعفر بدونها : علي بن حجر عند النسائي (٤ / ١٢٠ - ١٢١) وقتيبة بن سعيد عند البخاري (٤ / ١٠٢ - ١٢ / ٣٣٠ فتح) ، وقد سبق أن ذكرنا أن قتيبة وعلي بن حجر قد رواها فيشبه أن تكون الرواية بدون هذا الحرف مختصرة ، فترد هذه الرواية إلى الرواية التي فيها الزيادة . وإسماعيل بن جعفر من أوثق الناس وأثبتهم ، فلا يتهاى الحكم على روايته بالشذوذ ، لا سيما وهذا الحرف ليس فيه مخالفة من جهة أنه حلفٌ بغير الله ، لأن العلماء حملوا ذلك على أنها كلمة جرت بها العادة ، ولم يقصد بها النبي صلى الله عليه وسلم الحلف وحاشاه . ومثله ما أخرجه البخاري (٧ / ٩٥) وأحمد (١ / ٨) وغيرهما عن عقبة بن الحارث قال . إني لمع أبي بكر حين مرّ هو وعلي بن أبي طالب على الحسن وهو يلعب مع الصبيان ، فحمله أبو بكر على عاتقه وهو يقول : " بأبي شبيهه بالنبي . ليس شبيهاً بعلي " فالباء في قوله " بأبي " هي باء القسم فهل كان أبو بكر رضي الله عنه يحلف بأبيه حين حمل الحسن ؟ وأخرج أحمد (٦ / ٢٨٣) وابن عساكر في " تاريخه " (٣٩ - ترجمة الحسن) عن ابن أبي ملكية قال : كانت فاطمة تنقر (أي ترقص) الحسن بن علي وتقول : بأبي شبيهه بالنبي ليس شبيهاً بعلي . ولكن في سنده زمعة بن صالح وعندى أنه وهم في روايته هكذا ، والصواب ما رواه الثقات عن ابن أبي مليكة ، عن عقبة بن الحارث بالسند السابق الذي أخرجه البخاري وغيره .

وخلاصة البحث أن الشذوذ منتفٍ ، ولا أعلم أن أحداً من السالفين ادعى هذه الدعوى . والله أعلم

الثالث : أما حديث " من صلى ركعتين ليلة الجمعة .. إلخ " فإنه حديث باطل أخرجه الوزير أبو القاسم عيسى بن علي ابن الجراح في " الثاني من حديثه ")

ق ١/٩-٢/٨) من طريق ثابت بن حماد ، عن المختار بن فلفل ، عن أنسٍ مرفوعاً به وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً . وثابت ابن حماد تركه الأزدي وضعفه الدارقطني جداً ، وأحاديثه التي ساقها ابن عدى في " الكامل " (٩٨/٢) تدل على أنه واهٍ . وقد رواه عن ثابت ابن حماد : عبد الله بن داود الواسطي وهو مثله أو دونه بقليل ، فالحمل على أحدهما ، ومعنى الحديث فباطلٌ يعلم ذلك بأدنى تدبر . والله أعلم .

الرابع : أما أحاديث قضاء الوتر بعد الصبح والنهي عن ذلك فيحتاج الأمر إلى الفصل في صحة الحديث قبل تأويله كما عليه جماعة العلماء .

أما حديث : " من نام عن وتره فليقضه إذا أصبح " فإنه حديث صحيحٌ .

أخرجه الترمذى (٤٦٥) وابن ماجة (١١٨٨) ، وأحمد (٤٤/٣) ، وابن نصر في " قيام الليل " (١٣٨) ، وابن شاهين في " الناسخ والمنسوخ " (ق ٢/٦٥) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً به .

وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً . وعبد الرحمن بن زيد واهٍ ، وقد خالفه أخوه عبد الله وهو أوثق منه فرواه عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، أخرجه الترمذى (٤٦٦) ورجحه على رواية عبد الرحمن . لكن لم يتفرد به عبد الرحمن ، فتابعه محمد بن مطرف ، فرواه عن زيد بن أسلم ، عن أبي سعيد الخدرى فذكره مرفوعاً . أخرجه أبو داود (١٤٣١) ، والدارقطني (٢٢/٢) ، والحاكم (٣٠٢/١) والبيهقى (٤٨٠/٢) . قال الحاكم : " صحيحٌ على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي وفيه نظر ، فقد رواه عند الحاكم عثمان بن سعيد بن كثير عن محمد بن مطرف . وعثمان بن سعيد لم يخرج له الشيخان شيئاً . فالإسناد صحيحٌ .

أما الحديث الآخر " من أدرك الصبح ولم يوتر ، فلا وتر له " .

أخرجه ابن خزيمة (١٠٩٢) ، وابن حبان (٦٧٤) ، والحاكم (٣٠٢/١) ، والبيهقى (٤٧٨/٢) من طريق قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً به .

قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي . ولكن أعله البيهقي بقوله : " ورواية يحيى بن أبي كثير كأنها أشبه ، فقد روينا عن أبي سعيد في قضاء الوتر " .

قلتُ : يشير البيهقي إلى ما أخرجه مسلم (٧٥٤) ، وأبو عوانة (٣٠٩/٢) ، والنسائي (٢٣١/٣) ، وابن ماجة (١١٨٩) ، والدارمي (٣٧٢/١) ، وأحمد (١٣/٣ ، ٣٥،٣٧،٧١) ، وابن أبي شيبة (٢٨٨/٢) ، والطيالسي (٢١٦٣) ، وابن خزيمة (١٠٨٩) ، وعبد الرزاق (٤٥٨٩) ، وابن نصر في " قيام الليل " (١٣٨) ، والحاكم (٣٠١/١) ، والبيهقي (٤٧٨/٢) وأبو نعيم في " الحلية " (٦١/٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد مرفوعاً : " أوتروا قبل أن تصبحوا " .

ولكن لا منافاة عندي بين الروايتين ، وهما حديثان مستقلان لا حديث واحد حتى يعمل أحدهما الآخر . وتفصيل هذا في موضع آخر وفي الباب أحاديث أخرى كثيرة ، ولا تعارض بين الحديثين لأن الحديث الآذن بقضاء الوتر خاص بمن نسيه أو نام عنه وكان ينوي أن يصلية ففاته قصده بالعذر ، والحديث الآخر المانع من قضاء الوتر خاص بمن تركه هماً وكسلاً ، فهذا يعاقب بأن يحرم من قضاؤه وإحراز فضيلته وأجره . والله سبحانه وتعالى أعلم .

[] ماصحة حديث : " من قتل عصفوراً بغير حقه ، سأله الله عنه يوم القيامة " : " يؤتى بالصراط ، حده كحد موسى ، فتقول الملائكة يا ربنا من يجيز على هذا؟ فيقول : من شئت من خلقي . قال : فيقولون : ربنا ! ما عبدناك حق عبادتك " .

: " إن الله تعالى يقول يوم القيامة : يا أيها الناس ! إني جعلتُ نسباً وجعلتم نسباً ، فلت : أكرمكم أتقاكم ، وأنتم تقولون فلان ابن فلان أكرم من فلان ، وأنا اليوم أرفع نسبي وأضع نسبكم أين المتقون ؟ " .

أما ما سأله في قضايا المصطلح فأختار منها واحدةً وهي أدقها . قال : رأيت بعض العلماء حقق حديثاً ثم رجح طريقاً وقال : ولكن هذا الترجيح نظري . فما معنى هذه العبارة . وجزاكم الله خيراً .

أولاً : حديث : " من قتل عصفوراً بغير حقه .. إلخ " .
قلتُ : هذا حديث ضعيف .

أخرجه أحمد (١٩٧/٢ ، ١٦٦) ، وأسد السنة في " الزهد " (١٠٤ - بتحقيقى) ، ويعقوب بن سفيان في " تاريخه " (٢٠٨/٢) من طريق حماد بن سلمة ، عن عمرو بن دينار ، عن صهيب الخذاء ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً به ، وقد توبع حماد بن سلمة . تابعه سفيان بن عيينة ، فرواه عن عمرو بن دينار لكنه قال : " صهيب مولى عبد الله بن عامر " . أخرجه النسائي (٢٠٦/٧ - ٢٣٩ ، ٢٠٧) والشافعي في " مسنده " (١٧٦٦) ، والحميدي في " المسند " (٥٨٧) ، والطيالسي (٢٢٧٩) ، وعبد الرزاق في " المصنف " (رقم ٨٤١٤) والفسوي في " تاريخه " (٢٠٨/٢ ، ٧٠٣) ، والطحاوي في " المشكل " (٣٧٢/١) ، والحاكم (٢٣٣/٤) ، والبغوي في " شرح السنة " (٢٢٥/١١) .

قال الحاكم : " صحيح الإسناد " ووافقه الذهبي . وليس كما قالوا ، لما يأتي . زاد الحميدي في روايته : " فليل لسفيان ، فإن حماد ابن زيد يقول فيه : أخبرنا عمرو ، عن صهيب الخذاء . فقال سفيان : ما سمعت عمرواً قال قط : صهيب الخذاء ، ما قال إلا : " صهيب مولى عبد الله بن عامر " . ووقعت هذه المراجعة أيضاً عند الفسوي في " تاريخه " ، لكنه قال : " حماد " ولم ينسبه . ولم أقف على هذه الرواية لحماد بن زيد . لكن الذي وقفت عليه من روايته عند الفسوي (٢٠٨/٢) قال : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن عمرو .. فذكره . فلم يذكر " صهيباً " فلا أدري أسقط من الإسناد أم لا ؟ ولو ثبت أن حماد بن زيد يرويه مثل رواية حماد بن سلمة لكان مرجحاً قوياً لروايته .

وقد وجدت لسفيان بن عيينة متابعاً . تابعه شعبة بن الحجاج ، فرواه عن عمرو ابن دينار بسنده سواء . أخرجه أحمد (١٦٦/٢ ، ٢١٠) ، والطيالسي (٢٢٧٩) ويمكن الجمع بين روايتهما ورواية حماد بأن صهيب الخذاء هو مولى ابن عامر كما ذكر ابن حبان وغيره .

وخالفهم أبان بن صالح ، فرواه عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه مرفوعاً بنحوه . فصار من " مسند الشريد بن سويد الثقفي " أخرجه الطحاوي في " المشكل " (٣٧٢/١) قال : حدثنا أبو أمية ، حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي ، حدثنا أبو بكر ابن عياش ، عن أبان بن صالح به .

ولكن أخرجه الطبراني في الكبير " ج٧/رقم ٧٢٤٦) من طريق يعقوب بن سفيان ثنا خالد ابن يزيد الكاهلي ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبان بن صالح ، عن ابن دينار ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه مرفوعاً به .

كذا وقع في رواية الطبراني : " ابن دينار " بغير تعيين ، والمحفوظ في حديث الشريد بن سويد أن الذي يرويه هو " صالح بن دينار " عن عمرو بن الشريد . فلست أدري من الواهم في رواية الطحاوي ؟ فلعله - إن سلم من التصحيف - أن يكون من شيخ الطحاوي ، وهو أبو أمية الطرسوسي ، ففي حفظه مقال . ورواية ابن عيينة ومن معه أرجح من غير شك ، ولكني أرجح أنه وقع خطأ من الناسخ أو الطابع ، والكتاب ملآن بالأخطاء الفاحشة . غير أن سند هذا الحديث ضعيف ، وعلته صهيب مولى ابن عامر ، فلم يرو عنه إلا عمرو بن دينار . قال الحافظ في " التلخيص " (١٥٤/٤) : " وأعله ابن القطان بصهيب مولى ابن عامر الراوي عن عبد الله ، فقال : لا يعرف حاله " .

وترجمة البخاري في " التاريخ " (٣١٦/٢/٢) ولم يذكره إلا برواية عمرو . وقال الذهبي في " الضعفاء " : " لا يعرف " ، ولكنه قال في " الميزان " (٢/٣٢١) : " وعنه عمرو بن دينار فقط ، وبعضهم قواه " ولعله يقصد ابن حبان ، فقد ذكره في " الثقات " (٣٨١/٤) وله شاهد من حديث الشريد بن سويد مرفوعاً به .

أخرجه النسائي (٢٣٩/٧) ، والبخارى في " التاريخ الكبير " (٢٧٧/٢/٢) - (٢٧٨) . وأحمد (٣٨٩/٤) ، وابن حبان (١٠٧١) ، والطبراني في " الكبير " (ج٧/رقم ٧٢٤٥) ، والدولابي في " الكنى " (١٧٥ /١) ، وابن عدى في " الكامل " (١٧٣٧/٥) من طريق عامر الأحول ، عن صالح ابن دينار ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه فذكره .

وسنده ضعيفٌ أيضاً ، وصالح بن دينار ذكروا أنه لم يرو عنه إلا عامر الأحول وقال الحافظ : " مقبول " يعنى عند المتابعة . وعامر ابن عبد الله الأحول فيه مقالٌ من قبل حفظه . وأخرجه عبد الرزاق (ج٤/رقم ٨٤١٣) عن معمر ، عن قتادة مرسلًا أو معضلاً . وله شاهدٌ من حديث أنس رضى الله عنه .

أخرجه ابن عدى في " الكامل " (١٠٤٧/٣) من طريق عيسى بن عبد الله السلمى ، عن زياد بن المنذر ، عن الحسن ، عن أنس مرفوعاً : " من قتل عصفوراً عبثاً جاء يوم القيامة وله صراخ عند العرش " .

أخرجه القضاعى في " مسند الشهاب " (٥٢٤) عن السرى بن عبد الله السلمى ، عن أبي الجارود وهو زياد بن المنذر به . ولعله " عيسى " أو " السرى " أحدهما مصحف عن الآخر . وقد ألمح لذلك شيخنا الألبانى حفظه الله في " غاية المرام " (ص ٤٨) والسند ضعيفٌ جداً . وزياد بن المنذر كذبه ابن معين والسرى قال الذهبي : " لا يعرف ، وأخباره نكرة " .

الثانى : حديث " يؤتى بالصراط ، حده كحد موسى .. إلخ " . قلتُ : هذا حديث صحيح . أخرجه الحاكم (٥٨٦/٤) من طريق هدبة بن خالد ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البنانى ، عن أبي عثمان النهدى ، عن سلمان الفارسى مرفوعاً فذكره . قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبي وهو كما قالا . ولكن خولف هدبة في رفعه .

خالفه أسد بن موسى ، والحسن بن موسى ومعاذ بن مهدى فرووه عن حماد بن سلمة بسنده سواء موقوفاً على سلمان .

أخرجه أسد السنة في " الزاهد " (٤٣ ، ٦٦) وابن أبي شيبة (١٧٨/١٣) ، والآجرى في " الشريعة " (٣٨٢) . فإن كان لابد من الترجيح ، فرواية

الجماعة أقوى ، ولكن لا منافاة عندي بين رواية الوقف والرفع ، فإن هذا كثير في الروايات . لاسيما ورواية الوقف لها حكم الرفع كما لا يخفى ، إذ لا مجال للاجتهاد في مثل هذه الأمور التي لا تعرف إلا عن طريق الرسل . والله أعلم .

الثالث : حديث " إن الله تعالى يقول يوم القيامة .. الحديث " .

قلتُ : هذا حديث ضعيف جدا .

أخرجه الحاكم (٤٦٣/٢ - ٤٦٤) ، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٤٧٧٥) (من طريق محمد بن الحسن بن زبالة ، حدثني أم سلمة بنت العلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب ، عن أبيها ، عن جدها ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره قال الحاكم : " هذا حديث عال ، غريب الإسناد والمتن ولم يخرجاه " فقال الذهبي : " المخزومي ابن زبالة ساقط " .

وقال البيهقي : " المحفوظ الموقوف " .

وهذا الموقوف الذي أشار إليه البيهقي أخرجه أسد السنة في " الزهد " (٧٩) والحارث بن أبي أسامة في " مسنده " - كما في " المطالب العالية " (٢٦٧٣) ، والطبراني في " الأوسط " (ج ١/٢٧٥) ، وفي " الصغير " (٦٤٢) ، والحاكم (٤٦٤/٢) ، والبيهقي في " الشعب " (ج ٩/ رقم ٤٧٧٦) ، وفي " الزهد " (٧٥٩) من طريق طلحة بن عمرو ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة موقوفاً عليه وسنده واهٍ ، وطلحة بن عمرو متروك الحديث . وبه أعلمه الهيثمي في " المجمع " (٨٤/٨) .

أما قول البيهقي : " المحفوظ هو الموقوف " فلربما أراد أن الأشبه هو الموقوف ، لا أنه محفوظ اصطلاحاً ، إلا أن يكون له طريق آخر غير هذا . والله أعلم .

وجملة القول أنه لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً .

والله الموفق سبحانه .

[] ماصحة حديث : " يخرج في آخر الزمان رجالٌ يختلون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضأن من اللين ، ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم

قلوب الذئاب ، يقول الله عز وجل : أبا يغترون ؟ أم عليّ يجتريون ؟ في حلفت لأبعثن علي أولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم حيران " .

قلتُ : هذا الحديث ضعيف

أخرجه الترمذى (٢٤٠٤) ، وابن المبارك (٥٠) ، وهناد بن السرى (٨٦٠) كلاهما في " الزهد " ، وابن عبد البر في " الجامع " (١٨٩/١) ، والخطيب في " الفقيه والمتفقه " (١٦٢/٢) والبغوى في " شرح السنة " (١٤/٣٩٤) من طريق يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا سننٌ ضعيفٌ جداً . ويحيى بن عبد عبيد الله قال أحمد : " أحاديثه مناكير " ، وضعفه ابن معين وابن عدى . وتركه يحيى القطان آخر أمره ، وأبوه عبيد الله بن عبد الله ابن موهب ، قال أحمد والجوزجاني والشافعى : " لا يعرف " وقال ابن القطان الفاسى : " مجهول الحال " أما ابن حبان فوثقه (٧٢/٥) !

وله شاهدٌ من حديث ابن عمر . أخرجه الترمذى (٢٤٠٥) من طريق حمزة ابن أبي محمد ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر مرفوعاً : " إن الله تعالى قال . لقد خلقت خلقاً ألسنتهم أحلى من العسل ، وقلوبهم أمر من الصبر ، في حلفت .. " ثم ساق الباقي بنحوه . قال الترمذى : " هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر لا نعرفه إلا من هذا الوجه " .

قلت : كذا ! وحمزة بن أبي محمد لينة أبو زرعة . وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث ، منكر الحديث لم يرو عنه غير حاتم بن إسماعيل " وهذا معناه أنه مجهول العين فإذا كان مع جهالته منكر الحديث ، فهو ساقط عن حد الاعتبار به . فالسند واه .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً : " أنزل الله عز وجل في بعض كتبه ، أو أوحى إلى بعض أنبيائه : قل للذين يتفقهون لغير الدين ، ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة ، يلبسون للناس مسوك الكباش ، قلوبهم كقلوب الذئاب ، ألسنتهم أحلى من العسل ، وقلوبهم أمر من الصبر . إياى يخدعون ؟ أو بي يستهزئون ؟ في حلفت ... الحديث " .

أخرجه ابن عبد البر في " الجامع " (١٨٩/١) ، والخطيب في " الفقيه والمتفقه " (١٦٢/٢) وابن عساكر في " المجلس الرابع عشر من الأملالي " (ق ١/٢) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ، عن عثمان بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن عائذ الله بن عبد الله ، عن أبي الدرداء مرفوعاً .
قال ابن عساكر : " تفرد به المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن عثمان الوقاصي عن الزهري " .

وهذا سند تالف البتة . والمغيرة مجهول ، وعثمان الوقاصي كذبه ابن معين ، وأبو حاتم وقال " ذهب الحديث متروك الحديث " فالحمل عليه .
وأخرجه الدارمي (٩٠/١) من طريق أبي النعمان عارم ، ثنا حماد بن زيد ، عن يزيد بن حازم ، حدثني عمي جدير بن زيد ، أنه سمع تبعاً يحدث عن كعب الأحبار فذكره بنحو حديث أبي الدرداء موقوفاً .
وقد خولف الدارمي فيه ، خالفه علي بن عبد العزيز ، فرواه عن عارم ، حدثنا حماد بن زيد أنه بلغه عن كعب قال .. فذكره .
أخرجه ابن عبد البر (١٨٩/١) . ولعل هذا من عارم ، فقد ساء حفظه بآخرة وبالجملة ، فلا يصح الحديث من أي وجه . والله أعلم .

[] ماصحة حديث : " رُبُ عابِدِ جاهِل ، ورب عالم فاجر ، فاحذروا الجهال من العباد ، والفجار من العلماء ، فإن أولئك فتنة الفتنة " ويقول : إنه تعب كثيراً في البحث عنه فلم يجده ، فهل له أصل وما درجته .
قلتُ : هذا حديث موضوع

أخرجه ابن عدى في " الكامل " (٤٤٦/٢) ، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (ج / ل ٣٠٧) وفي " المجلس الرابع عشر من الأملالي " (ق ١/٢) من طريق بشر بن إبراهيم أبو سعيد الدمشقي ، ثنا ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان عن أبي أمامة مرفوعاً فذكره .

قال ابن عدى: " غير محفوظ " وقال ابن عساكر: " تفرد به أبو سعيد بشر بن إبراهيم الدمشقي ".

قلت: وبشر هذا قال ابن حبان " كان يضع الحديث على الثقات " أخرجه ابن عدى (٢٤٣٣/٦) من طريق عمر بن موسى ، عن خالد ابن معدان ، عن أبي أمامة مرفوعاً . به .

وعمر بن موسى الوجيهي قال أبو حاتم وابن عدى: " كان يضع الحديث " فالحديث ساقط بالطريقتين . والله أعلم .

[] ماصحة قول عمر " إن أنا نمت فهاى ضاعت الرعية ، وإن أنا نمت ليلى ضعيت نفسى كيف بالبنوم معهما ؟ " .

قلتُ: أخرجه نظام الملك الحسن بن علىّ في " مجلسين من الأمالى " (رقم ٢٣ - بتحقيقى) من طريق عبد الله بن إدريس ، عن ليث بن أبي سليم أنه قال : بلغنى أن عمر بن الخطاب عوتب في جهده فهاى في أمور الناس ، وفي اجتهاده ليلاً في أمور آخرته ، فقال .. فذكره وسنده ضعيف للانقطاع بين ليث وعمر ، ثم ليث فيه مقال معروف .

[] ماصحة الحديث القدسى " قال الله تعالى : أحب عبادى إلى أعجلهم فطراً " أخرجه الترمذى (٧٠٠،٧٠١) وأحمد (٢٣٧/٢ - ٢٣٨،٣٢٩) ، وابن خزيمة (ح ٣ / رقم ٢٠٦٢) ، وابن حبان (٨٨٦) ، وشرح السنة (٦ / ٢٥٦) ، والشجرى في " الأمالى " (١ / ١٨٩ - ١٩٠) من طرق عن قرّة بن عبد الرحمن ، عن الزهرى عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره . قال الترمذى : " حسنٌ غريب " .

قلتُ: وسنده ضعيف ، وقرّة بن عبد الرحمن في حديثه نكارة عن الزهرى ولكنه توبع ، وتابعه محمد بن الوليد الزبيدى ، عن الزهرى بسنده سواء . أخرجه الطبرانى في " الأوسط " (ح ١ / رقم ١٤٩) من طريق مسلمة بن على ،

عن محمد بن الوليد به ، وقال : " لم يرو هذا الحديث عن الزبيدي إلا مسلمة بن عليّ " .

قُلْتُ : وهو الحشني ضعيف الحديث جداً ، تركه غيرُ واحد منهم النسائي والدارقطني والبرقاني والأزدي .

وقال الحاكم : " روى عن الأوزاعي والزبيدي المناكير والموضوعات " .

[] ماصحة حديث : " من أذى مسلماً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله "

أخرجه الطبراني في " الصغير " (١٦٨/١ - ١٦٩) من طريق سعيد بن سليمان حدثنا موسى بن خلف العمى الواسطي ، حدثنا القاسم العجلي ، عن أنس بن مالك قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إذ جاء رجلٌ يتخطى رقاب الناس حتى جلس قريباً من النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال ، ما منعك يا فلان أن تجمع ؟ قال : يا رسول الله قد حرصت على أن أضع نفسي بالمكان الذي ترى قال : قد رأيتك تخطى رقاب الناس وتؤذيهم . من أذى مسلماً ... الحديث " .

قال الطبراني : " لم يروه عن أنس إلا القاسم العجلي ولا عنه إلا موسى ابن خلف " .

قُلْتُ : وعلة القاسم العجلي فقد تركه ابن حبان . وبه أعله الهيثمي في "

المجمع " (١٧٩/٢) .

[] ماصحة حديث : " إن شر الناس منزلة يوم القيامة من ودعه الناس اتقاء

فحشه

قُلْتُ : هذا حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٤٥٢/١٠ ، ٤٧١) ومسلم (٢٥٩١) ، وأبو داود (

٤٧٩١) ، والترمذي (١٩٩٦) ، وأحمد (٣٨/٦) ، والطيالسي (١٤٥٥)

(وآخرون من حديث عائشة قالت : استأذن رجلٌ على رسول الله صلى الله

عليه وسلم وأنا عنده ، فقال : بئس ابن العشيرة - أو أخو العشيرة - ثم أذن له فألان له القول ، فلما خرج قلت : يا رسول الله : قلت له ما قلت ، ثم ألنت له ؟ فقال : إن شر الناس ... الحديث .
قال الترمذى : " حسن صحيح " .

[] ماصحة حديث : : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمزله " .

قُلتُ : هذا حديث ضعيف .

أخرجه الطبراني في " الأوسط " ، وابن قانع في " معجم الصحابة " (ج ٧/ق ١٠٩ / ١-٢) ، والحارث بن أبي أسامة في " مسنده " كما في " المطالب " (٣٦) ، وابن منده في " المعرفة " ، وأبو نعيم في " الصحابة " (٤١١/٤) - وابن عدى في " الكامل " (١٢١٤/٣) من طريق واصل مولى أبي عيينة ، عن يحيى بن عبيد بن رحي ، عن أبيه فذكره ، قال أبو زرعة : ليس لوالد يحيى ابن عبيد صحبة .

وقال المناوى في " فيض القدير " (٣٠٠/٥) : " قال الولي العراقي : فيه يحيى بن عبيد وأبوه ، غير معروفين " وقد اختلف في إسناد هذا الحديث اختلافاً كثيراً ثم منه ضعف الحديث بكل حال . والله أعلم .

[] ماصحة حديث : إن الولاء ليس بمتحولٍ ولا بمنقولٍ " هل هو صحيح ،

وما معناه ؟

ماصحة حديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب : " أمرت بتزويجك من السماء " هل هو صحيح ؟ وقرأت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثله لعائشة فما مدى صحة ذلك ؟
الأول : حديث " إن الولاء ليس بمتحولٍ ولا بمنقولٍ " .
قلت : فهذا حديث ضعيف

أخرجه البزار (ج ٢/رقم ١٣٢١) ، والطبراني في " الكبير " (ج ١٠/رقم ١٠٦٨٤) ، والعقيلي في " الضعفاء " (١٨١/٤ - ١٨٢) ، والوزير أبو القاسم ابن الجراح في " الثاني من حديثه " (رقم ٨ - بتحقيقى) وعنه الذهبي في " السير " (٥٣١/١٤) من طريق المغيرة بن جميل الكندي ، قال : حدثني سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، قال : حدثني أبي ، عن جدي مرفوعاً .. فذكره .. قال البزار : " لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد من هذا الوجه . والمغيرة بن جميل ليس بمعرف في الحديث " وقال العقيلي في ترجمة المغيرة : كوفي منكر الحديث .. ولا يعرف - يعنى الحديث - إلا به " .

وقال عبد الحق الأشبيلي : " المغيرة مجهول " وأقره ابن القطان في " الوهم والإيهام " وترجمة ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٢١٩/١/٤) ونقل عن أبيه : " مجهول " ولكن يشهد له ما أخرجه الشافعي (٧٢/٢ - ٧٣) ، والحاكم (٣٤١/٤) والبيهقي (٢٩٢/١٠) عن ابن عمر مرفوعاً : " الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب " وقد أعله أبو بكر محمد بن زياد النيسابوري فقال : " هذا خطأ ، لأن الثقات لم يرووه هكذا وإنما رواه الحسن رسلاً " .

قلت : ورواية الحسن هذه أخرجه ابن أبي شيبه في " المصنف " (١٢٣/٦) والبيهقي (٢٩٢/١٠) وأخرج عبد الرزاق (ج ٩/رقم ١٦١٤٩) وابن أبي شيبه (١٢٢/٦) وسعيد بن منصور في " سننه " (٢٨٤) من طريق داود ابن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب قال : الولاء كالنسب لا يباع ولا يوهب . وكذلك قال ابن سيرين وإبراهيم النخعي ، وطاووس ، والشعبي وآخرون وانفصل شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني - حفظه الله - على صحة المرفوع منه في بحث له في " إرواء الغليل " (١٠٩/٦ - ١١٤) .

ويشهد له حديث ابن عمر قال : " نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته " أخرجه الشيخان وغيرهما . وقد خرجته في " غوث المكثود بتخريج منتقى ابن الجارود " (رقم ٩٧٨) . فله الحمد .

أما المعنى : فالولاء ، مأخوذ من الولاية ، وهى أن يتولى المعتق تربيته والقيام بأمره ، فمثل هذا قائم مقام النسب ، فلا يجوز أن يباع أو يوهب ونقل ابن بطل الإجماع عليه . والله أعلم .

الثاني : حديث : " أمرت بتزويجك من السماء " .

قلت : هذا حديث موضوع كذب أخرجه ابن شاهين في " فضائل فاطمة " (٣٨) من طريق محمد بن يونس ، ثنا أبو زيد الأنصارى ، ثنا قيس بن الربيع ، عن الأعمش ، عن عباية ، عن أبي أيوب الأنصارى مرفوعاً به .

وهذا سند ساقط ومحمد بن يونس هو الكديمي أهمله غير واحد بوضع الحديث وأطلق فيه الكذب أبو داود ، وموسى ابن هارون والقاسم المطرز . قال الذهبي في " الميزان " (٧٤/٤) : " وأما إسماعيل الخطبي فقال بجهد : كان ثقة " . وقيس بن الربيع فيه ضعفٌ من قبل حفظه . والأعمش مدلس وقد عنعنه وله شاهدٌ من حديث ابن مسعود رضى الله عنه .

أخرجه الطبراني في " الكبير " (ج ١٠ / رقم ١٠٣٠٥) من طريق إسماعيل بن موسى السدى ، ثنا بشر بن الوليد ، ثنا عبد النور بن عبد الله المسمعى عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن ابن مسعود مرفوعاً : " إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من عليّ رضى الله عنهما " .

ومن طريق عبد النور ابن عبد الله هذا أخرجه العقيلي في " الضعفاء " - وسقط من المطبوعة - وعنه ابن الجوزى في " الموضوعات " (٤١٥/١) وذكر حديثاً طويلاً .

قال ابن الجوزى : " وضعه عبد النور ، وكذا في كتاب العقيلي ، فقال العقيلي : وكان يضع الحديث " وقال الحافظ في " اللسان " : " لفظ العقيلي : لا يقيم الحديث وليس من أهله ، والحديث موضوع لا أصل له " ، وذهل الهيثمي رحمه الله عن هذا البحث فقال في " مجمع الزوائد " (٢٠٤/٩) : " رجاله ثقات " !! ولعل الذى حمله على ذلك أنه رأى ابن حبان قد ذكره في " الثقات " ، فلم ينشط ليراجع " ضعفاء العقيلي " أو " ميزان الذهبى " على الأقل . أما ذكر ابن حبان إياه في " الثقات " فقد اعتذر عنه الحافظ فقال في " اللسان " : " وكان

ابن حبان ما اطلع على هذا الحديث الذى له عن شعبة ، فإنه موضوع ورجاله من شعبة فصاعداً رجال الصحيح ، فينظر من دون عبد النور " أ هـ .

فقد حكم على الحديث بالوضع العقيلي ، وابن الجوزى ، والذهبي ، والحافظ ، والسيوطى فى " اللآلىء " ، ومع اعتراف السيوطى بوضعه ، فقد ذكره فى " الجامع الصغير مع اشتراطه فى خطبته أن يصونه عما تفرد به وضاع أو متروك وفى الباب أحاديث أخرى ساقطة ، والمقام لا يحتمل البسط . والله أعلم .

أما فيما يتعلق بعائشة رضى الله عنها ، فلعل السائلة قرأت الحديث بالمعنى فإن النبى صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة بأمر من الله .

فأخرج البخارى (٣٥٢/١٢) ومسلم (٢٤٨٣) وغيرهما عن عائشة مرفوعاً : " أريتك فى المنام مرتين ، إذا رجل يملك فى سرقة حرير ، فيقول : " هذه امرأتك " فأكشفها ، فإذا هى أنت ، فأقول : " إن يكن هذا من عند الله يمضه

[] ماصحة ما ذكره بعض الخطباء أنه يجوز صلاة الصبح بعد شروق الشمس ، واستدل بحديث عن أحد الصحابة اسمه على ما أذكر " صفوان " ، وقد سألت عنه بعض أهل العلم فقال لى : هو حديث منكر ، فنرجو أن تذكر لنا نص الحديث مع ذكر درجته . وقد ذكر هذا الخطيب أيضاً أن فى هذا الحديث النهى عن قراءة سورتين بعد الفاتحة فهل هذا صحيح ؟

ماصحة حديث : " اهتز العرش لموت سعد ابن معاذ حتى تفسخت أعوده " هل هو صحيح ؟ .

ماصحة حديث : من كتم علماً مما ينفع الله به فى أمر الناس ، أمر الدين ، أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار .

والجواب

أما الأول : فالحديث صحيح

أخرجه أبو داود (٢٤٥٩) ، وأحمد (٨٠/٣) ، وكذا ابنه عبد الله فى " زوائده على المسند " فى ذات الموضوع ، وابن حبان (٩٥٦) عن أبي يعلى ، وهذا فى " مسنده " (ج ٢ / رقم ١٠٣٧ ، ١١٧٤) ، والطحاوى فى " مشكل

الآثار " (٤٢٤/٢) ، والحاكم (٤٣٦/١) والبيهقي (٣٠٣/٤) ، وابن عساكر في " تاريخ دمشق " (ج٨/١ - ٣٤٩ - ٣٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ! إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ، ويفطرنى إذا صُمتُ ، ولا يصلى صلاة الفجر حتى تطلع الشمسُ . قال وصفوان عنده . فسأله عما قالت . فقال : يا رسول الله ! أما قولها : يضربني إذا صليت ، فإنها تقرأ بسورتين ، وقد نهيتهما عنها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لو كانت سورة واحدة لكفت الناس " قال : وأما قولها : يفطرنى إذا صمتُ ؟ فإنها تنطلق فتصوم ، وأنا رجل شاب لا أصبر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ : " لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها " وأما قولها : لا أصلى حتى تطلع الشمس ، فإننا أهل بيت لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس . فقال صلى الله عليه وسلم : فإذا استيقظت ، فصل " .

وهذا السياق لابن حبان ، ورواه أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش بسنده سواء ، وفي حديثه : " وأما قولها : إني أضربها عن الصلاة فإنها تقرأ بسورتى ، فتعطينى . قال . لو قرأها الناس ما ضرك . وأما قولها : إني لا أصلى حتى تطلع الشمس ، فإنى ثقيل الرأس ، وأنا من أهل بيت يعرفون بذاك ، بثقل الرؤوس . قال : " فإذا قمت فصل " .

أخرجه أحمد (٨٤/٣ - ٨٥) حدثنا أسود بن عامر ، نا أبو بكر ابن عياش به ، قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي وهو كما قال ، وصحح إسناده الحافظ في " الإصابة " (٤٤١/٣) ، وقد صرح الأعمش بالتحديث عن أبي صالح عند ابن سعد في " الطبقات " كما قال الحافظ في " الفتح " (٤٦٢/٨) . أما من أنكره فهو مسبوق إليه . فقد قال الحافظ في " الإصابة " (٤٤١/٣) إن البخارى أورد هذا الإشكال قديماً .

ولما روى البراز هذا الحديث في " مسنده " قال : " هذا الحديث كلامه منكر
ولعل الأعمش أخذه من غير ثقة فدلسه فصار ظاهر سنده الصحة ، وليس
للحديث عندي أصل " .

وخلاصة الإشكال أن صفوان بن المعطل لما رمى بعائشة رضی الله عنها في
حديث الإفك المشهور في " الصحيحين " وغيرهما قال : " سبحان الله ! والله ما
كشفتُ كنفُ أنثى قط " .

فيكون حديث أبي سعيد هذا منكراً إذ فيه أن لصفوان زوجة ، فكيف يقول :
والله ما كشفت كنف أنثى قط ؟ فلماذا استشكله البخاري وأنكره البراز ولكن
يجاب عنه بأن الجمع أولى من الترجيح ، فالأصل في الدليلين الصحيحين
الإعمال لا الإهمال ، والجمع هنا ممكن ، بل ظاهر وهو أن يكون حديث أبي
سعيد هذا متأخراً عن حادثة الإفك .

فيحمل قوله : " ما كشفت كنف أنثى قط " على أنه لم يكن تزوج آنذاك ، ثم
تزوج بعد ذلك فشكته امرأته وبهذا أجاب الحافظ . وهناك جواب آخر . قال
القرطبي : قوله : ما كشفت كنف انثى قط يعني : بزنا . أى في الحرام ولكن
اعترضه الحافظ بقوله : " فيه نظر لأن في رواية سعيد بن أبي هلال ، عن هشام
بن عروة في قصة الإفك أن الرجل الذي قيل فيه ما قيل لما بلغه الحديث قال : "
والله ! ما أصبتُ امرأة قط حلالاً ولا حراماً " وفي حديث ابن عباس عند
الطبراني : " كان لا يقربُ النساء " فالذى يظهر أن مراده بالنفى المذكور ما
قبل القصة ، ولا مانع أن يتزوج بعد ذلك ، فهذا الجمع لا اعتراض عليه إلا بما
جاء عن ابن إسحاق أنه كان حضوراً لكنه لم يثبت ، فلا يعارض الحديث
الصحيح " انتهى كلامُ الحافظ وما ذكره من حديث ابن عباس ، فأخرجه
الطبراني (١٢٣/٢٣) وفي سنده إسماعيل بن يحيى بن سلمة ابن كهيل ، وهو
متروك . وكذلك أبوه يحيى بن سلمة . فالسند ضعيفٌ جداً .

وخلاصة الجواب أن الحديث صحيح ، وليس معناه منكراً كما شرحناه أما ما
ذكره ذاك الواعظ من صلاة الفجر بعد طلوع الشمس فجائز ، لا سيما من

كان حاله كحال صفوان بن المعطل ، وأنه كان ثقیل الرأس ، فكانت هذه فيه كالصفات الجبلية في الإنسان .

واستبعد الذهبي في " سير النبلاء " (٢ / ٥٥٠) هذه الخصلة في صفوان ، فقال : " فهذا بعيدٌ من حال صفوان أن يكون كذلك " كذا قال ! ولا بُد فيه كما لا يخفى أما من يظل ساهراً طول الليل في غير منفعة ، ليس إلا مجرد السهر حتى إذا اقترب الفجر نام ، فلا يستيقظ إلا وقد تعالي النهار ، فلاشك أنه مؤاخذ وإن جازت صلاته . والله أعلم .

أما استدلال ذلك الخطيب على النهي عن قراءة سورتين بعد الفاتحة فلست أدري من أين أخذه ؟ فليس في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم نهاها عن قراءة سورتين ، وإنما قال : " لو كانت سورة واحدة لكفت الناس " يعني أن سورة واحدة لو قرأها المصلي متديراً لها لكفته لو عمل بها .

ويكفي في رد استدلال الخطيب ما أخرجه البخاري (٢ / ٢٥٥ - فتح) من حديث أنس رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار كان يؤمهم في مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بـ " قل هو الله أحد " حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كل ركعة ، وذكر الحديث وفيه أنهم شكوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن لزومه سورة الإخلاص في كل ركعة فقال الرجل : إني أحبها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " حبك إياها أدخلك الجنة " .

وبوب البخاري على هذا الحديث وغيره بقوله : " باب الجمع بين السورتين في الركعة " وهذا البحث كله قائم على أن اللفظ " سورتين " ووقع في رواية لأحمد والطحاوي : " وأما قولها : يضربني إذا صليت فإنها تقوم بسورتين التي أقرأها فتقرأ بها " فلفظ " السورة " في هذه الرواية جاء مضافاً . ومعناه كما قال الطحاوي أنه إنما ضربها لأنها تقوم بسورته التي يقرأ بها ، فظن صفوان أنها إذا قرأت السورة التي يقرأها فلا يحصل لهما بقراءتهما إياها جميعاً إلا ثواباً واحداً ، فلو أنها قرأت سورة أخرى غير التي قرأها حصل لهما ثوابان فأعلمه رسول الله

صلى الله عليه وسلم أن كل واحدٍ منهما لو قرأها في صلاته فيحصل لهما ثوابان ، لأن قراءة أحدهما غير قراءة الآخر .

ومما يدل على ذلك قوله في رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش عند أحمد قوله : " فإنها تقرأ بسورتى فتعطلنى " أى : تنازعتنى فى الثواب بقراءتهما نفس السورة فتتركنى عطلاً من الثواب . والله أعلم .

الثانى : حديث : " اهتز العرش لموت سعد ابن معاذ حتى تفسخت أعوده " .
قلتُ : هذا حديث منكر بهذا اللفظ .

أخرجه ابن أبى شيبه (١٤٢/١٢ - ١٤٣) ، والبخارى (ج ٣ / رقم ٢٦٩٧) ، والحاكم (٢٠٦/٣) من طريق محمد بن فضيل ، حدثنا عطاء بن السائب ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : اهتز العرش لحب لقاء الله سعد بن معاذ ، قال : فقال : إنما يعنى : السرير . " وَرَفَعَ أَبُوهُ عَلَى الْعَرْشِ " (يوسف / ١٠٠) قال : تفسخت أعوده .. الحديث .

قال البخارى : " هذا الحديث بهذا التفسير لا نعلمه إلا عن ابن عمر " قلت : هذا متعقب بما أخرجه البخارى (١٢٣/٧) وغيره عن أبى صالح ، عن جابر مرفوعاً : " اهتز العرش لموت سعد " فقال رجل لجابر : فإن البراء يقول : اهتز السرير ! فقال : إنه كان بين هذين الحيين ضعائن . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ " فيؤخذ من هذه الرواية أن البراء بن عازب رضى الله عنه كان يفسر " العرش " بأنه " السرير " أى " النعش " فرده جابر ابن عبد الله رداً واضحاً لما أضاف العرش إلى " الرحمن " جل وعلا ، ثم لو كان " العرش " هو " النعش " لما كان فيه أية منقبة ، فكل " نعش " يهتز بمن فيه ، لكن الشأن فى ثبوت هذا التفسير عن ابن عمر ، وهو لا يثبت بهذا الإسناد ، فإن محمد بن فضيل كان ممن سمع من عطاء بن السائب فى الإختلاط ، فوقع فى روايته عنه أغلاطٌ واضطرابٌ كما قال أبو حاتم الرازى ثم رأيتُ فى " علل الدارقطنى " (ج ٢ / ق ٢/٣٦ - ١/٣٧) أنه قال : " رواه إبراهيم بن طهمان وابن فضيل وحماد ابن سلمة عن عطاء بن السائب ، عن مجاهد ، عن ابن عمر " فهذا يدل على أن ابن الفضيل لم يتفرد به ، ولكن

حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل الاختلاط . وبعده ، فلا يحتج بروايته عنه حتى
نميز روايته قبل أو بعد الإختلاط . وإبراهيم ابن طهمان يظهر أنه سمع من عطاء
بعد الاختلاط يُعلم ذلك من مطالعة ترجمة عطاء ، فأحشى أن يكون أخذهم في
وقت واحد ، ثم إن الدارقطني لم يذكر لفظ حديث ابن طهمان وحماد ، فلربما
تابعوا ابن فضيل على أصله وليس على هذه اللفظة المنكرة ، وهي " تفسخت
أعواده " .

وقد قال العقيلي في " الضعفاء " (٤٢٥/٤) : " وليس يحفظ " حتى تخلعت
أعواده " من وجه صحيح " أهـ .

والحديث بدونها متواترٌ كما شرحته في تخريجى على " مسند سعد بن أبي وقاص
" للبخاري (رقم / ٣٠) .

الثالث : حديث : " من كتم علماً مما ينفع الله به في أمر الناس .. الخ " .
قلت : هذا حديث صحيح دون قوله : " مما ينفع الله به في أمر الناس أمر الدين " .
أخرجه ابن ماجة (٢٦٥) ، وأبو نعيم في " المستخرج " (ج ١ / ق ٢ / ٢ - ٣ /
١) من طريق عبد الله بن عاصم ، ثنا محمد بن داب ، عن صفوان بن سليم ،
عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه مرفوعاً فذكره .
وهذا سند ساقط ، ومحمد بن داب كذبه ابن حبان ، وخلف الأحمر وقال : " .
يضع الحديث " وبه أعله أبو زرعة الرازي كما في " علل الحديث " (٢٨١٨)
لابن أبي حاتم .

ثم اعلم أن الحديث ثابت بلفظ : " من كتم علماً أجمه الله بلجام من نار " .
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة ، وأمثلة حديث أبي
هريرة وحديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهم ، وقد ذكرت أحاديثهم كلها
مع تخريجها في " سد الحاجة بتقريب سنن ابن ماجة " وسيطع الجزء الأول قريباً
إن شاء الله تعالى

[] ما درجة هذه الأحاديث :

أ - (جنبوا مساجدكم صنائعكم) .

ب - (إن للمقيم بالإسكندرية ثلاثة أيام من غير رياء كمن عبد الله عز وجل سبعين ألف سنة ما بين الروم والعرب) .

ج - (قالت عائشة : ما رأيت عورة النبي صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه مني) .

د - هل هناك حديث ينهى عن إغماض العين في الصلاة .

هـ - إنه سيكون بعدي قوم سفلتهم مؤذنوهم) .

والجواب بحول الله وقوته :

أما الحديث الأول فباطل موضوع .

أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٦ / ٢٢٦٦) ، والخطيب في (تلخيص المشابه) (١ / ٣٩٢) من طريق محمد بن مجيب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال : مررت مع أمير المؤمنين عثمان على مسجد ، فرأى فيه خياطاً ، فأمر اخراجه ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! إنه يقم - أي : يكس - المسجد أحياناً ويرشه ويخلق أبوابه ، فقال ، يا أبا الحسن أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (جنبوا مساجدكم صنائعكم) ، ووقع في (التلخيص الحبير للحافظ) (٣ / ٦٧) : (صبيانكم) بدل : (صنائعكم) ، وهو تصحيف ، وهذا سندٌ ساقط ، ومحمد بن مجيب تالفٌ ألبتة ، كذبه ابن معين . وقال أبو حاتم الرازي : (ذاهب الحديث) .

أما الحديث الثاني : فبطلانه في غاية الظهور

فأخرجه الدارقطني في (الأفراد) ، ومن طريق ابن الجوزي في (الواهيات) (١ / ٣٠٥ - ٣٠٦) قال : نا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الملحمي قال نا الوليد بن العباس بن مسافر الخولاني قال : نا أبو صالح عبد الله بن صالح قال حدثني خالد بن حميد عن سعيد بن أبي عروبة عن سعيد بن جبیر عن أبي هريرة أنه سأله فقال : من أين جئت ؟ قال : من الإسكندرية ، فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .

قال الدارقطني : (هذا منكرٌ بهذا الإسناد ، لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ) .

وقال ابن الجوزي : (الوليد قد ضعُفه الدارقطني ، وأبو صالح قال فيه أحمد : ليس بشيء) .

قُلْتُ : أما شيخ الدارقطني - أحمد بن إسحاق - فترجمه الخطيب في (تاريخ بغداد) (٤ / ٣٤) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والوليد ضعفه الدارقطني ، وأبو عمر الكندي المصري ، وأبو صالح كاتب الليث صدوق في حفظه مقالٌ معروف ، ولم أظفر بما يثبت رواية سعيد بن أبي عروبة عن سعيد بن جبير ، فليحرق . وقد رواه أبو الشيخ من وجه آخر .

قال الحافظ - كما في (تزيه الشريعة) (٢ / ٥٧) : (رجاله مشهورون بالثقة ، إلا الوزير ابن محمد ، وإبراهيم بن حرب ، وجابر الجعفي ، ولا أعرف الوزير بن محمد ، ولا أظن الآفة إلا منه) . اهـ .
والحديث جزم الذهبي ببطلانه في (تلخيص الواهيات) ، وهو حقيق بذلك . والله أعلم .

أما الحديث الثالث : فمنكرٌ .

أخرجه ابن المقرئ في (مجمعه) (ق ١ / ٦٣) ، وابن عدي في (الكامل) (٢ / ٤٧٩) ، والطبراني في (الأوسط) (ج ٣ / رقم ٢٢١٨) ، وفي (الصغير) (١٠ / ٥٣) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٧ / ١٠٠ ، ٨ / ٢٤٧) من طريق بركة بن محمد الحلبي ثنا يوسف بن أسباط ثنا الثوري عن محمد بن جحادة عن قتادة عن أنس عن عائشة قالت : ما رأيت عورة النبي صلى الله عليه وسلم ... الخ .
قال الطبراني : (لم يروه عن الثوري إلا يوسف بن أسباط ، تفرد به بركة بن محمد) .

قلت : ولا بركة فيه ، فإنه كذاب .

قال الدارقطني في (العلل) (ج ٥ / ق ٢٠ / ١) : (يرويه بركة بن محمد الحلبي وهو متروك .. هذا يضع الحديث على الثوري وعلى غيره ، ولا يصح هذا لا عن الثوري ، ولا عن محمد بن جحادة ، ولا عرفناه) . اهـ . وله طريق آخر . أخرجه أبو الشيخ ابن حبان والدارقطني : ونقل البخاري عن أحمد قال : (رمينا حديثه) ، أما توثيق ابن معين له فغير معتبر ، فإن الرواة كان

يخافون منه ، فقد يكون أحدهم ممن يخلط عمداً ، ولكنه استقبل ابن معين بأحاديث مستقيمة ، فإذا وجدنا ممن أدركه ابن معين من الرواة من وثقه ابن معين وكذبه الأكترون أو طعنوا فيه طعنًا شديدًا فالظاهر أنه من هذا الضرب فإنما يزيد توثيق ابن معين وهنا لدلالته على أنه كان يتعمد كما قال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله .

وله طريق آخر أخرجه أحمد (٦ / ٦٣) ، والترمذي في (الشمائل) (٣٥٢) ، وابن ماجه (٦٦٢ ، ١٩٢٢) في سنده مولا لعائشة وهي مجهولة ، ثم اعلم أن هذا الحديث يعارض ما هو أقوى منه وفيه إجازة النظر إلى العورة ، سواء في ذلك المرأة أو الرجل ، وهو حديث معاوية بن حيدة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : (احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك) .

أخرجه أبو داود (٤٠١٧) ، والترمذي (٢٧٩٤) وابن ماجه (١٩٢٠) ، وأحمد (٣ / ٥ ، ٤) ، وصححه الحاكم (٤ / ١٨٠) ، وسنده حسن .

وأخرجه الشيخان . واللفظ لمسلم عن عائشة قالت : (كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء بيني وبينه واحد ، تختلف أيدينا فيه ، فيبادرني حتى أقول : دع لي ، دع لي ، قالت : وهما جنبان) .

قال الحافظ في (الفتح) (١ / ٣٦٤) : (استدل به الداودي على جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه ، ويؤيده ما رواه ابن حبان من طريق سليمان بن موسى أنه سئل عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته فقال : سألت عطاء فقال : سألت عائشة فذكرت هذا الحديث بمعناه . وهو نص في المسألة . والله أعلم) .

قال ابن حزم في (المحلى) (١٠ / ٣٣) : (وحلال للرجل أن ينظر إلى فرج امرأته : زوجته ، أو أمته التي يحل له وطؤها - وكذلك لهما أن ينظرا إلى فرجه ، لا كراهية في ذلك أصلاً ، برهان ذلك الأخبار المشهورة عن عائشة ، وأم سلمة ، وميمونة ، أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن - أهن كن يغتسلن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجنابة من إناء واحد ، وفي خبر ميمونة بيان أنه - عليه الصلاة والسلام - كان بغير مئزر ، لأن في خبرها أنه - عليه الصلاة

والسلام - أدخل يده في الإناء ، ثم أفرغ على فرجه وغسل بشماله ، فبطل بعد هذا أن يلتفت إلى رأي أحد ، ومن العجب أن يبيح بعض المتكلمين من أهل الجهل وطء الفرج ويمنع من النظر إليه ويكفى من هذا قول الله عز وجل : () [المؤمنون : ٥ ، ٦] . أمر - عز وجل - بحفظ الفرج إلا على الزوجة وملك اليمين فلا ملامة في ذلك ، وهذا عمومٌ في رؤيته ولمسه ومخالطته ، وما نعلم للمخالف تعلقاً إلا بأثر سخيّف عن امرأة مجهولة عن أم المؤمنين : (ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) وآخر في غاية السقوط . ا هـ .

أما المسألة الرابعة : وهي : هل هناك حديث ينهى عن إغماض العينين في الصلاة ؟

الجواب : نعم هناك حديث ينهى لكنه ضعيف . أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ١١ / رقم ١٠٩٥٦) ، في (الأوسط) (ج ٣ / رقم ٢٢٩) ، وفي (الصغير) (١٧ / ١) ، وابن عدي في (الكامل) (٦ / ٢٣٦٢) من طريق أبي خيثمة مصعب بن سعيد قال : ثنا موسى بن أعين عن ليث عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً : (إذا قام أحدكم في الصلاة ، فلا يغمض عينيه) .

قال الطبراني : (لا يروى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد ، لم يروه عن موسى إلا مصعب) ، وكذلك قال ابن عدي .

هذا الإسناد معلٌ بعلتين :

الأولى : ليث بن أبي سليم فعامة النقاد على تضعيفه لاختلاطه .

الثانية : مصعب بن سعيد ، قال صالح جزرة الحافظ : (شيخ ضريّر لا يدري ما يقول) .

قال ابن عدي : (يحدث عن الثقات بالمناكير ويصحف عليهم ، والضعف على حديثه بين) .

قال الذهبي في (الميزان) (٤ / ١٢٠) وساق له هذا الحديث وغيره : (ما هذه إلا مناكير وبلايا) .

قال ابن القيم في (زاد المعاد) (١ / ٢٩٤) : (وقد اختلف الفقهاء في كراهته - يعني : تغميض العينين في الصلاة - فكرهه الإمام أحمد وغيره ، وقالوا : هذا

فعل اليهود ، وأباحه جماعة لم يكرهوه ، وقالوا : قد يكون أقرب إلى تحصيل الخشوع الذي هو روح الصلاة وسرها ومقصودها .

والصواب أن يقال : إن كان تفتيح العينين لا يخل بالخشوع فهو أفضل ، وإن كان يحول بينه وبين الخشوع لما في قلبه من الزخرفة والتزييق أو غيره مما يشوش عليه قلبه ، فهنالك لا يكره التغميض قطعاً ، والقول باستحبابه في هذا الحال أقرب إلى أصول الشرع ومقاصده من القول بالكراهة (ا هـ) .

وأما الحديث الخامس : (إنه سيكون بعدي قوم سفلتهم مؤذنونهم) .

فأخرجه البزار (ج ١ / رقم ٣٥٧) قال : حدثنا أحمد بن منصور بن سيار ثنا عتاب بن زياد ثنا أبو حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : (الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن . اللهم أرشد والأئمة واغفر للمؤذنين) ، قالوا : يا رسول الله ! لقد تركتنا نتنافس في الأذان بعدك ، قال : (إنه سيكون قوم ... الخ) .

أخرجه أبو عثمان البحيري في (الفوائد) (ج ٢ / ق ٥ / ٢) من طريق محمد بن عمرو بن موجه ثنا عبدان ثنا أبو حمزة السكري بسنده سواء . قال البزار : (وقد روى صدره عن الأعمش جماعة على اضطرابهم فيه وفي إسناده ، وتفرد بآخره أبو حمزة ، ولم يتابع عليه) . ووافق البزار على هذا الحكم جماعة من العلماء ، منهم ابن عبد البر فقال في (التمهيد) (٢٢ / ١٥) : (وهذا الحديث انفرد به أبو حمزة هذا وليس بالقوي) .

وقال الخليلي في (الإرشاد) (٣ / ٨٨٤ ، ٨٨٥) : (وهذه اللفظة لا تروى من رواية أبي حمزة ، وربما هذا من قول بعض الرواة ، ولا يصح هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وجملته أنه ثقة مأمون) - يعي : أبا حمزة - وكذلك قال الدارقطني في (العلل) (ج ٣ / ق ١٧٧ / ١) ، وقال : (ليس هذا اللفظ محفوظاً) . وقال ابن عدي في (الكامل) (٥ / ١٨٩٧) قلتُ : كذا تتابع العلماء عن هذا القول ، مع أن أبا حمزة لم يتفرد بها ، فقد تابعه عمرو بن عبد الغفار محمد بن عبيد قالوا ثنا الأعمش بسنده سواء بتمامه . أخرجه البيهقي في (الكبرى) (

١ / (٤٣٠) ، وفي (الشعب) ، ولكن عمرو بن عبد الغفار متروك تركه أبو حاتم واثمه ابن عدي بوضع الحديث فمتابعته هي والعدم سواء .
ومحمد بن عبيد الطنافسي ثقة ، لكن قال أحمد : (كان يخطئ ولا يرجع عن خطته) .

وأبو حمزة السكري اسمه محمد بن ميمون ، وهو أحد الفحول ، ولكنه تغير في آخر عمره كما قال النسائي ، والراوي عنه عتاب بن زيادة ثقة ، ولكن لا أدري سمع منه في التغير أم قبله ؟ أمّا تضعيف ابن عبد البر له مطلقاً فمردود وتابعهم يحيى بن عيسى قال : ثنا الأعمش بسنده سواء مع الزيادة .

أخرجه ابن عدي (١٩٧ / ٥) من طريق عيسى بن عبد الله بن سليمان القرشي العسقلاني ، قال : ثنا يحيى بن عيسى به .

قال ابن عدي : (وعيسى بن عبد الله ضعيف يسرق الحديث ، والضعف على حديثه بين ، وهذه الزيادة لا تعرف إلا لأبي حمزة السكري عن الأعمش ، وقد جاء بها عيسى بن سليمان هذا عن يحيى بن عيسى عن الأعمش) . ١ هـ .

ويعني ابن عدي أن عيسى سرقه ، ويحيى بن عيسى ضعيف أيضاً .

قال ابن عدي : (عامة رواياته مما لا يتابع عليه) .

ورجح ابن القطان والذهبي أن هذه الزيادة وهم من البزار ، فقد ذكرها الذهبي في ترجمة البزار من (الميزان) وقال : هذه زيادة منكراً . قال الدارقطني : ليست بمحفوظة . ١ هـ .

قلت : كذا نقل الذهبي إعلال الدارقطني ، مع أن الدارقطني لما ذكر هذه الزيادة عصبها بأبي حمزة السكري وليس بالبزار ، وهاك كلامه كاملاً في (العلل) (ج٣ / ١٧٧ / ١) قال رحمه الله :

(ورواه أبو حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وزاد فيه ألفاظاً لم يأت بها غيره وهي : (فقال رجل : يا رسول الله تركتنا نتنافس في الأذان ...) وليست هذه الألفاظ محفوظة) . ١ هـ .

وقد رد الحافظ في (اللسان) (١ / ٢٣٨) على ابن القطان والذهبي معاً فقال : (لم ينفرد أبو بكر البزار بهذه الزيادة ، فقد رواها أبو الشيخ في (كتاب الأذان

(له عن إسحاق بن أحمد بن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، سمعت أبي يقول : أنا أبو حمزة فذكره .

أثبت ابنُ عدي هذه الزيادة أنها من حديث أبي حمزة السُّكري ، فبرئ البزار من عهدتها) . اهـ .

قلتُ : كذا وقع في (اللسان) : (إسحاق بن أحمد بن محمد ...) .

ولعلَّ الصواب : (إسحاق بن أحمد بن محمد بن علي ...) ومحمد بن علي بن الحسن بن شقيق وأبوه من رجال (التهذيب) ، وإسحاق بن أحمد بن شيوخ أبي الشيخ الأصبهاني ، يروى عنه (رسته) وطبقته .
والخلاصة أن هذه الزيادة شاذة أو منكرة . والله أعلم .

[] ما صحة هذه الأحاديث :

١- عن عمر بن الخطاب قال : (إن لله ملائكة يكتبون أعمال بني آدم ، فيأتون بهم عز وجل فيقومون بين يديه وينشرون صحفهم ، فيقول الله عز وجل : ألق تلك الصحيفة ، اثبت تلك الصحيفة ، فتقول الملائكة الذين أمروا أن يلقوا الصحيفة : شهدنا معهم خيراً ورأيناه ، قال : إنهم أرادوا به غير وجهي) .

٢- عن ابن عمر قال : (إن في بعض ما أنزل الله على نبي ، يقول الله تعالى : ابن آدم أخلقك وتعبد غيري ، وأرزقك وتشكر غيري ؟ ابن آدم أدعوك وتفترمني ؟ ابن آدم أذكرك وتنساني ؟ ابن آدم اتق الله ونم حيث شئت) .

٣- قول النبي عليه السلام : (المؤمن من أخيه بمنزلة اليدين لا غنى لأحدهما عن الأخرى) .

· والجواب :

أما الحديث الأول فلم أقف على سنده

وعزاه في (كتر العمال) (جـ ٢ رقم ٨٨٣٦) لـ (رُستته) - بضم الراء وتسكين السين وفتح التاء - وكذلك الحديث الثاني عزاه في (الإتحافات السنية

(٤٩٨) لأحمد بن فارس في (أماليه) والخليلي ، ويغلب على ظني عدم ثبوتهما ، ومفاريده هذه الكتب مناكير في الغالب ، والله أعلم .

• أما الحديث الثالث : (فأخرجه ابن وهب في (الجامع) (ق ٤٥ / ٢) قال : أخبرني ابن لهيعة ، عن محمد بن زيد بن المهاجر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ... فذكره ، وهذا سندٌ ضعيفٌ لإعضاله ، والله أعلم .

[] هل صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في معاوية بن أبي سفيان : (لا أشبع الله بطنه) ؟
فالجواب : نعم .

فقد أخرج مسلم (١٦ / ١٥٥ ، ١٥٦) (شرح النووي) ، وأحمد (١ / ٢٤٠ ، ٢٩١ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦) ، والطيالسي (٢٧٤٦) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٢ / ٢٩٩) من طريق أبي حمزة القصاب ، عن ابن عباس قال : كنت ألعب مع الصبيان ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب ، قال : فجاء فحطأني حطأة ، وقال : (اذهب وادع لي معاوية) ، قال : فجئت فقلت : هو يأكل ، قال : ثم ، قال لي : (اذهب فادع لي معاوية) ، قال : فجئت فقلت : هو يأكل ، فقال : (لا أشبع الله بطنه) ، قال الحافظ الذهبي في (تذكرة الحفاظ) (٢ / ٦٩٩) : (لعل هذه منقبة لمعاوية) .

• قلتُ : ووجه الاستدلال بهذا الحديث على فضل معاوية - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأُم سليم : (أو ما علمت ما شارطت عليه ربي ؟) قلت : (اللهم إنما أنا بشر ، فأبي المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجرًا) ، وهذا ما فهمه أئمة السلف كمسلم والذهبي وغيرهما ، والله أعلم .

[] ما درجة حديث : (ستفتح عليكم الآفاق ، وستفتح عليكم مدينة يقال لها : قزوين ، من رابط فيها أربعين يومًا ، أو أربعين ليلة كان له في الجنة

عمود من ذهب عليه زبرجدة خضراء ، عليها قبة من ياقوتة حمراء ، لها سبعون ألف مصراع من ذهب ، على كل مصراع زوجة من الحور العين) ؟
· فالجواب : أنه حديث موضوعٌ ، وبطلانه ظاهر ، فأخرجه ابن ماجه (٢٧٨٠) ، وعنه ابن الجوزي في (الموضوعات) (٥٥ / ٢) من طريق داود بن المخبر أنبأنا الربيع بن صبيح ، عن يزيد بن أبان عن أنس مرفوعاً ، وهذا سندٌ ساقط البتة ، وداود بن المخبر كذاب ، والربيع بن صبيح مثنى أحمد أمره ، وضعفه ابن معين والنسائي وابن حبان ، ويزيد بن أبان تركه النسائي وغيره ، وقال شعبة : (لأن أزي أحب إلي من أن أحدث عن يزيد الرقاشي) ، وقال أحمد : (منكر الحديث) .

وقال ابن الجوزي : (والعجب من ابن ماجه مع علمه ، كيف استحل أن يذكر هذا في كتاب (السنن) ، ولا يتكلم عليه !؟ أتراه ما سمع في (الصحيحين) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين) ، أما علم أن العوام يقولون : لولا أن هذا صحيحٌ ما ذكره مثل هذا العالم فيعملون بمقتضاه ... ولكن غلب الهوى بالعصية للبلد والوطن) . اهـ .

· قلت : بل نرى ابن ماجه - إن شاء الله - أن يسكت عن الكذب ، وتغلبه العصية للبلده قروين ، ولعله رأى أنه من الضعيف لا الموضوع ، وإن كان قد تساهل على أي حال في إيراد مثل هذا كما قال الذهبي في (الميزان) (٢٠ / ٢) : (فلقد شان ابن ماجه سننه بإدخال هذا الحديث الموضوع فيها) ، وقال الحافظ في (التهذيب) (٢٠٠ / ٣) : (حديث منكرٌ) ، لكن يبقى على كلام ابن الجوزي مؤاخذتان :

- الأولى : قوله : (أتراه ما سمع في (الصحيحين) فهذا الحديث ما رواه البخاري قط ، وأخرجه مسلم في مقدمة (صحيحه) ، فلا يكون على شرطه ، لا ينبغي أن يُعزى للصحيحين إلا لمسلم مقيداً .

- الثانية : قوله : (أما علم أن العوام ... الخ) ، فنقول : رحمك الله يا إمام ، فأغلب كتبك لا سيما ما كان منها في الوعظ ، تعج بالأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وكم تكبدنا من الجهد ما لا يعلمه إلا الله مع بعض الخطباء في إقناعهم أن هذا الحديث باطل ، فيقول : ذكره ابن الجوزي في (تلبيس إبليس) ، وهو من علماء الحديث ؟ فله الأمر من قبل ومن بعد .

[] ماصحة حديث : مسح الوجه باليد بعد الدعاء ، ويذكر أن جدالاً حاداً وقع بين طائفتين من الشباب ، فمن قائل : إنه جائز ، ومن قائل : إنه بدعة ، واحتج القائلون بالبدعية بقول سلطان العلماء العز بن عبد السلام : إنه لا يفعله إلا الجهال ، فترجو تحقيق المقام واستيفاء الكلام لشفاء الصدور . فالجواب :

أن استيفاء الكلام لتحقيق المقام يحتاج إلى بسط حجج الفريقين ، ثم المحاكمة بينهما على وجه الإنصاف ، والموضوع هاهنا لا يسمح بذلك ، ولكنني سأجمل البحث من غير إخلال بالمقصود إن شاء الله تعالى .

- أما الأحاديث : فقد ورد مسح الوجه بعد الدعاء من حديث ابن عباس وعمر بن الخطاب والسائب بن خلاد ويزيد بن سعيد الكندي رضي الله عنهم .
- أما حديث ابن عباس : فأخرجه ابن ماجه (١١٨١ - ٣٨٦٦) ، وابن نصر في (قيام الليل) (١٤١) ، وابن حبان في (المجروحين) (٢٦٨ / ١) ، والحاكم (٥٣٦ / ١) ، والبغوي في (شرح السنة) (٢٠٤ / ٥) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (٨٤٠ / ٢) من طريق صالح بن حسان عن محمد بن كعب القرظي ، عن ابن عباس مرفوعاً : (إذا دعوت الله فادع بباطن كفيك ، ولا تدعو بظهورهما ، فإذا فرغت فامسح بهما وجهك) ، وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ، وصالح بن حسان قال البخاري : (منكر الحديث) ، ولخص الحافظ حاله فقال في (التقريب) : (متروك) ؛ لذلك سئل أبو حاتم الرازي عن هذا الحديث فقال - كما في (علل الحديث) (٣٥١ / ٢) - : (هذا حديث منكر) .

ولم يتفرد به صالح ، فتابعه رجل مجهولٌ عن محمد بن كعب عن ابن عباس مرفوعًا ، وساق حديثًا فيه : (سلوا الله ببطون أكفكم ، ولا تسألوه بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم) ، أخرجه أبو داود (١٤٨٥) ، والبيهقي في (الكبرى) (٢ / ٢١٢) ، وفي (الدعوات الكبرى) (ق ٣٩ / ١) من طريق عبد الملك بن محمد بن أيمن ، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق ، عن حذته ، عن محمد بن كعب ، قال أبو داود : (روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب ، كلُّها واهيةٌ ، وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيفٌ أيضًا) .

قلتُ : وله علتان :

_ الأولى : ضعف عبد الملك بن محمد .

والثانية : جهالة الراوي عن كعب ، وتابع هذا المجهول عيسى بن ميمون عن محمد بن كعب به ، أخرجه ابن نصر في (قيام الليل) (ص ١٤١) ، وقال : (عيسى بن ميمون ليس هو ممن يحتج بحديثه) .

أما حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأخرجه الترمذي (٣٣٨٦) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (٣٩) ، وأبو محمد الجوهري في (حديث أبي الفضل الزهري) (ج ٥ / ق ٩٧ / ١) ، والطبراني في (الأوسط) (ج ٢ / ق ١٤٢ / ١) ، والحاكم (٥٣٦ / ١) من طريق حماد بن عيسى ثنا حنظلة بن أبي سفيان ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب قال : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مدَّ يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه ، قال الترمذي : (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وهو قليل الحديث ، وقد حدَّث عنه الناس) .

وقال الطبراني : (لا يُروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به حماد بن عيسى) .

قلتُ : وهو ضعيفٌ ، ضعفه أحمد وأبو حاتم والدارقطني وغيرهما ، وقال ابن حبان والحاكم : (يروي أحاديث موضوعة عن ابن جريج وغيره) ، ولذلك قال الذهبي في (سير النبلاء) (١٦ / ٦٧) : (أخرجه الحاكم في (مستدركه)

، فلم يُصب ، وحماد ضعيف) ، وقال العراقي في (المغني) (١ / ٣٠٥) :
(سكت عليه الحاكم وهو ضعيف) .

أما حديث السائب بن خلاد فأخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٧ رقم ٦٦٢٥) من طريق عمرو بن خالد الحراني ثنا ابن لهيعة ، قال : سمعتُ حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص يذكر أن خلاد بن السائب حدثه عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا رفع راحتيه إلى وجهه .

قال الهيثمي في (المجمع) (١٠ / ١٦٩) : (فيه حفص بن هاشم بن عتبة وهو مجهول) ، واضطرب ابن لهيعة في سنده ومثته ، فرواه يحيى بن إسحاق عنه عن حبان بن واسع عن خلاد بن السائب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا جعل باطن كفيه إلى وجهه ، أخرجه أحمد (٤ / ٥٦) ، فلم يذكر (السائب بن خلاد) في إسناده ، ورواه قتيبة بن سعيد قال : ثنا ابن لهيعة ، عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، عن السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا فرقع يديه مسح وجهه بيديه أخرجه أبو داود (١٤٩٢) ، والفريابي في (كتاب الذكر) - كما في (النكت الظراف) (٩ / ١٠٦ ، ١٠٧) للحافظ - والطبراني في (الكبير) (ج ٢٢ رقم ٦٣١) من طريق قتيبة ، فصار الحديث من (مسند يزيد بن سعيد الكندي) ، والحديث مضطربٌ وضعيفٌ من كل وجوهه ، وقال الحافظ في (أمالي الأذكار) : (فيه ابن لهيعة ، وشيخه مجهولٌ) ، فالصواب أنه لا يصح حديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ، وتسامح الحافظ ابن حجر ، فقال في (بلوغ المرام) (ص ٢٨٤) : (مجموع هذه الأحاديث يقضي بأنه حديث حسنٌ) ، أما مذاهب العلماء في ذلك فقال ابن نصر في (قيام الليل) : (ورأيت إسحاق يستحسن العمل بهذه الأحاديث ، وأما أحمد بن حنبل فحدثني أبو داود قال : سمعتُ أحمد وسئل عن الرجل يمسح وجهه بيديه إذا فرغ في الوتر ؟ فقال : لم أسمع فيه شيئاً ، ورأيت أحمد لا يفعله ، وسئل مالك عن الرجل يمسح بكفيه وجهه عند الدعاء ؟ فأنكر ذلك وقال : ما علمتُ ،

وسُئِلَ عبد الله - يعني ابن المبارك - عن الرجل ييسط يديه فيدعو ، ثم يمسح
بهما وجهه ؟ فقال : كره ذلك سفيان - يعني : الثوري) . ا هـ .
وكذلك أنكره البيهقي في (رسالته إلى أبي محمد الجويني) (٢ / ٢٨٦)
(مجموعة الرسائل المنيرية) ، ولم يثبت حديثاً واحداً فيها .
قلتُ : وأقوى ما رأيتُهُ في هذا الباب ما أخرجه البخاري في (الأدب المفرد)
(٩٠٦) من طريق محمد بن فليح قال : أخبرني أبي عن أبي نعيم - وهو وهب
- قال : رأيتُ ابن عمر وابن الزبير يدعوان ، يريدان بالراحتين على الوجه ،
وحسَّن إسناده الحافظ ابن حجر في (أمالي الأذكار) ، وسنده محتمل للتحسين
وإلى الضعف ما هو ، ومحمد بن فليح وأبوه فيهما مقالٌ معروف .
فالصواب في هذا الباب ما ذهب إليه الثوري وابن المبارك ومالك وأحمد بن
حنبل من كراهية ذلك ، والله أعلم .

[] أريد أن أعرف هيئة الخرورج من الركوع إلى السجود أتكون بتقديم
اليدين أم الركبتين ؟

فالجواب : أن الصواب هو أن يضع الرجل يديه على الأرض قبل ركبتيه ،
وعمدتنا في ترجيح ذلك هو حديث أبي هريرة مرفوعاً : (إذا سجد أحدكم
فلا يرك كما يرك البعير ، وليضع يديه قبل ركبتيه) .
أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (١ / ١ / ١٣٩) ، وأبو داود (٨٤٠) ،
والنسائي (٢ / ٢٠٧) ، وأحمد (٢ / ٣٨١) وغيرهم من طرق عن الدراوردي
، ثنا محمد بن عبد الله بن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة
. وهذا سندٌ صحيحٌ ، وأعله جماعةٌ من أهل العلم بما يثبت على النقد ، وليس
ههنا موضوع بسط حجج الفريقين ، والمحكمة بينهما على وجه الإنصاف ،
ولكنني سأذكر أقوى علةً أعل بها الحديث ، وهي قول الإمام البخاري رحمه الله
تعالى : (محمد بن عبد الله بن الحسن لا يتابع عليه ، لا أدري أسمع من أبي
الزناد أم لا ؟) .

فالجواب :

أن الإمام رحمه الله لم ينف السماع ، إنما نفى علمه به ، فحينئذ نقول : إن أبا الزناد كان عالم المدينة في وقته ، وشهرة ذلك لا تحتاج إلى إثبات ، ومحمد بن عبد الله بن الحسن مدني هو الآخر ، وقد وثقه النسائي وابن حبان ، ولا يعرف بتدليس قط ، وكان له من العمر قرابة الأربعين عاماً يوم مات أبو الزناد سنة (١٣٠) ، وبهذه القرائن يقطع المرء بثبوت اللقاء ، وقد أصرَّ بعضهم في نقاش لي معه بعد هذا بعدم السماع فقلت له : أفما التقيا في المسجد النبوي قط حيث كانت حلقات العلماء ؟ أفما التقيا في صلاة قط في هذا المسجد المبارك ، ولا حتى في صلاة الجمعة ؟ فسكت وأظنه لوضوح الإلزام .

أما التفرد فإن مطلق التفرد ليس بعلّة ، لا سيما إذا لم يغمز المتفرد أحد بضعف ، ومناقشة هذا الأمر وحده يطول جداً ، وقد ذكروا أيضاً أن الدارقطني قال : إن الدراوردي واسمه عبد العزيز بن محمد تفرد به عن محمد بن عبد الله بن الحسن .

والجواب : أن هذا ليس بعلّة ، ولم يتفرد الدراوردي إلا بالتفصيل ، وإلا فقد تابعه عبد الله بن نافع الصائغ ، فرواه عن محمد بن عبد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً : (يعمد أحدكم في صلاته فيبرك كما يبرك الجمل) .

أخرجه أبو داود (٨٤١) ، والنسائي (٢ / ٢٠٧) ، والترمذي (٢٦٩) ، والبيهقي (٢ / ١٠٠) قال الترمذي : (حديث أبي هريرة غريب ، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه) .

قلتُ : لعل مقصود الترمذي أي بهذا اللفظ ، وإلا فحديث الصائغ ، إجماله يلتقي مع حديث الدراوردي . وعبد الله بن نافع الصائغ صدوق ، في حفظه بعض المقال وكتابه صحيح وروايته وإن كانت مجملة ، إلا أن تفصيلها يعود إلى رواية الدراوردي كما قلت .

وعامة المعارضين لهذا الحكم ، القائلين بتقديم الركبتين قبل اليدين مع ضعف حديث وائل بن حجر وجميع شواهد لا يعرفون كيف يبرك البعير حتى قال بعض الباحثين في جزء له حول هذا الحديث : (وبروك البعير معروف عند

الجميع ، وهو أنه يقدم يديه في البروك قبل رجليه ، فإذا قدم المصلي يديه على ركبتيه في السجود ، فقد شابه البعير في بروكه شاء أم أبى .

كذا قال هذا الفاضل ! ونتساءل : كيف يقدم البعير يديه قبل ركبتيه ؟ يدها موضوعتان على الأرض دائماً ، إذ هو يمشي على أربع ، فلو كانت يدها مرفوعتان عن الأرض مثل الإنسان لساغ هذا القول ، وهذا القول بدهي جداً اضطررت إلي تسطيره اضطراراً رفعا للمغالطة ، وحينئذ فالصواب أن يقال : إن أول ما يصل إلى الأرض من البعير إذا أراد أن يبرك : ركبته وليس يديه ، ولأن هذا القول ملزم أرادوا أن يتخلصوا منه فقالوا : ركة البعير ليست في يده ، إذا فقد سلموا أن البعير يبرك على ركبتيه ، ولكنها ليست في يده هكذا قال ابن القيم رحمه الله وقال : (وقولهم : ركة البعير ليست في يده كلام لا يعقل ولا يعرفه أهل اللغة) وتبعه كل من تلکم في هذا الباب ، ونحن نحکم بيننا وبينكم أهل اللغة ، ونذكر من الأحاديث الصحيحة ما يقنع به كل منصف .

أما أهل اللغة : فقال ابن سيده في (المحکم والمحيط الأعظم) (١٦ / ٧) : (وكل ذي أربع ركبته في يديه ، وعرفوباه في رجليه) . وقال الأزهري في (تهذيب اللغة) (٢١٦ / ١٠) : (وركبة البعير في يده ، وركبته البعير : المفصلان اللذان يليان البطن إذا برك ، أما المفصلان الناتمان من خلف فهما العرقوبان) وقال ابن منظور في (لسان العرب) (٢٣٦ / ١٤) : (وركبة البعير في يده) وتتابع كتب المعاجم على ذلك وفيما ذكرته كفاية ، فمناطق الأمر حينئذ هو (الركبة) وليس لـ (اليد) - أي : يد البعير - دخل بالبحث أصلاً .

أما الأحاديث الصحيحة ، فمنها ما أخرجه البخاري في (صحيحه) (٧ / ٢٣٩) ، وأحمد (١٧٦ / ٤) في قصة سراقه بن مالك حين تبع النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر في الهجرة وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا على سراقه قال سراقه : (وساحت يدا فرسي في الأرض حتى بلغت الركبتين) . وهذا نص نفيس في غاية الوضوح أن ركة البعير في يده فإذا أراد المصلي أن يخالف البعير فلا يتزل على ركبتيه ، إذ البعير إنما يتزل على ركبته .

ومن الأدلة على أن التزول على الركبة يسمى (بروكاً) ما أخرجه مسلم (١٢٥ / ١٩٩) وغيره من حديث أبي هريرة قال : لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (لَلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ) [البقرة : ٢٨٤] قال : فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ثم بركوا على الركب قالوا ... الحديث . ومن الأدلة أيضاً ما أخرجه الشيخان عن أنس قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم حين زاغت الشمس ... الحديث وفيه : ثم أكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : (سلوني) فبرك عمر على بركته فقال : (رضينا بالله رباً ...) الحديث .

[ما صحة هذين الحديثين : الأول : (من حج هذا البيت فلم يرفث ولم

يفسق رجع كيوم ولدته أمه) .

الثاني : حديث صلاة حفظ القرآن .

الجواب : أن الحديث الأول : (من حج هذا البيت ... إلخ) حديث صحيح أخرجه البخاري (٣ / ٣٠٢ ، ٣٠٤) ، ومسلم (١٣٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أما الحديث الثاني : وهو حديث صلاة الحفظ وخلاصته أن علي بن أبي طالب رضي الله عليه شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن القرآن يتفلت من صدره ، فقال له : (صل ليلة الجمعة أربع ركعات ، تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب ويس ، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وبحم الدخان ، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب وحم تزييل السجدة ، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل ... إلخ) .

هذا الحديث : منكر بال أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ١١ / رقم ١٢٠٣٦) ، وقبي الدعاء (١٣٣٣) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (الموضوعات) (٢ / ١٣٨) وقال : (هذا حديث لا يصحُّ محمد بن إبراهيم مجروح ، وأبو صالح لا نعلمه إلا إسحاق بن نجيح وهو متروك) .

وأخرجه ابن السني في (اليوم والليلة) (٥٧٩) ، والعقيلي في (الضعفاء) وقال : (الحديث غير محفوظ وليس له أصل) وطريق آخر يرويه الوليد بن مسلم قال : ثنا ابن جريج عن عطاء وعكرمة عن ابن عباس وساقه مطوَّلاً .

أخرجه الترمذي (٣٥٧٠) ، والحاكم (١ / ٣١٦ ، ٣١٧) ، والدارقطني في (الأفراد) وعنه ابن الجوزي في (الموضوعات) (٢ / ١٣٨ ، ١٣٩) ، والشجري في (الأمالي) (١ / ١١٣ ، ١١٤) قال الترمذي : (حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم) ، ونقل ابن الجوزي عن الدارقطني أنه قال : (تفرد به هشام بن عمار عن الوليد) ، ليس كما قال ، فقد رواه سليمان بن عبد الرحمن عن الوليد أيضاً .

ولما صححه الحاكم على شرط الشيخين تعقبه الذهبي بقوله : (هذا حديث منكر شاذ ، أخاف أن يكون موضوعاً ، فقد حيرني والله جودة إسناده) ثم ذكر الذهبي سند الحاكم وقال : (ذكره الوليد مصرحاً بقوله : ثنا ابن جريج ، فقد حدّث به سليمان قطعاً ، وهو ثبت) وقال الذهبي في (الميزان) (٢ / ٢١٣ ، ٢١٤) في ترجمة سليمان بن عبد الرحمن وذكر هذا الحديث قال : (وهو مع نظافة سنده حديث منكر جدّاً في نفسي منه شيء فإلله أعلم ، فلعل سليمان شبه له كما قال فيه أبو حاتم : لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم) . وقال المنذري في (الترغيب) (٢ / ٣٦١) : (طريق أسانيد هذا الحديث جيدة ، ومتنه غريب جدّاً) اهـ ، ولما نقل ابن كثير في (فضائل القرآن) (ص ٢٩١) تحسين الترمذي أردفه بقوله : (كذا قال) يعني أنه ينكره عليه .

وقال الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان) : (لعل الوليد دلّسه عن ابن جريج فقد ذكر ابن أبي حاتم في ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي أنه روى عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار) . اهـ .

قلت : وهذا الحديث منكرٌ ، وليس إسناده نظيفاً كما قال الذهبي ، ولا جيداً كما قال المنذري فإن الوليد بن مسلم دلّسه ولم يصرح بالتحديث إلا في شيخه فحسب ، والمعروف أن مدلس التسوية يلزمه التصريح بالتحديث في كل طبقات السند ، وقد صرح بذلك جماعة من المحققين منهم الحافظ في (الفتح)

(٢ / ٣١٨) في حديث آخر رواه الوليد بن مسلم فقال : (وقد صرح بالتحديث في جميع الإسناد) فقال الذهبي : إن الوليد صرح بالتحديث لا يخفى ما فيه ، فإن الوليد لا يدلس الإسناد فحسب حتى يقال فيه ذلك ، ثم ابن جريج مدلسٌ أيضاً وقد عنعنه من جميع طرقه ، وتدليسه قبيح كما قال الدارقطني فقد يكون أسقط الإسناد متهمًا أو نحوه فتكون البلية من ذاك الساقط ، وبالجملة فالحديث لا يصح سندًا ولا متناً والله أعلم .

[] ما صحة حديث يروى عن أنس مرفوعًا : (إن الله عز وجل وكل بعبده ملكين يكتبان عمله فإذا مات قالوا : يا رب وكلتنا بعبدك المؤمن نكتب عمله وقد قبضته فأذن لنا أن نصعد إلى السماء قال : سمائي مملوءة من ملائكتي يسبحون قالوا : ائذن لنا أن نسكن الأرض قال : أرضي مملوءة من خلقي يسبحوني ولكن قوما على قبر عبدي فسبحاني ، وهلاكي ، وكبراني واحمداني إلى يوم القيامة واكتبا ذلك لعبدي) . ذكر القارئ أنه قرأ هذا الحديث في (مختصر منهاج القاصدين) .

الجواب : أن هذا الحديث باطل ويشبه أن يكون موضوعًا أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) كما في (نصب الراية) (١ / ٤٣٤) - وأحمد بن منيع في (مسنده) - كما في (المطالب العالية) (ق ٩٨ / ٢) - وأبو الشيخ في (كتاب العظمة) (٥٠٣) ، والبيهقي في (الشعب) - كما في (الدر المنثور) (٦ / ١٠٥) - وابن الجوزي في (الموضوعات) (٣ / ٢٢٩) من طريق عثمان بن مطر ، عن ثابت البناني ، عن أنس رفعه .

قال ابن الجوزي : (هذا حديث لا يصح وقد اتفقوا على تضعيف عثمان بن مطر) .

قلت : وعثمان بن مطر ضعفه ابن المديني جدًا ، وابن معين ، وأبو زرعة الرازي ، وأبو حاتم وقال : منكر الحديث ، وأبو داود والنسائي .

وقال النسائي أيضاً : (ليس بثقة) وقال البخاري : (عنده غرائب) وهذه الصيغة من البخاري تفيد الضعف الشديد .

وقال مرة أخرى : (منكر الحديث) ، وكذلك أبو أحمد الحاكم .
 وقال ابن حبان : كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به
 والكلام فيه طويل الذيل وتفرد مثله عن ثابت فيه دلالة على سقوط حديثه .
 وقد ذكر السيوطي في (الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) (٢ / ٤٣٢ ،
 ٤٣٣) شواهد لهذا الحديث عن أبي بكر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما لا
 يخلو سند أحدها من متهم أو كذاب ، فالحديث لا يصح من أي وجه من هذه
 الوجوه . والله سبحانه وتعالى أعلم .
 وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

[] ماصحة حديث :

- أ - (عليكم بخضاب السواد ، فإنه أرعبُ لكم في صدور عدوكم ، وأرغبُ
 لكم في صدور نسائكم) ؟
 ب - (إذا أكلتم الفجل فأردتم أن لا تجدوا ريحه فاذكروني عند أول قضمة) ؟
 ج - (لا توضع النواصي إلا في حج أو عمرة) ؟
 . والجواب بعون الله الوهاب :
 - أما الحديث الأول :

(عليكم بخضاب السواد ...) فمكررٌ ، أخرجه ابن ماجه (٣٦٢٥) عن عمر
 بن الخطاب بن زكريا الراسبي ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ٢ / ق
 ٥٣٦) عن سعيد بن عبد الجبار ، ونجم الدين النسفي في (أخبار سمرقند)
 ص ٣٢٩) عن عبيد الله بن عمرو ، ثلاثتهم قالوا : حدثنا دفاع بن دعقل
 السدوسي ، عن عبد الحميد بن صيفي ، عن أبيه ، عن جدّه صهيب الخير ،
 فذكره مرفوعاً .

ولفظ ابن ماجه : (إن أحسن ما اختضبتن به لهذا السواد ؛ أرغبُ لنسائكم
 فيكم ، وأهيبُ لكم في صدور عدوكم) .

ونقل الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي عن البوصيري أنه قال في (الزوائد) اسناده
 حسن ولم أجد هذا الكلام في الزوائد (١٥٦ / ٣) ، ولو ثبت أنه فيه وسقط

من النسخة فهو خطأ ؛ ولأن أبا حاتم الرازي ضعف دفاع بن دعقل كما في (الجرح والتعديل) (١ / ٢ / ٤٤٥) ، واعتمد تضعيفه الحافظ في (التقريب) ، ثم إن متن هذا الحديث منكر ، فأخرج مسلم (١٤ / ٧٩ - شرح النووي) ، وأصحاب السنن إلا الترمذي من حديث جابر ، رضي الله عنه ، قال : أتى بأبي قحافة - وهو والد أبي بكر الصديق ، رضي الله عنهما - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، كأن رأسه ثغامة بيضاء ، فقال : (غيروه وجنبوه السواد) ، وهذا لفظ مسلم ، وأخرجه أحمد (٣ / ١٦٠) من حديث أنس بنحوه وسنده صحيح كما قال الحافظ في (الإصابة) (٧ / ٢٣٨) ، وفي الباب عن غيرهما ، ففي هذه الأحاديث النهي عن الصبغ بالسواد ، وهي أصح ، والله أعلم .

- أما الحديث الثاني : (إذا أكلتم الفجل) إلخ . فإنه باطل ؛ ظاهرُ البطلان لكل من شم رائحة الحديث ولو مرة في حياته ، ورأيتُهُ في (أخبار سمرقند) (ص ٣٠٢ ، ٣٠٣) بسندٍ ضعيف جداً عن ابن مسعود .

- أما الحديث الثالث : (لا توضع النواصي ...) فإنه ضعيفٌ أخرجه البزار (١١٣٤) والعقيلي في الضعفاء (٤ / ٧٠) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٦ / ٤ / ٢٢) ، والخطيب (٣ / ٢٣٩) ، والطبراني في (الأوسط) (٩٤٧٥) من طريق محمد بن سليمان بن مسمول ، حدثني عمر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر مرفوعاً ، فذكره ، قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن عمر بن محمد بن المنكدر ، إلا محمد بن سليمان بن مسمول) ، وقال البزار : لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد ، وعمر حدثت بأحاديث عن كتاب ، فوقع في النفس منه تهمة ، وإلا فأصلُ الحديث معروف . اهـ .

قلتُ : ومحمد بن سليمان بن مسمول ضعيف ، وفيه توثيقٌ لئِن ، وقد خالفه نافع بن محمد ، فرواه عن عمر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه قال : (لا توضع النواصي إلا في حج أو عمرة) ، يعني الخلق ، أخرجه العقيلي (٤ / ٧٠) من طريق سفيان ، حدثنا رجل يُقال له : نافع بن محمد .

فذكره ، قال العقيلي : وهذا أولى ، وهو يعني أنه بقول محمد بن المنكدر أشبه منه مرفوعاً ، وقد وقفت على طريق آخر للحديث المرفوع ، فأخرجه الرامهرمزي في (المحدث الفاضل) (٦٠٤) من طريق أحمد بن سليمان بن هاشم ثنا محمد بن إسماعيل بن الأشج قال : سألت يوسف بن محمد بن المنكدر ، قلت : أأخبرك أبوك أن جابرًا حدّثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فذكره .

وسنده ضعيفٌ ، ويوسف بن محمد بن المنكدر تركه النسائي والدولابي ، وضعّفه أبو داود وأبو حاتم والعقيلي وابن حبان ، ومثّاه أبو زرعة وابن عدي . وله شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً : (لا توضع النواصي إلا لله في حجٍّ أو عمرة) .

أخرجه بحشل في (تاريخ واسط) (ص ٢٥٤ ، ٢٥٥) قال : حدثنا علي بن سهل بن عبيد الله ، قال : ثنا سعيد بن سالم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً .

وعلي بن سهل لم أجد له ترجمة ، وابن جريج مدلسٌ ، ولم يصرح بتحديث ، لكنه لم يتفرد به ، فتابعه عبد الملك بن جريج ، قال : حدثني عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً مثله ، وزاد : (فما سوى ذلك فمثلة) .

أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٨ / ١٣٩) من طريق عمر بن بشر المكي ، ثنا فضيل بن عياض ، قال : سمعت عبد الملك بن جرير .

قلتُ : كذا وقع في (الحلية) : (عبد الملك بن جرير) ؛ ولم أجد ، فكأن صوابه : (عبد الملك بن جرير) ، ولم أجد من نص على رواية الفضيل عنه ، وإن كان روايته عنه مقبولة ؛ لأنه من طبقة الآخذين - عن ابن جريج ، فإن صحَّ ذلك فتكون المتابعة من الفضيل لسعيد بن سالم ، ولكن قال أبو نعيم عقب الرواية : (غريب من حديث الفضيل ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه) .

[] ماصحة حديث :

أ - حديث : عرضت عليّ أجور أمي حتى القذاة والبعرة يخرجها الرجل من المسجد ، وعرضت عليّ ذنوب أمي فلم أر ذنبًا أكبر من آية أو سورة من كتاب الله أوتيتها رجل فَنسيها) ؟

ب - حديث : (أعربوا القرآن و التمسوا غرائبه) ؟

ج - حديث : (إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب)

د - حديث والآيتان آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلته كفتاه .

· والجواب بعون الملك الوهاب :

- أما الحديث الأول : (عرضت عليّ أجور أمي) . فإن حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو داود (٤٦١) ، والترمذي (٢٩١٦) ، وابن خزيمة (ج ٢ / رقم

١٢٩٧) ، وأبو يعلى (ج ٧ / رقم ٤٢٦٥) ، والبيهقي في (الكبرى) (٢ /

٤٤٠) ، وفي (الشعب) (١٨١٤) ، والخطيب في (الجامع) (١٠٩ / ١)

، والبغوي في (شرح السنة) (٢ / ٣٦٤) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (

١٠٩ / ١) من طريق عبد المجيد بن أبي رواد ، عن ابن جريج ، عن المطلب بن

عبد الله ، عن أنس مرفوعًا ، قال الترمذي : (غريب) ، واستغربه أيضًا

البخاري ، وأعله بالانقطاع بين المطلب وأنس ، وأعله الدارقطني بالانقطاع بين

ابن جريج والمطلب ، وقد اختلف فيه على عبد المجيد وعلى ابن جريج معًا ،

وأقوى الوجوه عندي ما رواه عبد الرزاق في (المصنف) (ج ٣ رقم ٥٩٧٧)

، وعنه الطبراني والخطيب في (الجامع) (١٠٨ / ١) عن ابن جريج عن رجل

عن أنس ، والحديث - على أي وجه كان - لا يصح ، والله أعلم .

- أما الحديث الثاني : (أعربوا القرآن ...) ؛ فهو حديث منكرٌ .

أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) (١٠ / ٤٥٦) ، وأبو يعلى (ج ١١ رقم

٦٥٦٠) ، والحاكم (٢ / ٤٣٩) ، وعنه البيهقي في (الشعب) (ج ٥ رقم

٢٠٩٣ ، ٢٠٩٤ ، ٢٠٩٥) ، وأحمد بن منيع في (مسنده) - كما في (

المطالب العالية) (٣ / ٢٩٨) ، والخطيب في (تاريخه) (٨ / ٧٧ ، ٧٨) ،

وابن الأنباري في (الوقف والابتداء) (ص ٥) من طرق عن عبد الله بن سعيد

المقبري عن جده عن أبي هريرة مرفوعًا ، وسنده ضعيف جدًا ، وعبد الله بن سعيد متروك ، وبه أعلَّ الحديث الهيثميُّ في (مجمع الزوائد) (١٦٣ / ٧) ، أما الحاكم فصححه ، فردَّه الذهبيُّ بقوله : (بل أجمع على ضعفه) ، والله أعلم - أما الحديث الثالث : (إن الذي ليس في جوفه ...) إلخ فإنه حديث ضعيفٌ .

أخرجه الترمذيُّ (٢٩١٣) وصححه ، وأحمد (٢٢٣ / ١) ، والدارميُّ (٢ / ٣٠٨) ، والحاكم (٥٥٤ / ١) وصححه ، والطبراني في (الكبير) (١٢٦١٩) ، وابن عدي في (الكامل) (٢٠٨٢ / ٦) والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٤ / ٢) ، والبيهقي في (الشعب) (١٧٩٣) ، والبغوي في (شرح السنة) (٤٤٣ / ٤) من طرق عن جرير بن عبد الحميد ، عن قابوس بن أبي ظبيان ، عن أبيه ، عن ابن عباسٍ مرفوعًا .

وإسناده ضعيفٌ لأجل قابوس هذا ، فقد لَبَّته النسائي ، وقال أبو حاتم : (لا يحتج به) ، وقال ابن حبان : (ردئ الحفظ ، ينفرد عن أبيه بما لا أصل له ، وربما رفع المرسل وأسند الموقوف) ، وكان ابن معين شديد الحط عليه ، وقد وثقه في رواية .

ولما صحح الحاكم إسناده ردَّه الذهبيُّ بقوله : (قابوس لينٌ) .

- أما الحديث الرابع : (الآيتان من آخر سور البقرة ...) فإنه حديث صحيحٌ .

أخرجه البخاري (٩ / ٥٥ ، ٨٧) ، ومسلم (٨٠٧ / ٢٥٥) ، وأبو داود (١٣٩٧) ، والنسائيُّ في (اليوم والليلة) (٧١٨ - ٧٢٠) ، والترمذيُّ (٢٨٨١) ، وابن ماجه (١٣٦٩) ، والدارمي (٣٤٩ / ١ ، ٤٥٠ / ٢) ، وأحمد (١٢٢ / ٤) من طرق عن منصور بن المعتمر والأعمش عن إبراهيم ، عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود الأنصاري مرفوعًا .

[] ما صححة هذا الحديث القدسي :

قال الله عز وجل : مروا بالمعروف وانها عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا أجيبكم ، وتسالوني فلا أعطيكم ، وتستنصروني فلا أنصركم ؟
· والجواب : أنه حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أحمد (١٥٩ / ٦) ، والبخاري (٣٣٠٤ ، ٣٣٠٥) ، وابن حبان (١٨٤١) من طريق عمرو بن عثمان ، عن عاصم بن عمر بن عثمان عن عروة ، عن عائشة قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعرفت في وجهه أن قد حفزه شيء فتوضأ ، ثم خرج فلم يكلم أحداً ، فدنوت من الحجرات ، فسمعتة يقول : (يا أيها الناس إن الله ، عز وجل ، يقول ...) فذكره .

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٤) من هذا الوجه ، ولكنه جعل الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس عن الله ، عز وجل .
وسنده ضعيف ، وعاصم بن عمر ليس بمعروف ، كما قال الذهبي ، وبه أعلى الحديث الهيثمي في (المجمع) (٢٦٦ / ٧) ، وقال العراقي في (تخريج أحاديث الإحياء) (٣٠٤ / ٢) : (في إسناده لين) .

[] ماصحة حديث : (ازهد في الدنيا يجبك الله ، وازهد فيما عند الناس يجبك الناس) ، ويرجو أن نشفي صدره بتحقيق دقيق لهذا الحديث ، فقد اختلف فيه أهل العلم الكبار .

والجواب : أن هذه الحديث ضعيف

أخرجه ابن ماجه (٤١٠٢) ، وابن حبان في (روضة العقلاء) (ص ١٤١) ، والحاكم (٣١٣ / ٤) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٦ رقم ٥٩٧٢) ، والمحامي في (مجلسين من الأمالي) (٢ / ١٤٠) ، وفي أبو الشيخ في (التاريخ) (١٨٣) ، والعقيلي في (الضعفاء) (١١ / ٢) ، وابن عدي في (الكامل) (٩٠٢ / ٣) ، والخلعي في (الخلعيات) (ج ١٨ / ق ١٩١ / ١) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (٣٢٣ / ٢) من طريق ابن سمعون ، وهذا في (الأمالي) (١ / ١٥٧ / ٢) والرويان في (مسنده) (ج ٢٨ / ق ١٨٤ / ٢) ،

والبيهقي في (الشعب) (١٠٥٥٢) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٥٢٢ / ٣) ،
(٥٢٣) (١٣٦ / ٧) ، وفي (أخبار أصبهان) (٢٤٤ / ٢ ، ٢٤٥) ،
والقضاعي في (مسند الشهاب) (٦٤٣) من طرق عن خالد بن عمرو ، عن
سفيان الثوري ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : أتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل ، فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا أنا عملته
أحبنى الله ، وأحبنى الناس ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره .
قال الحاكم : (صحيح الإسناد) ، وقد نوزع في ذلك ، قال الذهبي في (
تلخيص المستدرک) : (خالد وضاع) ، وقال السخاوي في (المقاصد) (رقم
٩٦) : (ليس كذلك ، فخالد جمع على تركه ، بل نسب إلى الوضع) .
وقد سئل الإمام أحمد ، رحمه الله ، عن الحديث ، كما في (المنتخب من العلل)
(ج ١٠ ق ٢٩٤ / ١) للخلال ، فقال : (لا إله إلا الله ، تعجبنا منه ، ثم قال
: من روى هذا ، أو : عمن هذا ؟ قلت : خالد بن عمرو .. فقال ، وهتك
خالد بن عمرو ، ثم سكت) . اهـ .
لكن لم يتفرد به خالد ، فقد توبع .
قال العقيلي : (وليس له من حديث الثوري أصل ، وقد تابعه محمد بن كثير
الصنعاني ، ولعله أخذه عنه ودلسه ، لأن المشهور به خالد هذا) .
ورواية محمد بن كثير هذه : أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٩٠٢ / ٣) ،
والأصبهاني في (الترغيب) (١٤٧٢) ، والخلعي في (الفوائد) (١٦٧ / ١٨)
(١ / ١) ، كما في (الصحيحة) (٦٦٢ / ٢) ، والبيهقي في (الشعب) (١٠٥٢٣) ،
وابن جميع في (معجمه) (ص ٣١٢) ، وابن مكرم في (الفوائد)
(ج ٢ / ق ٤٣١ / ١ - ٢) ، قال ابن عدي : (لا أدري ما أقول في رواية
ابن كثير عن الثوري هذا الحديث ، إن ابن كثير ثقة ، وهذا الحديث عن
الثوري منكر) ، ونقله عنه البيهقي في (الشعب) (١٠٥٢٤) ، لكن تعقبه
شيخنا بقوله : (قوله : ابن كثير ثقة ، فيه نظر ، فقد ضعفه جماعة من الأئمة
منهم الإمام أحمد ، كما رواه عنه ابن عدي نفسه من ترجمته من (الكامل) ،
ثم ختمها بقوله : له أحاديث مما لا يتابعه أحد ، فكيف يكون مثله عنده ثقة !)

فالظاهر أنه اشتبه عليه بمحمد بن كثير العبدي فإنه ثقةٌ من رجال الشيخين .
اهـ .

وفي (علل الحديث) (١٠٧ / ٢) قال ابن أبي حاتم : (سألت أبي عن حديثٍ رواه علي بن ميمون الرقي ، عن محمد بن كثير ، عن سفيان .. فذكره ، فقال أبي : هذا حديثٌ باطلٌ ، يعني هذا الإسناد) . اهـ .

وقد توبع محمد بن كثير ، تابعه أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني ، قال : ثنا سفيان الثوري به ، أخرجه البيهقي في (الشعب) (١٠٥٢٥) ، ومحمد بن عبد الواحد المقدسي في (المنتقى من حديث أبي علي الأوقى) (٢ / ٣) ، كما في (الصحيحة) .

قال شيخنا - أيده الله - : (لكن أبو قتادة - وهو عبد الله بن واقد الحراني - قال الحافظ : (متروكٌ ، وكان أحمدُ يثني عليه ، قال : لعله كبر واختلط ، وكان يدلسُ) ، قلتُ - القائل شيخنا - : فيحتمل احتمالاً قوياً أن يكون تلقاه عن خالد بن عمرو ، ثم دلَّسه عنه ، كما قال ابنُ عدي في متابعة ابن كثير) اهـ .

قال ابنُ عدي : (وقد روى عن زافر ، عن محمد بن عيينة - أخو سفيان بن عيينة - عن أبي حازم ، عن سهل ، وروى أيضاً من حديث زافر ، عن محمد بن عيينة ، عن أبي حازم ، عن ابن عمر) .

قال شيخنا - أيده الله - : (وزافر - وهو ابن سليمان - صدوق كثير الأوهام ، ونحوه محمد بن عيينة ، فإنه صدوق له أوهامٌ كما في (التقريب) ، وقد اضطرب أحدهما في إسناده ، فمرةً جعله من (مسند ابن عمر) ، والأول أولى لموافقته للمتابعات السابقة) . اهـ .

قلتُ : وهذا الترجيح شكليٌّ محضٌ ، كما هو ظاهرٌ ، لا يفهم منه أن الشيخ يقوي حديث سهل ، وله شاهدٌ عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أخرجه ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق) (١٦٢ / ٣) عن محمد بن أحمد بن العلس .

حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس ، حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر به .

قال شيخنا - أيده الله - : (وهذا إسنادٌ رجاله رجال الشيخين ، غير ابن العلس هذا ، فلم أعرفه) .

قلتُ : رضي الله عنك ! إنما هو أحمد بن محمد بن المغلس الكذاب ! قال الحافظ في (اللسان) (٢٧٢ / ١) : (ومن مناكيره روايته عن بشر الحافي ، عن إسماعيل بن أبي أويس ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، رفعه : (ازهد في الدنيا يحبك الله ...) .

الحديث ، رواه ابنُ عساكر في (تاريخه) عن الدينوري ، عن القرويني ، حدثنا يوسف بن عمر القواس ، عن محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا أحمد بن المغلس ، فذكر قصةً هذا فيها .

وهذا الحديث بهذا الإسناد باطلٌ ، وإنما يُعرف من حديث سهل بن سعد الساعدي بإسناد ضعيف ذكرته في غير هذا المكان) . اهـ .

فلربما اشتبه على شيخنا ، أو وقع سقط في الإسناد ، فالله أعلم .

وله شاهد من حديث أنس ، رضي الله عنه ، أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٨ / ٤١) من طريق أبي أحمد إبراهيم بن محمد بن أحمد الهمداني ، ثنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المستملي ثنا أبو عبيدة بن أبي السفر ، ثنا الحسن بن الربيع ، ثنا المفضل بن يونس ، ثنا إبراهيم بن أدهم ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن أنس ، أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : دُلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله ، عز وجل ، وأحبي الناس عليه ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ... فذكره بنحوه .

قال أبو نعيم : (ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد ، فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع فلم يجاوزوا فيه مجاهداً) ، ثم رواه من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي : ثنا الحسن بن الربيع أبو علي البجلي ، ثنا المفضل بن يونس ، عن إبراهيم بن أدهم ، عن منصور ، عن مجاهدٍ مرسلًا .

قال شيخنا : (إسنادُهُ جيدٌ) ، فالصواب في حديث الباب الإرسال ، لذلك فهو ضعيفٌ ، لكن قال شيخنا : (وقد تقدم حديث سفيان من طرق عنه ، وهي وإن كانت ضعيفة ، ولكنها ليست شديدة الضعف باستثناء رواية خالد

بن عمرو الوضاع ، فهي لذلك صالحة الاعتبار ، فالحديث قويٌّ بها ، ويزداد قوةً بهذا الشاهد المرسل ، فإن رجاله كلهم ثقات (اهـ .

قلتُ : رضي الله عنك ! فقد سبق أن ذكرت أن محمد بن كثير وأبا قتادة وكلاهما مدلسٌ ، يحتمل أن يكونا أخذاه من خالد بن عمرو ودلساهُ ، فحيثُ لا يجوز الاحتجاج بهذه الطرق ، ولا يقال : يقوي بعضها بعضاً ، إذ مدارها على ذلك الكذاب ، يبقى حديث ابن عمر ، وفيه كذابٌ آخر ، فالحقُّ أن الحديث ساقط عن حدِّ الاعتبار ، ولا يصحُّ فيه إلا الإرسال .

وقد قال المنذريُّ في (الترغيب) (٤ / ١٥٧) : وقد حسن بعضُ مشايخنا إسناده ، وفيه بُعدٌ ؛ لأنه من رواية خالد بن عمرو القرشي الأمويِّ ، عن سفيان الثوري ، عن أبي حازم ، عن سهل ، وخالد هذا قد تُرِكَ وأُتِّهم ، ولم أر من وثقه ، لكن على هذا الحديث لأمعةٌ من أنوار النبوة ، ولا يمنع كون راوية ضعيفاً أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وسلم قاله .

وقد تابعه عليه محمد بن كثير الصنعاني ، عن سفيان ، ومحمدٌ هذا قد وثق على ضعفه ، وهو أصلحُ حالاً من خالد ، والله أعلم (اهـ .

قلتُ : فكأنَّ المنذريُّ ، رحمه الله ، مشى الحديث لأمرين :

- الأول : لا يمنع كون راويه ضعيفاً أن يكون النبيُّ صلى الله عليه وسلم قاله .

- الثاني : أنه تابعه محمد بن كثير ، وهو أصلحُ حالاً .

والجوابُ من وجهين أيضاً :

- الأول : أن العمدة في حكمنا على الراوية بالثبوت من عدمه ، هي العلم بأحوال الرواة ، واحتمال أن يصدق الكاذب ، أو يصيب الواهم ، احتمال لم ينشأ من دليلٍ يرجع إليه ، فلا يعوَّل عليه .

- الثاني : أن العقيلي قد جزم أنه ليس له عن الثوري أصل ، وقال : لعل محمد بن كثير دلسه عن خالد بن عمرو ، فلا يكون متابِعاً له ، والتباس هذا الأمر ، لعله الذي دفع بعض الحفاظ إلى تحسين الحديث ، فقد حسنه النووي في (الأذكار) ، والعراقي في (أماليه) ، كما في (الفتوحات الربانية) (٧ / ٣٣٧) ، وهو ظاهر قول السخاوي في (المقاصد) ، ونقل ابن علان في (

الفتوحات) (٧ / ٣٣٨) عن ابن حجر الهيتمي الفقيه أنه قال : (يجابُ بأن ذلك الراوي - يعني خالدًا - ذكره ابنُ حبان في (كتاب الثقات) ، ولو سلم أنه ضعيفٌ ، فلم ينفرد به ، بل رواه آخرون غيره ، فالتحسين إنما جاء من ذلك ، ولو قيل : إن هؤلاء كلهم ضعفاء ، إذ غاية الأمر أنه حسنٌ لغيره لا لذاته ، وكلاهما يُحتجُّ به ، بل بعض رواته هؤلاء وثقه كثيرون من الحفاظ) . اهـ .

وليس فيما قاله شيءٌ من التحقيق ، فهو بالردِّ حقيق ! والعجيب أنه بدأ المقالة بتوثيقه ، ولو سلم أنه ضعيفٌ فلم ينفرد به ، مع أنه يعلم أن الحفاظ استقطوه ، والواحد منهم أثبت من ابن حبان ، فكيف بهم مجتمعين !!

وسامح الله ابن حبان يدخل مثل هذا في كتاب (الثقات) ، ويشحُّ على بقية بن الوليد ، فلا يذكره فيه !!

واتفق العلماء على إسقاط خالد بن عمرو ؛ منهم أحمد ، وابن معين ، والبخاري ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وأبو داود ، والساجي ، وصالح جزرة ، وأبو حاتم ، وآخرون .

بل إن ابن حبان - الذي تعلق الهيتمي بتوثيقه - ذكر خالدًا في (المجروحين) (١ / ٢٨٣) ، وقال : (كان ممن ينفرد عن الثقات بالموضوعات ، لا يحلُّ الاحتجاجُ بخبره ، تركه يحيى بن معين) . اهـ .

وأغلبُ المتأخرين ممن لم يتعانَ النقد الحديثي يظن أن مجرد تعدد الطرق يقوي الحديث ، كما فعل الهيتمي ، غير ناظرٍ إلى قدر الضعف ، وهل هو شديدٌ أم خفيفٌ ، وكم من أحاديث ضعيفة ، بل موضوعة صححت أو حسنت بسبب الغفلة عن اصطلاح أهل الحديث ، فلا قوة إلا بالله ، فيظهر من التحقيق أنه لا حجة لمن قوى الحديث ، تصحيحًا أو تحسينًا ، ونقل ابن علان في (الفتوحات) (٧ / ٣٣٧) عن الحافظ قوله : (حديث سهل لا يصحُّ ، ولا يطلق على إسناده أنه حسنٌ) . اهـ .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١- (أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي) .

٢- (من تمام صلاة أحدكم إذا لم يكن نعلاه في رجله ، أن يخلعها بين رجله)
٣- (من تطب ولم يكن بالطب معروفاً فأصاب نفساً فما دونها فهو ضامن)
٤- كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أهمله الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال : (سبحان الله العظيم) ، وإذا اجتهد في الدعاء قال : (يا حي يا قيوم)

والجواب : أما الحديث الأول فهو ضعيفٌ .

أخرجه أبو يعلى (ج ٤ / رقم ٢٠٤٥) ، والطبراني في (الأوسط) ، (ج ٢ / ق ١٦٦ / ١) ، وابن عدي في (الكامل) ، (٥ / ١٩٨٣) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) ، (٢ / ٩٦) ، والوزير ابن الجراح في (الأمالي) ، (١٨ / بتحقيقي) ، وعنه الذهبي في (السير) (٩ / ١٥) من طريق خلاد بن أسلم ثنا ابن أبي رواد ، عن ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح ، إلا عبد المجيد) .

وقال ابن عدي بعد أن ساق أحاديث أخرى : (وكل هذه الأحاديث غير محفوظة) .

وعزاه المنذري في (الترغيب) (٣ / ١٣٤) لأبي الشيخ في (كتاب الثواب) ، وقال : (ولكن في هذا الحديث نكارة) .

أمّا الحافظ العراقي فقال في (تخرّيج الإحياء) - كما في (إتحاف السادة) (٧ / ١١٥) - : (إسناده حسن !!) .

كذا قال ! ولم يلتفت إلى عننة ابن جريح وأبي الزبير ! وعزاه الزبيدي في (الإتحاف) (٤ / ٢١٧) للضياء في (المختارة) ، وقال : (إسناده حسن !) .
كذا ! وإذا انضم إنكار ابن عدي والمنذري له مع عننة ابن جريح وأبي الزبير ، فكيف يتأتى الحكم عليه بالحسن !؟ وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً مثله .

أخرجه أبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٢ / ٨١) من طريق مقدم بن داود المصري حدثنا النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عطاء عن أبي هريرة .

وسنده ضعيفٌ لضعف المقدم ، وسوء حفظ ابن لهيعة وتدليسه ، وله شاهدٌ من حديث أنس مرفوعاً .

(إن الله يحبُّ كثرة الأيدي في الطعام) أخرجه الدُّولابي في (الكنى) (١ / ١٨٨) قال : حدثنا أبو بكر مصعبُ بن عبد الله بن مصعب الواسطي ، قال : حدثنا يزيدُ بن هارون قال : أنبأ عنبة بن سعيد القطان قال : أنبأ سلمة بن سالم قال : لا أحسبُهُ إلا عن أنس وسنده واه ، وعنبه تركه الفلاسُ وضعفهُ أبو حاتم ، والعقيليُّ وغيرهما .

وقد رأيتُ بعض الباحثين في كتاب له قويّ حديث التَّرَجُّمة بحديث وحشي بن حرب أن رجلاً قال : يا رسول الله - إنا نأكلُ ولا نشبع ؟ قال : (فلعلكم تأكلون متفرقين ؟ اجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله تعالى يُبارك لكم فيه) .

قال : وهو حديثٌ حسن .

قلتُ : وفي بحثه نظرٌ من وجهين :

الأول : أن هذه الحديث لا يشهد لحديث الترجمة من حيث المعنى ، ففي حديث الترجمة : (أحبُّ الطعام) ، وهذا القدر غيرٌ موجود في حديث وحشي ، ثم في حديث وحشي ذكرُ البركة بالاجتماع ، ولا يوجد في حديث الترجمة .

الثاني : أن هذا الحديث ليس بحسن ، فقد أخرجه أبو داود (٣٧٦٤) ، وابن ماجه (٣٢٨٦) ، وأحمد (٥٠١ / ٣) ، وابن حبان (١٣٤٥) ، والحاكم (٢ / ١٠٣) ، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) (ج ١ / ٤٩ ق ٢) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٢ / رقم ٣٦٨) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٣٥٠ / ٢) من طرق عن الوليد بن مسلم ثنا وحشي بن حرب عن أبيه عن جدّه وحشي بن حرب ، فذكره .

وسكت عنه الحاكمُ والذهبيُّ .

أمَّا العراقيُّ فحسّنه في (تخريج الإحياء) (٤ / ٢) كذا قال - ! ووحشي بن حرب بن وحشي قال صالح جزرة : (لا يُشتغل به ولا بأبيه) ، وأبوه حرب مجهولٌ ، قال الذهبيُّ : (ما روي عنه سوى ابنه وحشي) ، ولذلك قال ابنُ

عبد البر : (إسنادهُ ضعيفٌ) ، نقله عنه الزبيدي في (إتحاف السادة) ، (٥ / ٢١٧) .

أما الحديث الثاني : (من تمام صلاة أحدكم ... الخ) ، فإنه حديث ضعيف جداً .

أخرجه الوزير ابن الجراح في (الأمالي) (٥٥) ، وابنُ المقرئ في (معجمه) ، (ج ٢ / ق ٢٧ / ١) من طريق ابن أبي فديك ، قال : أخبرني إبراهيم بن الفضل المخزومي عن المقرئ عن أبي هريرة مرفوعاً .

ووقع عند ابن المقرئ : (أن يضعهما بين يديه) .

وهذا سندٌ واهٍ جداً ، وإبراهيم بن الفضل متفقٌ على تضعيفه .

وله طريقٌ آخر .

أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٣٠٣ / ١) من طريق عبد الله بن الجراح ثنا أبو يحيى التيمي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً : (من تمام صلاتكم أن يضع الرجل نعليه بين يديه) .

وأبو يحيى التيمي هو إسماعيل بن إبراهيم الكوفي ، ضعفه النسائي وابن نمير ، وزاد : (جداً) .

وأما الحديث الثالث : (من تطب ... الخ) ، فإنه حديث ضعيفٌ .

أخرجه أبو داود (٤٥٨٦) ، والنسائي (٥٢ / ٨ ، ٥٣) ، وابن ماجه (٣٤٦٦) ، والدارقطني (١٩٥ / ٣ ، ٩٦ ، ٢١٥ / ٤ ، ٢١٦) ، والحاكم (٤ / ٢١٢) ، وابن عدي في (الكامل) (١١٥ / ٥) ، والبيهقي (١٤١ / ٨) ، وأبو نعيم في (الطب) (ق ١٤ / ٢) من طريق عبد الوليد بن مسلم نا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه مرفوعاً .

قال أبو داود : (وهذا لم يروه إلا الوليد ، ولا ندري هو صحيحٌ أم لا ؟) .

وقال الدارقطني : (لم يسنده عن ابن جريج غير الوليد بن مسلم وغيره يرويه

عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلًا عن النبي - صلى الله عليه وسلم) .

قلتُ : رواه عن الوليد بن مسلم مسندًا هكذا جماعةٌ ، منهم : (نصر بن عاصم الأنطاكي ، ومحمد بن الصباح بن سفيان ، وعمرو بن عثمان بن سعيد ، ومحمد

بن مصفَى ، وهشام بن عمار ، وراشد بن سعيد الرمليُّ ، ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم ، ودُحيم ، وعيسى بن أبي عمران الرمليُّ .
وخالفهم محمود بن خالد ، فرواه عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن جدّه مرفوعًا .

ولم يذكر (شعيبًا) في الإسناد ذكره ابنُ عديّ ، والبيهقيُّ .
قال ابن عديّ : (رواه محمود بن خالد عن الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عند جدّه مثل ما قال هشام ودحيم، ولم يذكر (أباه) ، ذكره أبو عبد الرحمن النسائيُّ عن محمود ، وجعله من جودة إسناده) أ . هـ .
وقد رواه النسائي هكذا (٨ / ٥٣) : (أخبرني محمود بن خالد ، قال : حدثنا الوليد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه مثله سواء) .
وهو يعني مثل رواية عمرو بن عثمان وابن مصفَى عن الوليد بن مسلم ، وقد ذكرا السند .

موصولاً ، فقوله : (مثله سواء) يعني سنداً وامتناً ، ولكن يظهر لي أن النسائي عني بقوله : (مثله سواء) المتن دون السند ، بدليل ما نقلوا عنه ، ومثل هذا يقع لعلماء الحديث حين ينبه ٢٢ وعلى الرواية المرسلة بعد الموصولة ، فيذكرونها موصولة ، ثم يقولون : هي مرسلة ، فيفهم ذلك عن نقدهم .
فكأنه قال : (... عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه ، ولم يذكر أباه) لتستحضر معه علة السند ، والله أعلم .

لكن النقد يقتضي أن تكون رواية الجماعة عن الوليد أصحّ من رواية محمود بن خالد عنه ، لولا ما ذكره الدارقطنيُّ أن الوليد بن مسلم حولف فيه .
وهذا السندُ فضلاً عن المخالفة ضعيفٌ ، فإن الوليد بن مسلم كان يدلّس تدليس التسوية ، فيلزمه أن يصرح في كل طبقات السند ، وقد عنعن في سائرهما إلا عن شيخه ابن جريج ، فصرح بالتحديث ، وهذا لا يكفي كما هو معروف ، ثم إن ابن جريج أيضاً مدلسٌ ، وقد عنعن في سائر الطرق التي وقفتُ عليها ، وقد وصف الدارقطنيُّ تدليسه (بالقُبْح) ؛ لأنه كان يدلّس عن الكذابين ، ثم يسقطهم ، فلعله أخذه من كذابٍ ، أو متروكٍ ، ثم دلّسه .

لكن أ ٢٢ أخرجه أبو داود (٤٥٨٧) من طريق عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال : حدثني بعضُ الوفد الذين قدموا على أبي ، قال : قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (أيُّما طيب تطبَّب على قوم لا يعرف منه تطبَّب قبل ذلك ، فأعنت ، فهو ضامن) .

قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالتَّعت ، إنما هو قطعُ العروق ، والبِطُّ ، والكيُّ . وهذا مرسلٌ ، وهو لا يقوي حديث عبد الله بن عمرو السابق لشدة ضعفه على ما بيننا ، والله أعلم .

أما الحديث الرابع : فهو ضعيفٌ جداً .

أخرجه الترمذي (٣٤٣٦) من طرق عن أبي فديك ، قال : أخبرني إبراهيم بن الفضل عن المقبري عن أبي هريرة ، فذكره . قال الترمذي : (هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ) .

قلتُ : هكذا وقع في (النسخة المطبوعة) ، ووقع في (تحفة الأشراف) ، (٩ / ٤٦٧) ، وفي (تحفة الأحوذى) (٩ / ٣٩٦) : (حديثٌ غريبٌ) ، وهو اللائق ؛ لأنَّ السند واهٍ جداً ، وإبراهيم بن الفضل المخزوميُّ ضعيفٌ بالاتفاق . وتركه جماعة من النقاد منهم : النسائيُّ ، والدارقطنيُّ ، والأزديُّ في آخرين . وأخرج ابن السني في (اليوم واللييلة) (٣٤٠) ، وابنُ الجراح في (الأمالي) (١٢٦) شطره الأول .

وأخرج ابن الجراح (٤١) ، والبيهقيُّ في (الدعوات) (١٩٨) شطره الثاني .

[] ما درجة حديث : (من قرأ سورة الواقعة كل ليلة ، لم تصبه فاقة أبداً) فالجواب : أنه حديث ضعيف .

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في (مسنده) (١٧٨) ، وابن السني في (اليوم واللييلة) (٦٧٤) ، وابن لال في (حديثه) (١١٦ / ١) ، وابن بشران في (الأمالي) (٢٠ / ٣٨ / ١) ، والبيهقي في (الشعب) من طريق أبي شجاع عن أبي طيبة عن ابن مسعود مرفوعاً فذكره ، قال شيخنا أبو عبد

الرحمن الألباني - حفظه الله - في (الضعيفة) (٢٨٩) : (وهذا سندٌ ضعيفٌ ، قال الذهبي : أبو شجاع نكرةٌ لا يعرف عن أبي طيبة ، ومن أبو طيبة ؟ عن ابن مسعود بهذا الحديث مرفوعاً) ، وقد أشار بهذا الكلام إلى أن أبا طيبة نكرة لا يعرف ، وصرح في ترجمته بأنه مجهول ، ثم ذكر ما وقع في الحديث من اضطراب ، وثم شواهد أخرى ذكرها الشيخ وحكمه عليها بالوضع (٢٩٠) ، (٢٩١) ، فراجع بحثه هناك .

[] ماصحة حديث : (ليس الإيمان بالتحلي ، ولا بالتمني ، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال ، والذي نفسي بيده لا يدخل أحد الجنة إلا بعمل يتقنه) ، قالوا : يا رسول الله ما يتقنه ؟ قال : (يحكمه) ؟

فالجواب : أنه حديث باطلٌ : أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٦ / ٢٢٩٠) ، واللالكائي في (شرح السنة) (١٥٦١) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن بجير بن ريسان ، قال : ثنا أبي قال : حدثني مالك حدثني أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً ، قال ابن عدي : (باطلٌ عن مالك ، ومحمد بن عبد الرحمن من أهل اليمن روى عن الثقات بالمناكير وعن أبيه وعن مالك بالبواطيل) .

وله شاهدٌ من حديث أنس مرفوعاً : (ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الفعل ، العلمُ علماً : علمٌ باللسان ، وعلمٌ بالقلب ، فعلمُ القلب العلم النافع ، وعلمُ اللسان حُجَّةُ الله على ابن آدم) ، أخرجه ابن بشران في (الأمالي) (ج ٢٢ / ق ٢٤٨ / ١) وابن النجار في (ذيل التاريخ)

(٤٨ / ٢) من طريق عبد السلام بن صالح ثنا يوسف بن عطية ثنا قتادة عن الحسن عن أنس مرفوعاً ، وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ، وعبد السلام بن صالح هو أبو الصلت الهروي وهو تالفُ البته ، وتوثيق ابن معين له مردودٌ في مقابل الجرح المفسر الصادر من سائر الأئمة ، فقد كذبه بعضهم ، وتركه آخرون ، حتى قال الجوزجاني : (هو أكذب من روث حمار الدجال) ، وكذبه العقيليُّ ، وقال أبو حاتم الرازي : (لم يكن عندي بصدوق) ، وهكذا يلتقى مع حكم العقيلي ، والكلام فيه طويل الذيل ، ويوسف بن عطية هو البصري الصفار ، وهو مجمع

على ضعفه ، فقد تركه النسائي ، وقال البخاري : (منكر الحديث) ، وقد تقدم الكلام عليه قبل ذلك في حديث : (الخلق عيال الله ...) .
وقد خولف فتادة في إسناده ، خالفه أبو بشر الحلي ، فرواه عن الحسن قال : (ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال ، من قال حسناً ، وعمل غير صالح ، رده الله على قوله ، ومن قال حسناً وعمل صالحاً رفعه العمل ، ذلك بأن الله تعالى يقول : (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) [فاطر : ١٠] ، أخرجه البيهقي في (الشعب) (ج ١ رقم ٦٥) ، والخطيب في (الاقتضاء) (٥٦) من طريق عبيد الله بن موسى ثنا أبو بشر الحلي به .

وهذا لا يصح أيضاً ، وأبو بشر الحلي مجهول ، ولكن له طريق آخر ، وأخرجه ابن أبي شيبة في (الإيمان) (٩٣) ، وعبد الله بن أحمد في (زوائد الزهد) (ص ٢٦٣) من طريق جعفر بن سليمان ، قال : نا زكريا ، قال : سمعت الحسن يقول : (إن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ، إنما الإيمان ما وقر في القلب ، وصدقته العمل) ، وفي (الزهد) : (.. عن الحسن قال : كان يقال ...) ، وسنده ضعيف جداً ، فإن زكريا هو ابن حكيم الحبطي البصري ، وهو هالك كما قال ابن المديني ، وقال النسائي : (ليس بثقة) ، وكذا قال ابن معين ، فلا يصح أيضاً عن الحسن ، لكن نقل المناوي في (فيض القدير) (٣٥٦ / ٥) عن العلائي قال : (حديث منكرٌ تفرّد به عبد السلام بن صالح العابد ، قال النسائي : متروك ، وقال ابن عدي : جمعٌ على ضعفه ، وقد روى معناه بسند جيد عن الحسن من قوله ، وهو الصحيح) . أهـ ، كذا ! وربما توهم العلائي أن زكريا هو ابن أبي زائدة أو نحوه ، والله أعلم .

[] ماصحة حديث : (من عدل ببزاقه عن المسجد إجلالاً لله وأماط عنه

الأذى ، ولم يمح اسمًا من أسماء الله ببزاق ، كان من ضغائن عباد الله) ؟

• فالجواب : أنه حديث ضعيف جداً .

أخرجه أبو القاسم الختلي إسحاق بن إبراهيم بن محمد في (كتاب الدياج) (ج ٣ ق ٣٢ / ٢ - ٣٣ / ١) قال : حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا عبد الله بن ضرار حدثنا أبي عن قتادة عن أنس مرفوعاً ، وسنده ضعيفٌ جداً ، وعبد الله بن ضرار وأبوه ضرار بن عمرو الملطي واهيان ، والله أعلم .

[] ماصحة حديث : (كان يبعث إلى المطاهر فيؤتى بالماء فيشربه يرجو بركة أيدي المسلمين ، قيل : يا رسول الله : الوضوء من جر جديد أحب إليك أم من المطاهر ؟ قال : لا بل من المطاهر ، إن دين الله الخفيف السمحة) فالجواب : أنه حديث منكر .

أخرجه الطبراني في (الأوسط) (ج ١ ق ٤٦ / ١) ، وابن عدي في (الكامل) (٧٨٣ / ٢) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٢٠٣ / ٨) من طريق محرز بن عون ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر فذكره .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن عبد العزيز إلا حسان) ، وقال أبو نعيم : (غريب تفرّد به حسان بن إبراهيم لم نكتبه إلا من حديث محرز) .

قلت : تفرّد حسان بن إبراهيم بوصله ، وقد خولف في ذلك ، فخالفه وكيع بن الجراح ، فرواه عن عبد العزيز ابن أبي رواد عن محمد بن واسع الأزدي قال : (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم .. فذكره نحوه) . أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٧٨٣ / ٢) قال : حدثناه ابن صاعد ثنا القاسم بن يزيد الوزان ثنا وكيع ، وحسان بن إبراهيم لا يقارن بوكيع جلاله وحفظاً وإتقاناً ، وكان حسان صاحب غرائب ، ووهم في الأسانيد ، وقد توبع وكيع على إرساله ، تابعه خلاد بن يحيى ، فرواه عن عبد العزيز بن أبي رواد عن محمد بن واسع مرسلًا ، ذكره أبو نعيم في (الحلية) (٢٠٣ / ٨) ، وخلاد صدوق من كبار شيوخ البخاري ، وفي حفظه مقالٌ خفيفٌ ، أمّا آخره : (أن دين الله الخفيف السمحة) : فورد عن جماعة من الصحابة ، منهم : (ابن عباس ، وأبو

أمامة ، وعائشة ، وأبو هريرة ، وجابر بن عبد الله - رضي الله عنهم) ، وهذا القدر من الحديث حسن ، والله أعلم .

[] ما صحة حديث : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة يوم النحر ضحى ، وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس) ؟
· فالجواب : أنه حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٥٧٩ / ٣) معلقاً ، ووصله مسلم (١٢٩٩) ، وأبو داود (١٩٧١) ، والنسائي (٢٧٠ / ٥) ، والترمذي (٨٩٤) ، وابن ماجه (٣٠٥٣) ، والدارمي (٢٨٨ / ١) ، وإسحاق بن راهويه في (المسند) - كما في (الفتح) (٥٨٠ / ٣) - وابن خزيمة (٢٧٧ / ٤) ، وابن الجارود في (المنتقى) (٤٧٤) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٢٢٠ / ٢) ، وأحمد (٢٢٤ / ٣) ، والبيهقي (٣١ / ٥) ، والبغوي في (شرح السنة) (٧ / ٢٢٣) من طرق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله ، فذكره ، قال الترمذي : (هذا حديث حسن صحيح) .

[] ما صحة حديث رواه الحاكم في (المستدرک) أنه صلى الله عليه وسلم قال : (اتقوا الله حق تقاته ، أن يطاع فلا يعصى ، ويشكر فلا يكفر ، ويذكر فلا ينسى) ؟

· والجواب : لعلَّ القارئ نقل هذا العزو إلى الحاكم من (تفسير ابن كثير) ، فإنه قال : (٧٢ / ٢) : (وكذا رواه الحاكم في (مستدرکه) ، من حديث مسعر عن زبيد عن مرة عن ابن مسعود مرفوعاً فذكره) .

لم أر أحداً نسبته إلى الحاكم مرفوعاً ، بل ذكره الزيلعي في (تخريج أحاديث الكشاف) (ق / ٣٨ / ١) ، والسيوطي في (الدر المنثور) (٥٩ / ٢) ، ونسبها إلى الحاكم موقوفاً ، وقد أخرجه الحاكم كذلك (٢٩٤ / ٢) ، وقد ذكر ابن كثير أن ابن مردويه رواه من طريق يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن

وهب ، عن الثوري ، عن زبيد الياامي ، عن مرة بن شراحبيل ، عن ابن مسعود مرفوعاً .

قلت : وتوبع الثوري على رفعه ، تابعه محمد بن طلحة ، فرواه عن زبيد ، عن مرة ، عن ابن مسعود مرفوعاً ، أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٧ / ٢٣٨ ، ٢٣٩) .

والصواب في هذا الحديث الوقف ، ولا يصح مرفوعاً ، وبيانه : أن رواية ابن مردويه التي رواها عن ابن وهب عن الثوري ، فلا أعلم سند ابن مردويه إلى يونس بن عبد الأعلى ، ولعل فيها علة إن سلمنا أن السند إلى يونس صحيح ، فقد خولف ابن وهب في سنده ، خالفه عبد الرحمن بن مهدي ، ومحمد بن يوسف الفريابي وعبد الرزاق ، فرووه عن الثوري ، عن زبيد ، عن ابن مسعود ، قوله : وأخرجه عبد الرزاق في (تفسيره) (١ / ١٢٩) ، ومن طريق ابن جرير في (تفسيره) (٧٥٣٦) وابن أبي حاتم في (تفسيره) (١٠٧٩) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٩ / رقم ٨٥٠٢) ، وتوبع الثوري على وقفه ، تابعه شعبة ومسعر بن كدام وجرير بن حازم وليث بن أبي سليم والمسعودي كلهم يرويه عن زبيد الياامي ، عن مرة ، عن ابن مسعود ، قوله .

أخرجه ابن المبارك في (الزهد) (٢٢) ، وابن أبي حاتم (١٠٧٩) ، وابن جرير (٧٥٣٧ ، ٧٥٣٨ ، ٧٥٣٩ ، ٧٥٤٠ ، ٧٥٤١ ، ٧٥٤٢) والحاكم (٢ / ٢٩٤) ، وأبو جعفر النحاس في (الناسخ والمنسوخ) (٢٩٩) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٩ / رقم ٨٥٠١) ، وأيضاً فهؤلاء جميعاً خالفوا محمد بن طلحة الذي رواه عن زبيد مرفوعاً كما قدمت ، ومحمد بن طلحة ضعفه ابن معين في رواية ، ولينه النسائي ، وقال ابن حبان : (يخطئ) ، فلا تقاوم روايته رواية هؤلاء الفحول ، وصحح الحاكم الرواية الموقوفة على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وقال ابن كثير في (تفسيره) (٢ / ٧١) : (وهذا إسنادٌ صحيح موقوف) ، والله أعلم .

[] ماصحة حديث (جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشيء) ، وقال

الكاتب : رواه الحاكم في (المستدرک) ؟

فالجواب : أن هذا الحديث باطل مكذوب ، ولم يروه الحاكم في (المستدرک) ، بل في (تاريخ نيسابور) ، كما في (كشف الخفاء) (١ / ٣٣٥) ، ورأيته موقوفاً على عمر بن الخطاب ، فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب (العيال) (٤٤٣) من طريق إسماعيل بن عياش عن حسان بن عبد الله عن إياس بن معاوية عن عمر ، فذكره ، وسنده ضعيف لانقطاعه ، فإن إياس بن معاوية لم يلحق عمر رضي الله عنه .

[] هل صح عن النبي صلى الله عليه أنه فهم عن صلاة الصبيان في الصف

الأول ؟

فالجواب : لا أعلم في هذا الباب فهمًا صحيحًا ، والذي أعلمه هو ما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب (العيال) (٢٩٨) من طريق أبي معاوية حدثنا الأحوص بن حكيم ، عن راشد بن سعد ، قال : فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقام الصبيان في الصف الأول ، لكنه حديث ضعيف لإرساله ، وفي معناه ما أخرجه أبو داود (٦٦٣) من طريق شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم قال : قال أبو مالك الأشعري : ألا أحدثكم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فأقام الصلاة ، فصف الرجال ، وصف الغلمان خلفهم ، ثم صلى بهم ، فذكر صلاته ، وشهر بن حوشب مقارب الحال ، والله أعلم .

[] ماصحة حديث :

١- (إن للمرأة في حملها إلى وضعها إلى فصاها من الأجر كالمتمشط في

سبيل الله ، فإن هلكت فيما بين ذلك فلها أجر شهيد) .

٢- (وسطوا الإمام وسدوا الخلل) ؟

• والجواب : أما الحديث الأول : فأخرجه عبد بن حميد في (المنتخب) (

٨٠١) ، وابن أبي الدنيا في كتاب (العيال) (٣٨٧) ، والدارقطني في (

العلل) - كما في (التلخيص الحبير) (١٤٢ / ٢ ، ١٤٣) من طريق ابن المبارك ، ثنا قيس بن الربيع ، عن أبي هاشم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر مرفوعاً فذكره .

وسنده ضعيف لضعف قيس بن الربيع ، ووقع الشك في رفعه عند ابن أبي الدنيا ، ولعله من قيس ، والله أعلم .

• أما الحديث الثاني : (وسطوا الإمام) ، فأخرجه أبو داود (٢ / ٣٧٥ - عون) ، ومن طريقه البيهقي (٣ / ١٠٤) ، والطبراني في (الأوسط) (ج ١ / ق ٢٧١ / ٢) ، وفيه زيادة من طريق يحيى بن بشير بن خلاد ، عن أمه أنها دخلت على محمد بن كعب القرظي فسمعتة يقول : حدثني أبو هريرة مرفوعاً ، فذكره ، قال الطبراني : (لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به يحيى بن بشير) .

• قلت : أما يحيى ، فقال ابن القطان : (مجهول) ، وأمه اسمها (أمة الواحد بنت يامين) مجهولة أيضاً ، والله أعلم ، ولقوله : (سدوا الخلل) شاهد ، وانظر (مجمع الزوائد) (٢ / ١٣٤) .

[] هل ثبت أن عثمان بن عفان صلى بالقرآن في ركعة ؟ فقد حدث جدل بيني وبين بعض أساتذة جامعة الأزهر ، فأنكر أشد الإنكار أن يحدث مثل هذا ، وقال ، لم يصح إسناد لهذا الكلام ، وليس له شواهد ، فنرجو منكم أن تفصلوا في هذا الأمر ، وأن تتكرموا علينا بذكر أسانيد هذا الكلام ، وجزاكم الله خيراً ؟

• فالجواب : أن هذا الأثر صح عن عثمان رضي الله عنه ، وهاك تحقيق المقام : أخرجه أبو عبيد في (فضائل القرآن) (ص ٩٠) ، وعبد الرزاق في (المصنف) (ج ٣ / رقم ٤٦٥٣) ، ومن طريقه ابن المنذر في (الأوسط) (٥ / ١٧٠٨) (من طريق ابن جريج ، أخبرني ابن خصيفة ، عن السائب بن يزيد أن رجلاً سأل عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن صلاة طلحة بن عبيد الله ، قال : إن شئت أخبرتك بصلاة عثمان بن عفان ؟ قال : نعم ، قال : قلت : لأغلبن الليلة

على الحجر - يريد المقام - قال : فلما قمت إذا رجل يزاحمني متقنعا ، قال : فنظرت ، فإذا هو عثمان ، فتأخرت عنه ، فصلى فإذا هو يسجد سجود القرآن ، حتى إذا قلت : هو أذان الفجر ، أوتر بركعة لم يصل غيرها ؛ ثم انطلق ، وأخرجه محمد بن نصر في (كتاب الوتر) (ص ٢٨٦) مختصراً ، وهذا سند صحيح كما قال الحافظ ابن كثير في (فضائل القرآن) (ص ٢٥٧ بتحقيقي) ، وقد أوردها ابن كثير مستدلاً بها على ختم القرآن في ركعة ، وليس في الرواية ما يدل على ذلك ، بل فيها عكسه ، فظاهر منها أنه صلى أكثر من ركعة ، لكنه أوتر بواحدة فهذا يصلح دليلاً في الرد على من كره الوتر بواحدة ، ولو أنه ذكر رواية ابن المنكدر عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ، لكان أولى من هذه الرواية في مقام الاحتجاج .

فأخرج ابن المبارك في (الزهد) (١٢٧٦) والطحاوي في (شرح المعاني) (٢٩٤ / ١) ، والبيهقي (٢٥ / ٣) من طريق فليح بن سليمان ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي قال : قلت : لأغلبن الليلة على المقام ، فسبقت إليه ، فبينا أنا قائمٌ أصلي إذ وضع رجلٌ يده على ظهري ، فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان رحمة الله عليه ، وهو خليفةٌ ، فتنحيتُ عنه ، فقام فما برح قائماً حتى فرغ من القرآن في ركعة لم يزد عليها ، فلما انصرف قلتُ : يا أمير المؤمنين ! إنما صليت ركعةً ، قال : أجل هي وتري .

فهذه الرواية صريحةٌ في الدلالة على الترجمة ، وسندها جيدٌ ، وفليح بن سليمان في حفظه مقالٌ ، لكنه لم يتفرّد بالحديث ، فرواه محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن عثمان ، قال : قمتُ خلف المقام ، وأنا أريد أن لا يغلبني أحدٌ عليه تلك الليلة ، فإذا رجلٌ يغمزني ، فلم ألتفت ، فنظرتُ ، فإذا هو عثمان بن عفان ، فتنحيتُ ، فتقدّم فقرأ القرآن في ركعة ، ثم انصرف .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٦٨ / ١ ، ٥٠٢ / ٢ ، ٥٠٣) ، وابن سعيّد (٧٥ / ٣) ، والبيهقي (٢٤ / ٣ ، ٢٥) ، وفي (الشعب) ، (ج ٥ / رقم ١٩٩٣) ، وسنده حسنٌ ، وله طريق آخر .

أخرجه أبو عبيد (ص ٩٠ ، ٩١) ، وابنُ أبي شيبة (١ / ٣٦٧ ، ٥٠٢ / ٢) ،
وابنُ سعد (٣ / ٧٥ ، ٧٦) ، وعمر بن شبة في (تاريخ المدينة) (٤ / ١٢٧٢) ،
(، والطبرانيُّ في (الكبير) (ج ١ / رقم ١٣٠) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١ /
٧٥) من طرق عن ابن سيرين ، قال : قالت نائلة بنت الفرافصة الكلبيّة حيث
دخلوا على عثمان ليقتلوه ، فقالت : إن تقتلوه أو تدعوه ، فقد كان يُحيي
الليل بركعةٍ ، يجمع فيها القرآن ، ورواه عن ابن سيرين جماعةٌ منهم : (هشام
الدستوائي ، وعاصم الأحول ، وأبو هلال محمد بن سليم الراسبي ، وقرّة بن
خالد ، وسلام بن مسكين ، ويزيد بن إبراهيم) .

وأخرجه ابنُ المبارك في (الزهد) (١٢٧٧) من طريق عاصم بن سليمان
الأحول ، عن ابن سيرين ، وزاد : (وكان تميم الداري يقرأ القرآن في ركعةٍ)
وأخرج هذه الزيادة : أبو عبيد (ص ٩١) ، وابنُ أبي شيبة (٥٠٢ / ٢) ،
والطحاويُّ في (الشرح) (١ / ٣٤٨) ، والبيهقيُّ في (الكبرى) (٣ / ٢٥)
، وفي (الشعب) (ج ٥ / رقم ١٩٩٤) .

بقيت طرقٌ أخرى ، فأخرج ابنُ المبارك في (الزهد) (١٢٧٥) قال : أخبرنا
ابن لهيعة ، قال : حدثني بكير بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، أن عثمان بن
عفان قام بعد العشاء ، فقرأ القرآن كله في ركعةٍ ، لم يُصل قبلها ولا بعدها ،
وسنده جيد ، لولا الانقطاع بين سليمان بن يسار وعثمان رضي الله عنه .

وأخرج عمر بن شبة في (تاريخ المدينة) (٤ / ١٢٧٢) قال : حدثنا خلف بن
الوليد ، حدثنا الأشجعيُّ ، عن مسعرٍ ، قال : بلغني أن امرأة عثمان رضي الله
عنه قالت : إن تقتلوه أو تدعوه ، فإنه كان يختم القرآن في ليلةٍ في ركعةٍ ،
وضعه ظاهراً ، وقد تقدّم موصولاً .

وأخرج ابن سعد (٣ / ٧٦) قال : أخبرنا يوسف بن الغرق ، قال : أخبرنا
خالد بن بكير : عن عطاء بن أبي رباح ، أن عثمان بن عفان صلى بالناس ، ثمَّ
قام خلف المقام ، فجمع كتاب الله في ركعةٍ كانت مرّةً فسميت (البتراء) ،
وسنده واه ، ويوسف بن الغرق أقرب إلى الوهاء ، وعطاء عن عثمان منقطعٌ .

[] ماصحة حديث : ورد في كتاب (إبراهيم الدسوقي وأولياء الله) ، وهو :
عن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
(لا يزال أربعون رجلاً من أمتي قلوبهم على قلب إبراهيم الخليل ، عليه
السلام ، يدفع بهم عن أهل الأرض البلاء ، يقال لهم : الأبدال ، إنهم لم
يدركوها بصلاة ولا صيام ولا بصدقة) . قالوا : يا رسول الله ، بم أدركوها
؟ قال : (بالسخاء والنصح للمسلمين) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

هذا الحديث باطلٌ ؛ أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (ج ١٠ / رقم ١٠٣٩٠
) ، وعنه أبو نعيم في (الحلية) (٤ / ١٧٢ ، ١٧٣) ، قال : حدثنا أحمد بن داود
المكي ، ثنا ثابت بن عياش الأحذب ، ثنا أبو رجاء الكلبي ، ثنا الأعمش ، عن
زيد بن وهب ، عن ابن مسعود مرفوعاً ، فذكره .

قال أبو نعيم : (غريب من حديث الأعمش عن زيد ، ما كتبناه إلا من حديث
أبي رجاء) .

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠ / ٦٣) : (رواه الطبراني من رواية ثابت بن
عياش الأحذب عن أبي رجاء الكلبي ، وكلاهما لم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال
الصحيح) . اهـ .

قلتُ : وشيخ الطبراني أحمد بن داود بن يزيد بن ماهان ذكر الحاكم في
(سؤالاته للدارقطني) (ص ٩٢) أن الدارقطني قال : (لا بأس به) . ونقل الخطيب
في (تاريخه) (٤ / ١٤٠ ، ١٤١) عن العتيقي عن الدارقطني أنه قال : (ليس
بقوي ، يعتبر به) ، ولا تنافي بين العبارتين ، والجمع بينهما أنه لا بأس به في
المتابعات والشواهد .

ولا يصح في ذكر الأبدال حديثٌ مرفوع ، وما ذكره السيوطي والهيثمي
وغيرهما من حُسن بعض الأحاديث الواردة ، فتسامح منهما في النقد ، ومن
علم قدرهما في النقد لم ينكر هذا التسامح . والله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

- ١ - (من غشنا فليس منا ، والمكر والخديعة في النار) ؟
- ٢ - أن النبي صلى الله عليه وسلم سمي الفأر فاسقاً وأمر بقتله ؟
- ٣ - (كن في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابر سبيل ، وعُدَّ نفسك من أهل القبور) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (من غشنا ...) فصحيح ؛ أخرجه ابن حبان (١١٠٧) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٠ / رقم ١٠٢٣٤) ، وفي (الصغير) (٧٣٨) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٤ / ١٨٨) من طريق أبي خليفة الفضل بن الحباب ، ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن ، ثنا أبي ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن ابن مسعود مرفوعاً ، فذكره .

قال أبو نعيم : (غريب من حديث عاصم ، تفرد به عثمان ، ولم نكتبه إلا من حديث الفضل بن الحباب) .

وقال الطبراني : (لم يروه عن عاصم إلا الهيثم بن الجهم ، ولا عنه إلا ابنه عثمان) .

وقال المنذري في (الترغيب) (٢ / ٥٧٢) : (إسناده جيد) ، وهو حري بذلك لولا أن عثمان بن الهيثم كان يُلقن في آخر عمره ، كما قال أبو حاتم الرازي ؛ لذلك وصفه الدارقطني بكثرة الخطأ ، وقد تفرد به ، كما قال الطبراني وأبو نعيم ، وأما أبوه : هيثم بن الجهم فصدوق متماسك ، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤ / ٢ / ٨٣) : (سألتُ أبي عنه ، فقال : لم أر في حديثه مكروهاً) ، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٩ / ٢٣٥) ، وطرفُ الحديث الأول ثابتٌ من حديث أبي هريرة ، أخرجه مسلم وغيره ، وللشطر الثاني شواهدٌ ذكرها شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني ، حفظه الله ، في (الصحيحة) (١٠٥٧) ، وانفصل على تصحيحه . والله أعلم .

أما الحديث الثاني : (أن النبي صلى الله عليه وسلم سمي الفأر فاسقاً ...) .

فصحيح؛ فأخرج البخاري (٦ / ٣٥١) من طريق يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن عروة يحدث عن عائشة ، رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ : (الفويسق) ، ولم أسمعه أمر بقتله ، وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتله ، وأخرجه مسلم (٢٢٣٩ / ١٤٥) من هذا الوجه دون قوله : (وزعم ... إلخ) .

قال الحافظ في (الفتح) (٦ / ٣٥٤) : (قوله : وزعم سعد بن أبي وقاص ؛ قائل ذلك يحتمل أن يكون عروة ، فيكون متصلاً فإنه سمع من سعد ، ويحتمل أن تكون عائشة ، فيكون من رواية القرين عن قرينه ، ويحتمل أن يكون من قول الزهري فيكون منقطعاً ، وهذا الاحتمال الأخير أرجح ، فإن الدارقطني أخرجه في (الغرائب) من طريق ابن وهب ، عن مالك ويونس معاً ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للوزغ : (فويسق) . وعن ابن شهاب عن سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ انتهى .

قلت : والاحتمال الثاني وأن عائشة هي القائلة ورد ما يؤيده ، فأخرج الإسماعيلي في (معجمه) (١٥٥ - بتحقيقي) من طريق عمر بن حبيب قال : حدثنا شعبة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لم أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الفأرة ، وسمعتُه يسميها الفويسقة ، ولكن حدثني سعد بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الفويسقة .

ولكن سنده ضعيفٌ أو واه ، وعمر بن حبيب ضعفه ابن معين ، وقال : (يكذب) ، وكان أحمد يستخف به جداً ، وضعفه النسائي ، وغالبُ كلام النقاد على أنه كان كثير الوهم والخطأ ، والراوي عنه أبو قلابة الرقاشي عبد الملك بن محمد .

قال الدارقطني : (صدوق كثير الخطأ) ، وهذا أجمعُ قول فيه ، وقد ورد صريحاً ما يدل على قتله ، فأخرج ابن ماجه (٣٢٣١) ، واللفظ له وأحمد (٦ / ٨٣) ، (١٠٩) ، وابن حبان (١٠٨٢) ، وابن أبي شيبه (٥ / ٤٠٢) من طريق جرير بن حازم عن نافع ، عن سائبة مولاة للفاكه بن المغيرة أنها دخلت على عائشة ،

فرأت في بيتها ربحاً موضوعاً ، فقالت : يا أم المؤمنين ، ما تصنعين بهذا ؟ قالت : نقتل به هذه الأوزاغ ، فإن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا أن إبراهيم لما ألقى في النار لم تكن في الأرض دابةً إلا أطفأت النار ، غير الوزغ ، فإنها كانت تنفخ عليه ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله .

وتابعه أيوب السخيتاني ، عن نافع مثله ، أخرجه أحمد (٦ / ٢١٧) ، قال البوصيري في (الزوائد) (٦٦ / ٣) : (هذا إسنادٌ صحيحٌ) . كذا قال ! وسائبة مولاة الفاكه مجهولة ، قال الذهبي : (تفرد عنها نافع) ، ومع ذلك فقد اختلف على نافع في إسناده ، فرواه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي أمية ، عن نافع أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اقتلوا الوزغ ، فإنه كان ينفخ على إبراهيم ، عليه السلام ، النار) ، قال : وكانت عائشة تقتلهن . أخرجه أحمد (٦ / ٢٠٠) ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قال : أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن به .

وهذا الوجهُ أصح من الأول ، وله طريق آخر عن عائشة ، أخرجه النسائي (٥ / ١٨٩) من طريق هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب أن امرأة دخلت على عائشة ويدها عكازٌ ، فقالت : ما هذا ؟ فقالت : لهذه الوزغ ، لأن نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أنه لم يكن شيءٌ إلا يطفىء على إبراهيم ، عليه السلام ، إلا هذه الدابة ، فأمرنا بقتلها ، ونهى عن قتل الجنان إلا إذا الطفيتين والأبتر ، فإنهما يطمسان البصر ويسقطان ما في بطون النساء ، وقد خولف قتادة في إسناده ، خالفه عبد الحميد بن جبير ، فرواه عن سعيد بن المسيب ، عن أم شريك ، رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ ، وقال : (كان ينفخ على إبراهيم ، عليه السلام) . فجعل الحديث من مسند (أم شريك) ، أخرجه البخاري (٦ / ٣٥١) ، ومسلم (٢٢٣٧ / ١٤٢) ، والنسائي (٥ / ٢٠٩) ، وابن ماجه (٣٢٢٨) ، والدارمي (٢ / ١٦) ، وأحمد (٦ / ٤٢١ ، ٤٦٢) ، وابن أبي شيبة (٥ / ٤٠١) ، والحميدي (٣٥٠) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (١٥٥٩) ، وعبد الرزاق في (المصنف) (٨٣٥٩) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٥٠ / رقم ٢٥٠ ، ٢٥١) من طريق عبد

الحميد بن جبير به ، ولا تعارض بين الروایتين ، وسعيد بن المسيب كان واسع الرواية ، ولا مانع أن يكون الحديث عنده عن عائشة وأم شريك معاً ، لولا ما قيل في رواية قتادة عن سعيد بن المسيب ، فقد ذكر إسماعيل القاضي أن ابن المديني كان يضعف أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب تضعيفاً شديداً ، وقال : (أحسبُ أن أكثرها بين قتادة وسعيد فيها رجال) . انتهى . وذلك لأن قتادة مدلسٌ . والله أعلم .

أما الحديث الثالث : (كن في الدنيا كأنك غريب) فهو صحيح ؛ ما عدا قوله : (وعُدَّ نفسك من أهل القبور) ، كما يأتي تفصيله إن شاء الله تعالى : أخرجه البخاريُّ (١١ / ٢٣٣) ، وابن حبان في (صحيحه) (٢ / ٥٧ / ٦٨٧) ، وفي (روضة العقلاء) (١٤٨) ، والعقيلي في (الضعفاء) (ق ١٥١ / ١) ، والحكيم الترمذي في (نوادير الأصول) (ج ٢ / ق ١٤٥ / ١) ، وابن الأعرابي في (معجمه) (ج ٥ / ق ٩٦ / ٢) ، وابن أبي عاصم في (الزهد) (١٨٥) ، والدارقطني في (الأفراد) (ق ٨٨ / ١) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٢ / رقم ١٣٤٧٠) ، والآجري في (الغرائب) (ق ٣ / ١) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣ / ٣٠١) ، والخطابي في (العزلة) (ص ٣٩ / ٣٠١) ، والبيهقي في (الأربعون الصغرى) (٣٢) بتحقيقي (والقضاعي في (مسند الشهاب) (٦٤٤) من طريق الأعمش قال : حدثني مجاهدٌ ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال : (كن في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابر سبيل) ، وكان ابنُ عمر يقول : (إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك) . وهذا لفظ البخاري قال ابن حبان في (روضة العقلاء) (١٤٩) : (قد مكثت برهة من الدهر متوهماً أن الأعمش سمع هذا الخبر من ليث بن أبي سليم فدلسه حتى رأيتُ علي بن المديني حدث بهذا الخبر عن الطفاوي ، عن الأعمش ، قال : حدثني مجاهدٌ ، فعلمتُ حينئذ أن الخبر صحيحٌ ، لا شك فيه ولا امتراء في صحته) . اهـ .

وهو يشير إلى رواية البخاري ، وقال الحافظ في (الفتح) (١١ / ٢٣٣ ، ٢٣٤) : (أنكر العقيليُّ هذه اللفظة ، وهي : (حدثني مجاهد) ، وقال : إنما رواه

الأعمش بصيغة : عن مجاهد ، كذلك رواه أصحابُ الأعمش عنه ، وكذا أصحاب الطفاوي عنه ، وتفرد ابن المديني بالتصريح ، قال : ولم يسمعه الأعمش عن مجاهد ، وإنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه فدلسه) . اهـ .
وللحديث طرق أخرى ذكرتها في (الثاني من أمالي الوزير أبي القاسم بن الجراح) (رقم ٩٤) .

[] مادرجة هذين الحديثين :

الأول : (سلمانُ منا آل البيت) .

الثاني : قول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل لما أرسله إلى اليمن :
(الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يري رسول الله) ؟
والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول ؛ فضعيفٌ جدًا .

أخرجه البزار في (مسنده) (ج ٢ ق ٥٨ / ١) ، وابن سعد في (الطبقات) (٤ / ٨٢ ، ٨٣ و ٧ / ٣١٩) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٦ رقم ٦٠٤٠) ، والطبراني في (تفسيره) (٢١ / ٨٥) ، وأبو الشيخ في (طبقات المحدثين) (٦) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (١ / ٥٤) ، والحاكم (٣ / ٥٩٨) ، والبيهقي في (دلائل النبوة) (٣ / ٤١٨) ، ومن طريق كثير بن عبد الله المزني ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خط الخندق عام الأحزاب ، حتى بلغ المداد ، فقطع لكل عشرة أربعين ذراعًا ، فاحتج المهاجرون والأنصار في سلمان الفارسي ، وكان رجلاً قويًا ، فقال المهاجرون : سلمان منا ، وقالت الأنصار : سلمان منا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (سلمان منا آل البيت) . قال الهيثمي (٦ / ١٣٠) : (فيه كثير بن عبد الله المزني ، وقد ضعفه الجمهور ، وحسن الترمذي حديثه ، وبقية رجاله ثقات) . اهـ .

قلتُ : رحم الله الهيثمي ، فحال كثير بن عبد الله لا تحتاج لذكر تحسين الترمذي له ، فإن الترمذي يحسن حديث الضعيف في المتابعات والشواهد ، فيحتمل أن يكون قصده كذلك ، فيحتمل أن يكون قصده كذلك ، وأحيانًا

يجسن حديث الضعيف ولو تفرد ، بل قد يصححه ؛ ولذلك وصفه بعض العلماء بالتساهل ، وقد روى الترمذي لكثير بن عبد الله حديث : (الصلح جائز بين المسلمين) ، وحسنه فرده الذهبي بقوله : (فلذا لا يعتمد العلماء على تحسين الترمذي) ، يعني لتساهله ، وكثير هذا ضعيف جداً ، بل نسبه الشافعي وأبو داود إلى الكذب ، وتركه آخرون ، ولما سكت عليه الحاكم تعقبه الذهبي في (تلخيص المستدرک) بقوله : (سنده ضعيف) ، والصواب أن يقال : ضعيف جداً ، وله شاهد من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب ، رضي الله عنهما ، مرفوعاً مثله .

أخرجه البزار ، وأبو يعلى في (مسنده) ، ومن طريقه أبو الشيخ في (الطبقات) (٥) من طريق النضر بن حميد عن سعد الإسكاف ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده الحسين بن علي .

وسنده ساقط البتة ، والنضر بن حميد تركه أبو حاتم ، وقال البخاري : (منكر الحديث) ، وسعد الإسكاف تركه النسائي والدارقطني ، بل قال ابن حبان : (كان يضع الحديث على الفور) ، نسأل الله السلامة ؛ ولذلك قال ابن معين : (لا يجل لأحد أن يروي عنه) .

أما الحديث الثاني : (الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ...) ؛ فهو حديث منكر .

أخرجه أبو داود (٣٥٩٢ ، ٣٥٩٣) ، والترمذي (١٣٢٧ ، ١٣٢٨) ، والدرامي (٦٠ / ١) ، وأحمد (٢٣٠ / ٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٢) ، والطيالسي (٥٥٩) ، وعبد بن حميد في المنتخب (١٢٤) ، وابن سعد في (الطبقات) (٣٤٧ / ٢) ، (٥٨٤) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٢١٥ / ١) ، والخطيب في (الفيح والمتفقه) (١) / ١٨٨ ، ١٨٩ ، وابن عبد البر في (جامع العلم) (٢ / ٦٩) ، والبيهقي في (السنن الكبرى) (١٠ / ١١٤) ، وفي (المعرفة) (١ / ١٧٣ ، ١٧٤) ، وابن حزم في (الإحكام) (٦ / ٢٦ ، ٣٥ ، ٧ / ١١١ ، ١١٢) من طرق عن شعبة ، قال : حدثني أبو عون ، عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة بن شعبة ، عن أناس من أصحاب معاذ ، عن معاذ فذكره .

وقد تكلم العلماء الكبار في هذا الحديث وضعفوه ، وأنا أجتزئ بكلامهم هنا ؛ لأن المقام لا يسمح بالبسط ، فقال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢٧٧ / ٢ / ١) : (الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي ، عن أصحاب معاذ ، عن معاذ ، روى عنه أبو عون ، ولا يصحُّ ، ولا يعرف إلا بهذا . مرسلٌ) . وقال الترمذي : (هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده عندي بمتصل) .

وقال الدارقطني في (العلل) : (رواه شعبة عن أبي عون هكذا ، وأرسله ابن مهدي وجماعات عنه ، والمرسل أصح) . وقال ابن حزم : هذا حديث ساقط ، لم يروه أحدٌ من غير هذا الطريق ، وأول سقوطه أنه عن قوم مجهولين لم يسمعوا ، فلا حجة فيمن لا يُعرف من هو ؟ وفيه الحارث بن عمرو ، وهو مجهولٌ لا يعرف من هو ؟ ولم يأت هذا الحديث قط من غير طريقه) . كذا قال ابن حزم .

وقد رود من طريق آخر عند ابن ماجه (٥٥) ، ولكن في إسناده محمد بن سعيد المصلوب ، وهو كذابٌ . وقال ابن طاهر في تصنيف مفرد له في هذا الحديث : (اعلم أنني فحصت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار ، وسألت عنه من لقيته من أهل العلم بالنقل ، فلم أجد غير طريقين ؛ إحداهما : شعبة ، والأخرى : عن محمد بن جابر ، عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن رجل من ثقيف ، عن معاذ وكلاهما لا يصح ، قال : وأقبح ما رأيتُ فيه قول إمام الحرمين في كتاب (أصول الفقه) : (والعمدة في هذا الباب على حديث معاذ ، قال : وهذه زلة منه ، ولو كان عالماً بالنقل لما ارتكب هذه الجهالة ، قال الحافظ ابن حجر تعقيماً على ابن طاهر : قلت : أساء الأدب على إمام الحرمين ، وكان يمكنه أن يعبر بألين من هذه العبارة ، مع أن كلام إمام الحرمين أشد مما نقله عنه ، فإنه قال : والحديث مدون في (الصحاح) متفق على صحته لا يتطرق إليه التأويل) . انتهى .

وقال ابن الجوزي في (الواحيات) (١٢٦٤) : (هذا حديث لا يصح ، وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه ، ولعمري وإن كان معناه صحيحاً ، إنما ثبوته لا يعرف ؛ لأن الحارث بن عمرو مجهول ، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يُعرفون ، وما هذا طريقه فلا وجه لثبوته) . اهـ .

وقال عبد الحق الأشبيلي : (لا يسند ولا يوجد من وجه صحيح) ، وكذلك أعله العقيلي في (الضعفاء) . وقد حاول بعض العلماء تقويته بما لا ينهض في سوق المناظرة ، وقد أفاض شيخنا الألباني في تضعيفه ، والرد على من قواه في بحث ممتع له في (سلسلة الأحاديث الضعيفة) (رقم ٨٨١) ، فراجعه غير مأمور

[] ماصحة حديث : (لو لا الأمل ما أرضعت أمٌ ولدًا ، ولا غرس غارسٌ

شجرًا) ؟

والجواب : أنه حديث باطلٌ .

أخرجه الخطيب في (تاريخه) (٥٢ / ٢) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١٣٦٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن هارون الرازي ، نا أبو نعيم ، ثنا الأعمش ، عن حميد ، عن أنس مرفوعاً : (إنما الأمل رحمة من الله لأمتي لولا الأمل ... الحديث) .

قال الخطيب : (هذا الحديث باطلٌ بهذا الإسناد ، لا أعلم جاء به إلا محمد بن إسماعيل الرازي ، وكان غير ثقة) . اهـ .

[] ماصحة هذا الحديث ذكره ابن كثير في (تفسيره) في سورة (محمد) عن

أبي مسعود عقبة بن عمرو ، رضي الله عنه ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ، فحمد الله تعالى وأثنى عليه ، ثم قال : (إن منكم منافقين ، فمن سميت فليقم) ، ثم قال : (قم يا فلان ، قم يا فلان) ، حتى سمى ستة وثلاثين رجلا ، ثم قال : (إن فيكم أو منكم منافقين ، فاتقوا الله) . قال : فمر عمر ، رضي الله عنه ، برجل ممن سمى مقنع قد كان يعرفه ، فقال

: ما لك ؟ فحدثه بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : بُعدًا لك سائر اليوم .

والجواب : أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٤ / ١ / ٢٣) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٧ رقم ٦٨٧) ، والبيهقي في (الدلائل) (٦ / ٢٨٦) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين ، ثنا سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن رجل ، عن أبيه - قال سفيان : أراه عياض بن عياض - عن أبي مسعود . فذكره . قلتُ : كذا شك في شيخ سلمة بن كهيل ، وقد رواه وكيع بن الجراح وأبو حذيفة معًا عن الثوري ، عن سلمة ، عن عياض بن عياض ، عن أبيه ، عن أبي مسعود به .

أخرجه أحمد (٥ / ٢٧٣) ، والبيهقي في (الدلائل) (٦ / ٢٨٦) ، قال الهيثمي في (المجمع) (١ / ١١٢) : (فيه عياض بن عياض عن أبيه ، ولم أر من ترجمهما) . كذا قال ! وعياض بن عياض ترجمة ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣ / ١ / ٤٠٩) ، وقال : (روى عن أبيه عن أبي مسعود الأنصاري ، روى عن سلمة بن كهيل وموسى بن قيس الحضرمي) . ولم يزد على ذلك ، وأما أبوه فهو عياض بن عياض أيضًا ، فترجمه ابن حبان في (الثقات) (٥ / ٢٦٧) ، وقال : (عياض بن عياض يروي عن أبي مسعود ، روى عنه الثوري وابنه عياض بن عياض) . فالسند ضعيف لجهالة عياض بن عياض وأبيه . والله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١- (تعلموا اليقين فإني أتعلمه) ؟

٢- (التدبير نصف المعيشة) ؟

والجواب : أما الحديث الأول ؛ فإنه منكر .

أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٦ / ٩٥) ، من طريق موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ، ثنا بقية بن الوليد عن العباس بن الأحنس ، عن أبي خالد الرحي (ح) عن ثور بن يزيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (تعلموا اليقين كما تعلموا القرآن حتى تعرفوه ، فإني أتعلمه) ، وهذا سندٌ ضعيفٌ جدًا لإعضاله ،

فإن ثور بن يزيد بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم اثنان في الغالب ، ثم بقية بن الوليد يدلس تدليس التسوية ، والعباس بن الأحنس مجهولٌ ، كما قال الذهبي ، وقد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب (اليقين) (رقم ٧) من طريق محمد بن وهب الدمشقي ، نا بقية ، عن العباس بن الأحنس ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان من قوله ، وهو أشبه من الوجه الأول ، وإن كان لا يصح أيضًا لما تقدم ذكره . والله أعلم .

أما الحديث الثاني : (التدبير نصف المعيشة) ؛ فإنه حديث باطل . أخرجه القضاعي في (مسند الشهاب) (٣٢) من حديث علي بن أبي طالب ، والديلمي في (مسند الفردوس) من حديث أنس ، والطبراني في (مكارم الأخلاق) (١٤٠) ، والبيهقي في (شعب الإيمان) ، والعسكري في (الأمثال) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (٣٣) من حديث ابن عمر مرفوعًا بلفظ : (الاقتصاد في النفقة نصف العيش) ، وكلها أحاديث ضعيفة ساقطة عن حد الاعتبار بها ، وسئل أبو حاتم الرازي - كما في (علل الحديث) (٢ / ٢٨٤) عن حديث ابن عمر - فقال : (هذا حديث باطل ، ومخيس وحفص مجهولان) ، ومخيس هو ابن تميم ، وحفص هو ابن عمر .

[] ماصحة حديث :

(من حج ولم يزرني فقد جفائي) ؟

والجواب : أنه حديث باطل .

أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (٣ / ٧٣) ، وابن عدي في (الكامل) (٧ / ٢٤٨٠) ، والدارقطني في (العلل) - كما في (الدر المنثور) (١ / ٢٣٧) - من طريق النعمان بن شبل ، حدثنا مالك ، عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا . فذكره وهذا حديث موضوع كما قال الذهبي في (الميزان) (٤ / ٢٦٥) . وآفته النعمان بن شبل ، فقد قال موسى بن هارون الحمال : كان متهمًا .

وقال ابن حبان : (يأتي عن الثقات بالطامات ، وعن الأثبات بالمقلوبات) .

وحكم شيخنا الألباني على هذا الحديث بالوضع في (الضعيفة) (رقم ٤٥) ، ثم قال : (ومما يدلُّ على وضعه ؛ أن جفاء النبي صلى الله عليه وسلم من الذنوب الكبائر ، إن لم يكن كُفراً ، وعليه فمن ترك زيارته صلى الله عليه وسلم يكون مرتكباً لذنوب كبير ، وذلك يستلزم أن الزيارة واجبة كالحج ، وهذا مما لا يقوله مسلم ؛ ذلك لأن زيارته صلى الله عليه وسلم وإن كانت من القربات ، فإنها لا تتجاوز عند العلماء حدود المستحبات ، فكيف يكون تاركها مجافياً للنبي صلى الله عليه وسلم ومعرضاً عنه !؟) .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١ - أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبي بن كعب أن يكبر من سورة (الضحى) إلى آخر القرآن ، وهذا ما يفعله سائر القراء في زماننا ، فهل هذا صحيحٌ ؟ ولما سألت بعضهم قال : إن القراءة سنة متبعة ؟

٢ - (القناعة كثر لا ينفد) ؟

٣ - (اتقوا حُسادَ النعم) ؟

والجواب بحول الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (أمر أبي بن كعب ...) ؛ فإنه حديثٌ جيدٌ :

أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٣ / ٣٠٤) من طريق أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزّة ، قال : قرأتُ على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين ، فلما بلغتُ : (والضحى) قال لي : كَبَّرَ كَبَّرَ عند خاتمة كل سورة حتى تحتم ، وأخبره عن عبد الله بن كثير أنه قرأ على مُجاهد فأمره بذلك ، وأخبره مجاهدٌ أن ابن عباس أمره بذلك ، وأخبره ابن عباس أن أبي بن كعب أمر بذلك ، وأخبره أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بذلك .

قال الحاكم : هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ، فتعقبه الذهبيُّ في (التلخيص) بقوله : البزريُّ قد تكلم فيه . وقال أيضاً في (الميزان) (١ / ١٤٥) : هذا حديثٌ غريبٌ ، وهو مما أنكر على البزري . وقال ابن كثير في (تفسيره) (٨ / ٤٤٥) : فهذه سنةٌ تفرد بها أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البزري من ولد القاسم

بن أبي بزة ، وكان إماماً في القراءات ، فأماً في الحديث فقد ضعفه أبو حاتم الرازي ، وقال : لا أحدثُ عنه ، وكذلك أبو جعفر العقيلي قال : هو منكرُ الحديث .

قُلْتُ : كذا قال ابن كثير إن البزي تفرد به ، وليس كما قال ، فقد تابعه الشافعي قال : قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين بسنده سواء .
أخرجه أبو يعلى الخليلي في (الإرشاد) (ص ٤٢٧ ، ٤٢٨) قال : حدثنا جدي ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، حدثنا الشافعيُّ به ، وأشار ابن كثير إلى هذه الرواية فقال : (وَحكى الشيخ شهاب الدين أبو شامة في (شرح الشاطبية) عن الشافعي أنه سمع رجلاً يكبر هذا التكبير في الصلاة ، فقال له : أحسنت وأصبت السنة ، وهذا يقتضي صحة هذا الحديث) . اهـ .

أما الحديث الثاني : (القناعة ...) إلخ ؛ فهو حديث ضعيفٌ جداً ، ولم أقف عليه بلفظ : (كتر) ، وإن كان هو المشهور بين الناس ، ووقفتُ عليه مرفوعاً بلفظ : (القناعة مالٌ لا ينفد) ؛ أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٤ / ١٥٠٧) ، والعقيليُّ في (الضعفاء) (٢ / ٢٣٣) ، وأبو الشيخ في (الأمثال) (٨٣) ، والقاضي أبو عبد الله الفلاكي في (الفوائد) (ق ١٠٨ / ١) ، وابن شاهين في (الترغيب) (٣ / ٣٠٥) ، والبيهقي في (الزهد) (١٠٥) ، والشجري في (الأمالي) (٢ / ١٩٨) من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري ، ثنا المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه عن جابر مرفوعاً به .

قال ابن عدي : (وهذا الحديث بهذا الإسناد ، لا يرويه عن المنكدر غير عبد الله بن إبراهيم) ، كذا قال ! وقد تابعه محرز بن سلمة نا المنكدر بسنده سواء ؛ أخرجه الخطيب في (الفيح والمنتفقه) (رقم ٨٣٦) من طريق أحمد بن أبي صلابة نا محرز بن سلمة ، ومحرز وثقه ابن حبان ، ولكن ابن أبي صلابة لم أقف له على ترجمة ، والمنكدر بن محمد اختلف فيه اجتهاد النقاد ؛ وهو ضعيف .

وقد تابعه أخوه يوسف بن محمد بن المنكدر ، فرواه عن أبيه ، عن جابر مرفوعاً : (عليكم بالقناعة ، فإن القناعة مالٌ لا ينفد) ، أخرجه الطبراني في (الأوسط) :

٦٩٢٢) من طريق أبي يوسف الصيدلاني ، ثنا خالد بن إسماعيل المخزومي ، عن يوسف بن محمد بن المنكدر به . وقال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا ابنه يوسف ، ولا عن يوسف إلا خالد بن إسماعيل ، تفرد به : أبو يوسف الصيدلاني) .

قلتُ : وأبو يوسف الصيدلاني ما عرفته ، وخالد بن إسماعيل ساقط مطروح ، ويوسف بن المنكدر ضعيفٌ ، ولكنه لم يتفرد بالحديث عن أبيه كما قال الطبراني ، بل تابعه أخوه المنكدر ، كما تقدم ذكره ، وسئل أبو حاتم عن هذا الحديث فقال : (هذا حديثٌ باطلٌ) - نقله ابن أبي حاتم في (العلى) (١٨١٣) . أما الحديث الثالث : (اتقوا حُسادَ النعم) ؛ فلم أقف عليه بهذا اللفظ ، ولكن في معناه حديث ابن عباس مرفوعًا : (إن لأهل النعمة حُسادًا ، فاحذروهم) ؛ أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٧٢٧٧) ، وأبو الشيخ في (الأمثال) (٢٠١) قالا : حدثنا محمد بن نصير ، حدثنا إسماعيل بن عمرو ، حدثنا محمد بن مروان ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، وسنده ضعيفٌ ، أما محمد بن نصير فترجمه أبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٢ / ٢٤١) ، وقال : (ثقة مأمون) ، وإسماعيل بن عمرو البجلي ضعيفٌ ، ومحمد بن مروان يشبه أن يكون العقيلي ، فهو في طبقة تلاميذ ابن جريج ، فإن يكنه ففي حفظه ضعفٌ . والله أعلم .

[] ما درجۃ هذه الأحاديث :

- ١ - كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء رمضان أطلق كل أسير ، وأعطى كل سائل ؟
- ٢ - قتل رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : (أبعدہ الله ، إنه كان يبغض قريشًا) ؟
- ٣ - (إذا جلس القوم على شرايهم ، ودارت عليهم الكأس ، درات عليهم لعنة الله عز وجل) .

والجواب بحول الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (إذا جاء رمضان ...) ؛ فهو حديثٌ منكرٌ :

أخرجه البزار (٩٦٨ - كشف) ، وابن حبان في (المجروحين) (١ / ٣٦٠) ،
والإسماعيلي في (معجمه) (رقم ٣٦ - بتحقيقي) ، وأبو نعيم في (أخبار
أصبهان) (١٢٣/١) ، والبيهقي في (الشعب) (ج ٣ / رقم ٣٦٢٩) ، وابن
الجوزي في (الواحيات) (٣٩/٢) من طريق عبد الحميد الحماني ، ثنا أبو بكر
الهدلي ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، فذكره .

قال البزار : (لا نعلم رواه هكذا إلا أبو بكر الهدلي ، ولم يكن حافظاً ، وقد
حدث عنه جماعة من أهل العلم) . وقال ابن الجوزي : (أبو بكر الهدلي اسمه :
سلمي بن عبد الله ، يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات ، قال غندر ، كان
يكذب) ، وذكر الخطيب في (تاريخه) (٢٢٥/٩) بسنده إلى ابن المديني ، وذكر
له هذا الحديث فقال : (أبو بكر ضعيف جداً) .

قلتُ : ومع سقوط أبي بكر الهدلي ، فقد خالفه جماعة من أصحاب الزهري
الثقات ، فرووه عنه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس ، وكان أجود ما يكون في
رمضان حين يلقاه جبريل ، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من شهر رمضان
فيدارسه القرآن ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل
، عليه السلام ، أجود بالخير من الريح المرسلة .

أخرجه البخاري (٤ / ١١٦ و ٣٠٥/٦ ، ٥٦٥ و ٩ / ٤٣) ، ومسلم (١٥ /
٨٩ - ٩٠ شرح النووي) ، والنسائي (٤ / ١٢٥) ، والترمذي في (الشمائل) (١٩٠
، وأحمد في (المسند) (١ / ٢٣١ ، ٢٨٨ ، ٣٢٦ ، ٣٦٣ ، ٣٦٦ - ٣٦٧ ،
٣٧٣) وآخرون . ورواه عن الزهري جماعة من أعيان أصحابه منهم : معمر بن
راشد ، وإبراهيم بن سعد ، ويونس بن يزيد ، فأين أبو بكر الهدلي من هؤلاء؟!
ولذلك سئل أبو حاتم الرازي - كما في (العلل) (٦٦١) - عن حديث الهدلي
هذا فقال : (هذا حديث منكر) . والله أعلم .

وأما الحديث الثاني : (أبعده الله ...) ؛ فهو حديث منكر :

أخرجه الإسماعيلي في (معجمه) (٣٨) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٤ / ٣٥٠) من
طريق هلال بن عبد الرحمن قال : كنت أنا وأيوب السخيتاني بمى ، فأخذ بيدي

، فأدخلني على محمد بن المنكدر ، فحدثنا عن جابر أن رجلاً قتل بالمدينة ، لا يُدرى من قتله ، فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (أبعده الله ...) إلخ ، وهذا سياق الإسماعيلي ، وعند العقيلي ذكر : (قريشاً) بدل : (العرب) ، قال العقيلي : (هلال بن عبد الرحمن الحنفي منكر الحديث ، وهذا منكر لا أصل له ، ولا يتابع عليه) ، وله شاهدٌ من حديث سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه ، أخرجه البزار (١١٤ - مسند سعد) من طريق عتيبة ، عن عبد الملك بن يحيى ، عن محمد بن سعد ، عن أبيه قال : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : إن فلاناً الثقفي قُتل ، وقد كان أسلم ، فقال : (أبعده الله ! إنه كان يبغض قريشاً) . قال الهيثمي (٢٧/١٠) : (فيه من لم أعرفه) .

قلتُ : عتيبة لم أجد له ترجمة ، وعبد الملك بن يحيى أظنه المترجم في (الجرح والتعديل) (٢/ ٢ / ٣٧٥) ، وقال : روى عن عروة بن الزبير ، روى عنه الوليد بن مسلم ، وأخرجه عبد الرزاق في (مصنفه) (ج ١١ رقم ١٩٩٠٤) ، وابن أبي شيبه (١٢ / ١٧٣) ، وعنه ابن أبي عاصم في (السنة) (٢ / ٦٣٨) من طريق الزهري ، عن سعد بن أبي وقاص ، فذكره مثله .

وإسناده منقطعٌ ، والزهري لم يدرك سعداً ، والله أعلم .
وله شاهدٌ آخر من حديث المغيرة بن شعبة ، رضي الله عنه ؛ أخرجه الطبراني في (الكبير) - (ج ٢٠ / رقم ٨٩٥) من طريق يعقوب بن محمد الزهري ، ثنا نوفل بن عمار ، حدثني عبد الله بن الأسود بن أبي عاصم الثقفي ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وقف على رجل مقتول ، فقال : (أبعده الله ، فإنك كنت تبغض قريشاً) .

قال الهيثمي في (المجمع) (١٠ / ٢٧) : (فيه يعقوب بن محمد الزهري ، وهو ضعيفٌ وقد وثق) .

قلتُ : ومن فوقه لم أجد لهم ترجمة ويروى أن هذا المقتول الذي عناه المغيرة هو : عثمان بن عبد الله بن ربيعة ، فقد ذكر ابن سعد في (الطبقات) (٥ / ٥١٩) في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان بن ربيعة أن جده عثمان بن عبد الله كان يحملُ لواء المشركين يوم حنين ، فقتله عليُّ بن أبي طالب ،

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (أبعده الله ، إنه كان ييغض قريشاً) . هكذا
علقه ابن سعد بغير إسناد . والله أعلم .

أما الحديث الثالث : إذا جلس القوم ...) ؛ فهو حديث ضعيفٌ جداً :
أخرجه الإسماعيلي (٤٤) ، ومن طريقه السهميُّ في (تاريخ جرجان) (٨٦) قال
: حدثنا ابن الفراث الخوارزمي ، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الأحنفي
الخوارزمي ، حدثنا سلمة بن حيان البصري ، حدثنا إبراهيم بن سليمان ،
حدثني يزيد بن عياض المدني ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي
الدرداء مرفوعاً . فذكره .

وشيخ الإسماعيلي ترجمه السهمي في (تاريخه) ، ولم أقف على حاله . ويزيد بن
عياض المدني كذبه مالك ، وتركه النسائي . وقال البخاري : (منكرُ الحديث) .
والله سبحانه وتعالى أعلم .

[] ماصحة هذه الأحاديث :

١ - (من ترك الصف الأول مخافة أن يؤذي أحداً ، أضعف الله له أجر
الصف الأول) ؟

٢ - (إن للصلاة المكتوبة عند الله وزناً ، من انتقص منها شيئاً حوسب به
فيها على ما انتقص) ؟

٣ - (من غسل واغتسل وبكر وابتكر ، ومشى ولم يركب ودنا من الإمام
فاستمع ولم يبلغ ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها) ؟ وما
معنى هذا الحديث ؟

٤ - (من جمع مالاً حراماً ، ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر ، وكان إصره
عليه) ؟

٥ - (إن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ على قبرٍ فأشار إليه وقال : (ركعتان
أحبُّ إلى صاحب هذا القبر من دنياكم) ؟

فالجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : فإنه باطلٌ ؛ أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط) (٥٣٧) من طريق الوليد بن الفضل العتري ، نا نوح بن أبي مريم ، عن زيد العمي ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباسٍ مرفوعاً ، فذكره ، قال الطبرانيُّ : (لا يُروى هذا الحديث عن ابن عباسٍ إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الوليد بن الفضل) . اهـ .

قُلْتُ : والوليد ترجمه ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤ / ٢ / ١٣) ، ونقل عن أبيه قال : (مجهولٌ) ، وترجمه ابنُ حبان في (المجروحين) (٣ / ٨٢) : (شيخ يروي المناكير التي لا يشكُّ من تبحر في هذه الصناعة أمَّا موضوعةٌ ، لا يجوز الاحتجاج به بحال إذا انفرد) . اهـ ، ولم يتفرد به كما قال الطبرانيُّ ، بل تابعه أصرم بن حوشب ، ثنا نوح بن أبي مريم به بلفظ : من ترك الصف الأول مخافة أن يؤذي مسلماً فقام في الصف الثاني أو الثالث ، ضاعف الله أجر الصف الأول أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٧ / ٢٥٠٧) ، وهذه المتابعة كسراب بقية ، وأصرم بن حوشب أصرمٌ من الخير والفضل ، فقد كان كذاباً خبيثاً كما قال ابن معين ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات ، وتركه البخاريُّ ومسلم والنسائيُّ ، وأيضاً في إسناده نوح بن أبي مريم ، وكان يلقب بـ (الجامع) ؛ لأنه جمع علوماً كثيرة ، لكنه كان يضع الحديث ويكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الذي وضع الأحاديث في فضائل سور القرآن ، فلما سُئل عن ذلك قال : رأيتُ الناس شغلوا بفقهِه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق عن قراءة القرآن ، فوضعت هذه الأحاديث حسبةً لله تعالى ! فما أشدَّ غفلته ، إذ يتقرب إلى الله تعالى بالكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد صدق ابن حبان إذ قال فيه : (جمع كلِّ شيءٍ إلا الصدق) .

وفي الإسناد أيضاً : زيد العمي وهو ضعيفٌ ، وقد روى ابن حبان هذا الحديث في (المجروحين) (٣ / ٤٨ ، ٤٩) من طريق أصرم بن حوشب بسنده سواء ، ثم قال : (وأصرم بن حوشب وزيد العمي قد تبرأنا من عهدتهما) . فالسند في غاية السقوط ، ثم معناه منكرٌ ؛ لأنه يخالف الأحاديث الصحيحة التي ترغب في الصف الأول ، حتى لو وصل الأمر إلى إجراء القرعة : من يظفر بالفرجة في الصف الأول ؟ فأخرج البخاريُّ (٢ / ٢٠٨) عن أبي هريرة مرفوعاً : (ولو

يعلمون ما في الصفِّ المقدمِّ لاستهـموا) . قال الحافظ في (الفتح) : (والصف المقدم : هو الذي لا يتقدمه إلا الإمام) . وهو عند مسلم ، وفي لفظ لمسلم (٤٣٩) : (لو يعلمون ما في الصف المقدمِّ لكانت قرعة) .

وأخرج مسلم (٤٤٠) ، وغيره عن أبي هريرة مرفوعاً : (خير صفوف الرجال أولها ..) الحديث . وأخرج مسلم (٤٣٨ / ١٣٠) ، والنسائي (٢ / ٨٣) ، وابن خزيمة (١٥٦) عن أبي سعيد الخدري قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه تأخرًا فقال لهم : (تقدموا فأثتموا بي ، وليأتم بكم من بعدكم ، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله) . وبوّب عليه ابن خزيمة قوله : (باب التغليظ في التخلف عن الصف الأول) . والأحاديث في هذا الباب كثيرة . والله أعلم .

أمَّا الحديث الثاني : (إن للصلاة المكتوبة ..) فهو حديثٌ موضوع ، أخرجه الأصبهاني في (الترغيب) (١٨٩٢) من حديث عائشة ، رضي الله عنها ، وفي إسناده أبو بكر بن عبد الله بن أبي سبرة ، وهو هالك البتة . قال أحمد : (كان يضع الحديث) ، وكذلك قال ابن حبان ، وابن عدي ، وتركه النسائي . وقال البخاري : (منكر الحديث) ، وهو جرحٌ شديدٌ عنده ، والحديث ضعّفه المنذري في (الترغيب) (رقم ٧٤٢) فصدّره بقوله : (روي) ، كما هو مصطلحه في (كتابه) ، وكان حقه أن يُحذف من الكتاب ، فأمثال هذه الأحاديث لا خير فيها ولا فائدة من نشرها . والله أعلم .

أمَّا الحديث الثالث : (من غسل واغتسل...) فهو حديثٌ صحيحٌ . أخرجه أبو داود (٢ / ١٠ ، ١١) ، والنسائي في (المجتبي) (٣ / ٩٥ ، ٩٦) ، وفي (كتاب الجمعة) (٣١) ، والترمذي (٣ / ٣ ، ٤) ، وقال : (حديثٌ حسنٌ) ، وابن ماجه (١ / ٣٧٧ ، ٣٧٨) ، والدارمي (١ / ٣٠٢) ، وأحمد في (المسند) (٤ / ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٠٤) وآخرون من حديث أوس بن أبي أوس ، رضي الله عنه .

وصححه ابن خزيمة (٣ / ١٢٨ ، ١٢٩) ، وابن حبان (٥٩٩) ، والحاكم (١ / ٢٨١ ، ٢٨٢) .

أما معناه ؛ فقال ابن خزيمة : (معناه ؛ جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته ، واغتسل هو) . فقوله : (غَسَّلَ) بتشديد السين ، وقال الخطابي في (معالم السنن) (١ / ١٠٨) : (قَوْلُهُ : (غَسَّلَ) واغتسل ، وبَكَرَ وابتكر) اختلف الناس في معناه ، فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام المتظاهر الذي يراد به التوكيد ، ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين ، وقال : ألا تراه يقول في هذا الحديث : (ومشى ولم يركب) ومعناهما واحدٌ ، وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد .

وقال بعضهم : قوله : (غَسَّلَ) معناه ؛ غسل الرأس خاصة ، وذلك لأن العرب لهم لمٌ وشعورٌ ، وفي غسلها مثنوَةٌ ، فأفرد ذكرُ غسل الرأس من أجل ذلك ، وإلى هذا ذهب مكحولٌ ، وقوله : (واغتسل) معناه ؛ غسل سائر الجسد ، وزعم بعضهم أن قوله : (غَسَّلَ) معناه ؛ أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة ليكون أملك لنفسه ، وأحفظ في طريقه لبصره ، قال : ومن هذا قولُ العرب : (فَحَلَّ غُسْلَةً) إذا كان كثير الضراب . وقوله : (بَكَرَ وابتكر) زعم بعضهم أن معنى : (بَكَرَ) ؛ أدرك باكورة الخطبة ، وهي أولها ، ومعنى (ابتكر) ؛ قدّم في الوقت ، وقال ابنُ الأنباري : معنى : (بَكَرَ) تصدقَّ قبل خروجه ، وتأوَّل في ذلك ما روي في الحديث من قوله : (باكروا بالصدقة ، فإن البلاء لا يتخطأها) . انتهى كلام الخطابي ، والحديث الذي ذكره ابنُ الأنباري أخرجه البيهقيُّ في (شعب الإيمان) (٣٣٥٣) ، وفي إسناده بشر بن عبيد منكرُ الحديث جدًّا ، ورجح المنذري في (الترغيب) (١٢٨٦) أنه موقوف على أنس . والله أعلم . وأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط) (٥٦٤٣) ، وفي إسناده عيسى بن عبد الله متروك واتهم بالوضع .

أمَّا الحديث الرابع : (من جمع مالا حرامًا ...) فهو حديث حسنٌ .

أخرجه ابن خزيمة (٢٤٧١) ، وابن حبان (٧٩٧) ، والحاكم (١ / ٣٩٠) ، وابن الجارود (٣٣٦) ، والبيهقي (٤ / ٨٤) من طريق عمرو بن الحارث ، حدثني دراج أبو السمح ، عن ابن حجرية ، عن أبي هريرة مرفوعًا : (إذا أدت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك فيه ، ومن جمع مالا حرامًا ...) الحديث .

وأخرج أوله : الترمذي (٦١٨) ، وابن ماجه (١٠٧٨٨) ، والبغوي في (شرح السنة) (٦ / ٦٧) وقال الترمذي : (حديثٌ حسنٌ غريبٌ) . وضعف إسناده الحافظ في (التخليص) (٢ / ١٦٠) ، أمّا الحاكم فقال : (صحيح الإسناد) . كذا نقله المنذري في (الترغيب) (١٠١٤) ، والذي رأيتُه في (المستدرک) أنه قال : (شاهدٌ صحيحٌ من حديث المصريين) .

والصواب عندي أن هذا الإسناد حسنٌ ، ودراج صدوق متماسكٌ ، وإنما وقعت المناكير في روايته عن أبي الهيثم وليس هذا منها . والله أعلم .
أمّا الحديث الخامس : (ركعتان أحب ...) إلخ فهو حديثٌ حسنٌ .

أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٩٢٠) قال : حدثنا أحمد ، قال : نا حفص بن عبد الله الحلواني ، قال : نا حفص بن غياث ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ على قبر . وذكره . قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن أبي مالك ، إلا حفص بن غياث ، تفرَّد به : حفص بن عبد الله) .

قلتُ : وهو صدوقٌ كما قال أبو حاتم ، وشيخ الطبراني هو أحمد بن يحيى الحلواني ثقة ، وانظر (تاريخ بغداد) (٥ / ٢١٢) ، وبقية رجاله مشاهيرٌ ، من رجال (التهذيب) ، وقال المنذري في (الترغيب) (٥٥٦) : (إسناده حسنٌ) . وقال الهيثمي في (المجمع) (٢ / ٢٤٩) : (رجالُه ثقات) .

ويسأل القارئ : محفوظ السيد - مركز العياط - محافظة الجيزة - فيقول : هل ثبت أن أحدًا من الأئمة الستة روى عن بعضهم في كتبهم المشهورة المتداولة ؟ أو في غيرها ؟

فالجواب بعون الملك الوهاب : أمّا الترمذي فروى في (سننه) حديثًا واحدًا عن الإمام مسلم ، وذلك في (كتاب الصيام) رقم (٦٨٧) قال : حدثنا مسلم بن حجاج ، حدثنا يحيى بن يحيى ، حدثنا أبو معاوية ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعًا : (أحصوا هلال شعبان لرمضان) .

أمّا النسائي ، فوقع في رواية ابن السني عنه أنه روى عن البخاري . وذلك في (كتاب الصيام) (٤ / ١٢٥) قال : أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري قال :

حدثني حفص بن عمر بن الحارث ، ثنا حماد ، ثنا معمر والنعمان بن راشد ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنةٍ تذكُرُ . كان إذا كان قريب عهد بجبريل ، عليه السلام ، يدارسه ، كان أجود بالخير من الريح المرسلة .

قال في (الأطراف) : كذا رواه أبو بكر بن السني عن النسائي عن محمد بن إسماعيل فحسب ، ولم يذكر فيه البخاري ، وفي نسخة : (هو أبو بكر الطبراني) ، ولم أجد رواية في (المجتبى) عن البخاري قط ، وأعتقد أن ذكر البخاري في هذا الموضوع غلط وقد وقعت في (التاريخ الكبير) (٤ / ٢ / ٤١٢) للنسائي على ترجمة : (يونس بن راشد الحراني) ، فقال البخاري : قال أحمد بن شعيب : كان راعياً .

فعلق على ذلك الشيخ العلامة ذهبيُّ العصر عبد الرحمن المعلمي ، رحمه الله ، قائلاً : (في نسخة : سعيد - يعني : بدل شعيب - فإن صحَّ هذا فالظاهر أنه أحمد بن سعيد الدارميُّ ، وإن صحَّ الأول فالظاهر أنه النسائي (صاحبُ السنن) ، ويوافقه قول ابن حجر في (تهذيب التهذيب) : (قال البخاري : كان مرجئاً ، وقال النسائيُّ : كان راعية) . وكأنه إنما أخذ من هذا الكتاب ، فإني لم أر يونس في (الضعفاء والمتروكين) للنسائي ، وقد يستبعد هذا بأن البخاري ، رحمه الله تعالى ، ألف هذا الكتاب قديماً وعرضه على إسحاق بن راهويه ، فإن كان قد لقيه النسائيُّ في ذلك الوقت فيكون سنُّ النسائي حِينئذٍ دون العشرين ، وقد يُعَدُّ أن يعتمد عليه البخاريُّ في مثل هذا ، لكن قد يقالُ : لعلَّ البخاريُّ ألحق هذه العبارة في أواخر عمره ، فإنه كان يزيد في التاريخ ، وكانت وفاة البخاري وعمر النسائي نحو أربعين . والله أعلم) . انتهى كلامه .

وأما رواية النسائي عن أبي داود (صاحبُ السنن) ، فقد نظر فيها الذهبي في (السير) (١٣ / ٢٠٧) ، فقال : (وقد روى النسائيُّ في (سننه) مواضع يقول : حدثنا أبو داود ، حدثنا سليمان بن حرب ، وحدثنا النفيلي ، وحدثنا عبد العزيز بن يحيى المدني ، وعلي بن المدني ، وعمرو بن عون ، ومسلم بن إبراهيم ، وأبو الوليد ، فالظاهر أن أبا داود في كل الأماكن هو السجستاني فإنه

معروفٌ بالرواية عن السبعة ، لكن شاركه أبو داود سليمان بن سيف الحراني في الرواية عن بعضهم ، والنسائي فمكثر عن الحراني ، وقد روى النسائي في كتاب (الكنى) عن سليمان بن الأشعث ولم يُكنه ، وذكر الحافظ ابن عساكر في (النبل) (ص ١٣٢) أن النسائي يروي عن أبي داود السجستاني . انتهى . والله أعلم .

[] عن حديث أبي هريرة، رضي الله عنه ، الذي أخرجه مسلم في حديث : (سبعة يظلهم الله في ظله ..) وفيه : (رجلٌ تصدق بشماله حتى لا تعلم يمينه ما انفقت شماله) ، وأن علماء الحديث قالوا : إن هذه الفقرة مقلوبة ، فهل هذا صحيح؟ وهل هذا الخطأ- إن ثبت - هو من الإمام مسلم أو ممن دونه ؟ والجواب بعون الملك الوهاب :

أن هذا الحديث يرويه يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : أخبرني خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، مرفوعاً : (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ..) وساق الحديث .

وقد وقعت الفقرة التي سألت عنها السائل مقلوبة في (صحيح مسلم) ، وظن بعض أهل العلم أن هذا الوهم من الإمام مسلم ، ولم يُصب في ذلك ، ولا هو ممن دون مسلم ، فقد نقل الحافظ في (الفتح) (٣/ ١٤٦) عن الجوزقي قال : سمعتُ أبا حامد بن الشرقي يقول : يحيى القطان عندنا واهمٌ في هذا ؛ فتعقبه الحافظ في (الفتح) قائلاً : (والجزمُ بكون يحيى هو الواهم نظرٌ ؛ لأن الإمام أحمد قد رواه عنه على الصواب ، وكذلك أخرجه البخاري هنا عن محمد بن بشار ، وفي (الزكاة) عن مسدد ، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق يعقوب الدورقي وحفص بن عمر كلهم عن يحيى ، وكأن أبا حامد لما رأى عبد الرحمن قد تابع زهيراً ترجح عنده أن الوهم من يحيى ، وهو محتملٌ بأن يكون منه لما حدث به هذين خاصة ؛ مع احتمال أن يكون الوهم منهما توارداً عليه) . انتهى كلامه .

قلت : وبحث الحافظ هذا يرجح أن الوهم من يحيى القطان ، وكذلك قال ابن خزيمة في (صحيحه) ؛ وبيانه : أن أصحاب يحيى القطان اختلفوا عليه في هذا الحرف ، فرواه : مسدد بن مسرهد ، وأحمد بن حنبل ، وعمرو بن علي الفلاس ، ومحمد بن خلاد ، ويعقوب الدورقي ، وحفص بن عمر ، ستتهم عن يحيى القطان بسنده ، فقالوا : (حتى لا تعلم شماله ما تُنفق يمينه) . ورواه زهير بن حرب ومحمد بن المثني وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، ثلاثتهم عن يحيى القطان ، فرووا اللفظ المقلوب ، ورواه محمد بن بشار عن يحيى القطان باللفظين ، فأخرجه البخاري عنه عن القطان على الصواب ، وأخرجه ابن خزيمة عنه عن القطان باللفظ المقلوب ، وقد رواه محمد بن المثني عن يحيى القطان على الصواب أيضاً .

فأخرجه البزار في (مسنده) (ج ٢ / ١٥٩ / ١ / ٢) ، قال : حدثنا محمد بن المثني وعمرو بن علي ، قالا : نا يحيى القطان بسنده سواء بلفظ : (ورجلٌ تصدق بصدقة فأخفاها ، حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه ، أو ما تنفق يمينه) فالحاصل : أن محمد بن المثني ومحمد بن بشار روياه عن يحيى القطان باللفظين معاً ، فدل على أن الاختلاف في هذا اللفظ من يحيى القطان دون الرواة عنه ، وهذا هو الصواب الموافق لقواعد المحدثين خلافاً لما ادعاه البيهقي أن الاختلاف هو من الرواة عن يحيى . والله تعالى أعلم .

وقد رواه مالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وغيرهما عن حبيب بن عبد الرحمن مثله على الصواب من غير قلب . والحمد لله .

[] ما درجة حديث قرأه في (تفسير القرطبي) ، وهو : (إن العبد ليعالج كرب الموت وسكرات الموت ، وإن مفاصله ليسلم بعضها على بعض وتقول : عليك السلام تفارقي وأفارقك إلى يوم القيامة) ؟

الجواب : أن هذا حديث باطلٌ موضوع :

ذكره (القرطبي في (تفسيره) (١٧ / ١٣) في تفسير سورة (ق) ، قال العراقي في (تخريج الإحياء) (٤ / ٤٦٣) : (رويناه في (الأربعين) لأبي هذبة إبراهيم بن هذبة

، عن أنس ، وأبو هذبة هالك) . وذكره الزبيدي في (إتحاف السادة) (١٠ / ٢٦٣) أن الديلمي أخرجه في (مسند الفردوس) ، وأبو الفضل الطوسي في (عيون الأخبار) ، والقشيري في (الرسالة) ، وإبراهيم بن هذبة ، قال الدارقطني : متروك ، وكذلك قال النسائي ، وقال أبو حاتم وغيره : كذابٌ ، وقال علي بن ثابت : هو أكذبُ من حماري هذا !! وكذلك كذبه سيد النقاد يجي بن معين ، وله نسخة باطلة عن أنس ، وقال ابن حبان في (المجروحين) (١ / ١١٤) ، (١١٥) : (دجالٌ من الدجاجلة ، وكان رقاصاً بالبصرة ، يُدعى إلى الأعراس فيرقص فيها ، فلما كبر جعل يروي عن أنس ويضع عليه) ، ثم ساق له ابن حبان أباطيل .

[] ماصحة حديث : (جاهدوا أنفسكم بالجوع والعطش ، فإن الأجر في ذلك كأجر المجاهد في سبيل الله ، وإنه ليس من عمل أحب إلى الله من جوع وعطش) ؟

الجواب : أن هذا الحديث باطلٌ لا أصل له ، وقد قال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (٣/٦٩) : (لم أجد له أصلاً) ، وكذلك قال ابن السبكي في (طبقات الشافعية) (٤/٦٢) .

[] ماصحة حديث : عن درجة الحديث الذي رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (رؤيا الأنبياء وحي) ، وفي رواية : حق .
والجواب : أن الحديث لا يصح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه ابن أبي حاتم في (تفسيره) - كما في (ابن كثير) (٧/٢٣) - قال : حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد ، حدثنا أبو عبد الملك الكرندي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن إسرائيل بن يونس ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً ، قال ابن كثير : (ليس هو في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه) ، والكرندي ما عرفته ، وقد خولف إسرائيل ، خالفه سفيان الثوري ، فرواه عن سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قوله غير مرفوع ، أخرجه الطبراني

في (الكبير) (ج ١٢ / رقم ١٢٣٠٢) قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم ، ثنا محمد بن يوسف الفريابي ، ثنا سفيان ، قال الهيثمي في (المجمع) (١٧٩/ ٧) : (عبد الله بن محمد بن أبي مریم ضعيفٌ) ، كذا ، والصواب أنه متروك ، وقد ضعفه الهيثمي جداً في موضع آخر من (المجمع) (١٧٣/ ٢) ، وهو اللائق ، لكنني وقفت له على طريق آخر إلى الثوري ، أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٤٣١/٢) قال : أخبرني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الزاهد الحيري ، ثنا محمد بن إسحاق الصنعاني - صنعاء اليمن - ثنا محمد بن جشعم الصنعاني ، ثنا سفيان الثوري بسنده سواء مثله ، قال الحاكم : (هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين) ، ووافقه الذهبي ! وليس كما قالوا ، وسمك بن حرب لم يحتج به البخاري ، ثم رواية سمك عن عكرمة وقع فيهما اضطراب ، وشيخ الحاكم أبو إسحاق الحيري ترجمه السمعاني في (الأنساب) (٢٩٠/ ٤) ، (٢٩١) ، ونقل عن الحاكم كلاماً عالياً في زهده وورعه ، ثم قال : (سمع بصنعاء اليمن من محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني عن محمد بن جشعم جامع الثوري) ، ولم أعرف شيئاً عن حال محمد بن إسحاق وشيخه ، لكن الحاكم أخرج هذا الأثر في موضع آخر من (المستدرک) (٣٩٦/ ٤) قال : حدثنا أبو النضر الفقيه وأبو الحسن العززي قالوا : ثنا معاذ بن نجدة القرشي ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان عن سمك ، عن سعيد ، عن ابن عباس مثله موقوفاً ، وقال : (صحيحٌ على شرط مسلم) ، وسكت عنه الذهبي ! ومعاذ بن نجدة لم يخرج له مسلم ولا أحدٌ من الجماعة الباقيين شيئاً ، ثم هو متكلم فيه كما قال الذهبي ، أضف إلى ذلك أن العلماء لينوا رواية الفريابي وقبيصة عن الثوري ، والوجه الأول المرفوع معلٌ أيضاً ، فالحديث لا يصح من هذا الوجه ، وقد أخرجه البخاريُّ (١ / ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢ / ٣٤٤) من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعتُ عبيد بن عمير يقول : (إن رؤيا الأنبياء وحي) ، وعزاه السيوطي في (الدر المنثور) (٥ / ٢٨٠) إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن جرير ، والطبراني ، والبيهقي في (الأسماء والصفات) ، أما الرواية الأخرى : (أن رؤيا النبي حق) ؛ فأخرجها أحمد (٥ / ٢٣٣) ، ومن

طريقه الطبراني في (الكبير) (ج ٢٠ / رقم ٣١٠) ، والمحاملي في (الأمالي) (٧٩) من طريق وهب بن جرير قال : ثنا أبي ، قال : سمعت الأعمش يحدث عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد أن معاذ بن جبل قال : والله ! إن عمر لفي الجنة ، وما أحب أن لي حمر النعم وأنكم تفترقون قبل أن أخبركم لم قلتُ ذلك ، ثم ذكر رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم التي رآها في عمر ، قال : ورؤيا النبي صلى الله عليه وسلم حق .

وأخرجه أحمد (٥ / ٢٤٥) ، والطبراني (٣٠٨ ، ٣٠٩) من طرق عن مسعر بن كدام ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن مصعب بن سعد ، عن معاذ بن جبل نحوه ، وفيه : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ما رأى في يقظته أو نومه فإنه حق) . قال الهيثمي في (المجمع) (٩ / ٧٤) : (رجال رجال الصحيح) . قلت : وكلام الهيثمي لا يعني أن الإسناد صحيح كما لا يخفى ، وعلّة هذا الإسناد الانقطاع ، فإن مصعب بن سعد لم يدرك معاذًا ، فقد صرح أبو زرعة الرازي - كما في (المراسيل) (٢٠٦) أن مصعب بن سعد لم يسمع من علي بن أبي طالب ، فإلا يسمع من معاذ أولى ، فإن معاذًا ، رضي الله عنه ، توفي بالشام قديمًا سنة ثمان عشرة ، والله أعلم .

ثم وقفتُ على كلام الحافظ في (الفتح) (١ / ٢٣٩) ، فقال : (وقوله : رؤيا الأنبياء وحي ، رواه مسلم مرفوعًا ، وسيأتي في (التوحيد) من رواية شريك ، عن أنس) .

قلتُ : أما عزوه هذا الحديث لمسلم ، فما أظنه إلا وهماً ، وقد اجتهدتُ في البحث عنه فلم أقف عليه ، فليحرر هذا العزو . والله أعلم .

أما ما قصده من حديث أنس ، فقد أخرجه البخاري في (كتاب التوحيد) (١٣ / ٤٧٨) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن أنس بن مالك قال : ليلة أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام ، فقال أولهم : أيهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم ، فقال أحدهم : خذوا خيرهم ، فكانت تلك الليلة فلم

يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم .. الحديث . ورواية أنس ، رضي الله عنه ، هي بمعنى الحديث المسئول عنه . والله أعلم .

[] هل ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يداوي الجروح بوضع الحناء عليها ؟

والجواب : نعم .

فقد أخرج الترمذي (٢٠٥٤) ، وابن ماجه (٣٥٠٢) ، والطبراني في (المعجم الكبير) (ج٢٤ / رقم ٦٥٧) ، والمزي في (التهذيب) (١٩ / ١٢١) من طريق زيد بن الحباب ، عن فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، عن مولاة عبيد الله ، عن جدته سلمى ، وكانت تخدم النبي صلى الله عليه وسلم قالت : ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة إلا أمرني أن أضع عليها الحناء ، وتابعه عبد الرحمن بن أبي الموالي ثنا فائد مولى عبيد الله ، عن مولاة عبيد الله عن جدته سلمى ، فذكره بنحوه .

أخرجه أبو داود (٣٨٥٨) ، والحاكم (٤٠ / ٤) ، والبيهقي (٩ / ٣٣٩) من طريق ابن وهب ويحيى بن حسان ، قالوا : ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي . وقد وقع في الحديث اضطراب في سنده ، وأسلم هذه الوجوه هو الوجه الذي بدأت به الكلام وسنده حسن . والله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث .

١- كان النبي صلى الله عليه وسلم أكثر صياماً في شعبان ، فلما سُئل عن ذلك قال : (ذاك شهر بين رجب ورمضان ، ترفع فيه الأعمال إلى الله ، وأجِبُّ أن يرفع عملي وأنا صائم) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : أخرجه النسائي (٤ / ٢٠٢) ، وابن أبي شيبه (٣ / ١٠٣) ،
والحاملي في (الأمالي) (٤٦٨) ، وأبو سهل بن زياد القطان في (الرابع من
حديثه) (ق ٣٣ / ٢) ، والبيهقي في (الشعب) (ج ٧ / رقم ٣٥٤٠) ، وفي
(فضائل الأوقات) (٢١) ، والضياء المقدسي في (المختارة) (١٣١٩ ، ١٣٢٠)
، من طريق عن زيد بن الحباب ، قال : حدثنا ثابت بن قيس ، قال : حدثني
أبو سعيد المقبري ، قال : حدثني أبو هريرة ، عن أسامة بن زيد ، فذكره ، وهو
عند بعضهم مطولٌ .

وقد خولف زيد بن الحباب في إسناده ، خالفه عبد الرحمن بن مهدي ، فرواه
عن ثابت بن قيس ، قال : حدثني أبو سعيد المقبري ، عن أسامة بن زيد ،
فذكره ، فسقط ذكرُ (أبي هريرة) ، أخرجه النسائي (٤ / ٢٠١) ، وأحمد (٥/
٢٠١) ، والحاملي في (الأمالي) (٤٨٥) ، وابن عدي في (الكامل) (٢ / ٥١٩)
 . وتابع عبد الرحمن بن مهدي : إسماعيل بن أبي أويس قال : حدثني أبو الغصن
ثابت بن قيس مولى عقيل .. فذكره بطوله ، أخرجه البيهقي في (الشعب) ()
٣٥٤١ من طريق الحسن بن علي بن زياد السري ، حدثنا ابن أبي أويس .
وعزاه الحافظ في (الفتح) (٤ / ٢١٥) لأبي داود ، وتبعه على هذا العزو الصنعاني
في (سبل السلام) (٢ / ٦٧٣) ، والشوكاني في (نيل الأوطار) (٤ / ٢٤٦) ، وما
أراه إلا وهما .

وعزاه الحافظ أيضاً لابن خزيمة في (صحيحه) ، وقال البيهقي : (تفرد به هذا
الغفاري ، وهو أبو الغصن ثابت بن قيس) . انتهى . وأبو الغصن هذا اختلف
فيه أهل العلم ، فوثقه أحمد وابن حبان ، ثم إن ابن حبان تناقض فيه ، وذكره في
(المجروحين) (١ / ٢٠٦) ، وقال : (كان قليل الحديث ، كثير الوهم فيما يرويه
، لا يحتجُّ بخبره إذا لم يتابعه غيره عليه ، ثم نقل عن ابن معين أنه قال : ضعيف)
، ونقل المزي في (تهذيب الكمال) (٤ / ٣٧٤) عن ابن معين أنه قال : (لا بأس
به) ، وكذلك قال النسائي ، وعن ابن معين أيضاً قال : (حديثه ليس بذلك ،
وهو صالح) ، وقال الحاكم : (ليس بحافظ ولا ضابط) ، وختم ابن عدي
ترجمته بقوله : (هو ممن يكتب حديثه) ، وإيراد ابن عدي هذا الحديث في

ترجمة ثابت إشارة منه إلى استنكاره كما هي عادته ، وعندني أن سند هذا الحديث ضعيف لتفرد أبي الغصن به كما قال البيهقي ، فإذا أضفت إلى تفرده أنه كان قليل الحديث كثير الوهم - كما قال ابن حبان - ترجح لك ما قلته ، لا سيما والأوهام قد تغتفر لواسع الرواية مع الحفظ ، وأخيراً الاضطراب في سنده وإن كنت أرجح رواية ابن مهدي وابن أبي أويس . والله أعلم .

٢- قالت عائشة ، رضي الله عنها : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر صياماً في شهر غير رمضان إلا شعبان ؟
الجواب : فهو صحيح .

فأخرجه البخاري (٤/ ٢١٣) ، ومسلم (١١٥٦) ، والنسائي (٤/ ٢٠٠) ، والترمذي (٧٣٧) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٨٣) ، وابن الجارود في (المنتقى) (٤٠٠) ، وابن أبي شيبة في (المصنف) (٣/ ١٠٣) ، وعنه أبو طاهر المخلص في (سبعة مجالس من الأمالي) (ق ١/١٢٩) ، والبيهقي في (الشعب) (٧/ ٤٠٠ ، ٤٠١) ، وفي (فضائل الأوقات) (١٨) ، والبغوي في (شرح السنة) (٦/ ٣٢٨ ، ٣٢٩) ، من طرق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة .

وله طرق أخرى عند أبي داود (٢٤٣١) ، والنسائي (٤/ ١٩٩) ، وغيرهما .
٣- ذكر الشوكاني في (نيل الأوطار) حديثاً معناه : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً مسبلاً إزاره ، فأمره أن يعيد الوضوء أو الصلاة ؟
الجواب : فهو حديثٌ منكرٌ .

أخرجه أبو داود (٦٣٨ ، ٤٠٨٦) ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبان ، حدثنا يحيى - هو ابن أبي كثير - عن أبي جعفر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : بينما رجلٌ يصلي مسبلاً إزاره ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذهب فتوضأ) ، فذهب فتوضأ ، ثم جاء ، فقال : (اذهب فتوضأ) ، فقال له رسول الله ، ما لك أمرته أن يتوضأ ، ثم سكت عنه ؟ قال : (إنه كان يصلي وهو مسبلاً إزاره ، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبلاً) .

وأخرجه البيهقي في (السنن الكبير) (٢/ ٢٤١) من طريق أبي إسماعيل الترمذي - وليس هو الترمذي صاحب (السنن) - قال : ثنا موسى بن إسماعيل ، بسنده سواء ، ثم قال : البيهقي : (هكذا رواه أبان العطار ، عن يحيى ، وخالفه حرب بن شداد ، في إسناده) .

ثم رواه من طريق حرب بن شداد ، عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن أبا جعفر المدني حدثه أن عطاء بن يسار حدثه أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حدثه قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل رجل يصلي ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذهب فتوضأ) . وساق الحديث .

قلتُ : هكذا رواه حرب بن شداد ، وخالفه هشام الدستوائي ، فرواه عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي جعفر أن عطاء بن يسار حدثهم قال : حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : (إنه لا تقبل صلاة رجل مسبل إزاره) .

أخرجه النسائي في (كتاب الزينة) (٥/ ٤٨٨ ، السنن الكبرى) من طريق خالد بن الحارث ، قال : ثنا هشام ، وأخرجه أحمد (٤/ ٦٧ و ٥/ ٣٧٩) قال : حدثنا يونس بن محمد ثنا أبان ، وعبد الصمد ، ثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي جعفر ، عن عطاء بن يسار ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره مثل رواية أبي داود ، فاختلف هشام الدستوائي وحرب بن شداد ، فأسقط هشام ذكر (إسحاق بن عبد الله) ، وأثبتته حرب .

ويحيى بن أبي كثير مدلس ، فكأنه لم يسمع هذا الحديث من أبي جعفر ، بدلالة رواية حرب بن شداد ، والصواب في هذا الإسناد أنه عن عطاء بن يسار ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد اختلف على أبان العطار في ذلك ، فرواه إسماعيل بن موسى التبوذكي عنه ، فقال : (عن أبي هريرة) ، ورواه يونس بن محمد عنه ، فأبهم الصحابي ، فهذا اضطراب في سند الحديث ، ثم أبو جعفر هذا قال المنذري في (الترغيب) (٣/ ٩٢) : (وأبو جعفر المدني إن كان محمد بن علي بن الحسين فروايتيه عن أبي هريرة مرسلة ، وإن كان غيره فلا أعرفه) . اهـ .

كذا قال ! وأبو جعفر لا يرويه في هذا الحديث عن أبي هريرة ، حتى يقال ذلك ، وإنما يرويه عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، والصواب أنه ليس الباقر ، بل هو أبو جعفر المؤذن الأنصاري مجهول ، قال الحافظ في (التقريب) (رقم ٨٠٧٥) : (ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم) ، وقد قال المنذري في (مختصر سنن أبي داود) (١ / ٣٢٤) : (في إسناده أبو جعفر رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه) .

فمن عجب أن يقول الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٥ / ١٢٥) : (رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح) !!

وأعجب منه وأغرب قول النووي في (رياض الصالحين) (ص ٣٥٨) : (رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم) !!

٤- وعن أم رومان قالت : رأيت أبو بكر ، رضي الله عنه ، أميل في الصلاة فزجرني زجرة كدت أنصرف من صلاتي ، ثم قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليُسكن أطرافه ، ولا يميلُ ميل اليهود ، فإن تسكين الأطراف من تمام الصلاة) .

الجواب : حديث ضعيف جداً :

أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٢ / ٦٢٠) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٩ / ٣٠٤) ، من طريق هشام بن عمار ، ثنا معاوية بن يحيى ، ثنا الحكم بن عبد الله الأيلي ، عن القاسم بن محمد ، عن أسماء بنت أبي بكر ، عن أم رومان ، وساقته الحديث .

وأخرجه أبو نعيم أيضاً من طريق محمد بن المبارك الصوري ، ثنا معاوية بن يحيى بسنده سواء ، وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ، والحكم بن عبد الله تالفُ البتة ، قال أحمد : (أحاديثه كلها موضوعة) ، وقال النسائي والدارقطني وآخرون : (متروك الحديث) ، وكذبه السعدي وأبو حاتم ، ولذلك كان ابن المبارك شديد الحمل عليه ، وأورد ابن عدي هذا الحديث من مناكيره ، ثم ختم ترجمته بقوله : (وبهذا الإسناد أيضاً غير ما ذكرت أكثر من خمسة عشر حديثاً ، كلها مع ما ذكرتها موضوعة ، وما هو منها معروف المتن فهو باطل الإسناد ، وما أمليت

للحكم عن القاسم بن محمد والزهري وغيرهم كلها [باطلة] المتن ، وكلها مما لا يتابعه الثقات عليه ، وضعفه بين على حديثه) ، ثم معاوية بن يحيى ضعيف .
٥- (إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما سقط من ورق ، فإذا أصاب أحدكم شيء بأرض فلاة ، فليناد : أعينوني) ؟
الجواب : فهو حديث ضعيف .

أخرجه البزار في (مسنده) (٣١٢٨ ، كشف الأستار) من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن أسامة بن زيد ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس فذكره ، مرفوعاً ، قال البزار : (لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد) ، قال الحافظ في (نتائج الأفكار) - كما في (الفتوحات الربانية) (٥/ ١٥١) - : (هذا حديث حسن الإسناد غريب جداً) .
وحسنه السخاوي في (الابتهاج) ، وقال الهيثمي : (رجالهم ثقات) .

وأسامة بن زيد كان يغلط ، وقد أخرجه البيهقي في (الشعب) (ج ١ / رقم ١٦٥) من طريق عبد الله بن فروخ ، أخبرني أسامة بن زيد ، حدثني أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس موقوفاً ، وتابعه أيضاً روح بن عباد وجعفر بن عون ، وهما من الثقات الأثبات ، فروياه عن أسامة بن زيد بسنده سواء موقوفاً .

أخرجه البيهقي أيضاً (رقم ٧٦٩٧ ، طبع بيروت) ، فالصواب أن الحديث معل بالوقف ، ولا يصح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وله شواهد ذكرها شيخنا الألباني - حفظه الله - في (الضعيفة) (٦٥٦) ، فراجع بحثه غير مأمور .

٦- عن الهيثم بن حنش قال : كنا عند عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، فחדرت رجله ، فقال له رجلٌ : اذكر أحب الناس إليك ، فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، فكأتما نشط من عقال ؟

الجواب : أخرجه ابن السني في (اليوم والليلة) (١٦٩) ، من طريق محمد بن مصعب ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الهيثم بن حنش ، قال : كنا عند عبد الله بن عمر .. فذكره .

ومحمد بن مصعب هو القرقيساني ، ضعيف . وقد حولف إسرائيل ، خالفه سفيان الثوري ، فرواه عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن سعيد قال :

خدرت رجل ابن عمر ، فقال له رجل : اذكر أحب الناس إليك ، فقال : محمد .

أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) (٩٦٤) ، قال : حدثنا أبو نعيم : ثنا سفيان به ، والثوري أثبت في أبي إسحاق من إسرائيل ، وعبد الرحمن بن سعد ثقة ، فهذا الوجه قوي .

وقد رواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق ، عن أبي سعد قال : كنت أمشي مع ابن عمر ، وذكر نحوه ، أخرجه ابن السني (١٦٧) ، والمعتمد رواية الثوري . والله أعلم .

[] ماصحة هذه الأحاديث :

- ١ - (جمع الله شملكما ، وبارك لكما في شبركما ؟ وما معناه ؟
- ٢ - (إن الله تعالى تجلى لجبل الطور لتواضعه) ؟
- ٣ - قال الله تعالى : (ما وسعني سمائي ولا أرضي ، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن) ؟
- ٤ - (لعن الله العقرب لا تدع نبياً ولا مصلياً إلا لدغته) ؟
- ٥ - (أهل مكة أدرى بشعابها) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (جمع الله شملكما) فلا أعلم له أصلاً بهذا السياق ، ورأيت في كتاب (الأضداد) (ص ٢٧٩) لابن الأنباري قال : (يُحكى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما أدخل فاطمة على علي ، رضوان الله عليهما ، قال ... فذكره) .

هكذا ذكره بلا إسناد ، وذكره ابن الأثير في (النهاية) (٢ / ٤٤٠) مادة (شبر) والشبر - يعني : بتشديد الشين المعجمة المفتوحة وسكون الباء الموحدة - قال ابن الأثير : (الشبر في الأصل : العطاء ؛ يقال : شبره شبراً ؛ إذا أعطاه ، ثم كُنِيَ به عن النكاح ؛ لأن فيه عطاءً) ، وقال ابن الأنباري نحوه .

الحديث الثاني : (إن الله تجلى ...) : فلا أصل له في المرفوع فيما أعلم ، وإنما ورد هذا في كلام نوف البكالي ، فأخرجه عبد الله بن أحمد في (زوائد الزهد) (ص ٦٦) ، ومن طريقه أبو نُعيم في (الحلية) (٦ / ٤٩) قال : حدثني محمد بن عبيد بن حساب ، وأخرجه أبو الشيخ في كتاب (العظمة) (١١٧٨ / ٤) من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي قالوا : ثنا جعفر بن سليمان الضبعي ، قال : حدثنا أبو عمران الجوني ، عن نوف البكالي قال : أوحى الله إلي الجبال : إني نازل على جبل منكم ، فتشمخت الجبال كلها ، إلا جبل الطور ، وقال : أرضى بما قسم الله لي ، قال : فكان عليه الأمر ، وسنده جيدٌ ، والظاهر أن نوما البكالي أخذ هذه من الإسرائيليات ، ونوف هذا كان ربيب كعب الأحبار الحديث الثالث : (ما وسعني سمائي) : فهو باطلٌ ، ومنكرٌ من القول .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (هو مذكورٌ في الإسرائيليات ، وليس له إسنادٌ معروفٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم) ، وقال مرة : (موضوعٌ) ، وقال العراقي في (تخريج أحاديث الإحياء) (٣ / ١٥) : (لم أر له أصلاً) ، وسبقه الزركشي ، وتلاه الحافظ ابن حجر والسخاوي في (المقاصد) (ص ٣٧٣) ، وقال : (ورأيت بخط الزركشي ؛ سمعت بعض أهل العلم يقول : حديث باطلٌ ، وهو من وضع الملاحدة) . اهـ .

الحديث الرابع : (لعن الله العقرب) ؛ أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٥٨٩٠) ، وفي (الصغير) (٢ / ٢٣) ، والبيهقي في (الشعب) (٢٣٤١) ، وأبو نعيم في (أخبار أصفهان) (٢ / ٢٢٣) ، وأبو محمد الخلال في (فضائل سورة الإخلاص) (رقم ٥٦) ، من طريق إسماعيل بن موسى السدي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن مطرف بن طريف ، عن المنهال بن عمرو ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي بن أبي طالب فذكره .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن مطرف إلا ابنُ فضيل ، تفرد به إسماعيل بن موسى) ، كذا قال ! ولم يتفرد به ابن فضيل ، فتابعه عبد الرحيم بن سليمان ، فرواه عن مطرف ، عن المنهال ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي ، فذكر مثله . أخرجه البيهقيُّ في (الشعب) (ج ٥ / رقم ٢٣٤٠) من طريق أبي بكر بن أبي

شيبية ، ثنا عبد الرحيم ، وهذا التعقب على الطبراني يتم إذا ثبت أن الإسناد عند البيهقي موصولٌ بذكر (علي بن أبي طالب) ، فقد أخرجه ابن أبي شيبية في (المصنف) (٧ / ٣٩٨ ، ٣٩٩) ، و(١٠ / ٤١٨ ، ٤١٩) ، قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان بسنده سواء مثله ، ووضع المحقق : (عن علي) بين معكوفتين ، ثم ذكر أنه زاده ؛ لأن صاحب (كتر العمال) عزا الحديث إلى ابن أبي شيبية عن علي ، وهذا تصرفٌ خطأ لا يجوز ارتكابه لهذا السبب ، وشرح ذلك يطول ، فالذي عندي أن رواية عبد الرحيم بن سليمان عن مطرف مرسلَةٌ ، يدلُّ عليه نقد الطبراني ، ورأيته في (علل الدارقطني) (٤ / ١٢٣) فقال : (أسنده إسماعيل ابن بنت السدي ، عن محمد بن فضيل ، عن مطرف ، عن المنهال بن عمرو ، عن ابن الحنفية ، عن علي ، وخالفه موسى بن أعين وأسباط بن محمد وغيرهما ، فرووه عن مطرف عن المنهال عن ابن الحنفية مرسلًا ، وكذلك رواه حمزة الزيات عن المنهال عن ابن الحنفية مرسلًا ، وهو أشبه بالصواب) . انتهى كلام الدارقطني ، وقد رجح المرسل ؛ لأن الرواية الموصولة فيها إسماعيل بن موسى ابن بنت السدي ، وفي حفظه مقالٌ معروفٌ ، وقد تفرد بوصله كما قال الطبراني ، ويشير إليه نقد الدارقطني ، وقد خولف مطرف بن طريف ، خالفه الحسن بن عمارة ، فرواه عن المنهال بن عمرو ، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ... فذكر مثله ، أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٢ / ٧٠٤) ، وسنده ساقط ، والحسن بن عمارة تالفُ البتة ، اهتمه شعبة بوضع الحديث ، وتركه أحمد والنسائي وغيرهما ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، وجملة القول : أن الحديث ضعيف ، وليس بحسن كما قال الهيثمي في (المجمع) (٥ / ١١١) .

وأما الحديث الخامس : (أهل مكة أدرى بشعابها ...) ؛ لا أصل له ، وليس بحديث ، ومثله : (صاحب البيت أدرى بالذي فيه) أورده العجلوني في (كشف الخفاء) (٢ / ١٩) ، ويبيِّن له .

[] ماصحة حديث هذه الأحاديث :

١ - (سبعة لا ينظر الله ، عز وجل ، إليهم يوم القيامة ولا يذكركم ، ولا يجمعهم مع العالمين ، ، ويدخلهم النار أول الداخلين ، إلا أن يتوبوا (ثلاث مرات) ، فمن تاب ، تاب الله عليه ؛ الناكح يده ، والفاعل والمفعول به ، ومدمن الخمر ، والضارب أبويه حتى يستغيثا ، والمؤذي جيرانه حتى يلعنوا ، والناكح حليلة جاره) ؟

٢ - (كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل ؛ إلا رمية بقوس ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته أهله ، فإنهم من الحق) ؟

٣ - (اجعل بين الأذان والإقامة نفساً حتى ينتهي الأكل من أكله ، والمتوضئ من وضوئه) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (سبعة ...) ؛ فإنه حديث منكرٌ : أخرجه الحسن بن عرفة في (جزئه) (٤١) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) (ج ١٠ / رقم ٥٠٨٧) ، قال : حدثني عليُّ بن ثابت الجزري ، عن مسلمة بن جعفر ، عن حسان بن حميد ، عن أنس مرفوعاً ، قال الذهبيُّ في (الميزان) (٤ / ١٠٨) في ترجمة مسلمة هذا : (عن حسان بن حميد عن أنس في سب الناكح يده ، يُجهل هو وشيخه ، قال الأزدي : ضعيفٌ) ، وذكره الحافظ ابن كثير في (تفسيره) (٥ / ٤٥٨) في سورة (المؤمنون) وقال : (هذا حديثٌ غريبٌ ، وإسناده فيه من لا يعرف لجهالته . والله أعلم) . اهـ .

وأما الحديث الثاني : (كل ما يلهو به الرجل ...) ؛ فإنه حديث صحيحٌ ؛ وأقرب الألفاظ إلى ما ذكره القارئ هو ما أخرجه أبو عبيد في كتاب (الخيال) - كما في (الدر المنثور) (٣ / ١٩٣) عن أبي الشعثاء جابر بن زيد مرفوعاً ، فذكر نحوه ، وسنده ضعيف لإرساله ، ولكن له شواهد عن عقبة بن عامر ، أخرجه أبو داود (٢٥١٣) ، والنسائي (٦ / ٢٨ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣) ، وأحمد (٤ / ١٤٦ ، ٢٢٢) ، وابن الجارود في (المنتقى) (١٠٦٢) ، وآخرون ، وسنده صالح ، كما حققته في (غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود) ، وشاهد آخر عن

جابر بن عبد الله الأنصاري ، رضي الله عنهما ، أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) - كما في (نصب الراية) (٤/ ٢٧٤) ، والنسائي في (عشرة النساء) ، كما في (أطراف المزي) (٢/ ٤٠٤) ، والبزار (١٧٠٤ - زوائده) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢/ رقم ١٧٨٥) من طريق أبي عبد الرحمن خالد بن يزيد ، عن عبد الوهاب بن بخت المكي ، عن عطاء بن أبي رباح ، قال : رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري ؟ يرتميان فمل أحدهما ، فقال الآخر : أكسلت ؟ قال : نعم ، فقال أحدهما للآخر : أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (كل شيء ليس من ذكر الله ، فهو لهو ولعبٌ - وفي لفظ : (فهو سهو ولغو) - (إلا أربعة : ملاعبة الرجل امرأته ، وتأديب الرجل فرسه ، ومشى الرجل بن الغرضين ، وتعلم الرجل السباحة) ، قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٥/ ٢٦٩) : (رجالهم رجال الصحيح ، خلا عبد الوهاب بن بخت ، وهو ثقة) ، وهو كما قال ؛ ولذلك صحح إسناده الحافظ في (الإصابة) (١/ ٣٣٩) ، والله أعلم . وثمة شواهد أخرى ضعيفة ذكرتها في (غوث المكذوب) (٣/ ٣١٤ - ٣١٧) ، فراجعه غير مأمور .

وأما الحديث الثالث : (اجعل بين الأذان ...) ؛ فهو حديث ضعيفٌ : أخرجه الترمذي (١٩٥ ، ١٩٦) ، وابن عدي في (الكامل) (٧/ ٢٦٤٩) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٣/ ١١١) ، والطبراني في (الأوسط) (١٩٥٢) ، والبيهقي (١/ ٤٢٨ و ١٩/ ٢) ، والخطيب في (تلخيص المتشابه) (٥٧/ ١) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (١٠٠٨) من طريق عبد المنعم بن نعيم ، صاحب السقاء ، قال : حدثنا يحيى بن مسلم ، عن الحسن وعطاء ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال : (يا بلال ! إذا أذنت فترسل في أذانك ، وإذا أقيمت فاحذر ، واجعل بين أذانك ...) إلخ ، قال الترمذي : (حديث جابر هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عبد المنعم ، وهو إسنادٌ مجهولٌ) ، كذا قال ! ولا أدري لم قال : مجهولٌ ؟ وعبد المنعم قال البخاري والعقيلي : منكر الحديث ، ولم يستفرد به ، كما قال الترمذي ، فتابعه عمرو بن فائد الأسواري ، ثنا يحيى بن مسلم بسنده سواء . أخرجه الحاكم (١/ ٢٠٤) من

طريق عبد المنعم بن نعيم ، ثنا عمرو بن فائد ، ثنا يحيى بن سليم ، هكذا رواه الحاكم عن عبد المنعم نازلاً ، وعمرو بن فائد تركه الدارقطني ، ويحيى بن مسلم تركه النسائي ، فالإسناد ضعيفٌ جداً .

وله شاهد من حديث أبي بن كعب ؛ أخرجه عبد الله بن أحمد في (زيادات المسند) (٥ / ١٤٣) بسند فيه مجهول وضعيف . وآخر من حديث أبي هريرة عند البيهقي وقال : إسناده ليس بالمعروف ، وفي إسناده صبيح بن عمير السيرافي . قال الأزدي : (فيه لين) ، وقال الحافظ في (اللسان) (٤ / ١٨٣) : مجهولٌ ، فلا أدري أهذا حكم الحافظ أم هو تمام كلام الأزدي ، مع أنه يلوح لي الاحتمال الثاني بدلالة السياق ، ونقل الحافظ حكم البيهقي السابق ، وقال : (وأشار إلى أن صبيحاً مجهولٌ) . والله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

- ١ - (الشباب شعبة من الجنون) ؟
 - ٢ - (توضئوا مما مست النار ، وغلت به المراحل) ؟
 - ٣ - (الأمر المفضع، والحمل المضلع ، والشرُّ الذي لا ينقطع؛ إظهار البدع) ؟
 - ٤ - (أن العالم يلقي في النار ويدور حول أمعائه مثل الحمار) ؟
- الجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (الشباب شعبة من الجنون) ؛ فإنه حديثٌ منكرٌ : أخرجه الخرائطي في (اعتلال القلوب) (ق ٣٨ / ١ - ٢) من طريق محمد بن عبيد المدني وعبد العزيز بن عبد الله ، عن عبد الله بن نافع ، عن عبد الله بن مصعب بن خالد بن يزيد بن خالد الجهني ، عن أبيه ، عن جده زيد بن خالد مرفوعاً : (الشباب شعبة من الجنون ، والنساء حباله الشيطان) ، وأخرجه الأصبهاني في (الترغيب) (١٢٢٦) من طريق الزبير بن بكار وإبراهيم بن سلام المدني كلاهما عن عبد الله بن نافع بسنده سواء ، وساق خطبة طويلة - زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبها في تبوك - ذكر في أثنائها هذا الكلام ، قال الذهبي في (الميزان) (٥٠٦/٢) في ترجمة عبد الله بن مصعب : (عن أبيه ،

عن جده ؛ فرغ خطبة منكراً ، وفيهم جهالة) ، وعزاه الحافظ في (اللسان) (٤٨٨٨) وابن قطلوبغا في (من روى عن أبيه عن جده) (ص ٣٧٤) للدارقطني في (سننه) ، والحكيم الترمذي في (نوادير الأصول) ، وقال الحافظ : (وقد جهل ابن القطان عبد الله ابن مصعب وأباه) ، وأخرجه البيهقي في (دلائل النبوة) (٥/ ٢٤١ ، ٢٤٢) من حديث عقبة بن عامر بطوله ، وعزاه ابن كثير في (البداية والنهاية) (٥/ ١٤١) للبيهقي وقال : (هذا حديث غريب ، وفيه نكارة ، وفي إسناده ضعف) ، والصواب أن إسناده ضعيف جداً ، وفيه عبد العزيز بن عمران ، وهو متروك ، والأشبه أن يكون موقوفاً ، فقد روى أحمد في (الزهد) (ص ١٤١) قال : حدثنا هاشم ، حدثنا حريز - هو ابن عثمان - عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، قال : قال أبو الدرداء : الريب من الكفر ، والنوح عمل الجاهلية ، والشعر مزامير إبليس ، والغلول جمر من جهنم ، والخمر جماع كل إثم ، والشباب شعبة من الجنون ، والنساء حبال الشيطان ... وساق كلاماً . وهذا سند صحيح لو سلم من الانقطاع بين ابن عوف الجرشي وأبي الدرداء ، والله أعلم .

أما الحديث الثاني : (توضئوا ..) فهو ضعيف بهذا التمام :

أخرجه الدولابي في (الكنى) (١/ ٣٥) من طريق علي بن بحر بن بري ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب أنه سمع أبا فراس الشعباني يقول : إنهم كانوا غزاة القسطنطينية زمن معاوية ، وعلينا يزيد بن شجرة ، فبينما نحن عنده ، إذ مر أبو سعد الخير صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا أبا سعد ! أنت الذي تقول : لا بأس أن يقرأ الجنب القرآن ؟ فقال أبو سعد : أنا الذي أقول : إن الجنب إذا توضأ وضوءه للصلاة ، فلا بأس أن يقرأ الآية والآيتين ، وإيم الله ! إنكم لتصنعون ما هو أشد عليكم من ذلك ، قالوا : وما هو ؟ قال : تأكلون مما مست النار ، ثم تصلون ، ولا تتوضئون ، وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (توضئوا مما مست النار ، وغلت به المراحل) .

وأخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) (٢٢١٠) ، والطبراني في (الكبير) (ج٢٢ رقم ٧٧٦) من طريق دحيم ثنا الوليد بن مسلم بسنده سواء دون القصة ، لكن وقع في السند (فراس) بدل (أبي فراس) ، قال الهيثمي في (المجمع) (١٠ / ٢٤٩) : (فيه فراسُ الشعباني ؛ وهو مجهولُ) ، وقال الحافظ في (اللسان) : (ما روى عنه سوى الوليد بن سليمان بن أبي السائب) ، وسبقه الذهبي في (الأصل) ، أما شطرُ الحديث الأول : (توضفوا مما مست النار) ؛ فصحيحٌ أخرجه مسلم من حديث زيد بن ثابت وأبي هريرة وعائشة ، رضي الله عنهم ، لكنه منسوخٌ كما هو مقررٌ في موضعه . والله أعلم .

وأما الحديث الثالث : (الأمر المفضع) ؛ فإنه حديث باطلٌ :

أخرجه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) (٢٤١٤) ، وفي (السنة) (٣٦) ، والطبراني في (الكبير) (ج٣ رقم ٣١٩٤) ، وابنُ الجوزي في (الموضوعات) (١ / ٢٦٨ ، ٢٦٩) من طريق بقية بن الوليد ، ثنا عيسى بن إبراهيم ، عن موسى بن أبي حبيب ، عن الحكم بن عمير الشمالي مرفوعاً فذكره .
قال ابنُ الجوزي : (لا يصحُ ، قال الحاكمُ : عيسى واهي الحديث بمرّة) ، وعيسى هذا قال البخاريُّ والنسائيُّ : (منكر الحديث) ، وتركه النسائيُّ أيضاً وأبو حاتم . وموسى بن أبي حبيب ضعفه أبو حاتم ، وبقية بن الوليد مدلس ، ولم يصرح إلا في شيخه ، فالسندُ ساقط ، وقال شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني في (الضعيفة) (٧٥٦) : (ضعيفٌ جداً) ، وعزاه إلى ابن بطة في (الإبانة) (١٣ / ١) .

وأما الحديث الرابع : (أن العالم يلقي في النار ...) فهو حديثٌ صحيحٌ :

أخرجه البخاريُّ (٣٣١ / ٦ ، ١٣ / ٤٨) ، ومسلم (٨٩٨٩ / ٥١) ، وأحمد (٥ / ٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩) ، وغيرهم من طرق عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : قيل لأسامة بن زيد : لو أتيت فلاناً فكلمته ؟ قال : إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم ! إني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه ، ولا أقول لرجل - إن كان علي أميراً - إنه خيرُ الناس بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : وما سمعته يقول ؟ قال : سمعته يقول : (يجاء

بالرجل يوم القيامة ، فيلقى في النار فتندلق به أقتابه فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه ، فيطيف به أهل النار ، فيقولون : يا فلان ! ما أصابك ؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ فيقول : كنت أمركم بالمعروف ولا آتية ، وأنهاكم عن المنكر وآتية) .

[] ماصحة حديث : هذه الأحاديث :

١ - (خير الناس أنفعهم للناس) ؟

٢ - (ملعون من حلف بالطلاق أو حلف به) ؟

٣ - (المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة) ؟

والجواب : بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (خير الناس ..) فضعيفٌ .

فأخرجه الطبراني في (الأوسط) (٥٧٨٧) ، والبيهقي في (الشعب) (ج ١٣ رقم ٧٢٥٢) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (١٢٩) من طريق علي بن بهرام ثنا عبد الملك بن أبي كريمة ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر مرفوعاً : (المؤمن يألف ويؤلف ، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف ، وخير الناس أنفعهم للناس) ، قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا عبد الملك بن أبي كريمة ، تفرّد به علي بن بهرام) . كذا قال ! ولم يتفرّد به ابن أبي كريمة ، فتابعه عمرو بن بكر السكسكي ، عن ابن جريج بسنده سواء ، أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (٧٩/٢) ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ٢/ق ٤٢٠ / ٢) . ولكنها متابعة ساقطة ، وعمرو بن بكر قال فيه ابن حبان : (يروى عن إبراهيم بن أبي عبلة وابن جريج وغيرهما من الثقات الأوابد والطامات ؛ التي لا يُشكُّ من هذا الشأن صناعته أنها محمولة أو مقلوبة ، لا يحل الاحتجاج به) . وأمّا علي بن بهرام وعبد الملك بن أبي كريمة الواقعان في سند الطبراني فقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٨٧/٨) : (لم أعرفهما) ! كذا قال ، وهو عجيبٌ ، فأما عبد الملك بن أبي كريمة فهو من رجال التهذيب (١٨ / ٩٩٥) ، وأمّا علي بن بهرام فترجمه الخطيب في (تاريخه) (٣٥٣/١١ ، ٣٥٤) ، ولم يذكر فيه شيئاً

، ثم ابن جريج مدلسٌ ولم يصرح بتحديث ، ثم رأيتُ له شاهداً من حديث ابن عمر قال : جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ! من خير الناس ؟ فقال : أنفعُ الناس للناس وساق حديثاً ، أخرجه ابن عساكر (ج ١١ ق ٨٨٦) ، وسنده ضعيفٌ أو واهٍ ، وفيه علي بن جعفر بن عبد الله الرازي شيخ تمام الرازي ، لا يُعرف شيء من حاله ، ولم يذكر ابن عساكر في ترجمته جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك شيخه أبو القاسم عامر بن جريج الدمشقي ، وإبراهيم بن عبد الحميد الجرشي ، لعله المترجم في (الجرح والتعديل) (١/١/١١٣) ، فإن يكنه فهو لا بأس به ، وإلا فلا أعرفه ، وبكر بن خنيس ضعفه النسائي وعمرو بن علي ويعقوب بن شيبه ، وقال ابن معين في رواية : (ليس بشيء) ، وتركه الدارقطني ، وابن خراش ، وأحمد بن صالح المصري ، ولكن قال أبو حاتم الرازي : (لا يبلغ الترك) ، كما في (الجرح والتعديل) (١/١/٣٨٤) ، وقال الحافظ في (التقريب) : (صدوق له أغلاط) ، وهذا تسامح منه ، فكان ينبغي له أن يصرح بضعفه كما فعل في (الفتح) (٩/٢٤٣) ، وله متابعاتٌ أخرى لا يُعتدُّ بها ، أما أول الحديث وهو : (المؤمن يألف ...) إلخ فثابت ، والله أعلم .

أما الحديث الثاني : (ملعون من حلف) إلخ ، فلا أعلم له أصلاً ، ولم أقف له على إسناد ، ورأيت العجلوني ذكره في (كشف الخفاء) (٢/٢١٦) ، وسكت عنه ، ولم يعزه لأحد ، ولم يتكلم عليه بشيء . فالله أعلم .

أما الحديث الثالث : (المؤذنون أطول الناس) ، فحديثٌ صحيحٌ . أخرجه مسلم (١٤) ، وابن ماجه (٧٢٥) ، وأحمد (٤/٩٥ ، ٩٨) ، وأبو يعلى (٨٣٨٤) ، وابن حبان (١٦٦٧) ، والطحاوي في (المشكّل) (٨/١) ، وابن أبي شيبه (١/٢٢٥) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٩ رقم ٧٣٦) ، والبيهقي في (سننه الكبير) (١/٤٣٢) ، وفي (شعب الإيمان) (ج ٦ رقم ٢٧٨٩) ، والبغوي في (شرح السنة) (٢/٢٧٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان ، رضي الله عنهما .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١ - لا يدخل أحد الجنة إلا بجواز مرور . قيل : يا رسول الله وما هو ؟ قال

: (بسم الله الرحمن الرحيم) ؟

٢ - أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشًا وعن الحسين كبشًا

، مع أننا نعرف أنه عق عنهما كبشين كبشين ، فأيهما أصح ؟

٣ - (أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا والآخرة) ؟

٤ - (أمان العبد جائز) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (لا يدخل أحد الجنة) ، فهو منكرٌ .

أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٣٣٨/١) ، وابنُ الأعرابي في (معجمه) (١١٩١)

، والطبراني في (الكبير) (ج ٦ / رقم ٦١٩١) ، وفي (الأوسط) (٢٩٨٧) ،

وتمام الرازي في (الفوائد) (١٧٧٠ - ترتيبه) ، وأبو يعلى الخليلي في (الإرشاد)

(١ / ٤٤٣) ، والخطيبُ في (تاريخه) (٥ / ٤ - ٥ و ٧ / ٩٥) ، وابن الجوزي

في (الواحيات) (١٥٤٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، نا عبد الرزاق

، عن الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عطاء بن يسار ، عن

سلمان الفارسي مرفوعًا : (لا يدخلُ أحدُ الجنة ، إلا بجواز بسم الله الرحمن

الرحيم ؛ هذا كتابٌ من رب العالمين لفلان بن فلان ، أدخلوه الجنة عالية ،

قطوفها دانية) .

وأورده ابنُ عدي في ترجمة (الدبري) إشارة منه إلى أنه علة الحديث ، وقد قال

الخليلي : تفرد به عبد الرزاق ، عن الثوري ، والدبري به مشهورٌ ، ولم يتفرد به

الدبري ، فتابعه محمد بن علي بن النجار الصنعائي ، قال : ثنا عبد الرزاق بسنده

سواء ، أخرجه أبو يعلى الخليلي في (الإرشاد) (٤٢٤/١) ، وتمام الرازي (

١٧٧١ - ترتيبه) ، فتخلص منه الدبري .

وعلة الحديث عندي من عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ، فقد تكلم أهلُ

العلم في حفظه ، وقد وجدتُ له طريقًا آخر . أخرجه ابنُ الجوزي في

(الواهيات) (١٥٤٨) ، والضياء المقدسي في (صفة الجنة) - كما في (تفسير ابن كثير) (٢٤٢/ ٨) - من طريق محمد بن خشام ، عن العباس بن زياد البلخي ، عن سعدان بن سعد الحكمي ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان مرفوعاً : (إن الله يعطي المؤمن جوازاً على الصراط : بسم الله الرحمن الرحيم ؛ هذا كتابٌ من العزيز الحكيم ، لفلان بن فلان : أدخلوه جنة عالية ، قطوفها دانية) .

قال ابن الجوزي : (هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الدارقطنيُّ : تفرد به سعدان عن التيمي ، قال ابن الجوزي : سعدان مجهولٌ ، وكذلك محمد بن خشام ، وسبق ابن الجوزي أبو حاتم الرازي إلى تجهيل سعدان هذا ، كما في (الجرح والتعديل) (٢ / ١ / ٢٩٠) .

أما الحديث الثاني : (أن النبي صلى الله عليه وسلم عقٌّ ...) ؛ فأخرجه أبو داود (٢٨٤١) ، والحريُّ في (الغريب) (٤٢/١) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (٤ / ٣١٤) ، وابن الأعرابي في (معجمه) (ج٩ / ق١٦٩ / ١ - ٢) ، والطحاويُّ في (المشكل) (١ / ٤٥٧) ، والدولابي في (الذرية الطاهرة) (١٠٥) ، والطبراني في (الكبير) (ج١١ / رقم ١١٨٥٦) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٢ / ١٥١) ، والبيهقي (٩ / ٢٩٩) ، وابن حزم في (المحلى) (٧ / ٥٣٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد ، عن أيوب السخيتاني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم عقٌّ عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً .

وتوبع عبد الوارث على وصله ، فتابعه سفيان الثوري ، فرواه عن أيوب بسنده سواء ، أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٧ / ١١٦) من طريق يعلى بن عبيد ، عن الثوري به ، قال أبو نعيم : (تفرد بروايته موصولاً عن الثوري ، عن أيوب ... يعلى) ، ووقع خطأ في (الحلية) ، ولعلَّ ما ذكرته هو الصواب ، وهذه المتابعة لا تثبت ؛ لأن يعلى بن عبيد وإن كان ثقة ، إلا أنه كان كثير الأوهام على الثوري ، ولذلك ضعفه ابن معين في روايته عن سفيان الثوري ، وذكر ابن الجارود في (المنتقى) (٩١٢) أن الثوري يرويه عن أيوب ، عن عكرمة مرسلًا ، وتوبع عبد الوارث أيضاً ، تابعه حفص بن عمر البصري ، فرواه عن أيوب به موصولاً ،

أخرجه الخطيب في (تاريخه) (١٠ / ١٥١) من طريق عبد الله بن مروان أبو شيخ - وثقه أبو حاتم - حدثنا موسى بن أعين ، عن حفص بن عمر .
وهذه المتابعة أيضاً لا تثبت ؛ لأن حفص بن عمر - ووقع في (التاريخ) : محمد وهو خطأ - ترجمه الذهبي في (الميزان) (١ / ٥٦٧) ، والحافظ في (اللسان) (٢ / ١٣٩) ، وذكر أن له حديثاً في العقيقة وهو هذا ، قال فيه الأزدي : (منكر الحديث) .

فأجود طريق لهذا الحديث هو ما رواه عبد الوارث بن سعيد ، عن أيوب ، وعبد الوارث أحد الثقات ، ولكنه خولف في وصله ، فقال ابن الجارود في (المنتقى) (٩١٢) : (رواه الثوري وابن عيينة وحماد بن زيد وغيرهم عن أيوب ، لم يجاوزوا به عكرمة) . اهـ .

وقد رواه عبدالرزاق في (المصنف) (٤ / ٣٣٠) عن الثوري ومعمربن راشد ، عن أيوب ، عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ عن حسن وحسين كبشين ، ولم يقولوا : (كبشاً كبشاً) ، فهؤلاء أربعة ممن وقفت على أسمائهم خالفوا عبد الوارث فأرسلوه ، وهم يترجحون عليه في أيوب ، خاصة ابن عيينة وحماد بن زيد ، لا سيما الأخير منهما ، فقد قال ابن معين : ابن حرب يقول : حماد بن زيد في أيوب أكبر من كل من روى عن أيوب ، قال : أما عبد الوارث ، فقد قال : كتبتُ حديثُ أيوب بعد موته بحفظي ، ومثل هذا يجيء فيه ما يجيء ، وكنت صحتُ إسناد حديث عبد الوارث في (غوث المكذوب) (رقم ٩١١ ، ٩١٢) ، فقد رجعتُ عنه الآن ، والله يغفر لي جهلي وإسرافي في أمري . وله طريق آخر عن عكرمة .

أخرجه ابن الأعرابي في (معجمه) (٩ / ١٦٩ / ١) قال : نا سليمان بن أحمد بن ياسين ، نا محمد بن عبد الله المخرمي ، نا أحمد بن عمر ، نا مسلمة بن محمد الثقفي ، عن يونس بن عبيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ عن الحسن كبشاً ، وأمر برأسه فحلقه ، وتصدق بوزن شعره فضة ، وكذلك الحسين أيضاً ، وهذا حديثٌ منكرٌ وسنده ضعيفٌ جداً ، وشيخ ابن الأعرابي لم أعرفه ، وأحمد بن عمر هو القصبي ، ترجمه ابن أبي حاتم في

(الجرح والتعديل) (١ / ١ / ٦٢) ، ونقل عن أبيه قال : (مجهول) ، ومسلمة بن محمد الثقفي ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : ليس بمشهور ، شيخ يكتب حديثه ، ووثقه ابن حبان ، ومشاه أبو داود .

وله طريق ثالثٌ عن عكرمة ؛ أخرجه النسائي (٧ / ١٦٦) ، من طريق إبراهيم بن طهمان ، وهذا في (سننه) (٥٣) ، عن حجاج بن الحجاج - وسقط ذكره من كتاب ابن طهمان - عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ عن الحسن والحسين كبشين كبشين .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ١١ م رقم ١١٨٣٨) ، وفي (الأوسط) (٨٠١٨) ، ولم يذكر العدد ، قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن قتادة ، إلا الحجاج بن الحجاج ، تفرد به إبراهيم بن طهمان ، وهذا سندٌ جيدٌ لولا عننة قتادة .

وحاصل البحث أن حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ بكبش واحد ، هذا لا يصحُّ ، ولم أجد حديثاً يعولُ عليه أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ بكبش واحد ، وإلى حديث ابن عباس هذا ذهب مالك ، فقال ابن عبد البر في (التمهيد) (٤ / ٣١٤) : واختلفوا في عدد ما يُذبح عن المولود من الشياه في العقيقة عنه فقال مالك : يذبح عن الغلام شاة واحدة ، وعن الجارية شاة ، والغلام والجارية في ذلك سواء ، والحجة له ولمن قال بقوله ، وذكر حديث ابن عباس ، ثم قال : وقال الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبو ثور ، يعق عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة ، وهو قول ابن عباس وعائشة ، وعليه جماعةٌ من أهل الحديث . (انتهى) .

والصواب ما ذهب إليه الشافعيُّ ومن معه ، وحديث ابن عباس والذي اعتمد عليه مالك قد عرَّفناك ما فيه ، واحتج ابن عبد البر بآثار صحيحة عن ابن عمر وغيره ، ولا حجة في كل هذا في مقابلة الأحاديث المرفوعة المصرحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة) ، وذهب بعض أهل العلم إلى النسخ ، وأن الأحاديث التي فيها أن يعق عن الغلام شاتين ناسخ لحديث ابن عباس أنه يعقُّ عنه بكبش ، وهذه مسلكٌ ضعيفٌ أيضاً ، ولا

يثبت النسخ إلا بعد معرفة التاريخ ، وأين هو ؟ ولو صح حديث ابن عباس
لكان القول بجواز الأمرين هو الأقرب إلى الأصول ، والله تعالى أعلم .

أما الحديث الثالث : (أشقى الأشقياء ...) ؛ فإنه حديثٌ باطلٌ .

أخرجه الحاكمُ (٤ / ٣٢٢) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (٧ / ١٣) ، وفي
(الشعب) (٥١١) ، والطبراني في (الأوسط) (٩٢٦٩) ، وابن عدي في
(الكامل) (٣ / ١١ - ١٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمن ، عن خالد بن
يزيد بن أبي مالك ، عن أبيه ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي سعيد الخدري
مرفوعاً فذكره ، وخالد بن يزيد ضعفوه ، وله طرقٌ أخرى ساقطة ، وقد حكم
أبو حاتم الرازي على الحديث بالبطلان - كما في (علل ولده) (٢ / ٢٧٨) ،
وحكم عليه شيخنا الألباني في (الضعيفة) (١٣٩) بالوضع ، والحكم بالبطلان
أدقُّ ، والله أعلم . وقد ساق شيخنا طرقه في (الضعيفة) ، فراجعها غير مأمور .
أما الحديث الرابع : (أمان العبد جائز) ؛ وهو حديث منكرٌ مرفوعاً .

أخرجه أبو عمرو السمرقندي في (الفوائد المنتقاة) (رقم ٧٢ - بتحقيقي) من
طريق إسماعيل بن عبد الرحمن ، عن مسعر بن كدام ، عن عمرو بن مرة ، عن
أبي البخترى ، عن سلمان الفارسي مرفوعاً به ، وهذا سندٌ منقطعٌ ، فنقل ابن
أبي حاتم في (المراسيل) (ص ٧٦) عن أبيه قال : أبو البخترى الطائي لم يلق
سلمان ، وأما قولُ أبي البخترى : أنهم حاصروا نهاوند ، يعني ؛ أن المسلمين
حاصروا .

وذكره الزيلعيُّ في (نصب الراية) (٣ / ٣٩٦) عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً
بلفظ : (أمان العبد أمان) ، وقال : (غريبٌ) يعني : (لا أصل له) ، وهو
اصطلاحٌ خاصٌ به يطلقه على الأحاديث التي وقعت في (الهداية) ، وليس لها
أصلٌ ، كما صرح بذلك شيخنا العلامة أبو عبد الرحمن الألباني - حفظه الله -
في (الضعيفة) (٢ / ٤٤) ، وصرح ابن الهمام في (فتح القدير) (٤ / ٣٠٢) بأنه
: لا يُعرف لها أصلٌ .

وأخرج البيهقي (٩ / ٩٤) بسند ضعيف - كما قال الزيلعيُّ - عن علي بن أبي
طالب ، رضي الله عنه ، مرفوعاً : (ليس للعبد من الغنيمة شيء ، إلا خرثي

المتاع ، وأمانه جائزٌ إذا هو أعطى القوم الأمان) ، وأخرج عبد الرزاق في (المصنف) (٥ / ٢٢٢) قال : حدثنا معمر ، وسعيد بن منصور في (سننه) (٢٦٠٨ ، ٢٦٠٩) قال : نا أبو شهاب و أبو معاوية ثلاثتهم عن عاصم بن سليمان الأحول ، عن فضيل بن زيد الرقاشي قال : شهدت قرية من قرى فارس يقال لها : (شاهرتا) ، فحاصرناها شهراً ، حتى إذا كان ذات يوم وطمعنا أن نُصبحهم ، انصرفنا عنهم عند المقييل ، فتخلف عبدٌ منا ، فاستأمنوه ، فكتب إليهم في سهم أماناً ، ثم رمى به إليهم ، فلما رجعنا إليهم خرجوا في ثيابهم ووضعوا أسلحتهم ، فقلنا : ما شأنكم ؟ فقالوا : أمنتونا وأخرجوا إلينا السهم فيه كتاب أمانهم ، فقلنا : هذا عبدٌ ، والعبد لا يقدر على شيء ، قالوا : لا ندري عبدكم من حركم وقد خرجنا بأمان ، قال : فكتبنا إلى عمر بعض قصتهم ، فكتب عمر : إن العبد المسلم من المسلمين أمانه أمانهم ، قال : ففاتنا ما كنا أشرفنا عليه من غنائمهم . وهذا لفظ معمر .

وأخرجه البيهقي (٤ / ٩٤) عن شعبة عن عاصم الأحول مختصراً ، وهذا سندٌ صحيحٌ . فالصواب في هذا الحديث الوقف . والله أعلم .

[] يسأل القارئ : عن : حديث رواه مسلم في (صحيحه) عن أم سلمة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها أقام عندها ثلاثاً ، وقال لها : (إنه ليس بك هوانٌ على أهلك ، إن شئت سبعتُ لك ، وإن سبعتُ لك سبعتُ لنسائي) ، ويقول : إنه قرأ لبعض الباحثين أن العلماء تكلموا في هذا الحديث ، وهو محتاج للفصل فيه ، لا سيما وقد صادفه في دراسته ، ويرجو أن نشفيه بالكلام عنه ؟

والجواب : نعم ، فقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ، لكنه لا يؤثر على صحة الحديث ، والاختلاف عند العلماء نوعان ؛ اختلاف تنوعٌ ، وهو لا يضرُّ الحديث ، واختلاف تضاد ، وهو يؤثر على صحة الحديث ، إلا مع الترجيح ، فيقدم الراجح على المرجوح وينتفي الاضطراب ، وأغلبُ الأحاديث المختلف فيها في أحد (الصحيحين) هو من النوع الأول .

أمَّا الحديث المسئول عنه ؛ فأخرجه مسلم (١٤٦٠ / ٤١) ، والبخاري في (التاريخ الكبير) (١ / ١ / ٤٧) ، وأبو داود (٢١٢٢) ، والنسائي في (الكبرى) (٥ / ٢٩٣) ، وابن ماجه (١٩١٧) ، والدارمي (٢ / ٦٨) ، وابن سعد في (الطبقات) (٨ / ٩٤) ، وابن حبان (٤٢١٠) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٣ / ٢٩) ، والطبراني في (الكبير) (ج٢٣ / رقم ٥٩٢) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (١٧ / ٢٤٥) ، والبيهقي (٧ / ٣٠١) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٧ / ٩٥) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان ، ثنا سفيان الثوري ، عن محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبيه ، عن أم سلمة ، فذكرته .

قال أبو نعيم : (لم يروه عن الثوري مجودًا ، إلا يحيى بن سعيد) ، وخالفه عبد الرزاق ، فأخرجه في (مصنفه) (٦ / ٢٣٦) ، وعنه الطبراني في (المعجم الكبير) (ج٢٣ / رقم ٥٩١) عن الثوري ، عن محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك ، عن أبيه قال : مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أم سلمة ثلاثًا .. وذكره بنحوه هكذا مرسلًا ، وهو محمولٌ على أن أبا بكر بن عبد الرحمن أخذه من أم سلمة ، كما تقدّم ، ومما يرجح رواية يحيى القطان أن يعلى بن عبيد روى هذا الحديث عن محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك ، عن أبيه ، عن أم سلمة مثل رواية الثوري ، أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) (٤ / ٢٧٧) عن يعلى ، وقد خولف محمد بن أبي بكر فيه ، خالفه عبد الله بن أبي بكر ، فرواه عن عبد الملك بن أبي بكر قال : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة في شوال .. وساق الحديث ، ورواه عن عبد الله بن أبي بكر هكذا ؛ محمد بن إسحاق بن يسار ، أخرجه الدارقطني (٣ / ٢٨٣) ، وتوبع ابنُ إسحاق عليه هكذا ، فتابعه سفيان بن عيينة مثله سواء .

أخرجه سعيد بن منصور في (سننه) (٧٧٦) ، والطحاوي في (الشرح) (٣ / ٢٨) ، وتابعه سفيان الثوري ، فرواه عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الملك مثله ، أخرجه البخاري في (التاريخ) (١ / ١ / ٤٧) ، وابن سعد (٨ / ٩٢ ، ٩٣) ، من طريق وكيع بن الجراح ، ثنا الثوري به . وخالفه يحيى القطان ، كما مرَّ

ذكره ، وتابعه أيضاً مالك ، فرواه عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الملك به ، أخرجه مسلمٌ ، والبخاريُّ في (التاريخ) (١ / ١ / ٤٧) ، من طريق يحيى بن يحيى وإسماعيل بن أبي أويس ، كلاهما عن مالك . قال البخاري : وهذا هو الصحيح قُلْتُ : لعله يعني من رواية مالك ، وفيه نظرٌ يأتي بيانه ، إن شاء الله تعالى ؛ فقد خالفهما يحيى بن يحيى الليثي ، وابن وهب ، والقعنيُّ ، ومعن بن عيسى ، والواقديُّ ، فرووه عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبيه ، فذكره مرسلًا ، أخرجه مالك في (الموطأ) (٢ / ٥٢٩ / ١٤) ، والشافعيُّ (٢ / ٢٦) ، وابنُ سعد (٨ / ٩٢) ، والبيهقيُّ (٧ / ٣٠٠) ، والبغويُّ في (شرح السنة) (٩ / ١٥٥) ، وقد توبع مالك على هذا الوجه ، فتابعه ابن عيينة ، فرواه عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الملك ، عن أبيه مرسلًا ، أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) (٦ / ٢٣٦) ، عن ابن عيينة ، وخالفه سعيد بن منصور وغيره ، عن ابن عيينة ، كما تقدم ، وخالف كل أصحاب مالك المتقدم ذكرهم ؛ الواقديُّ ، فرواه عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الملك ، عن أبيه ، عن أم سلمة ، فذكره موصولًا ، أخرجه الدارقطنيُّ (٣ / ٢٨٤) ، والواقديُّ متروكٌ .

والصحيحُ في رواية مالك الإرسالُ ، وقد توبع عبد الله بن أبي بكر على إرساله ، فتابعه عبد الرحمن بن حميد ، فرواه عن عبد الملك ، عن أبيه مرسلًا . أخرجه مسلم (١٤٦٠ ، ٤٢) ، والبخاريُّ في (التاريخ) (١ / ١ / ٤٧ ، ٤٨) ، والبيهقيُّ (٧ / ٣٠٠ ، ٣٠١) ، ورواه عن عبد الرحمن بن حميد هكذا : (أبو ضمرة أنس بن عياض ، وسليمان بن بلال ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي) ، وخالفهم الفضيل بن سليمان ، فرواه عن عبد الرحمن بن حميد ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أم سلمة نحوه .

أخرجه الدارقطنيُّ (٣ / ٢٨٣) ، ورواية الجماعة أرجح ، وفضيل بن سليمان ليس بالقوي ، ونظر الدارقطنيُّ في هذا الاختلاف ، فقال في كتاب (التتبع) (ص ٣٦٣ ، ٣٦٤) : (وأخرج مسلم من حديث الثوري عن محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن أم سلمة متصلا : (إن شئت سبعتُ

لك) ، وحديث حفص بن غياث عن عبد الواحد بن أيمن ، عن أبي بكر ، عن أم سلمة متصلاً ، وقد أرسله عبد الله بن أبي بكر ، وعبد الرحمن بن حميد ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبي بكر مرسلًا ، قاله سليمان بن بلال ، أبو ضمرة عن عبد الرحمن بن حميد) . انتهى .

فتعقبه النوويُّ في (شرح مسلم) (١٠ / ٤٣) بقوله : (وهذا الذي ذكره الدارقطنيُّ من استدراكه على مسلم فاسدٌ !! لأن مسلماً ، رحمه الله ، قد بين اختلاف الرواة في وصله وإرساله ، ومذهبه ومذهب الفقهاء والأصوليين ومحققى الحديث أن الحديث إذا روي متصلاً ومرسلًا حُكم بالاتصال ، ووجب العمل به ، لأنها زيادة من ثقة ، وهي مقبولة عند الجماهير ، فلا يصحُّ استدراكُ الدارقطنيُّ ، والله أعلم) . اهـ .

قلتُ : أما الحديث الموصول ؛ فصحيح لما يأتي إن شاء الله تعالى ، وأما قوله بأن مذهب مسلم ومحققى الحديث أنه إذا تعارض الوصل والإرسال يقدم الوصل ؛ لأن زيادة الثقة مقبولة فغير صحيح ، والمحدثون - ومسلمٌ من أئمتهم - يحكمون بالوصل أو الإرسال بحسب ثقة الرواة ، وضبطهم وكثرتهم ونحو ذلك ، ومن نظر إلى (كتاب التمييز) للإمام مسلم علم صحة ما أقول ، وكذلك الناظر إلى كتب العلل مثل (علل أحمد) ، و(علل ابن أبي حاتم) ، و(علل الدارقطني) علم أن المحدثين لا يقبلون زيادة الثقة بإطلاق ، وكم من أحاديث رُدُّوها لأكابر المحدثين والرواة ؛ لأنهم تفرَّدوا بها ، ولو كانت زيادة الثقة تقبل بإطلاق لانتفى القول بوجود الشذوذ ، وإني سأوقفك على مثال عجيب خالف فيه النووي مذهبه هنا ، فقد أخرج مسلم (٤٠٤ / ٦٣) حديثاً لأبي موسى الأشعري في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأشار عقبه إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم : (وإذا قرأ فأنصتوا) ، فأعل الدارقطني في (التبصير) (ص ٢٣٩ ، ٢٤٠) هذه الزيادة بقوله : (قد خالف التيمي جماعة منهم ؛ هشام الدستوائي ، وشعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ، وأبان بن يزيد ، وهمام بن يحيى ، وأبو عوانة ، ومعمر ، وعدي بن أبي عمارة ، رووه عن قتادة ، ولم يقل واحداً

منهم : (وإذا قرأ فأنصتوا) ، قال : وفي اجتماع أصحاب قتادة على خلاف التيمي دليل على وهمه) .

وكان المنتظر من النووي أن يرد إعلال الدارقطني لسبيين :

الأول : أن مذهبه أن زيادة الثقة مقبولة .

الثاني : أن أبا بكر ابن أخت أبي النضر كلم مسلماً في هذا الحديث ، وما يثار حوله من كلام ، فقال له أبو بكر : هو صحيحٌ ؟ يعني ؛ (وإذا قرأ فأنصتوا) ، فقال : هو عندي صحيح ، فقال : لمَ لم تضعه هاهنا ؟ قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا ، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه) .

فأنت ترى أن مسلماً صحح هذا اللفظ نصّاً ، فهذا كاف في أن يرد النووي قول الدارقطني ، ولكنه لم يفعل ، فقال في (شرح مسلم) (٤ / ١٢٣) : (واعلم أن هذه الزيادة مما اختلف الحفاظ في صحتها ، فروى البيهقي في (السنن الكبرى) عن أبي داود السجستاني أن هذه اللفظة ليست بمحفوظة ، وكذلك رواه عن يحيى بن معين وأبي حاتم الرازي والدارقطني والحافظ أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم أبي عبد الله . قال البيهقي : قال أبو علي الحافظ : هذه اللفظة غير محفوظة قد خالف سليمان التيمي فيها جميع أصحاب قتادة ، واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم ، لا سيما ولم يروها مسندة في (صحيحه) . والله أعلم) . اهـ .

هذا مع أن مسلماً لم يتفرد بتصحيحها ، فقد صححها الإمام أحمد والطبري وابن المنذر وأكثر المتأخرين ، وإنما اشتد نفس النووي هنا لأن الزيادة على خلاف المذهب . والله أعلم .

والحاصل أن القول بأن زيادة الثقة مقبولة لا يقوله ممارسٌ للحديث ، وإنما يقول به من لم يتمهر في الحديث ، مثل سائر الفقهاء الذين درسوا الحديث ليخدمهم في الفقه ، ولم يمعنوا في دراسة الحديث ، حتى تصير لهم الملكة الخاصة فيه .

عوداً على بدء : فعمل الدارقطني في كلامه السابق حكم حكماً جزئياً على بعض طرقه وليس عليه كله . والله أعلم ، ومما يؤكد صحة الموصول ما رواه حفص

بن غياث ومروان بن معاوية الفزاري ، كلاهما عن عبد الواحد بن أيمن ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن ، عن أم سلمة به .

أخرجه مسلم ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٣ / رقم ٤٩٩ ، ٥٨٧) ، والبيهقي (٣٠١ / ٧) ، وخالفهما الفضل بن دكين ، ومحمد بن عبد الله الأسدي ، فروياه عن عبد الواحد بن أيمن ، حدثني أبو بكر بن الحارث ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأم سلمة .. فذكره بنحوه ، أخرجه البخاري في (التاريخ) (١ / ١ / ٤٧ ، ٤٨) ، وابن سعد (٨ / ٩١) .

وله طريق آخر يرويه ابن جريج قال : أخبرني حبيب بن ابي ثابت أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن أخبراه عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أم سلمة ، فذكره بنحوه .

أخرجه النسائي في (الكبرى) (٥ / ٢٩٣) ، والبخاري في (الكبير) (١ / ١ / ٤٧) ، وأحمد (٦ / ٣٠٧ ، ٣٠٨) ، وابن سعد (٨ / ٩٣ ، ٩٤) ، وعبد الرزاق (٦ / ٢٣٥) ، والطحاوي في (الشرح) (٣ / ٢٩) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (١٧ / ٢٤٣ ، ٢٤٤) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٣ / رقم ٥٨٥) ، والبيهقي (٧ / ٣٠١) ، ورواه عن ابن جريج هكذا : (هشام الدستوائي ، وحجاج بن محمد الأعور ، وروح بن عبادة ، وعبد الرزاق ، ويحيى بن سعيد الأموي) ، وخالفهم سفيان بن عيينة ، فرواه عن ابن جريج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة به .

أخرجه الطبراني (٥٨٦) ، ورواية الجماعة عن ابن جريج أرجح ، وخولف ابن جريج ، خالفه أبو حيان التيمي ، فرواه عن حبيب قال : قالت أم سلمة . فذكره ، أخرجه ابن سعد (٨ / ٩٠) ، وهي رواية معضلة . ورواه حماد بن سلمة عن ثابت البناني ، عن ابن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أم سلمة نحوه .

أخرجه أحمد (٦ / ٢٩٥) ، وابن سعد (٨ / ٨٩ ، ٩٠) ، والطبراني (ج ٢٣ / رقم ٥٠٦) ، وابن عبد البر (١٧ / ٢٤٤) ، والطحاوي (٣ / ٢٩) . ورواه عن حماد : (عفان بن مسلم ، ويزيد بن هارون ، وأبو عمر الضير) .

وحاصل البحث أن الحديث صحيحٌ موصولاً . والمقام يحتمل البسط ، وفيما ذكرته كفاية . والحمد لله رب العالمين .

[] ما درجة هذه الأحاديث:

- ١- (ذاكر الله في رمضان مغفور له ، وسائل الله فيه لا يخيب) ؟
- ٢- (يدخل فقراء أمي الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً) ، قالوا : صفهم لنا يا رسول الله ؟ قال : (هم الشعثة رءوسهم ، الدنسة ثيابهم ، الذين لا يؤذن لهم على السدات ، ولا ينكحون المتعمات ، توكل بهم مشارق الأرض ومغاربها ، يعطون كل الذي عليهم ، ولا يعطون كل الذي لهم) ؟
- ٣- (لا تمثلوا بالبهايم) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (ذاكر الله في رمضان ..) فهو حديث باطل :
أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٧٣٤١) ، وابن عدي في (الكامل) (٤ / ١٦٠١) ، والبيهقي في (الشعب) (ج٧ / رقم ٣٣٥٥) ، والأصبهاني في (الترغيب) (١٧٥١) من طرق عن أحمد بن منصور المروزي الملقب بـ (زاج) ، ثنا عبد الرحمن بن قيس ، ثنا هلال بن عبد الرحمن ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً ، فذكره .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن المسيب إلا علي بن زيد ، ولا عن علي إلا هلال بن عبد الرحمن ، تفرد به عبد الرحمن بن قيس) اهـ .
قلتُ : وعبد الرحمن كذبه ابن مهدي وأبو زرعة ، وقال البخاري : (ذهب حديثه) ، وقال أحمد : (لم يكن بشيء) ، وقال ابن حبان : (كان ممن يقلب الأسانيد ، وينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، تركه أحمد بن حنبل) اهـ .

وهلال بن عبد الرحمن ، قال العقيلي في (الضعفاء) (٢ / ٣٤٢) : (منكر الحديث) ، وعلي بن زيد هو ابن جُدعان ضعفوه من قبل حفظه ، وضعف الهيثمي الحديث في (مجمع الزوائد) (٣ / ١٤٣) ، وأعله بهلال بن عبد الرحمن ،

وعبد الرحمن بن قيس شرُّ منه ، والحديث أيضاً ضعفه المنذري في (الترغيب) (٢)
/ ١٠٣ ، ١٠٤) إذ صدره بقوله : (روي) كما نص عليه في مقدمة الكتاب ،
وكان اللائق به رحمه الله أن يحذفه من كتابه لشدة ضعفه ، فلو اكتفى بالصحيح
والحسن وما يقاربهما مما ضعفه محتمل لهان الأمر ، ولكنه أدخل الموضوعات
والبواطيل والمناكير في كتابه ، والضعيف أيضاً وصدر الكل بقوله : (روي)
فضاع على الناس معرفة شديد الضعف مما ضعفه محتمل . فالله المستعان .

أما الحديث الثاني : (يدخل فقراء أمتي الجنة...) فصحيحٌ .

فأخرجه الطبراني في (الكبير) (ج١٢ / رقم ١٣٢٢٣) ، وفي (الأوسط) (ج١
ق/١٩٩) قال : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري . وأخرجه الإسماعيلي
في (معجمه) رقم ٤٥ (بتحقيقي) من طريق أبي زرعة الرازي عبيد الله بن عبد
الكريم ، قالوا : ثنا علي بن بحر ، ثنا قتادة بن الفضل ، قال : سمعتُ أبا حاضر
يحدث عن الوضين بن عطاء ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ابن عمر مرفوعاً
فذكره بتمامه . وسنده ضعيفٌ أو واهٍ .

وقتادة بن الفضل ذكره ابن حبان في (الثقات) ، وقال أبو حاتم : (شيخ) ،
وأبو حاضر ، قال الذهبي في (الميزان) (٤ / ٥١٢) : (مجهول) ، أما الهيثمي فقال
في (المجمع) (١ / ١٧٠) : (أبو حاضر عبد الملك بن عبد ربه منكرُ الحديث) ،
وصنيع الذهبي التفريق بينهما . والوضين بن عطاء في حفظه سوء .

وقال الطبراني : (لا يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه ، ولم يحدث به إلا
علي بن بحر) . اهـ .

وعليُّ بن بحر ثقة ، والشأن في غيره كما تقدم ، وقال المنذري في (الترغيب) (٤
/ ١٣٦) ، والهيثميُّ في (المجمع) (١٠ / ٢٦٠) بعد ذكر الحديث : (رواته
ثقات) كذا قالوا ، وقد رجح الهيثمي أن أبا حاضر هو عبد الملك بن عبد ربه ،
ووصمه بأنه منكر الحديث ، فكيف يقول : (رواته ثقات) ، وحتى لو فرق
بينهما كما فعل الذهبي ، فأبو حاضر الذي يروي عن الوضين مجهول ، هذا مع
ما قيل في حفظ الوضين ، فقولهما - على جميع الوجوه - لا يستقيم . والله
أعلم .

ولكن للحديث شواهد يصح بها ؛ فأما أوله فصح عن عبد الله بن عمرو ، رضي الله عنهما ؛ أخرجه مسلم في (صحيحه) (٢٩٧٩ / ٣٧) من طريق ابن وهب ، أخبرني أبو هانئ ، سمع أبا عبد الرحمن الحبلي قال : وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص وأنا عنده ، فقالوا : يا أبا محمد ، إنا والله ما نقدرُ على شيء ، ولا نفقة ، ولا دابة ولا متاع ، فقال لهم : ما شئتم ، إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسر الله لكم ، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان ، وإن شئتم صبرتم ، فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً) . قالوا : فإننا نصر ، ولا نسأل شيئاً .

وأخرجه أحمد (١٦٩/ ٢) ، وابنُ حبان (ج ٢ / رقم ٦٧٨) من طريق حيوة ، حدثنا أبو هانئ بسنده سواء بالمرفوع وحده دون القصة ، ولكن وقع عند ابن حبان : (سبعين أو أربعين خريفاً) ، هكذا وقع الحديث عند ابن حبان على الشك ، وقد رواه أحمد قال : حدثنا أبو عبد الرحمن ثنا حيوة - وهو ابن شريح - وأخرجه وهو ثقة حافظ - ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحمد فيه ، فلعل الشك من أبي خيثمة ، أو من أبي يعلى رواية عنه . والله أعلم .

ففي رواية أحمد عن المقرئ قال : (بأربعين خريفاً) ، ولم يشك ، وكذلك رواه هارون بن ملول المصري عن المقرئ مثل رواية أحمد : أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (٤٢ الجزء المتمم) .

وأخرجه النسائي في (السنن الكبرى) (٥٨٧٦) ، والدارمي (٢٤٥/٢) ، وابن حبان (٦٧٧) ، والبيهقي في (البعث والنشور) (٤١١) من طريق معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو قال : بينما أنا جالس في المسجد وحلقة من فقراء المهاجرين وسط المسجد جلوس ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد نصف النهار ، فانطلق إليهم ، فجلس معهم ، فلما رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم جلس إليهم قمتُ إليه ، فأدرکتُ من حديثه وهو يقولُ : (بشر فقراء المهاجرين إنهم ليدخلون الجنة قبل

الأغنياء بأربعين عاماً) ، وسنده صحيح ، وهذا لفظ ابن حبان ، وعند الباقرين :
(قال عبد الله بن عمرو : فلقد رأيت ألوانهم أسفرت حتى تمتت أن أكون
منهم) .

وعند الدارمي : (أو معهم) ، وأخرجه الحاكم في (المستدرک) (٢ / ٧٠) ، وعنه
البيهقي في (الشعب) (ج ٨ / رقم ٣٩٥٥) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد
الحکم ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عياش ،
عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم : (أتعلم أول زمرة تدخل الجنة من أمي ؟) قال : الله
ورسوله أعلم ، فقال : (فقراء المهاجرين يأتون يوم القيامة باب الجنة ،
ويستفتحون ، فيقول لهم الخزنة : أو قد حوسبتم ؟ قالوا : بأي شيء تُحاسبونا
؟ وإنما كانت أسيفنا على عواتقنا في سبيل الله حتى مُتنا على ذلك) ، قال :
(يفتح لهم ، فيقولون فيه أربعين عاماً قبل أن يدخلها الناس) . قال الحاكم :
(صحيح على شرط الشيخين) ، ووافقه الذهبي وليس كما قالوا ، والصواب أنه
على شرط مسلم ، فهذه الترجمة : (سعيد بن أبي أيوب ، عن عياش بن عباس ،
عن أبي عبد الرحمن الحبلي) لم يخرجها البخاري ، ولم يرو البخاري شيئاً لعياش
بن عباس .

وأخرجه أحمد (٢ / ١٦٨) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (٣٥٢) ، وابن حبان
(٧٤٢١) ، وابن أبي عاصم في (الأوائل) (٥٧) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١ /
٣٤٧) ، وفي (صفة الجنة) (٨١) ، والبخاري في (مسنده) (٣٦٦٥ - كشف
الأستار) ، والبيهقي في (البعث) (٤١٤) ، وفي (الشعب) (ج ٨ / رقم ٣٩٥٤) ،
عن الحاكم وهو في (المستدرک) (٢ / ٧١ ، ٧٢) ، وابن جرير في (تفسيره) (٤ /
٢١٦) ، والأصبهاني في (الترغيب) (٨١٠) من طريق أبي عشانة حدثه قال :
سمعتُ عبد الله بن عمرو يقول ، وساق الحديث بنحوه مع اختلاف في سياقه .
قال المنذري في (الترغيب) (٢ / ٣١٩ ، ٣٢٠) : (إسناده حسنٌ ، لكن متنه
غريبٌ) .

وأخرجه أحمد (٢/ ١٦٨) قال : حدثنا حسنٌ ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو
عشانة مثله .

وأما آخر الحديث فله شواهد منها حديث ابن عمر مرفوعاً : (حوضي ما بين
عدن وعمان أبرد من الثلج ، وأحلى من العسل ، وأطيب ريحاً من المسك ،
أكوابه مثل نجوم السماء ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، أول الناس
عليه وروداً صعاليك المهاجرين) ، قال قائل : ومن هم يا رسول الله ؟ قال : (
الشعثة رعوسهم ، الشحبة وجوههم ، الدنسة ثيابهم ، لا يُفتح لهم السدد ، ولا
ينكحون المتنعمات ، الذين يعطون كل الذي عليهم ، ولا يأخذون الذي لهم) .
أخرجه أحمد (٢/ ١٣٢) ، قال : حدثنا أبو المغيرة : ثنا عمرو بن عمرو أبو
عثمان الأحموسي ، حدثني المخارق بن أبي المخارق عن عبد الله بن عمر .

قال المنذري في (الترغيب) (٤/ ٤٢٠) : (إسناده حسنٌ) ، وقال الهيثمي في
(المجمع) (١٠/ ٣٦٦) : (رواه أحمد والطبراني من رواية عمرو بن أبي عمرو
الأحموسي عن المخارق بن أبي المخارق ، واسم أبيه عبد الله بن جابر ، وقد
ذكره ابن حبان في الثقات) .

وله شاهد آخر من حديث ثوبان ، رضي الله عنه ، أخرجه الترمذي (٢٤٤٤)
، وابن ماجه (٤٣٠٣) ، وأحمد (٥/ ٢٧٥ ، ٢٧٦) ، والطيالسي (٩٩٥) ،
والحاكم (٤/ ١٨٤) ، وابن أبي الدنيا في (الأولياء) (٧) ، وابن عبد البر في
(التمهيد) (٢/ ٢٩٣ ، ٢٩٤) من طرق عن محمد بن المهاجر ، عن العباس بن
سالم اللخمي ، عن أبي سلام الحبشي ، قال : بعث إليَّ عمرُ بن عبد العزيز ،
فحملتُ على البريد ، قال : فلما دخل عليه قال : يا أمير المؤمنين ، لقد شق
عليَّ مركبي البريد ، فقال : يا أبا سلام ، ما أردتُ أن أشق عليك ، ولكن بلغني
عنك حديثٌ تحدّثه عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحوض ،
فأحببتُ أن تشافهني به ، قال أبو سلام : حدثني ثوبان ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : (حوضي من عدن إلى عمّان البلقاء ، ماؤه أشدُّ بياضاً من
اللبن ، وأحلى من العسل ، وأكوابه عدد نجوم السماء ، من شرب منه شربة لم
يظمأ بعدها أبداً ، أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين ، الشعث رعوساً ،

الدينس ثياباً ، الذين لا ينكحون المتعمات ولا تفتح لهم السدد) . قال عمر :
لكني نكحتُ المتعمات ، وفتح لي السدد ، ونكحتُ فاطمة بنت عبد الملك ،
لا جرم أني لا أغسل رأسي حتى يشعث ، ولا أغسلُ ثوبي الذي يلي جسدي
حتى يتسخ .

وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا ، وقد اختلف في سنده
وشرحتُ ذلك في تخريجي على (معجم الإسماعيلي) . فله الحمدُ .
أما الحديث الثالث : (لا تمثلوا بالبهائم) .

فصحيحٌ :

أخرجه النسائي (٢٣٨/ ٧) ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج١٦ /ق٧٦٥)
من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ، وأخرجه أبو عمرو السمرقندي في (الفوائد
المنتقاة) (٨٠ - بتحقيقي) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي كلاهما عن
يزيد بن الهاد ، عن معاوية بن عبد الله بن جعفر ، عن أبيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم مرَّ بقوم يرمون كبشاً بالنبل ، فكره ذلك وقال : (لا تمثلوا بالبهائم)
. وسنده جيدٌ .

وفي الباب عن ابن عمر ، أخرجه النسائي وأحمد (١٣/ ٢) بسند قوي .
وأما النهي عن التمثيل بذوات الأرواح ، ففيه حديث بريدة بن الحصيب عند
مسلم وأصحاب السنن إلا النسائي كما حققته في (غوث المكذوب بتخريج
منتقى ابن الجارود) (رقم ١٠٥٦) ، وهو مطبوع .
والحمد لله أولاً وآخراً ، ظاهراً وباطناً ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد
، والحمد لله رب العالمين .

[] هل صحيحٌ ما رواه أحمد عن أنس ، رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : (أفیکم من ینشدنا ؟) فقام أعرابيٌّ فقال : لسعت حيةٌ
الهوى كبدي فليس لها طبٌّ ولا راق فتواجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى
سقط رداؤه ؟

فالجواب بعون الملك الوهاب :

أن هذا الحديث باطلٌ موضوع ، وهو من أسمح الكذب وأبرده ، وقد صان الله الإمام أحمد أن يودع مثل هذا الباطل في (مسنده) ، فلم يروه أحمد ولا غيره ، ولم يروه إلا أمثالُ الديلمي ممن يكثرون من تخريج الموضوعات ، وقال أبو موسى المديني : لا أصل لهذا الحديث بهذا السياق ، وذكره ابنُ القيم في (الكلام على مسألة السماع) (ص ٣٢٣) ، فقال : وهذا الحديث من الطراز الأول - يعني : موضوع - فليتوبوا واضعهُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم مقعده من النار ، سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول : هذا كذبٌ مفترى ، موضوع باتفاق أهل العلم ، قال ابن القيم : وركاكة شعره وسماجته وما تجد عليه من الثقالة من أبين الشواهد على أنه من شعر المتأخرين البارد السمج ، فقبح الله الكاذبين على رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وثانياً فيقول :

ذكر ابنُ كثير أن رجلاً دعا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم واستغاث وأنشد وطلب الاستغفار ومضى ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحد الحاضرين في المنام أن ينطلق خلفه فيبشره . فهل هذا صحيحٌ ؟
والجواب : أن هذه القصة منكورة ، ولم يُحسن ابن كثير ، رحمه الله ، صنعاً بإيراده هذه القصة في (تفسيره) (٢ / ٣٠٦) ساكتاً عنها ، وقد بين ابن عبد الهادي في (الصارم المنكي) بطلانها ، فقال ملخصه : (هذه الحكاية بعضهم يروونها عن العتيبي بلا إسناد ، وبعضهم يروونها عن محمد بن حرب الهلالي ، وبعضهم يروونها عن محمد بن حرب ، عن أبي الحسن الزعفراني ، عن الأعرابي ، وقد ذكرها البيهقيُّ في كتاب (شعب الإيمان) بإسناد مظلم ، عن محمد بن روح بن يزيد البصري ، حدثني أبو حرب الهلالي قال : حج أعرابيُّ ، فلما جاء إلى باب مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ راحلته فعقلها ، ثم دخل المسجد حتى أتى القبر .. وذكر نحو ما تقدم) .

[[ماصحة حديث (صاحب الرمد لا يُعاد) ؟]]

الجواب بحول الملك الوهاب : أن هذا الحديث منكر ؛ أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط) (١٥٢) ، وابن عدي في (الكامل) (٦ / ٢٣١٤) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) (٦ / ٥٣٥) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٤ / ٢١٢) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣ / ٢٠٨ ، ٢٠٩) ، من طريق مسلمة بن علي ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة مرفوعاً : (ثلاثٌ لا يُعاد صاحبُهنَّ : الرمد ، وصاحب الضرس ، وصاحب الدُّمْل) ، قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا مسلمة بن علي) ، وقال ابنُ عدي : (لا أعلم يروي هذا الحديث عن الأوزاعي بهذا الإسناد غير مسلمة بن علي) .

قلتُ : وهو متروك ؛ وقد خالفه هقل بن زياد ، وهو من أثبت الناس في الأوزاعي ، فرواه عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير من قوله ، أخرجه البيهقي في (الشعب) (٦ / ٥٣٥) ، وقال : (وهو الصحيح) ، وتابعه بقية بن الوليد ، فرواه عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، فلم يجاوزه .
أخرجه العقيليُّ (٤ / ٢١٢) ، وقال : (هذا أولى) ، ثم أعلم أن هذا الحديث منكرٌ لمخالفته الأحاديث الصحيحة ، والتي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعود الأرمم ؛ منها ما أخرجه أحمد في (مسنده) (٤ / ٣٧٥) ، والطبراني في (المعجم الكبير) (ج ٥ / رقم ٢٠٥٢) ، والبيهقي في (شعب الإيمان) (٦ / ٥٣٥ ، ٥٣٦) ، والخطيب في (تاريخه) (٨ / ٤١١) من طريق يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعتُ زيد بن أرقم يقول : أصابني رمدٌ ، فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كان من الغد أفاق بعض الإفاقة ، ثم خرج ولقيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (رأيت لو أن عينيك لما بهما ، ما كنت صانعاً ؟) قال : كنتُ أصبرُ وأحتسب . قال : (أما والله لو كانت عينك لما بهما ، ثم صبرت واحتسبت ، ثم مُتَّ لقيت الله عز وجل ولا ذنب لك) . وهذا سندٌ صحيحٌ .

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢) ، والحاكم (١ / ٣٤٢) من طريق النفيلي ، ثنا حجاج بن محمد ، ثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن زيد بن أرقم قال :

عادي رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني ، هكذا رواه حجاج مختصراً ، وقال الحاكم : (صحيح على شرط الشيخين) ، ووافقه الذهبي ، وليس كما قالوا ، فإن الشيخين لم يخرجوا شيئاً للنفيلي واسمه عبد الله بن محمد ، عن حجاج بن محمد الأعور ، ولا خرجوا شيئاً لحجاج عن يونس ، والصواب أن السند صحيح مطلقاً غير مقيد بشرطهما أو شرط أحدهما ، والله أعلم .
والحديث حسنه المنذري في (تهذيب سنن أبي داود) (٤ / ٢٧٩) .

[] هل ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصعق إذا سمع القرآن ؟

الجواب : نعم ورد ؛ ولكنه لم يصح ، فأخرجه أحمد (ص ٢٧) ، وهناد بن السري (٢٦٧) كلاهما في (كتاب الزهد) ، وأبو عبيد في (فضائل القرآن) (ص ٦٤) ، والطبري في (تفسيره) (٢٩ / ٨٥) كلهم عن وكيع ، وهذا في (كتاب الزهد) (رقم ٢٨) قال : حدثنا حمزة الزيات ، عن حمران بن أعين أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : (إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا) [المزمل : ١٢] فصُعق ، وخولف وكيع ، خالفه أبو يوسف ، فرواه عن حمزة الزيات ، عن حمران بن أعين ، عن أبي حرب بن أبي الأسود . فذكره .
أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٢ / ٨٤٢) ، ومن طريقه البيهقي في (شعب الإيمان) (١ / ٥٢٢) قال ابن عدي : (روي هذا الحديث عن أبي يوسف ، عن حمزة ، عن حمران أن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يُذكر أبو حرب بن أبي الأسود في الإسناد) . اهـ .

وسنده ضعيف جداً ، وحمران بن أعين وإن وثقه ابن حبان ، فقد قال النسائي : (ليس بثقة) ، وقال ابن معين : (ليس بشيء) ، وقال أبو داود : (كان رافضياً) ، وفوق هذا هو مرسل على الوجهين ، وأعله البيهقي بالإرسال .
وحمزة الزيات هو ابن حبيب ، في حفظه كلامٌ . والله أعلم .

[] ماصحة حديث : (الجهاد مختصر طريق الجنة) ؟

الجواب : لم أقف عليه ، وذكره ابن قدامة في (المغني) (١ / ٨) بلا إسناد .

[] ماصحة حديث (أوتيت جوامع الكلم ، واختصر لي الحديث اختصاراً)

؟

الجواب : هو ضعيف بهذا التمام .

أخرجه أبو أحمد العسكري في (كتاب الأمثال) - كما في (إتحاف السادة) (٧ / ١١٣) للزيدي من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي ، عن جعفر بن محمد

، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال .

فذكره . قال الزيدي : (هو مرسل ، وفي سنده من لم يعرف) ، لكن له

طريق آخر ، أخرجه البيهقي في (الشعب) (ج ٤ / رقم ١٣٦٧) من طريق

محمد بن يونس قال : حدثنا شعيب بن بيان الصفار ، حدثنا شعبة ، عن علي

بن زيد ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس ، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً : (

أعطيت جوامع الكلم ، واختصر لي الحديث اختصاراً) .

وسنده ضعيف جداً ، ومحمد بن يونس هو الكذبي ، اتهمه أبو حاتم بن حبان

وابن عدي والدارقطني بوضع الحديث ، وقال الدراقطني : (ما أحسن القول

فيه إلا من لم يخبر حاله) ، وقال الذهبي : (أحد المتروكين) ، وشعيب بن

بيان الصفار تكلم فيه العقيلي في (الضعفاء) (٢ / ١٨٣) ، فقال : (يحدث

عن الثقات بالمناكير ، كان يغلب على حديثه الوهم) .

وقال الجوزجاني : (له مناكير) ، وعلي بن زيد هو ابن جُدعان ضعفه من

قبل حفظه ، وقد خالفه جرير بن حازم ، فرواه عن الحسن أن عمر بن الخطاب

، رضوان الله عليه ، قال : يا رسول الله ، إن أهل الكتاب يحدثونا بأحاديث قد

أخذت بقلوبنا ، وقد هممنا أن نكتبها ، فقال : (يابن الخطاب ، أمتهوكون

أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى ، أما والذي نفس محمد بيده ، لقد جئتكم

بها بيضاء نقية ، ولكني أعطيت جوامع الكلم ، واختصر لي الحديث اختصاراً)

أخرجه ابن الضريس في (فضائل القرآن) (٨٩) قال : أنبا موسى بن إسماعيل ،

ثنا جرير ، وهذا الوجه مع انقطاعه فهو أمثل من الوجه الأول ، وقد رأيت في (

المصنف) (ج ٦ / رقم ١٠١٦٣) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) ج ٩ /

رقم ٤٨٣٧) عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، أن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، مرَّ برجلٍ يقرأ كتاباً سمعه ساعةً ، فاستحسنه ، فقال للرجل : أتكتبُ من هذا الكتاب ؟ قال : نعم ، فاشتري أديماً لنفسه ، ثم جاء به إليه ، فمسحه في بطنه وظهره ، ثم أتى به النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل يقرؤه عليه ، وجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتلون ، فضرب رجلٌ من الأنصار بيده الكتاب ، وقال : ثكلتك أمك يا ابن الخطاب ، ألا ترى إلى وجه النبي صلى الله عليه وسلم منذ اليوم وأنت تقرأ هذا الكتاب ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما بعثتُ فاتحاً وخاتماً ، وأعطيْتُ جوامع الكلم وفواتحه ، واختصر لي الحديث اختصاراً ، فلا يهلككم المتهوكون) .

وهذا سندٌ رجاله ثقات ، لكنه منقطعٌ ، وأبو قلابة - واسمه : عبد الله بن زيد الجرمي - لم يدرك عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، وعزاه العراقي في (تخریج الإحياء) (٢ / ٣٦٧) لـ (عبد بن حميد) بسندٍ منقطع ، وأظنه يعني هذا الطريق ، ولم أجده في (المنتخب من مسنده) ، ولعله في (تفسيره) ، ولكن له طريق آخر عن عمر ، وذكر قصةً قال فيها : فانطلقت أنا فاستنسختُ كتاباً من أهل الكتاب ، ثم جئتُ به في أديم ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما هذا الذي في يدك يا عمر ؟) قال : قلتُ : يا رسول الله ، كتابٌ ، نسختُهُ لترداد به علماً إلى علمنا ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى احمرت وجنتاه ، ثم نودي بالصلاة جامعة ، فقالت الأنصار : أغضبتم نبيكم ، السلاح السلاح ، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : (يا أيها الناس ، إني قد أوتيتُ جوامع الكلم وخواتمه ، واختصر لي الحديث اختصاراً ، ولقد أتيتكم بما بيضاء نقية ، فلا تهوكوا ، ولا يغرنكم المتهوكون) .

فقال عمر : فقلتُ فقلتُ : رضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبك رسولاً .
أخرجه أبو يعلى في (المسند الكبير) - كما في (المطالب العالية) (ق ١٤٩ / ٢) - قال : حدثنا عبد الغفار بن عبد الله ، ثنا عليُّ بن مسهر ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن خليفة بن قيس ، عن خالد بن عرفطة ، قال : كنت جالساً عند

عمر . فذكره . وسنده ضعيفٌ ، وعبد الرحمن بن إسحاق فضغفوه لكثرة المناكير في حديثه ، وبه أعلّ الحديث الهيثميُّ في (الجمع) (١ / ١٧٣) ، وقد اختلف عليه فيه كما يأتي ، وخليفة بن قيس مولى خالد بن عرفطة ، قال ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١ / ٢ / ٣٧٦) : (سألت أبي عنه ، فقال : هو شيخٌ ليس بالمعروف) ، وترجمه البخاريُّ (٢ / ١ / ١٩٢) ، وقال : (لم يصح حديثه) ، كأنه يعني هذا ، أمّا ابنُ حبان فوثقه (٤ / ٢٠٩) كعادته ! وقد اختلف على عبد الرحمن بن إسحاق في إسناده ومثته ، فرواه عنه عليُّ بن مسهر كما مرَّ ، وخالفه هشيم بن بشير ، فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا : (أعطيتُ فواتح الكلم وخواتمه) . قلنا : يا رسول الله ، علّمنا مما علمك الله عز وجل ، فعلمنا التشهد .

أخرجه ابنُ أبي شيبة في (المصنف) (ج ١١ / رقم ١١٧٨٤) ، وأبو يعلى في (مسنده) (ج ١٣ / رقم ٧٢٣٨) ، والحسن بن عرفة في (جزئه) (٣٣) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) (ج ٤ / رقم ١٣٦٨) ، والخطيبُ في (موضح الأوهام) (٢ / ٤٥٩) ، وسنده ضعيفٌ أيضًا ، وله شاهدٌ عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، أخرجه الدارقطنيُّ في (سننه) (٤ / ١٤٤ ، ١٤٥) من طريق زكريا بن عطية ، نا سعيد بن خالد ، حدثني محمد بن عثمان ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعًا : (أعطيتُ جوامع الكلم ، واختصر لي الحديث اختصارًا) . قال العراقي في (تخرج الإحياء) (٢ / ٣٦٧) : (إسناده جيد) ، كذا قال ، فأغرب ! لأن زكريا بن عطية منكر الحديث ، كما قال أبو حاتم .

فيظهر لك من هذا التحقيق أن الحديث ضعيفٌ بهذا التمام ، فتعلم بذلك تساهل السيوطي ، إذ حسنه في (الجامع الصغير) ، وتبعه على ذلك العزيري في (السراج المنير شرح الجامع الصغير) ، كما في (التعليق المغني على الدارقطني) (٤ / ١٤٥) .

لكن للفقرة الأولى منه شواهد عن جماعةٍ من الصحابة ، منها حديث أبي هريرة في (الصحيحين) ، وله طريق كثيرةٌ عنه ، ومثل حديث علي بن أبي طالب عند البزار (ج ٣ / رقم ٢١٣ ، ٢١٤) ، وأصله عند أحمد (١ / ٩٨) ، وابن

عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوًا من هذا ، وهذا حديثٌ ضعيفٌ أيضاً ،
وأبو بكر ضعيفٌ عند أهل الحديث ، وأبو بكر المديني الذي روى عن جابر بن
عبد الله ، اسمه : الفضل بن مبشر ، وهو أوثقُ من هذا وأقدمُ) . اهـ .

وقال الترمذي في (العلل الكبير) : (سألت محمداً - يعني : البخاري - عن
هذا الحديث ، فقال : (حديثٌ منكرٌ) . وقال ابن حبان في ترجمة أيوب بن
واقد : (كان يروي المناكير عن المشاهير ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان يتعمد
لها ، لا يجوز الاحتجاج بروايته) .

وقال ابن عدي : (وأيوب بن واقد عامة ما يرويه لا يتابع عليه) .
قلتُ : توبع أيوب بن واقد كما تقدّم في كلام الترمذي ، تابعه أبو بكر المديني ،
وهو أبو بكر الداهري ، وقد أخرج هذه المتابعة ابن ماجه (١٧٦٣) قال : محمد
بن يحيى الأزدي ، ثنا موسى بن داود به . وسنده ضعيفٌ جداً ، وأبو بكر
الداهري تالفٌ .

وقال ابن الجوزي : (هذا حديثٌ لا يصح) . ونقل المناوي في (الفيض) (١/
٤٤٦) عن البيهقي أنه قال : (إسناده مظلم) ، وقد وقفتُ له على شاهد من
حديث أبي هريرة مرفوعاً : (من ألبسه الله نعمةً فليكثر من الحمد لله ، ومن
كثرت همومه فليستغفر الله ، ومن أبطأ عنه رزقه ، فليكثر من قول : لا حول
ولا قوة إلا بالله ، ومن نزل مع قومٍ فلا يصومنَّ إلا بإذنه ، ومن دخل دار قومٍ
فليجلس حيث أمره ، فإن القوم أعلمُ بعورة دارهم ، وإن من الذنب المسخوط
به على صاحبه : الحقد ، والحسد ، والكسل في العبادة ، والضنك في المعيشة)
أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٦٥٥٥) ، وفي (الصغير) (٧٢/٢) من طريق
محمد بن سلمة المرادي ، نا يونس بن تميم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي
كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

وأخرجه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ١٣ / ق ٧١٣) من طريق محمد بن
سلمة المرادي ، لكن وقع عنده : (أيوب بن تميم) بدل : (يونس بن تميم) .
والصواب أنه يونس .

وهو خيرٌ باطلٌ كما قال الذهبي في (الميزان) (٤/٤٧٨) في ترجمة : (يونس بن تميم) .

[] ما درجة هذا الحديث : (من أشرط الساعة : موت الرجل فجأةً) ؟
الجواب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو عمرو الداني في (السنن الواردة في الفتن) (٣٩٥، ٣٩٩) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة ، عن الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن من أشرط الساعة موت الفجأة) . وهذا سندٌ ضعيفٌ لإرساله ، وقد رأيتُه موصولاً . أخرجه الطبراني في (الصغير) (٢/١٢٩) قال : حدثنا الهيثم بن خالد المصيصي ، حدثنا عبد الكبير بن المعافى بن عمران ، حدثنا شريك ، عن العباس بن ذريح ، عن الشعبي ، عن أنس مرفوعاً : (من اقترب الساعة أن يرى الهلاك قبلاً ، فيقال : ليلتين ، وأن تُتخذ المساجد طرقاً ، وأن يظهر موت الفجأة) . قال الطبراني : (لم يروه عن الشعبي إلا العباس بن ذريح ، ولا عنه إلا شريك ، تفرد به : عبد الكبير) . وأعله الهيثمي في (المجمع) (٧/٣٢٥) بالهيثم بن خالد شيخ الطبراني ، وقال : إنه ضعيفٌ . ومن نظر في نقد الطبراني وقع له أن الهيثم لم يتفرد به ، والصواب إعلاله بشريك بن عبد الله النخعي ، فهو سيء الحفظ . أما الراوي عنه وهو عبد الكبير بن المعافى فقد قال فيه أبو حاتم الرازي - كما في (الجرح والتعديل) (٣/٦٣/١) - : (كان ثقةً راضاً ، وكان يُعدُّ من الأبدال) .

ورأيتُ للحديث طريقاً آخر عن أنسٍ . أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٢/٧٠٥) ، ومن طريقه ابنُ الجوزي في (الواحيات) (١٤٩١) من طريق الحسن بن عمارة ، عن الحواري بن زيادٍ ، عن أنسٍ مرفوعاً : (إن من اقترب الساعة : فشو الفالج ، وموتُ الفجأة) .

وسنده ضعيفٌ جداً . والحسن بن عمارة مطروحٌ كذبه ابن معين وغيره ، وتركه آخرون ، وبالجملة : فالحديث لا يصح من كل طرقة . والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تلا قوله تعالى : { ما غرَّك بربك الكريم } ، قال : (غرَّة جهله) ؟
الجواب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه أبو عبيد في (فضائل القرآن) (١٩٥ - طبع المغرب) قال : حدثنا كثير بن هشام ، عن جعفر بن برقان ، عن صالح بن مسمار قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية : { يا أيها الإنسان ما غرَّك بربك الكريم } ، فقال : (جهله) .
وأخرجه الثعلبي في (تفسيره) (٧/٢٣٠/٢) ، ومن طريقه الواحدي في (الوسيط) من طريقين آخرين عن كثير بن هشام به . وهذا سندٌ ضعيفٌ لإعضاله .

[] ما درجة هذا الحديث : (أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : إنا أنطيناك الكوثر) ؟

الجواب : حديثٌ ضعيفٌ جداً . أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٢٥٦/٢) من طريق أزهر بن مروان . والدارقطني في (المؤتلف والمختلف) (ص ٢٠٤١) من طريق عمرو بن مخرم قالاً : ثنا عبد الوارث ، عن عمرو بن عبيد ، عن الحسن البصري ، عن أمه ، عن أم سلمة فذكرته . ووقع في (المستدرک) : (أعطيناك) وهو تصحيف ، وقد عزاه الزيلعي في (تخريج أحاديث الكشاف) (٣٠٣/٤) إلى الحاكم بلفظ : (أنطيناك) بالنون . وعزاه أيضاً للطبراني في (معجمه) ، والثعلبي وابن مردويه في (تفسيريهما) . قال الحاكم : (صحيح الإسناد) . فتعقبه الذهبي بقوله : (عمرو بن عبيد واه) .

[] ما درجة هذا الحديث : (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الصلاة في الحيطان) ؟

الجواب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه الترمذي (٣٣٤) ، ومن طريقه ابنُ الأبار في (معجم أصحاب أبي علي الصفدي) (ص ٢٦١) ، وأبو الشيخ في (ما رواه أبو الزبير عن غير جابر) (رقم ٤٨ - بتحقيقي) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٧١٨/٢) من طريق أبي داود الطيالسي ، ثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن أبي الزبير ، عن أبي الطفيل ، عن معاذ فذكره .

وتابعه مسلم بن إبراهيم ، عن الحسن بن أبي جعفر بسنده سواء . أخرجه تمام الرازي في (الفوائد) (٢٨٣) . قال الترمذي : (هذا حديثٌ غريبٌ ، لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن أبي جعفر ، والحسن بن أبي جعفر قد ضعّفه يحيى بن سعيد وغيره) .

وقال ابنُ عدي : (وهذا لا يُعرف رواه عن أبي الزبير غير الحسن بن أبي جعفر) والحسن هذا كان من المتعبدين ممن غفل عن صناعة الحديث كما قال ابن حبان ، فال فيه الأمر إلى سوء الحفظ والغفلة ، حتى قال فيه البخاري : (منكر الحديث) . وضعّفه أحمد وابنُ المديني والنسائي والفلاس وغيرهم . وقد فسّر أبو داود الطيالسي الحيطان بـ (البساتين) .

[] مادرجة هذا الحديث : (لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس) ؟

والجواب : أنه حديث صحيح .

أخرجه النسائي في (الكبرى) (٢٥١/٥ ، ٢٥٢) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٣ / رقم ٦٩٣) ، والخطيب في (تاريخه) (١١٠/١٠ ، ١١١) من طريق عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله ، عن سفينة مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره ، وسنده صحيح ، وتوبع عمرو بن الحارث .

تابعه عقيل بن خالد ، عن الزهري مثله . أخرجه أبو يعلى في (المسند) (٦٩٤٥) ، وفي (المعجم) (٨٣) ، والخراطي في (المساوي) (٨٣٨) ،

والطبراني في (الكبير) (ج ٢٣ / رقم ٨٩٨) ، وتابعه أيضاً محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري مثله .

أخرجه الطبراني (٨٩٩) ، وللحديث طرق أخرى عن أم سلمة وشواهد من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك ، رضي الله عنهما .

أمّا حديث أبي هريرة مرفوعاً : (لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلبٌ أو جرس) . فأخرجه مسلم (١٠٣ / ٢١١٣) ، وأبو داود (٢٥٥٥) ، والترمذي (١٧٠٣) ، والدارمي (٢٦٧٩) ، وأحمد (٢ / ٢٦٢ ، ٢٦٣ ، ٣١١ ، ٣٢٧ ، ٣٤٣ ، ٣٩٢ ، ٤٤٤ ، ٤٧٦ ، ٥٣٧) ، وابن حبان (٤٧٠٣) ، والبيهقي (٥ / ٢٥٤) من طرق عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وأما حديث أنس ؛ فأخرجه أبو الشيخ في (ما رواه أبو الزبير عن غير جابر) (٢٤ ، ٢٥) ، والطبراني في (الأوسط) (٤٦٩٩) ، وابن عدي في (الكامل) (١٢١١ / ٣) من طريق محمد بن بكار بن بلال ، عن سعيد بن بشير ، عن أبي الزبير ، عن أنس مرفوعاً : (لا تقرب الملائكة عيراً فيها جرسٌ ، ولا بيتاً فيه جرس) . وقد خولف محمد بن بكار ، خالفه محمد بن خالد بن عثمة قال : حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعيد بن هشام ، عن عائشة مرفوعاً : (لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلب أو جرس) . فجعله من (مسند عائشة) . أخرجه الخرائطي في (مساوئ الأخلاق) (٨٣٥) وعلة هذا الاضطراب من سعيد بن بشير ، فإنه ضعيفٌ .

وقال ابن عدي : (لا يعرف عن أبي الزبير إلا من حديث سعيد بن بشير عنه ، ولا أظنُّ أنه يُعرف ؛ لأن الزبير عن أنسٍ غيره) . والحمد لله رب العالمين .

[] ما درجۀ هذا الحديث : (أميران وليسا بأميرين : المرأة تحجُّ مع القوم ، فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة ، فليس لأصحابها أن ينفروا حتى يستأذنوها ، والرجل يتبع الجنازة فيصلي عليها ، فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهل الجنازة) ؟

والجواب بعون الملك الوهاب :

أخرجه البزار (٧٩٥- زوائد ابن حجر) قال : حدثنا أحمد بن داود الكوفي ، ثنا أحمد بن عبد الغفار ، ثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر مرفوعاً ، فذكره .

قال البزار : (لا نعلمه بهذا اللفظ من وجهٍ أحسن من هذا ، على أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان ، وقد روى عنه نحو مائة حديث ، ولا روى هذا عن الأعمش غير عبد الغفار) .

قُلْتُ : كذا وقع في الإسناد : (أحمد بن عبد الغفار) ، وفي نقد البزار (عبد الغفار) ، والصواب أنه : (عمرو بن عبد الغفار) ، فقد ذكر الذهبي في (الميزان) (٢٧٢/٣) هذا الحديث ونقله من (مسند البزار) في ترجمة (عمرو) ، ثم أعقبه بقوله : (تفرد به عمرو ، وعمرو مُتهم) . وقد تركه ابن المديني وأبو حاتم ، وقال ابن عدي : (أتهم بوضع الحديث) . ثم وقفتُ على الحديث في (أخبار أصبهان) (٨٨/٢) لأبي نعيم ، فرأيتَه يرويه من طريق أحمد بن أبي داود الحنات ، ثنا عمرو بن عبد الغفار ، عن الأعمش بهذا الإسناد سواء . فثبت ما ظهر لي ، والحمد لله .

وهذا الإسناد ضعيف جداً ، على أن البزار قد أظهر له علةً ، فقال : (الأعمش لم يسمع من أبي سفيان) . فتعقبه الهيثمي بقوله : (عجتُ من قوله : لم يسمع الأعمش من أبي سفيان) ، وسرُّ تعجبُ الهيثمي من قول البزار أنه قد ثبت سماع الأعمش من أبي سفيان ، واسمه : طلحة بن نافع ، وقد وقع هذا السماع في (صحيح البخاري) ، فأخرج البخاري في (كتاب الأشربة) (٧٠/١٠) قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح وأبي سفيان ، عن جابر قال : جاء أبو حميد بقده لبن من النقيع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ألا حمَّرتَه ، ولو أن تعرض عليه بعود) . وأخرجه مسلم في (الأشربة) (٩٥/٢٠١١) قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جريرٌ مثله ، ثم أخرجه البخاريُّ عقبه من طريق حفص بن غياث ، عن الأعمش قال : حدثني أبو سفيان ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا .

وقد أخرج الشيخان معاً حديث الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر مرفوعاً : (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) . وقد قرن البخاري رواية أبي سفيان برواية أبي صالح في هذين الحديثين ، ولم يرو البخاري شيئاً للأعمش عن أبي سفيان غير هذين الحديثين ، وروايته في الموضوعين مقرونة برواية أبي صالح ، أمّا مسلمٌ فأخرج نحو ثلاثين حديثاً لهذه الترجمة : (الأعمش عن أبي سفيان) ، ولعلّ البزار أراد أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان هذا الحديث ، وهذا سائغ لو أراد البزار ، وذلك لأن الأعمش مدلسٌ وقد عنعنه ، والله أعلم .

وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، مرفوعاً مثله . أخرجه العقيلي في (الضعفاء) (٢٨٧/٣) في ترجمة (عمرو بن عبد الجبار السنجاري) من طريقه ، عن أبي شهاب ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

وقال العقيلي : (عمرو بن عبد الجبار لا يتابع على حديثه) . وذكر الذهبي في (الميزان) (٢٧٢/٣) أن السنجاري هذا سرق هذا الحديث من عمرو بن عبد الجبار الفقيمي أو سرقه الفقيمي منه .

وقد قال العقيلي عقب الحديث : (هذا يُروى بإسنادٍ مُعل) ، ولعله يشير إلى حديث الفقيمي الذي مرّ ذكره، أو يقصد ما ذكره الدارقطني في (العلال) (٢٢٠٧) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (الواهيات) (٩٤٣) من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم أو عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره . والحسن بن عمارة متروكٌ . وذكر الدارقطني أن ليث بن أبي سليم يرويه عن طلحة بن مصروف عن أبي حازم عن أبي هريرة قوله موقوفاً عليه ، قال الدارقطني : (ولا يثبت مرفوعاً) .

[] ما درجة هذا الحديث : (أن عائشة ، رضي الله عنها ، كانت تستحب

التزويج في شوال) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلم (٧٣/١٤٢٣) ، والنسائي (٧٠/٦ ، ١٣٠) ، والترمذي (١٠٩٣) ، وابن ماجه (١٩٩٠) ، والدارمي (٦٨/٢ ، ٦٩) ، وأحمد (٦) / ٥٤ ، ٢٠٦) ، وإسحاق بن راهويه في (المسند) (١٨٠ ، ١٨١ ، ٨٠٢/٢٥٩) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (١٥٠٨) ، والبيهقي (٢٩٠/٧) ، والسبغوي في (شرح السنة) (٣٦/٩) من طرق عن سفيان الثوري ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عبد الله بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال ، وأدخلت عليه في شوال ، قالت عائشة : فمن كان أحظى عنده مني ، وكانت عائشة تستحب ... الحديث . قال الترمذي : (حديثٌ صحيحٌ ، لا نعرفه إلا من حديث الثوري عن إسماعيل) . وقوله : (وكانت عائشة ... إلخ) ، لم يقع في رواية عبد الله بن نمير عن الثوري عند مسلم ولا في رواية وكيع عن الثوري عند إسحاق بن راهويه ، ويبدو أنها مختصرة في رواية وكيع ؛ لأن النسائي وأحمد روياه من طريقه عن الثوري فذكرها . والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث : (أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن المحرم يشتكي عينه ، فقال : (يضمدها بالصبر) ، فهل معناه أن يصبر على ما يجده ، أم يتداوى ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ أيضاً .

أخرجه مسلم (٨٩/١٢٠٤) ، وأبو داود (١٨٣٨) ، والنسائي (١٤٣/٥) ، والترمذي (٩٥٢) ، والدارمي (٣٩٧/١) ، وأحمد (٦٨/١ ، ٦٩) ، والحميدي (٣٤) ، والطيالسي (٨٥) ، وابن خزيمة (١٨٦/٤) ، وابن الجارود في (المنتقى) (٤٤٣) ، وأبو نعيم في (الطب) (ق ٢/٤٨) ، والبيهقي (٦٢/٥) من طريق سفيان بن عيينة ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب قال : اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه ، فلما أتى الروحاء

اشتد به ، فأرسل إلى أبان بن عثمان ، فأرسل أبان أن عثمان ، رضي الله عنه ، حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (يضمدها بالصبر) . وتوبع ابن عيينة ، تابعه عبد الوارث بن سعيد ثنا أيوب بن موسى ، به .

وأخرجه مسلم ، وأحمد (٦٥/١) ، وقال الترمذي : (هذا حديث حسن صحيح) ، وليس معنى (الصبر) هو ما ذهب إليه ذهن القارئ من أنه احتمال النفس الكد ، ولكن (الصبر) بتشديد الصاد وكسر الباء الموحدة - ويجوز إسكانها - هو دواءٌ مرٌّ ، ومعنى : (يضمدها) يعني : يلطخها ، وكذلك يقال للخرقة التي يُشدُّ بها العضو : (ضماد) ، وأصل الضمُّد ؛ هو الشدُّ ، والله أعلم .

[] ما درجته هذا الحديث : (أوحى الله ، عز وجل ، إلى داود النبي : يا داود ، ما من عبد يعتصم بي دون خلقي أعرف ذلك من نيته ، فتكيدته السماوات بمن فيها ، إلا جعلت له من بين ذلك مخرجاً ، وما من عبد يعتصم بمخلوقٍ دوني ، أعرف ذلك من نيته ، إلا قطعُ أسباب السماء بين يديه ، وأسخت الأرض من تحت قدميه ، وما من عبد يطيعني إلا وأنا معطيه قبل أن يسألني ، وغافر له قبل أن يستغفرني) ؟
الجواب : حديثٌ موضوعٌ .

أخرجه تمام الرازي في (الفوائد) (١٧٠٠) ، والدلمي في (مسند الفردوس) - كما في (زهر الفردوس) (٤٩٦) من طريق هشام بن يوسف ، ثنا يوسف بن السفر ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه مرفوعاً ، فذكره .

وهذا سننٌ موضوع ، ويوسف بن السفر كذبه ابن معين والجوزجاني ، وقال البيهقي : (هو في عداد من يضع الحديث) . وتركه آخرون من النقاد .

[] ما درجته هذا الحديث : (تقول النار للمؤمن يوم القيامة : جُزْ يا مؤمن ! فإن نورك أطفأ ناري)

الجواب : حديثٌ منكرٌ .

أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٣٢٩/٩) ، والخطيب في (تاريخه) (٥ / ١٩٣ ، ١٩٤) من طريق محمد بن جعفر العابد ، وأخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٢٣٩٠/٦) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٢ / رقم ٦٦٨٠) ، وعنه أبو نعيم في (الحلية) (٣٢٩/٩) ، والبيهقي في (الشعب) (٣٣٩/١ ، ٣٤٠) من طريق سليم بن منصور بن عمار - كليهما - عن منصور بن عمار ، عن بشير بن طلحة - وسقط ذكره عند الخطيب - عن خالد بن دريك ، عن يعلى بن منية مرفوعاً .

وهذا سندٌ ضعيفٌ لضعف منصور . فقال أبو حاتم : (ليس بالقوي) . وقال ابنُ عدي : (منكر الحديث) ، وقال العقيلي : (لا يقيم الحديث) . ثم هو أيضاً منقطعٌ بين خالد بن دريك ويعلى بن منية ، كما صرح بذلك السخاوي في (المقاصد الحسنة) (ص ١٦٠) .

وقال ابنُ رجب في (التخويف من النار) (ص ٢٠٢) : (غريبٌ وفيه نكارة) . وقال ابنُ كثير في (النهاية) (٩٣/٢) : (هذا حديثٌ غريبٌ جداً) .

[] ما درجۀ هذا الحديث : (أحسابُ أهل الدنيا هذا المال) ؟

والجواب : أنه حديثٌ حسنٌ على شرط مسلم .

أخرجه النسائي (٦٤/٦) ، والدارقطني في (الجزء الثالث والعشرين من حديث أبي الطاهر الذهلي) (١٥٩) من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح . وأخرجه أحمد (٣٥٣/٥) ، وابنُ حبان (٤٧٤/٢) ، والحاكم (١٦٣/٢) ، وابنُ أبي عاصم في (الزهد) (٢٢٨) ، والخطيب في (تاريخه) (٣١٨/١) ، والبيهقي في (الشعب) (٢٨١/٧) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (٩٨٢) ، والدارقطني في (الجزء الثالث والعشرين من حديث أبي الطاهر الذهلي) (١٥٩) من طريق زيد بن الحباب . وأخرجه أحمد (٣٦١/٥) ، والدارقطني في (سننه) (٣٠٤/٣) ، والبيهقي (٢٨١ ، ٢٨٠/٧) من طريق

الحسن بن علي بن شقيق - ثلاثتهم - عن الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعاً .

قال الحاكم : (صحيح على شرط الشيخين) ، ووافقه الذهبي ! والصواب أنه على شرط مسلم . والحمد لله رب العالمين .

[] ما درجة هذا الحديث : (الجنة أقرب إلى أحدكم من شركاء نعله ، والنار مثل ذلك) ؟
الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاري في (صحيحه) (٣٢١/١١) ، وأحمد (٣٨٧/١) ، وأبو يعلى (٥٢١١) ، وعنه ابن حبان (٦٦١) ، والهيثم بن كليب في (المسند) (٥١٤) ، (٥١٥) ، والخطيب في (تاريخه) (٣٨٧/١١ ، ٣٨٨) ، والبغوي في (شرح السنة) (٣٧١/١٤) من طرقٍ عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعودٍ مرفوعاً فذكره .

وتابعه منصور بن المعتمر فرواه عن أبي وائل بهذا الإسناد . أخرجه أحمد (١) (٤١٣) ، والبيهقي (٣٦٨/٣) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١٢٥/٧) .
وأخرجه أحمد (٤٤٢/١) ، وأبو يعلى (٥٢٨٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان الثوري ، عن الأعمش ومنصور معاً ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود مرفوعاً .

[] ما درجة هذا الحديث : (إنما يدخل الجنة من يرجوها ، ويجنب النار من يخافها ، وإنما يرحم الله من يرحم) ؟
الجواب : حديث ضعيف الإسناد .

أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (ج ٣ / رقم ٧٦٠) ، وفي (الآداب) (١١٤٦) ، وفي (الأربعون الصغرى) (٣٠) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣) (٢٢٥) من طريق سويد بن سعيد ، عن حفص بن ميسرة ، عن زيد بن أسلم ،

عن ابن عمر مرفوعاً فذكره . قال العلاءي: (إسناده حسنٌ على شرط مسلم) .
فتعقبه المناوي في (فيض القدير) (٨/٣) بقوله : (هذا غير مقبول ، ففيه
سويد بن سعيد ، فإن كان الهروي فقد قال الذهبي : (قال أحمد : متروك ،
وقال البخاري : عمي فلن فتلن ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وإن كان
الدقاق فمنكر الحديث كما في (الضعفاء) للذهبي) . انتهى .

قُلْتُ : هو الهرويُّ بلا شك ، وما كان ينبغي للمناوي أن يتوقف فيه ، لا سيما
والعلاءي يقول : (على شرط مسلم) ، ومسلمٌ إنما أخرج لسويد بن سعيد
الهروي عن حفص بن ميسرة ، أمّا سويد بن سعيد الدقاق فلا يكادُ يُعرفُ .
والله أعلم .

وقد خولف حفص بن ميسرة في إسناده . وقد نصَّ على ذلك أبو نعيم فقال :
(هذا حديثٌ غريبٌ من حديث زيد بن أسلم مرفوعاً متصلاً تفرد به حفصُ
، ورواه ابنُ عجلان عن زيد بن أسلم مراسلاً) . اهـ .

ومرسل زيد هذا أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) (٢٣٢/١٣) قال : حدثنا
أبو خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، قال : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم . فذكره .

[] **مادرجة هذا الحديث : كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم :**

(وأسألك الرضا بعد القضاء) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه النسائي (٥٥/٣) ، وابن حبان (٥٠٩) ، والحاكم (٥٢٤/١ ، ٥٢٥) ،
والبيهقي (١٦١/٩) من طريق حماد بن زيد ، حدثنا عطاء بن السائب ، عن
أبيه قال : صلى بنا عمار بن ياسر صلاةً فأوجز فيها ، فقال له بعضُ القوم :
لقد خففت ، أو أوجزت ، فقال : أما على ذلك فقد دعوتُ فيها بدعواتٍ
سمعتُهنَّ من النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما قام تبعه رجلٌ من القوم - هو أبي
، غير أنه كنى عن نفسه - فسأله عن الدعاء ثم جاء ، فأخبر به القوم : (اللهم

بعلمك الغيب ، وقدرتك على الخلق ...) وساق حديثاً فيه : (وأسألك
الرضا بعد القضاء) .

ومن هذا الوجه أخرجه أبو سعيد الدارمي في (الرد على الجهمية) (١٨٨) ،
وعبد الله بن أحمد في (السنة) (٤٦٠) ، وابن نصر في (قيام الليل) (ص
٢٤٦) ، وابن خزيمة في (التوحيد) (٢٩/١ ، ٣٠) ، وابن مندة في (الإيمان)
(٨٦) ، والبيهقي في (الأسماء والصفات) (ص ١٢٠) .

وهذا سندٌ صحيحٌ ، وحماد بن زيد ممن سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط
، ولذلك صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وله شاهد من حديث زيد بن ثابت
، رضي الله عنه . أخرجه أحمد (١٩١/٥) ، والحاكم (٥١٦/١ ، ٥١٧) من
طريق أبي بكر بن أبي مریم ، ثنا ضمرة بن حبيب ، عن أبي الدرداء ، عن زيد
بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه دعاءً وأمره أن يتعاهد به
أهله كل يوم ، قال : (قل كل يوم حين تصبح : لبيك اللهم لبيك وسعديك
والخير في يديك ، ومنك وبك وإليك ...) . ثم ساق دعاءً فيه : (أسألك
الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الممات ، ولذة النظر إلى وجهك ،
وشوقاً إلى لقائك من غير ضراء مضرة ، ولا فتنة مضلة ...) وساق دعاءً .
وأخرجه ابن أبي عاصم في (السنة) (٤٢٦) من طريق أبي بكر بن أبي مریم بهذا
الإسناد مختصراً . قال الحاكم : (صحيح الإسناد) . فرده الذهبي بقوله : (أبو
بكر ضعيفٌ ، فأين الصحة ؟ !) وله شاهد من حديث فضالة بن عبيد ، رضي
الله عنه . أخرجه ابن أبي عاصم في (السنة) (٤٢٧) من طريق ابن حلبس
يونس بن ميسرة ، عن أم الدرداء أن فضالة بن عبيد كان يقول : (اللهم إني
أسألك الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الموت ، ولذة النظر إلى وجهك ،
والشوق إلى لقائك ، من غير ضراء مضرة ، ولا فتنة مضلة) . وزعم أنها
دعواتٌ كان يدعو بها النبي صلى الله عليه وسلم . وسنده صحيح .

[] ما درجة هذا الحديث : (طوبى لمن هدى إلى الإسلام ، وكان عيشه

كفافاً ، وقنع به) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه الترمذي (٢٣٤٩) ، وأحمد (١٩/٦) ، وابن المبارك في (الزهد) (٥٥٣) ، وابن حبان (٦١/٢ / ٦٩٤) ، وابن شاهين في (الترغيب) (٢/٣٠٤) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٨ / رقم ٧٨٦ ، ٧٨٧) ، والحاكم (٣٤/١) ، ٣٥ ، (، والقضاعي في (مسند الشهاب) (٦١٦ ، ٦١٧) ، والأصبهاني في (الترغيب) (٢٢٧٥) من طريق حميد بن هانئ أبي هانئ الخولاني ، عن عمرو بن مالك الجني ، أنه سمع فضالة بن عبيد ، فذكره مرفوعاً . قال الترمذي : (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) . وقال الحاكم : (صحيحٌ على شرط مسلم) . ووافقه الذهبي ! والصواب أنه صحيح فقط ؛ لأن مسلماً لم يخرج لعمر بن مالك شيئاً ، والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث : (قد أفلح من أسلم وورق كفافاً ، وقنعه الله

بما آتاه) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلم (١٠٥٤ / ١٢٥) ، وأبو نعيم في (المستخرج) (٢٣٤٩) ، والترمذي (٢٣٤٨) ، وأحمد في (المسند) (١٦٨/٢) ، وفي (الزهد) (٨) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (٣٤١) ، والحاكم (١٢٣/٤) ، والبيهقي في (السنن) ، (١٩٦/٤) ، وفي (الشعب) (١٠٣٤٥) ، وفي (الأربعون الصغرى) (٥٥) ، والبغوي في (شرح السنة) (٤٠٤٣) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا سعيد بن أبي أيوب ، حدثني شرحبيل بن شريك ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً فذكره .

قال الحاكم : (صحيحٌ على شرط الشيخين) . كذا قال ! واستدراكه على مسلم وهم ، فقد أخرجه كما ترى ، ثم ليس هو على شرط البخاري ؛ لأنه لم

يُخرج شيئاً في (صحيحه) لشرحبيل بن شريك . وأخرجه ابن ماجه (٤١٣٨) من طريق ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر وحميد بن هانئ ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو . وهذا سندٌ حسنٌ في المتابعات . وابن لهيعة فيه مقالٌ معروفٌ . وتوبع أبو عبد الرحمن الحبلي . تابعه عبد الرحمن بن سلمة ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً مثله . أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٢٩٠/١/٣) - معلقاً - وصله ابن حبان (٦٧٠) ، والفسوي في (المعرفة والتاريخ) - (٥٢٣/٢) ، والبيهقي في (الشعب) (٩٧٢٣ ، ١٠٣٤٦) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١٢٩/٦) من طريق سعيد بن عبد العزيز ، عن عبد الرحمن بن سلمة . وقال أبو نعيم : (غريبٌ من حديث سعيد عن عبد الرحمن) . انتهى . وسعيد بن عبد العزيز ثقةٌ ، لكنه كان اختلط ، وهو يتقوى بما قبله . والله أعلم .

[] مادرجة هذا الحديث : (إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض ، وإن هذا المال خضرة حلوة) ؟
الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاري (٤٠٢/٢) مختصراً و ٣٢٧/٣ و ٤٨/٦ ، و ٢٤٤/١١) ، ومسلم (١٠٥٢) ، والنسائي (٩٠/٥ ، ٩١) ، وأحمد (٢١/٣ ، ٩١) ، وعبد الرزاق في (المصنف) (٩٦/١١) ، والطيالسي في (مسنده) (٢١٨٠) ، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم ١٢٤٢) ، وابن حبان (ج ٨ / رقم ٣٢٢٥ ، ٣٢٢٧) ، والبيهقي (٣ / ١٩٨) ، وفي (الأربعون الصغرى) (٦٠) ، والبغوي في (شرح السنة) (١٤ / ٢٥٣) من طريقين عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً . وساق حديثاً طويلاً . وتوبع عطاء ؛ تابعه عياض بن عبد الله بن سعد ، عن أبي سعيد مرفوعاً نحوه . أخرجه مسلم (١٢١/١٠٥٢) ، وابن ماجه (٣٩٩٥) ، وأحمد (٧/٣) ، والحميدي في (مسنده) (٧٤٠) ، وابن حبان (٣٢٢٦) .

[] ما درجۃ هذا الحديث : (من أحب أن يُيسط له في رزقه ، ويُنسأ له في

أثره ، فليصل رحمه) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه البخاري (٣٠١/٤ ، و ٤١٥/١٠) ، وفي (الأدب المفرد) (٥٦) ،

ومسلم (٢٠/٢٥٥٧ ، ٢١) ، وأبو داود (١٦٩٣) ، والنسائي في (الكبرى)

- كما في (أطراف المزي) (٣٩٧/١) - وأحمد (٢٤٧/٣) ، والخرائطي في (

مكارم الأخلاق) (٢٥٤ ، ٢٥٥) ، والبيهقي (٢٧/٧) ، والبغوي في (شرح

السنة) (١٨/١٣ ، ١٩) من طريق الزهري عن أنس مرفوعاً . وله طرق

أخرى عن أنس ، وشواهد عن جماعة من الصحابة ، رضي الله عنهم .

[] ما درجۃ هذا الحديث : (ما نقصت صدقةً من مال ، وما زاد الله عبداً

بالعفو إلا عزاً ، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله عز وجل) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلم (٦٩/٢٥٨٨) ، والدارمي (٣٩٦/١) ، وأحمد (٣٨٦/٢) ، وابن

خزيمة (٢٤٣٨) ، والبيهقي (١٨٧/٤) ، والخطيب في (التلخيص) (١/١١٠)

، والبغوي في (شرح السنة) (١٣٢/٦ ، ١٣٣) من طريق إسماعيل بن جعفر ،

ثنا العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره .

[] ما درجۃ هذا الحديث : (من انظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله

يوم لا ظل إلا ظله) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلم (٧٤/٣٠٠٦) مطولاً ، والبخاري في (الأدب المفرد) (١٨٧) ،

والحاكم (٢٨/٢ ، ٢٩) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٩ / رقم ٣٧٩) ،

والبيهقي (٣٥٧/٥) ، وأبو نعيم في الحلية (١٩/٢ ، ٢٠) ، والقضاعي في (

مسند الشهاب (٤٦٢) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن أبي اليسر مرفوعاً .

وأخرجه أحمد (٤٢٧/٣) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٩ / رقم ٣٧٢) ، والدولابي في (الكنى) (٦٢/١) ، والبغوي في (شرح السنة) (١٩٨/٨) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (٤٦٠ ، ٤٦١) من طريق عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن أبي اليسر مرفوعاً . والحمد لله رب العالمين .

[] ماصحة هذا الحديث : عن علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، أنه كان إذا استلم الحجر قال : اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك واتباعاً لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم ؟
والجواب : أنه لا يثبت .

أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٤٩٢) قال : حدثنا أحمد بن محمد الشافعي ، قال : حدثني إبراهيم بن محمد ، قال : نا حفص بن غياث ، عن أبي العميس ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي بن أبي طالب .

قال الطبراني : (لا نعلم أسند أبو العميس عن أبي إسحاق حديثاً غير هذا ، ولم يروه عن أبي العميس إلا حفص ، ولا عن حفص إلا إبراهيم الشافعي) .

قلتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ، والحارثُ هو الأعور ، وهو واه ، وبه ضعفه الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٢٤٠/٣) لكنه تسامح في حق الحارث الأعور فقال : (فيه الحارث وهو ضعيفٌ وقد وثق) !! وبقية رجال الإسناد ثقات ، إلا ما كان من أمر أبي إسحاق السبيعي ، فإنه كان اختلط ، ثم هو مدلسٌ ، وقد عنعنه . والله أعلم . لكن له شاهد عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يستلم الحجر قال : فذكر مثله . أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٥٨٤٣) ، والعقيلي في (الضعفاء) (١٣٦/٤) قالوا : حدثنا محمد بن الحسين أبو حصين ، ثنا عون بن سلام ، نا محمد بن مهاجر ، عن نافع ، عن ابن عمر . وأخرجه الطبراني في (الأوسط) (٥٤٨٦) قال : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، نا عون بن سلام بسنده سواء . قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن محمد بن مهاجر ،

إلاً عون بن سلام) . وذكر العقيلي هذا الحديث في ترجمة (محمد بن مهاجر)
وقال : (لا يتابع عليه) ، وسبقه الإمام البخاري فروى هذا الحديث في (
التاريخ الكبير) (٢٣٠/١/١) في ترجمة (محمد بن مهاجر) ثم قال : (لا يتابع
عليه) .

[] ما درجة هذا الحديث : (لو كان الفحش رجلاً ، لكان رجلٍ سوء) ؟

وعن حديث : (لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً) ؟

والجواب : أما حديث : (لو كان الفحشُ رجلاً) . فهو حديث ضعيفٌ

أخرجه ابنُ أبي الدنيا في (الصمت) (٣٢٨) قال : حدثنا الحكم بن موسى ،
حدثنا الوليد بن مسلم ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء بن أبي رباح ، أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة ، رضي الله عنها : (يا عائشة ، لو كان
الفحش رجلاً ، لكان رجل سوء) .

والوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية ، وقد عنعن الإسناد ، وخالفه أبو
داود الطيالسي ؛ فأخرجه في (مسنده) (١٤٩٥) قال : حدثنا طلحة بن عمرو
، عن عطاء ، عن عائشة مرفوعاً . فأنت ترى أن الوليد بن مسلم أرسل
الحديث ، فقال : (عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة) ، بينما
قال الطيالسي : (عطاء عن عائشة) ، غير أن الإسناد على الوجهين لا يثبت ،
وطلحة بن عمرو متروك ، تركه أحمد والنسائي وغيرهما . وقال البخاري : ()
ليس بشيء ، كان يحيى بن معين سيئ الرأي فيه) ، وضعفه أبو داود وابن سعد
، وزاد : (جداً) ، والكلام فيه طويلٌ الذيل ، ولكن وقفتُ له على طرقٍ
أخرى ؛ منها ما أخرجه البيهقيُّ في (الشعب) (٧٧٢٢ ، ٨٤١٨) ، وفي ()
الأسماء والصفات) (٢٥٦/١) ، والخطيب في (موضح الأوهام) (٣١٩/١) ،
والأصبهاني في الترغيب (١١٧١) ، والشجريُّ في (الأمالي) (١٩٧/٢) من
طرقٍ عن إبراهيم بن محمد الشافعيِّ ، ثنا أبو غرارة القرشي محمد بن عبد
الرحمن ، قال : أخبرني أبي ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة مرفوعاً : ()
الرفق يُمنُّ ، والخرق شؤمٌ ، وإذا أراد الله بأهل بيتٍ خيراً أدخل عليهم الرفق ،

إن الرفق لم يكن في شيء إلا زانه ، والخرق لم يكن في شيء قط إلا شانه ، وإن الحياء من الإيمان ، وإن الإيمان في الجنة ، ولو كان الحياء رجلاً لكان صالحاً ، وإن الفحش من الفجور ، وإن الفجور في النار ، ولو كان في الفحش رجلاً يمشي في الناس لكان رجل سوء) . وسنده ضعيف جداً . ومحمد بن عبد الرحمن هذا ذكره البخاري في (التاريخ الصغير) (١٧٦/٢) ، وقال بعد أن ذكر هذا الحديث : وقال لي إسماعيل : سمعت محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الجُدعاني القرشي المليكي (. وإسماعيل هذا هو ابن أبي أويس .

والجدعاني هذا تركه النسائي . ونقل ابن عدي في (الكامل) (٢١٩٦/٦) عن البخاري أنه قال : منكر الحديث . وقال أبو حاتم الرازي - كما في (العلل) (١٩٥٣) : منكر بهذا الإسناد .

وتم طريق آخر . أخرجه الطبراني في (الصغير) (٢٤٠/١) قال : حديث عبد الرحمن بن معاوية المصري ، ثنا يحيى بن بكير ، ثنا عبد الله بن لهيعة ، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن يحيى بن النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة مرفوعاً : (يا عائشة لو كان الحياء رجلاً لكان رجلاً صالحاً ، لو كان البذاء رجلاً لكان رجل سوء) .

وشيخ الطبراني لم أجد من وثقه . ولكن أخرجه ابن أبي الدنيا في (الصمت) (٣٣١) ، وفي (مكارم الأخلاق) (٨٩) قال : حدثني إبراهيم بن سعيد ، ثنا عبيد بن أبي قرة ، عن ابن لهيعة بسنده سواء بشرطه الثاني دون الأول . وعنده (الفحش) بدل (البذاء) .

وأخرجه الخطيب في (تاريخه) (٣٥٥/٢) من طريق عثمان بن صالح ، ثنا ابن لهيعة بسنده سواء بشرطه الأول . ووقع عند ابن أبي الدنيا والخطيب (أبو النضر) بدل (يحيى بن النضر) . قال الطبراني : لم يروه عن أبي سلمة إلا يحيى بن النضر ، ولا عنه إلا أبو الأسود تفرد به : ابن لهيعة .

قلتُ : هكذا اختلف في إسناده . فرواه يحيى بن بكير عن ابن لهيعة فقال : (يحيى بن النضر عن أبي سلمة) . ورواه عبيد بن أبي قرة وعثمان بن صالح عن ابن لهيعة فقال : (أبو النضر عن أبي سلمة) . وأبو النضر هو سالم بن أبي أمية

. وهذا الاضطراب من ابن لهيعة لسوء حفظه . وقد وجدتُ له طريقاً رابعاً .
أخرجه العقيلي في (الضعفاء) (٨٥/٣) من طريق أسد بن موسى ، ثنا عبد
الجبار بن الورد قال : سمعتُ ابن أبي مليكة ، عن عائشة مرفوعاً : (يا عائشة
إياك والفحش ، إياك والفحش فإن الفحش لو كان رجلاً لكان رجل سوء) .
وعبد الجبار بن الورد وثقه أحمد وأبو حاتم وابن حبان والعجلي ، ولكن قال
البخاري : (يخالف في بعض حديثه) .

وقد تابعه أيوب بن موسى عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة مرفوعاً وزاد : (ولو
كان الحياء رجلاً لكان رجل صدق) . أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٣٣٣)
(قال : حدثنا أحمد بن رشد بن رشدين ، ثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب أخبرني
عمرو بن الحارث ، عن أيوب بن موسى به .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن أيوب بن موسى إلا عمرو بن الحارث
، تفرّد به : ابن وهب) . اهـ .

قلتُ : وكلهم من الثقات الأثبات إلا شيخ الطبراني أحمد بن رشدين ، فقد
حكى ابن عدي أنهم كذبوه . فالمتابعة لا تثبت بهذا الإسناد . أما قول العقيلي :
(وقد روى هذا بغير هذا الإسناد بأصلح من هذا وبألفاظٍ مختلفة ، في معنى
الفحش) ، فهو لا يقصد تقوية الحديث ، بلفظ بل يشير إلى ثبوت معناه . وقد
يقصد العقيلي بقوله : (أصلح) ؛ يعني أخف ضعفاً ولا يعني الصحة . وهذا
معروف عند علماء الحديث . والله أعلم .

أما الحديث : (لو كان الأرز رجلاً) فهو كذبٌ موضوع ، كما جزم به ابنُ
القيم في (الطب النبوي) ، والحافظ ابن حجر والسخاوي ، وكل حديث ورد
في فضل الأرز فموضوع . وانظر (المقاصد الحسنة) (ص ٤٣٦) ، و (كشف
الخفاء) (١٥٩/٢) ، و (التمييز) (١٣١) لابن الدَّبَّيع ، و (نثره الشريعة
المرفوعة) (١٩٩/٢) لابن عَرَّاق ، و (الفوائد المجموعة) (١٤٦) للشوكاني .

[] مادرجة هذا الحديث : (يا علي ، إنما مثلك في هذه الأمة كمثل عيسى عليه السلام، فتزل قوله تعالى : { وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ }) ؟

والجواب : أنه حديث باطل موضوع قبح الله واضعه .

أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (١٢٢/٢) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (الواهيات) (٢٢٧/١ ، ٢٢٨) من طريق عيسى بن عبد الله قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده علي بن أبي طالب قال : جئت إلى رسول صلى الله عليه وسلم يوماً فوجدته في ملاء من قريش ، فنظر إلي وقال : (يا علي ، إنما مثلك في هذه الأمة كمثل عيسى بن مريم أحبه قوم فأفرطوا فيه ، وأبغضه قوم فأفرطوا فيه) . قال : فضحك الملاء الذين عنده وقالوا : انظروا كيف شبه ابن عمه بعيسى ، قال : ونزل القرآن : { وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ } .

وهذا حديث كذب ، وأفته عيسى بن عبد الله هذا ، قال ابن حبان : (يروي عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة ، لا يحل الاحتجاج به ، كأنه يهيم ويخطئ ، حتى كان يجيء بالأشياء الموضوعة عن أسلافه فبطل الاحتجاج بما يرويه لما وصفت ... وهذه النسخة أكثرها معمولة) . يعني : مكذوبة .

وله طريق آخر دون الآية . أخرجه أحمد في (فضائل الصحابة) (١٠٢٥ - ١٢٢١) ، وابنه عبد الله في (زوائد الفضائل) (١٠٨٧) ، وفي (زوائد المسند) (١٦٠/١) ، وفي (السنة) (١٢٦٣) ، والنسائي في (خصائص علي) (١٠٠) ، والبخاري في (التاريخ الكبير) (٢٨١/١/٢ ، ٢٨٢) ، والبزار (٣/ ٢٠٢) ، وأبو يعلى في (المسند) (٤٠٦/١ ، ٤٠٧) ، وابن أبي عاصم في (السنة) (١٠٠٤) ، والبلاذري في (أنساب الأشراف) (١٢٠/٢) ، وابن الأعرابي في (معجمه) (ج٢/٢ ق ١٥٢/١) ، والحاكم (١٢٣/٣) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (٢٢٧/١) ، وابن المغازي في (مناقب علي) (١٠٤) من طريق الحكم بن عبد الملك عن الحارث بن حصيرة ، عن أبي صادق ، عن

ربيعة بن ناجذ ، عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يا علي ، فيك مثلٌ من عيسى ، أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه ، وأحبته النصارى حتى أنزلوه المنزل الذي ليس به) .

قال الحاكم : (صحيح الإسناد) . فتعقبه الذهبي بقوله : (قلت : الحكم وههنا ابنُ معين) .

قُلْتُ : لم يتفرّد به الحكم . فتابعه محمد بن كثير الملائبي قال : ثنا الحارث بن حصيرة بهذا الإسناد . أخرجه البزار (٢٠٢/٣) ، وقال : لا نعلمه عن علي مرفوعاً إلا بهذا الإسناد ، ومحمد بن كثير هذا منكر الحديث . وهناك علةٌ أخرى وهي ربيعة بن ناجذ لا يكاد يُعرف كما قال الذهبي في (الميزان) ، ولم يعتبر الذهبي توثيق ابن حبان والعجلي لتساهلهما لا سيما في التابعين . والحمدُ لله رب العالمين .

[] ما درجّة هذه الأحاديث التي ذكرها ابن كثير في (تفسيره) :

١- أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : { لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ } . قال : (لا طاعة إلا في المعروف) ؟

والجواب بحول الملك الوهاب : ذكر الآية فيه منكرٌ .

وقد أخرجه ابن مردويه في (تفسيره) ، كما ذكر ابن كثيرٍ من طريق سليم بن سعيد الدامغاني ، ثنا وكيعٌ عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . قُلْتُ : كذا رواه الدامغاني ، وقد خالفه الثقاتُ من أصحاب وكيع ، فرووه عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سريةً واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار ، قال : فلما خرجوا وجد عليهم في شيء ، فقال لهم : أليس قد أمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني ؟ قالوا : بلى ، قال : اجمعوا حطباً ، ثم دعا بنارٍ فأضرمها فيه ، ثم قال : عزمْتُ عليكم لتدخلنَّها ، قال : فهم القوم أن يدخلوها ، قال : فقال لهم شابٌ منهم : إنما فررتم إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم من النار ، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها . قال : فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه ، فقال لهم : (لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً ، إنما الطاعة في المعروف) .

وأخرجه مسلمٌ (٤٠/١٨٤٠) ، وأبو عوانة (٤٥٢/٤ ، ٤٥٣) ، وأحمد (١٠١٨) ، وابن أبي شيبة في (المصنف) (٥٤٢/١٢) ، وأبو يعلى (ج ١ / رقم ٣٧٨ ، ٦١١) . وقد رواه عن وكيع : أحمد بن حنبل ، وابن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وزهير بن حرب ، وأبو سعيد الأشج ، وإبراهيم بن عبد الله ، وعبيد الله بن عمر القوايري - كلهم - يرويه عن وكيع عن الأعمش بهذا الإسناد ، ولم يذكر واحداً منهم الآية .

وكذلك رواه أصحاب الأعمش عنه ، عن سعد بن عبيدة بهذا الإسناد ، فلم يذكر واحداً منهم الآية فيه .

أخرجه البخاريُّ (٥٨/٨) من طريق عبد الواحد بن زياد ، وأيضاً (١٣ / ١٢٢) من طريق حفص بن غياث ، ومسلم (٤٠/١٨٤٠) ، وأحمد (٦٢٢) من طريق أبي معاوية ، والنسائي في (كتاب السير) (٢٢١/٥ - الكبرى) ، والطيالسيُّ في (مسنده) (٨٩ ، ١٠٩) ، وأبو عوانة (٤٥١/٤ ، ٤٥٢) من طريق شعبة بن الحجاج . وأبو عوانة (٤٥٣/٤ ، ٤٥٤) من طريق علي بن مسهر - كلهم - عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة بسنده سواء .

وكذلك رواه منصور بن المعتمر ، عن سعد بن عبيدة بهذا الإسناد ، ولم يذكر الآية .

أخرجه النسائي في (كتاب السير) (٢٢١/٥ - الكبرى) من طريق الطيالسي ، وأبو عوانة (٤٥١/٤ ، ٤٥٢) من طريق سهل بن حماد أبي عتاب الدلال قالوا : ثنا شعبة ، عن الأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة بسنده سواء . ولم يذكر النسائي القصة .

وكذلك رواه زبيد الإيامي ، عن سعد بن عبيدة بهذا الإسناد ، ولم يذكر

القصة .

أخرجه البخاري (٢٣٣/١٣) ، ومسلم (٣٩/١٨٤٠) ، والنسائي في (المحتبى) (١٥٩/٧) ، وفي (السير) (٢٢١/٥ - الكبرى) ، وأحمد (٧٢٤) من طريق محمد بن جعفر غندر .

وأخرجه أبو داود (٢٦٢٥) قال : حدثنا عمرو بن مرزوق ، وابنُ حبانُ (ج ١٠ / رقم ٤٥٦٧) من طريق ابن المبارك ، وأبو عوانة (٤ / ٤٥١ ، ٤٥٢) من طريق الطيالسي وسهل بن حماد ، والبخاري (٥٨٩) من طريق وهب بن جرير ، وابن نجيد في (أحاديثه) (ق ١ / ٧) من طريق ابن أبي عدي قالوا جميعاً : ثنا شعبة ، عن زيد الإيامي ، وتابعه الثوري عن زيد الإيامي بهذا الإسناد دون القصة ، ولم يذكر الآية .

أخرجه أحمد (١٠٦٥) ، وابنه عبد الله في (زوائد المسند) (١٠٩٥) قال : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . وأبو يعلى (ج ١ / رقم ٢٧٩) قال : حدثنا زهير بن حرب ، وابنُ حبانُ (ج ١٠ / رقم ٤٥٦٨ ، ٤٥٦٩) من طريق نوح بن حبيب - أربعتهم - قالوا : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان الثوري . وتابعه روح بن عبادة ، ثنا الثوري بهذا الإسناد . أخرجه البخاري (٥٨٦) - البحر) .

قُلْتُ : فيظهر من هذا أن ذكر الآية في الحديث مما تفرَّد به الدامغاني ، فروايته منكرة . والله أعلم .

[] ما درجۃ هذا الحديث : أن إبراهيم عليه السلام قال فيه الله : { وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى } ؛ لأنه كان يقول كلما أصبح أو أمسى : { فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ } ؟
والجواب : حديثٌ منكرٌ .

أخرجه ابن جرير في (تفسيره) (١٩٣٨ و ٧٣ / ٢٧) ، وفي (التاريخ) (١ / ٢٨٦) قال : حدثنا أبو كريب . وأخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٢٠ / رقم ٤٢٨) من طريق محمد بن أبي السري ، وابنُ عدي في (الكامل) (٣ / ١٠١١) من طريق زهير بن عباد ، وابنُ عساكر في (تاريخه) (٦ / ٢١٢ ، ٢١٣) من

طريق محمد بن يوسف قالوا : ثنا رشدين بن سعد ، حدثني زبَّانُ بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (ألا أخبركم لِمَ سَمَّى اللهُ إبراهيمَ خليله الذي وفَّى ؟ لأنه كان يقول كلما أصبح وكلما أمسى : { فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ }) حتى يختتم الآية .

ورشدين بن سعد - بكسر الراء المهملة - ضعيفٌ جداً ، لكنه توبع ، تابعه عبد الله بن لهيعة ، ثنا زبَّانُ بن فائد بهذا الإسناد سواء .

أخرجه أحمد (٤٣٩/٣) ، ومن طريقه ابنُ عساكر في (تاريخ دمشق) (٦/٢١١) قال : حدثنا حسن بن موسى الأشيب ، وابنُ أبي حاتم في (تفسيره) ، كما في (ابن كثير) (٤٤٠/٧) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٢٠ / رقم ٤٢٧) من طريق أسد بن موسى ، وابنُ السُّني في (عمل اليوم والليلة) (٧٨) ، ومن طريقه ابنُ عساكر (٢١٢/٦) من طريق عثمان بن سعيد بن كثير . وابن عساكر أيضاً من طريق النضر بن عبد الجبار ، قالوا جميعاً : حدثنا ابنُ لهيعة بسنده سواء وسنده ضعيفٌ جداً . وزبَّانُ - بالزاي المعجمة مع تشديد الباء الموحدة - هو ابن فائد ، وهو منكرُ الحديث . ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابنُ حبان : يتفرَّد عن سهل بن معاذٍ بنسخةٍ كأنها موضوعةٌ .

وسهل بن معاذٍ ضعفه ابنُ معين . وقال ابنُ حبان : منكرُ الحديث جداً ، فلست أدري أوقع التخليط في حديثه منه أو من زبَّانُ بن فائد ، فإن كان من أحدهما فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة .

وبالجملة : فالحديث منكرٌ ، وقد ضعفه ابنُ جرير لما رواه ووافقه ابنُ كثيرٍ على ذلك .

[] مادرجة هذا الحديث : أن إبراهيم عليه السلام سُمِّي : الذي وفَّى ؛ لأنه

وفَّى عمل يومه أربع ركعاتٍ في النهار ؟

والجواب : حديث ضعيفٌ .

أخرجه ابن جرير (١٩٣٩ و ٤٣/٢٧) ، وفي (التاريخ) (٢٨٦/١) من طريق إسرائيل بن يونس ، وابن أبي حاتم في (تفسيره) ، وآدم بن إياس ، وعبد بن حميد في (تفسيرهما) ، كما في (ابن كثير) (٤٣٩/٧ ، ٤٤٠) من طريق حماد بن سلمة . وأخرجه ابن عساكر في (تاريخه) (٢١٣/٦ ، ٢١٤) من طريق يزيد بن هارون ومكي بن إبراهيم - كلهم - عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة مرفوعاً . وسندهُ ساقط ، وجعفر بن الزبير تالفٌ . قال أبو حاتم : روى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث .

ولكن وجدتُ له طريقاً آخر . أخرجه الطبراني ، ومن طريقه ابن عساكر (٢١٣/٦) قال : حدثنا أحمد بن أبي يحيى الحضرمي ، نا محمد بن أيوب بن عافية ، ثنا جدي ، نا معاوية بن صالح عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة مرفوعاً فذكره . وإسنادهُ وإن كان خيراً من الأول إلا أنه ضعيفٌ . وأحمد بن أبي يحيى لئنه ابن يونس ، كما في (الميزان) (١٦٣/١) ، وعافية بن أيوب جدُّ محمد . قال الذهبي (٣٥٨/٢) : (تُكَلِّمُ فِيهِ ، مَا هُوَ بِحِجَّةٍ ، وَفِيهِ جِهَالَةٌ) . والله أعلم .

[] مادرجة هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ : { يَتْلُوَنَّهُ حَقًّا تِلَاوَتِهِ } ، فقال : (يتبعونه حقاً اتباعه) ؟
والجواب : حديثٌ باطلٌ .

أخرجه الخطيبُ البغدادي في (الرواة عن مالك) ، وفي (اقتضاء العلم العمل) (١١٨) من طريق العباس بن أحمد الخواتيمي ، ثنا العباس بن الفضل الأرسوفي ، نا أحمد بن عبد العزيز ، نا نصر بن عيسى عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

وصرَّح الخطيب فيما نقله الذهبي في (الميزان) (٤٥٣/٤) أن في إسناده غير واحدٍ من المجاهيل وهم الخواتيمي وأحمد بن عبد العزيز ونصر بن عيسى . أما الأرسوفي فقد اتهمه الذهبي في (الميزان) (٣٨٦/٢) بخبرٍ باطلٍ . والله أعلم .

[] ذكر بعض الخطباء أن الإنسان إذا كان يصلي وتكلم حوله ناسٌ فوعى

ما يقولون ، فإن هذا يقدر في خشوعه . فهل هذا الكلام صحيحٌ ؟

والجواب بحول الملك الوهاب : أن هذا بحسب وعيه لما يدور حوله ، أما

إذا التقط المرء بعض ما يدور حوله فهذا لا يقدر في خشوعه ، إذ لا يتصور أن

يكون المرء أصمّ عما يجري حوله . فهذا من تكليف ما لا يطاق .

والدليل على ذلك ما أخرجه مسلم (٥٤/٣٣) ، وهذا لفظه - والحديث

في (الصحيحين) - من حديث عتبان بن مالك قال : أصابني في بصرى بعضُ

الشيء ، فبعثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أحبُّ أن تأتيني

فتصلي في منزلي فاتخذه مصلياً . قال : فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومن

شاء الله من أصحابه ، فدخل وهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم ،

ثم أسندوا عظم ذلك وكُبره إلى مالك بن دحشم ، قالوا : ودوا أنه دعا عليه

فهلك ، وودوا أنه أصابه شرٌّ ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة

وقال : (أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ ..) الحديث .

ففي هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وعى بعض كلامهم وهو

يصلي ، فلما قضى صلاته ردَّ عليهم ، ولم يقدر ذلك في خشوعه عليه الصلاة

والسلام . والله أعلم .

وقال ابن حبان : (منكر الحديث جداً ، يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث

الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لما ظهر من خطئه في روايته على

ظهور الصلاح منه) . والله أعلم . والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم

على نبينا محمدٍ

[] هل صحيحٌ ما ذكره الحافظ جلال الدين السيوطي في (كتاب الحاوي

(أن حديث : (أبي وأبوك في النار) من جملة الأحاديث الضعيفة برغم أن

مسلماً رواه في (صحيحه) ؟ نريد جواباً شافياً ، وهل توافقونه في هذا

التضعيف ؟

والجواب بحول الملك الوهاب : نعم !

فقد أورد السيوطي في (مسالك الحنفا في والدي المصطفى) (٢/٤٣٢ - ٤٣٥)
(سؤالاً في مسألة إيمان والدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (فإن قلت :
بقيت عقدة واحدة وهي ما رواه مسلم عن أنس أن رجلاً قال : يا رسول الله ،
أين أبي ؟ قال : (في النار) ، فلما قفَى دعاه ، فقال : (إن أبي وأباك في النار)
. وحديث (مسلم) و(أبي داود) عن أبي هريرة أنه صلى الله عليه وسلم
استأذن في الاستغفار لأمه فلم يؤذن له . فاحلل هذه العقدة . قُلْتُ : على
الرأس والعين ، والجواب : أن هذه اللفظة ، وهي قوله : (إن أبي وأباك في النار)
لم يتفق على ذكرها الرواة ، وإنما ذكرها حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ،
وهي الطريق التي رواه مسلم منها ، وقد خالفه معمر عن ثابت ، فلم يذكر : (إن أبي وأباك في النار) ،
وهذا اللفظ لا دلالة فيه على والده صلى الله عليه وسلم بأمر البتة ، وهو
أثبت من حيث الرواية ، فإن معمرًا أثبت من حماد ، فإن حمادًا تكلم في حفظه
ووقع في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه دسها في كتبه ، وكان حماد لا يحفظ
فحدت بها فوهم ، ومن ثم لم يخرج له البخاري شيئاً ، ولا حرج له مسلم في
الأصول إلا من حديثه عن ثابت .. وأما معمر فلم يتكلم في حفظه ، ولا
استنكر شيء من حديثه ، واتفق الشيخان على التخریج
له ، فكان لفظه أثبت ... ثم ذكر السيوطي شاهداً لحديث معمر من حديث
سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ... وقد أُلّف السيوطي في هذه المسألة
مؤلفات سبعة ، وهو يكرر في كل جزء ما يكون مذكوراً في جزء آخر ، وكلما
يأتي بزيادة نافعة ، بل التكلف هو السمة الظاهرة فيها ، بحيث يقلب المرء كفيه
عجباً من ضياع المنهج العلمي الرصين في سائرهما ، وقد وقع السيوطي في
سائرهما في تكلف مدهش ، حتى وصل به الحال أن خالف قانون العلم في
مسائل يطول الأمر بذكرها ، ومنها هذه المسألة التي يسأل عنها القارئ ،
وسأجعل هذه المسألة آيةً يقيس عليها القارئ ما غاب عنه من جواب السيوطي
رحمه الله ... والجواب من وجوه :

الأول : أن السيوطي ضعّف حديث مسلم ، وبنى تضعيفه على مقدمة وهي أن معمر بن راشد خالف حماد بن سلمة في لفظه ، ومعمر بن راشد أوثق من حماد بن سلمة ، وهذه المقارنة حيدة مكشوفة ، فإن الأمر لا يخفى على أحد من المشتغلين بالحديث ، ومنهم السيوطي نفسه ، فإن أهل العلم بالحديث قالوا : أثبت الناس في ثابت البناني هو حماد بن سلمة ، ومهما خالفه من أحد فالقول قول حماد . فقال أبو حاتم الرازي - كما في (العلل) (٢١٨٥) - : (حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت وفي علي بن زيد) . وقال أحمد بن حنبل : (حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر) . وقال يحيى بن معين : (من خالف حماد بن سلمة فالقول قول حماد . قيل : فسليمان بن المغيرة عن ثابت ؟ قال : سليمان ثبت ، وحماد أعلم الناس بثابت) .

وقال ابن معين مرة : (أثبت الناس في ثابت : حماد بن سلمة) . وقال العقيلي في (الضعفاء) (٢٩١/٢) : (أصح الناس حديثاً عن ثابت : حماد بن سلمة) ، وقد أكثر مسلم من التخريج لحماد بن سلمة عن ثابت في الأصول ، أما معمر بن راشد فإنه وإن كان ثقة في نفسه إلا أن أهل العلم بالحديث كانوا يضعفون روايته عن ثابت البناني ولم يخرج له مسلم شيئاً في (صحيحه) عن ثابت إلا حديثاً واحداً في المتابعات ، ومقروناً بعاصم الأحول ، وهذا يدل على مدى ضعف رواية معمر عن ثابت . ولذلك قال ابن معين : (معمر عن ثابت : ضعيف) . وقال مرة : (وحديث معمر عن ثابت ، وعاصم بن أبي النجود ، وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام) . وقال العقلي في (الضعفاء) (٢٩١/٢) : (أنكر الناس حديثاً عن ثابت : معمر بن راشد) .

وبعد هذا البيان فما هي قيمة المفاضلة التي عقدها السيوطي بين الرجلين ، فالصواب : رواية حماد بن سلمة ، ورواية معمر بن راشد منكورة .

الثاني : قول السيوطي : إن ريب حماد بن سلمة دس في كتبه أحاديث مناكير وانطلى أمرها على حماد لسوء حفظه . وهذه تهمة فاجرة ، كما قال الشيخ المعلمي رحمه الله في (التكميل) (٢٤٣/١) ، ومستند كل من تكلم بهذه التهمة ما ذكره الذهبي في (ميزان الاعتدال) (٥٩٣/١) من طريق الدولابي قال :

حدثنا محمد بن شجاع بن الثلجي ، حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي ، قال : كان حماد بن سلمة لا يعرف بهذه الأحاديث - يعني أحاديث الصفات - حتى خرج مرة إلى عبادان ، فجاء وهو يرويها ، فلا أحسب إلا شيطاناً خرج إليه من البحر فألقاها إليه . قال ابن الثلجي : فسمعتُ عباد بن صهيب يقول : إن حماداً كان لا يحفظ ، وكانوا يقولون إنها دُست في كتبه . وقد قيل : إن ابن أبي العوجاء كان ربيبه فكان يدس في كتبه ، وعلّق الذهبي على هذه الحكاية بقوله : (ابن الثلجي ليس بمصدق على حمادٍ وأمثاله ، وقد أثمهم . نسأل الله السلامة) . انتهى .

وابن الثلجي هذا كان جهماً عدواً للسنة ، وقد اتهمه ابن عدي بوضع الأحاديث وينسبها لأهل الحديث يثلبهم بذلك ، فالحكاية كلها كذب ، فكيف يُثلب حماد بن سلمة بمثل هذا ، ولو جاز لنا أن نرد على السيوطي بمثل صنيعه لذكرنا ما روى عن أبي حامد بن الشرقي - كما في (تاريخ بغداد) (٤٢/٤) - أنه سئل عن حديث أبي الأزهر ، عن عبد الرزاق ، عن معمر في فضائل علي بن أبي طالب ، فقال أبو حامد : هذا حديث باطل ، والسبب فيه أن معمرًا كان له ابن أخ رافضيٌّ ، وكان معمر يمكنه من كتبه ، فأدخل عليه هذا الحديث ، وكان معمر رجلاً مهيباً لا يقدر أحدٌ عليه في السؤال والمراجعة ، فسمعه عبد الرزاق في كتاب ابن أخي معمر . فعلق الذهبي في (السير) (٥٧٦/٩) قائلاً : (هذه حكاية منقطعة ، وما كان معمرُ شيخاً مغفلاً يروج عليه هذا ، كان حافظاً بصيراً بحديث الزهري) . ولكننا لا نستحيز أن نطعن على الثقات بمثل هذه الحكاية .

الوجه الثالث : قوله : (ولم يخرج له البخاري شيئاً) ، وقد تقرر عند أهل العلم أن ترك البخاري التخريج لراوٍ لا يعني أنه ضعيفٌ ، وقد عاب ابن حبان على البخاري أنه ترك حماد بن سلمة وخرّج لمن هو أدنى منه حفظاً وفضلاً ، فقال : (ولم ينصف من جانب حديث حماد بن سلمة ، واحتج بأبي بكر بن عياش ، وبابن أخي الزهري ، وبعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، فإن كان تركه إياه لما كان يخطئ ، فغيره من أقرانه مثل الثوري وشعبة وذويهما كانوا

يخطئون ، فإن زعم أن خطأه قد كثر من تغير حفظه ، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجودًا ، وأنى يبلغ أبو بكر حماد بن سلمة في إتقانه ، أم في جمعه ؟ أم في عمله ؟ أم في ضبطه . انتهى .

الوجه الرابع : في ذكر الشاهد الذي احتج به السيوطي لتقوية لفظ معمر بن راشد ، فهذا الحديث أخرجه البزار (٢٧ - مسند سعد) ، وابن السني في (اليوم والليلة) (٦٠٠) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١ / رقم ٣٢٦) ، والبيهقي في (الدلائل) (١ / ١٩١ ، ١٩٢) ، وأبو نعيم في (المعرفة) (ج ١ / رقم ٥٤٠) ، والضياء المقدسي في (المختارة) (٣٣٣ / ١) - كما في (الصحيحة) (١٨) - من طريق زيد بن أحمز ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد عن أبيه أن أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أين أبي ؟ قال : (في النار) . قال : فأين أبوك ؟ قال : (حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) . قال السيوطي : (وهذا إسنادٌ على شرط الشيخين) ، وليس كما قال لما يأتي .

وذكر ابن كثير هذا الحديث في (البداية والنهاية) (٢ / ٢٨٠) ، وقال : (غريبٌ) . وقد خولف زيد بن أحمز في إسناده . فخالفه محمد بن إسماعيل بن البخري الواسطي ، فرواه عن يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد ، عن سالم ، عن أبيه . فذكره . أخرجه ابن ماجه (١٥٧٣) . قال البوصيري في (الزوائد) (١ / ٥١٥) : (هذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله ثقات . ومحمد بن إسماعيل وثقه ابن حبان والدارقطني والذهبي ، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين) .

قُلْتُ : ولا شك في تقديم رواية زيد بن أحمز لأمرين :

الأول : أنه أثبت من محمد بن إسماعيل بن البخري .

الثاني : أنه توبع عليه كما في رواية البزار ، والذي تابعه هو محمد بن عثمان بن مخلد ، وقد سئل عنه أبو حاتم - كما في (الجرح والتعديل) (٤ / ٢٥) - فقال : (شيخ) ، وقال ابن أبي حاتم : (صدوق) ، ووثقه ابن حبان (٩ / ١٢٠) ، وقد ذكر البزار أن يزيد بن هارون تفرّد به ، وليس كما قال ، فقد تابعه محمد بن أبي نعيم الواسطي قال : ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن

عامر بن سعد ، عن أبيه أخرجه الطبراني في (الكبير) (٣٢٦) قال : حدثنا علي بن عبد العزيز ، نا محمد بن أبي نعيم . وهذه متابعٌ جيدة ، وابن أبي نعيم وثقه أبو حاتم وابن حبان ، وكذا صدّقه أحمد بن سنان القطان . وكذبه ابنُ معينٍ وأبعد في ذلك . وقد أعلَّ أبو حاتم هذا الحديث بقوله : (كذا رواه يزيد وابن أبي نعيم ، ولا أعلمُ أحداً يجاوز به الزهري غيرهما ، إنما يروونه عن الزهري ، قال : جاء أعرابيٌّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ... والمرسل أشبهه) . ذكره ولده في (العلل) (ج٢ / رقم ٢٢٦٣) .

قُلْتُ : وقولُ أبي حاتم متعقَّبٌ أيضاً بأنه قد رواه اثنان آخران متصلًا وهما : الوليد بن عطاء بن الأغر ، عن إبراهيم بن سعد به . ذكره الدارقطنيُّ في (العلل) (٣٣٤ / ٤) . والوليد صدوق .

والثاني : الفضل بن دكين عن إبراهيم بن سعد . أخرجه البيهقيُّ في (الدلائل) (١٩١ / ١) ، وسنده صحيحٌ . وقد رجح الضياء المقدسي الرواية المتصلة . بينما رجح أبو حاتم الرواية المرسلة ، وقول أبي حاتم هو الصواب ، وهذه الرواية المرسلة أخرجها عبد الرزاق في (المصنف) (ج١٠ / رقم ١٩٦٨٧) عن معمر بن راشد ، عن الزهري قال : جاء أعرابي ... وساق الحديث . فهكذا اختلف إبراهيم بن سعد ومعمر بن راشد ، ولا شك عندنا في تقديم رواية معمر المرسلة ؛ لأن معمرًا ثبتًا في الزهري ، وأما إبراهيم بن سعد فقال قال صالح بن محمد الحافظ : (سماعه من الزهري ليس بذاك ؛ لأنه كان صغيرًا حين سمع من الزهري) . وقال ابن معين وسئل : إبراهيم بن سعد أحب إليك في الزهري أو ليث بن سعد ؟ قال : كلاهما ثقان . فإذا تدبرت قول يعقوب بن شيبة في الليث : (ثقة وهو دونهم في الزهري - يعني : دون مالك ومعمر وابن عيينة - وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب) . عملت أن قول ابن معين لا يفيد أنه ثبت في الزهري مثل معمر .

فالذي يتحرر من هذا البحث أن الرواية المرسلة هي المحفوظة ، وهي التي رجحها أبو حاتم الرازي والدارقطني ، فلا معنى للقول أنه على شرط الشيخين بعد ثبوت هذه المخالفة .

وبعد ؛ فهذا مثالٌ واحدٌ بين لك كيف عالج السيوطي المسألة ، وما تركته أعجب وأعجب ، وهكذا عارض السيوطي هذه الأحاديث الصحيحة بأحاديث منكرة وباطلة ، ومن التجني أن يوصف من يتمسك بالأحاديث الصحيحة بسوء الأدب ، ووالله لو صحت الأحاديث في إسلام والذي النبي صلى الله عليه وسلم لكننا أسعد الناس بها ، كيف وهم أقربُ الناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أحبُّ إليَّ من نفسي ، والله على ما أقول وكيلٌ .
ولكننا لا نتبنى قولاً ليس عليه دليلٌ صحيح ، لكن كثيراً من الناس من يتخطى المحبة الشرعية ، ويخالف الحجة ويحاربها . والله المستعان لا ربَّ سواه . وهو أعلى وأعلم .

وقد قال البيهقي في (الدلائل) (١/١٩٢ ، ١٩٣) بعد تحريجه لهذا الحديث : (وكيف لا يكون أبواه وجدُّه بهذه الصفة في الآخرة ، وكانوا يعبدون الوثن حتى ماتوا ، ولم يدينوا دين عيسى ابن مريم عليه السلام ، وأمرهم لا يقدر في نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأن أنكحة الكفار صحيحة ، ألا تراهم يسلمون مع زوجاتهم ، فلا يلزمهم تجديد العقد ، ولا مفارقتهم ؛ إذ كان مثله يجوز في الإسلام . وباللَّه التوفيق) . انتهى .

وقال النووي في (شرح مسلم) : (٣/٧٩) : (فيه أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تنفعه قرابة المقربين ، وفيه أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العربُ من عبادة الأوثان فهو من أهل النار ، وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة ، فإن هؤلاء كانت قد بلغت دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم) . انتهى .

أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهو في (صحيح مسلم) أيضاً ، وفيه أن الله نهي نبيه صلى الله عليه وسلم عن الاستغفار لأمه ، فلم يتعرض له السيوطي إلا بجواب مجمل ، وهذا الحديث صريح في عدم إيمانها ؛ لأن الله عز وجل قال : { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ } ، وقد نزلت هذه الآية في أبي طالب ، فعقب الحافظ ابن كثير في (السيرة النبوية) (٢/١٣٢ - البداية

(قائلًا : (ولولا ما نھانا اللہ عز وجل عنه من الاستغفار للمشرکین لاستغفرنا
لأبي طالب وترحمنا عليه) . اهـ .
فقد تبين من هذا الجواب - على اختصاره - أن الحديثين صحيحان لا مطعن
فيهما ، والحمد لله رب العالمين .

[] ماصحة حديث التلقين ، وقد سمع بعض الخطباء يستحب العمل به ،
وذكر أن بعض العلماء صححه ، فهل هذا صحيحٌ ؟
ويسأل أيضًا عن صحة الحديث الوارد في عقوبة تارك الصلاة ، وأنه يعاقب
بخمس عشر عقوبة ، ويا ليتكم تذكرون لنا نصه ؟

الجواب بحول الملك الوهاب : أن حديث التلقين هذا حديث باطلٌ منكرٌ ،
وقد أخرجه الطبرانيُّ في (الكبير) - كما في (مجمع الزوائد) (٤٥/٣) - من
طريق سعيد بن عبد الله الأودي قال : شهدتُ أبا أمامة وهو في الترع فقال :
إذا أنا متُّ فاصنعوا بي كما أمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ()
إذا مات أحدٌ من إخوانكم فسويتم التراب على قبره ، فليقم أحدكم على رأس
قبره ، ثم ليقل : يا فلان بن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيب ، ثم يقول : يا فلان
بن فلانة ، فإنه يستوي قاعدًا ، ثم يقول : يا فلان بن فلانة ، فإنه يقول : أرشد
يرحمك الله ، ولكن لا تشعرون ، فليقل : اذكر ما خرجت عليه من الدنيا :
شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله ، وأنتك رضيت بالله ربًّا ،
وبالإسلام دينًا ، وبمحمد نبيًّا ، وبالقرآن إمامًا ، فإن منكرًا ونكيرًا ، يأخذ
كـ_____لٌ واحدٍ منهما بيد صاحبه ويقول : انطلق ، ما نقعد
عند من قد لُقِّن حجته ، فيكون الله عز وجل حججُهُ
دوهم_____ا) . فقال رجلٌ : يا رسول الله ، فـ_____ان لم يعرف
أمه ؟ قال : (ينسبُهُ إلى حواء عليها السلام : يا فلان ابن حواء) . قال
الهيثميُّ في (الجمع) : (في إسناده جماعةٌ لم أعرفهم) . وأخرجه الخليليُّ في ()
الفوائد (ق ٢/٥٥) - كما في (الضعيفة) (٥٩٩) - وفي إسناده عتبة بن
السكن ، وقد تركه الدارقطني . وقال البيهقيُّ : (واه منسوبٌ إلى الوضع) هذا

مع جهالة جماعة في الإسناد ، وقد تتابعت عبارات أهل العلم في تضعيفه . فقال ابن عدي : (منكر) . وقال ابن الصلاح - كما في (الأذكار) (ص ١٧٤) للنووي : (ليس إسنادُهُ بالقائم) ، وضعفه النووي في (المجموع) (٣٠٤/٥) ، وفي (الفتاوى) (ص ٥٤) . وقال ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (٢٩٦/٢٤) : (وهو مما لا يحكم بصحته) . وقال ابن القيم في (زاد المعاد) (٥٢٣/١) : (لا يصح رفعه) . وقال في (تهذيب سنن أبي داود) (٢٩٣/١٣) : (وهذا الحديث متفق على ضعفه) . وضعفه العراقي في (تخریج أحاديث الإحياء) (٤/٤٢٠) ، والحافظ في (الفتح) (٥٦٣/١٠) ، وفي (نتائج الأفكار) . وقال : (ضعيف جداً) ، والزرکشي في (اللآلئ المنتورة) (ص ٥٩) ، والسيوطي في (الدرر المنتثرة) (ص ٢٥) ، والصنعاني في (سبل السلام) (١١٤/٢) ، وقال : (ويتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيفٌ والعمل به بدعة ، ولا يغتر بكثرة من يفعله) . انتهى .

وهذا هو الصواب الذي لا محيد عنه ، وإنما تمسك من ذهب إلى العمل به بكلام ابن الصلاح واغتر به النووي ، حيث قال الأول : (ولكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشام به قديماً) ، وأضاف النووي : (وقد اتفق علماء الحديث وغيرهم على المسامحة في أحاديث الفضائل والترغيب) . ونقل دعوى الاتفاق في غاية الغرابة ، إذ الخلاف في هذه المسألة مشهورٌ معروفٌ ، ثم من هم أهل الشام الذين عناهم ابن الصلاح إلا العوام الذين لا يعرفون قبلاً من دبير ! وإذا أردنا أن نحرر المسألة فينبغي أن نحدد معنى (المسامحة) ، وما هو مفهومها ، والذي يتحصل من كلام النقاد أن المسامحة مع الراوي أن لا يكون في الدرجة العليا من الضبط والإتقان ، فنقبل أحاديث ابن إسحاق ، وابن عجلان ، وعبد الله بن محمد بن عقيل ، وأضراهم ، وحديث هؤلاء حسن عند أكثر المتأخرين ، ثم هؤلاء المتأخرون تسامحوا غاية التسامح في تطبيق قاعدة : (يعمل بالضعيف في فضائل الأعمال) ، فصاروا لا يفرقون بين الضعيف وشديد الضعف ؛ لأن كثيراً منهم لم يكن عنده ذوق المحدثين ولا نقد الحفاظ المبرزين ، فاتسع الخرق على الراقع ، وكم من حديثٍ جزم أئمة الحديث وفرسانه ببطلانه أو حكموا

بوضعه عمل به هؤلاء المتأخرون بدعوى القاعدة السابقة . ثم إنه مما يدل على نكارة حديث التلقين هذا ما أخرجه البخاري (٢٨٣/٦ و ٥٦٣/١٠ و ١٢/١٢ و ٣٣٨ و ٦٨/١٣) ، ومسلم (٤٢/١٢ و ٤٣ بشرح النووي) ، وغيرهم من حديث ابن عمر مرفوعاً : (إن الغادر يُرفع له لواء يوم القيامة ، يقال : هذه غدرة فلان ابن فلان) .

وقد بوب البخاري على هذا الحديث بقوله : (باب ما يُدعى الناسُ بأبائهم) . وقال ابن بطال : في هذا الحديث ردُّ لقول من زعم أنهم لا يدعون يوم القيامة إلا بأمهاتهم سترًا على آبائهم . ويشير ابن بطال إلى أولاد الزنى ، إذ لا آباء لهم وخلاصة البحث : أن الحديث ساقطٌ كما ترى . والله أعلم .

أما الحديث الذي ورد فيه عقوبة تارك الصلاة فأخرجه ابن النجار - كما في (تزيه الشريعة) (١١٣/٢ ، ١١٤) - من حديث أبي هريرة مرفوعاً : (من تمأون بصلاته عاقبه الله بخمس عشرة خصلة : ستة منها في الدنيا ، وثلاثة منها عند الموت ، وثلاثة منها في قبره ، وثلاثة منها تصيبه يوم القيامة إذا خرج من قبره ، فأما التي تصيبه في دار الدنيا ، فأولها : يرفع الله البركة من رزقه . والثانية : يتزع الله البركة من عمره . والثالثة : يرفع الله سيما الصالحين من وجهه . والرابعة : لا حظُّ له في دعاء الصالحين . والخامسة : كلُّ عملٍ يعملُه من أعمال البر لا يؤجرُ عليه . والسادسة : لا يرفع الله دعاءه إلى السماء . وأما التي تصيبه في قبره . فأولها : يوكل الله به ملكًا يزعجه في قبره إلى يوم القيامة . والثانية : تكون ظلمة في قبره فلا يضاء له أبدًا . والثالثة : يُضيق الله عليه قبره إلى يوم القيامة . وأما التي تصيبه منها إذا خرج من قبره . فأولها : يسحبُه على حُرٍّ وجهه في عرصات القيامة . والثانية : يحاسبه حسابًا طويلًا . والثالثة : لا ينظرُ الله إليه ولا يزكيه وله عذابٌ أليمٌ) ، ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم : { فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَنْ تَابَ } [مريم : ٥٩ ، ٦٠] ، ولم تذكر هذه الرواية الثلاث التي تصيبه عند الموت . وقد أشار الذهبي في (الميزان) (٦٥٣/٣) في ترجمة (محمد بن علي بن العباس البغدادي العطار) ،

وقال : (ركب علي أبي بكر بن زياد النيسابوري حديثاً باطلاً في تارك الصلاة (. وزاد ابن حجر في (اللسان) (٢٩٥/٥ ، ٢٩٦) ، قال : (زعم المذكور - يعني : محمد بن علي بن العباس - أن ابن زياد أخذه عن الربيع ، عن الشافعي ، عن مالك ، عن سُمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه : (من تماون بصلاته عاقبه الله بخمس عشرة خصلة ...) الحديث ، وهو ظاهرُ البطلان من أحاديث الطريقة) . انتهى - يعني : من أحاديث الصوفية أصحاب الطرق الصوفية - ومثل هذا الحديث الباطل لا يحتمل أن يجيء بإسناد نظيف كهذا ، فأني يقبل من هذا التالف؟! وهذا أحدُ علامات وضع الحديث عند العلماء أن يروى حديث منكرٌ بإسنادٍ نظيفٍ . والله أعلم .

[] سمعتُ بعض الشيوخ يروي حكاية عن بعض العلماء - نسيت اسمه - أنه كان يروي حديث : (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة) . فمات هذا العالم عند ذكر لفظ الجلالة ، فهل هذا صحيحٌ ، فإني شعرت أن القصة مؤلفة ؟

والجواب بحول الملك الوهاب : أن هذه القصة صحيحة ، وقد وقعت لعالمٍ من أكبر علماء الحديث في زمانه ، وهو عبيد الله بن عبد الكريم المعروف بـ (أبي زرعة الرازي) ، رحمه الله ورضي عنه .

وهذه القصة أخرجها ابنُ أبي حاتم في (مقدمة الجرح والتعديل) (ص ٣٤٥ ، ٣٤٦) ، والخليلي في (الإرشاد) (ص ٦٧٧ ، ٦٧٨) ، والحاكم في (علوم الحديث) (ص ٧٦) ، والبيهقي في (الشعب) (ج ٦ / رقم ٩٢٣٧) ، وابنُ عساكر في (تاريخ دمشق) (٦٩٩ / ١٠ ، ٧٠٠) ، وابن البناء في (فضل التهليل وثوابه الجزيل) (٤٩) ، والشجري في (الأمالي) (١٣ / ١) من طريق محمد بن مسلم بن وارة الرازي قال : حضرتُ مع أبي حاتم الرازي محمد بن إدريس عند أبي زرعة الرازي وهو في الترع - يعني : في سياقة الموت - فقلتُ لأبي حاتم : تعال حتى نلقنه الشهادة . فقال أبو حاتم : إني لأستحي من أبي زرعة أن ألقنه الشهادة ، ولكن تعال حتى نتذاكر الحديث ، فلعله إذا سمعه يقول

. فدخل عليه . فقال محمد بن مسلم : فبدأت فقلتُ : حدثنا أبو عاصم النبيل ، قال : حدثنا عبد الحميد بن جعفر .. فارتج عليَّ الحديث حتى كأني ما سمعتهُ ولا قرأتهُ ، فبدأ أبو حاتمٍ وقال : حدثنا محمد بن بشارٍ ، قال : حدثنا أبو عاصم النبيل ، عن عبد الحميد بن جعفر ، فارتج عليه ، حتى كأنه ما قرأه ولا سمعه . فأشار أبو زرعة إليهما أن أجلساني . فجلس فقال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا أبو عاصم النبيل ، قال : حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن صالح بن أبي عريب ، عن كثير بن مُرَّة ، عن معاذ بن جبلٍ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله) . وخرجت روحه مع الهاء من قبل أن يقول : (دخل الجنة) . ورأيتُ الحكاية عند الخطيب في (تاريخ بغداد) (٣٣٥/١٠) . فرحمة الله على أبي زرعة ، ومن في الناس كأبي زرعة !؟ والله أسأل أن يحشرنا وإياهم تحت لواء نبينا صلى الله عليه وسلم ، والحمد لله رب العالمين .

[] ما درجۀ هذا الحديث : (إن من أمي من لو جاء أحدكم يسأله ديناراً لم يعطه ، ولو سأل الله الجنة لأعطاها إياه ، ذو طمرين ، لا يؤبه له ، تنب عنه أعين الناس ، لو أقسم على الله لأبره) ؟ والجواب بحول الملك الوهاب :

لا يصح الحديث بهذا السياق ، وآخره صحيحٌ ، أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٧٥٤٨) قال : حدثنا محمد بن إبراهيم العسّال ، نا سهل بن عثمان ، نا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن ثوبان مرفوعاً فذكره . قال الهيثمي في

(مجمع الزائد) (٢٦٤/١٠) : (رجاله رجال الصحيح) . وهو يعني : صحيح مسلم ؛ لأن سهل بن عثمان من شيوخ مسلم دون البخاري . وشيخ الطبراني وثقه أبو نعيم الأصبهاني في (أخبار أصبهان) (٢١٧/٢) ، ولكن عبارة الهيثمي

لا تدلُّ على صحة الإسناد ، كما هو معروف عند أهل العلم بالحديث ؛ لأن هذا الحكم إنما يشمل شرطين فحسب من شروط الحديث الصحيح ؛ وهي خمسة : أولها اتصال السند ، وهذا الإسناد مع ثقة رجاله إلا أنه غير متصل ، فقد صرح أحمد بن حنبل وأبو حاتم الرازي أن سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان . قال أحمد : (لم يسمع ثوبان ولم يلقه) . وقال أبو حاتم : (لم يدرك ثوبان) . وكلام الهيثمي مع أنه موهمٌ لغير المتخصصين ؛ إلا أنه أدقُّ من كلام شيخه العراقي الذي خرَّج هذا الحديث في (المغني عن حمل الأسفار) فقال (٢٧٧/٣) : (إسناده صحيحٌ) . وقد بينا لك المانع من ذلك . ثم علَّةٌ أخرى مؤثرة وهي المخالفة . فقد خولف سهل بن عثمان في إسناده . خالفه الإمام أحمد بن حنبل فرواه في (كتاب الزهد) (ص ١٢) ، وكذلك هناد بن السري فرواه في (الزهد) أيضاً (رقم ٥٨٧) قالوا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم . فذكره هكذا مرسلًا ، وعندهما : (ولو سأله الدنيا لم يُعْطِه إياه ، وما يمنعها إياه لهوانه عليه) . وليس عندهما ولا عند الطبراني - فيما تقدم - قوله : (تنبو عنه أعين الناس) . وسيأتي شاهدها ، فها هو أحمد وهناد يخالفان سهل بن عثمان فيرسالته ، وهما أرجح منه بلا شك مع ثقة سهل بن عثمان ، وتأييد الرواية المرسلة بأن أبا معاوية توبع على هذا الوجه المرسل . فتابعه زائدة بن قدامة وهو ثقة ثبتٌ ، فرواه عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فذكره . أخرجه الحارث بن أبي أسامة في (مسنده) (١١٠٣ - زوائد) قال : حدثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة . ومعاوية بن عمرو هو ابن المهلب من ثقات شيوخ البخاري . وقد خالفه يحيى بن يمان وهو سيئ الحفظ ، فرواه عن زائدة بن قدامة بهذا الإسناد غير أنه قال : (قال الله تبارك وتعالى : إن من أوليائي ... إلخ) .

أخرجه ابن أبي الدنيا في (الأولياء) (١١) قال : حدثنا أبو هشام - هو الرافعي - ثنا يحيى بن يمان . ولعل جعل هذا الحديث من كلام الله تعالى وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من سوء حفظ يحيى بن يمان . فهذا كله يدلُّ

على أن الأصل في هذا الحديث الإرسال وهو المحفوظ . أما قوله : (تنبو عنه أعين الناس) فله شاهدٌ من حديث أبي هريرة مرفوعاً : (ربُّ أشعث أغبر ذي طمرين ، تنبو عنه أعين الناس ، لو أقسم على الله لأبره) . أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٣٢٨/٤) ، والطحاوي في (المشكل) (٢٩٢/١) من طريق إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن كثير بن زيد ، عن المطلب بن عبد الله ، عن أبي هريرة مرفوعاً . قال الحاكم : (صحيح الإسناد) كذا قال ! والإسناد منقطع ، فقد قال أبو حاتم : (لم يدرك المطلب أحداً من الصحابة إلا سهل بن سعد) . ورأيت في (الحلية) (٧/١) لأبي نعيم ، رواه من طريق إبراهيم بن حمزة بهذا الإسناد ، لكنه قال : (الوليد بن رباح) بدل (المطلب بن عبد الله) ، وأحشى أن يكون تصحيفاً ، وكتاب (الحلية) ملآن من مثله . ولعله اختلاف في الإسناد . والله أعلم .

أما آخرُ الحديث فأخرجه مسلمٌ في (كتاب الجنة) (٤٨/٢٨٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقد ورد أيضاً من حديث أنسٍ عند الترمذي (٣٨٥٤) .

[] **مادرجة هذا الحديث : (إذا وضع السيف في هذه الأمة لم يرفع عنهم**

إلى يوم القيامة) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه أبو داود (٤٢٥٢) ، والترمذي (٢٢٠٢) ، وأحمد (٢٧٨/٥ ، ٢٨٤) ، والحري في (الغريب) (٩٥٦/٣) ، والبيهقي في (الدلائل) (٥٢٦/٦) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٢٨٩/٢) ، وفي (الدلائل) (٤٦٤) من طرقٍ عن حماد بن زيد ، عن أيوب بن أبي تميمة السخيتاني ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان مرفوعاً . وهذا سندٌ صحيحٌ . وجود ابن كثيرٍ إسناده في (تفسيره) ، وسبق الترمذي إلى ذلك فقال : (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ) .

ولهذا الإسناد متابعاتٌ عند الحاكم (٤٤٩/٤) وغيره .

[] ما درجۃ هذا الحديث : (عجبْتُ لغافل ليس يُغفل عنه ، وعجبتُ لمن يأمن الدنيا والموت يطلبه ، وعجبتُ لضاحكٍ ملء فيه لا يدري أَرْضَى اللهُ أو أسخطه) ؟

الجواب : حديث ضعيفٌ جدًا .

أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٦٨٩/٢) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) (١٠٥٨٨) من طريق هشام بن يونس ، ثنا يحيى بن يعلى الأسلمي ، عن حميد الأعرج ، عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعودٍ ، وكان يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكره .

وأخرجه البيهقي أيضًا (١٠٥٨٧) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا يحيى بن يعلى بهذا الإسناد . وأخرجه القضاعي في (مسند الشهاب) (٥٩٤) من طريق وكيع بن الجراح عن حميد الأعرج به . وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًا ؛ لوهاء حميد الأعرج قال البخاري وأبو حاتم الرازي : (منكرٌ الحديث) . زاد أبو حاتم : (ضعيفٌ الحديث قد لزم عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود ، ولا نعلم لعبد الله عن ابن مسعود شيئًا) . ومعنى قول أبي حاتم : (لزم عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود) معناه : لزم الرواية بهذا الإسناد . وقال ابن معين : (ليس بشيء) وضعفه أحمد . وقال الدارقطني : (متروك ، وأحاديثه تشبه الموضوعية) . وقال ابن حبان : (يروي عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود نسخة كأنها موضوعة) . وقال ابنُ عدي : (وهذه الأحاديث عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود ليست بمستقيمة ولا يتابع عليها) . فالراجح أن الرجل واه كما قال الذهبي . أمَّا الحافظ ابن حجر فقد تساهل في الحكم عليه ، فقال في (التقریب) : (ضعيفٌ) !!

[] ما درجۃ هذا الحديث : (أنتم في زمانٍ من ترك منكم عشر ما أمر به هلك ، وسيأتي زمانٌ من عمل منهم بعشر ما أمر به نجا) ؟

الجواب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه الترمذيُّ (٢٢٦٧) ، ومن طريقه الذهبي في (تذكرة الحفاظ) (٤١٨/٢) ، والطبرانيُّ في (الصغير) (١١٥٦) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣١٦/٧) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٢٤٨٣/٧) ، والسهميُّ في (تاريخ جرجان) (ص ٤٦٤) ، ومُمام الرازي في (الفوائد) (١٧٢١) من طريقٍ عن نعيمِ بن حمادٍ ، عن سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره .

قال الترمذيُّ : (هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث نعيم ، عن سفيان) . وقال الطبراني : (لم يروه عن سفيان إلا نعيم) . وكذلك قال ابنُ عدي وأبو نعيم . وقال الذهبي : (هذا حديثٌ منكرٌ لا أصل له من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شاهد ، ولم يأت به عن سفيان سوى نعيم ، وهو مع إمامته منكرٌ الحديث) . ونقل ابنُ الجوزي في (الواهيات) (٣٦٩/٢) عن النسائي أنه قال : (هذا حديثٌ منكرٌ ، رواه نعيم بن حماد وليس بثقة) . وقال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٦٠٦/١٠) : (وتفرد نعيمٌ بذلك الخبر المنكر : حدثنا سفيان ... وذكر الحديث ثم قال الذهبي : فهذا ما أدري من أين أتى به نعيم ، وقد قال نعيمٌ : هذا حديثٌ ينكرونه ، وإنما كنتُ مع سفيان ، فمرُّ شيءٍ فأنكره ، ثم حدثني بهذا الحديث . قلتُ : هو صادقٌ في سماع لفظ الخير من سفيان ، والظاهرُ - والله أعلمُ - أن سفيان قاله من عنده بلا إسنادٍ ، وإنما الإسنادُ قاله لحديثٍ كان يريدُ أن يرويه ، فلما رأى المنكر تعجَّب وقال ما قال عقب ذلك الإسنادُ فاعتقد نعيمٌ أن ذلك الإسنادُ لهذا القول . والله أعلمُ) . اهـ .

وتعقب الحافظ ابنُ حجر بعض ما قاله الذهبيُّ ، فقال في (النكت الطراف على الأطراف) (١٧٣/١٠) : (قرأت بخط الذهبي : لا أصل له ولا شاهد ، ونعيم بن حماد منكرٌ الحديث مع إمامته .

قُلْتُ : بل وجدتُ له أصلاً أخرجه ابن عيينة في (جامعه) عن معروف الموصلي ، عن الحسن البصري به مرسلًا ، فيحتمل أن يكون نعيم دخل له حديثٌ في حديث) . اهـ .

قُلْتُ : وقد سُئل أبو حاتم الرازي - كما في (العلل) (٤٢٩/٢) لولده - عن حديث نعيم بن حماد هذا فقال : (هذا عندي خطأ ، رواه جرير وموسى بن أعين ، عن ليث عن معروف عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلٌ) وأخرجه أبو عمرو الداني في (الفتن) (٢٢٩) من طريق إبراهيم بن محمد ، عن ليث بن أبي سليم به مرسلًا ، وقد وجدتُ له شاهدًا من حديث أبي ذر رضي الله عنه ، أخرجه أحمد (١٥٥/٥) قال : حدثنا مؤملٌ ، ثنا حمادٌ ، ثنا حجاجُ الأسود - قال مؤملٌ : وكان رجلاً صالحًا - قال : سمعت أبا الصديق يحدثُ ثابتًا البُناني ، عن رجلٍ ، عن أبي ذر مرفوعًا : (إنكم في زمانٍ علماؤه كثيرٌ ، خطبأؤه قليل ، من ترك في عُشير ما يعلم هوى - أو قال : هلك - وسيأتي على الناس زمان يقل علماؤه ، ويكثر خطبأؤه ، من تمسك فيه بعشير ما يعلم نجا) . وقد اختلف في إسناده ، فأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٢/١ / ٣٧٤) قال : (وقال إسحاق - هو ابن راهويه - : حدثنا المؤمل ، سمع حماد بن سلمة سمع حجاج الأسود يحدثُ ثابتًا عن أبي الصديق ، عن أبي ذر مرفوعًا نحوه ووجه الاختلاف أنه في رواية أحمد أن أبا الصديق هو الذي كان يحدث ثابتًا ، وفي رواية البخاري أن حجاجًا الأسود هو الذي كان يحدث ثابتًا بحضرة أبي الصديق ، ووقعت واسطة بين أبي الصديق وأبي ذر في رواية أحمد بينما خلت رواية البخاري منها .

وقد أخرجه البخاري أيضًا قال : قال إبراهيم بن موسى . وأخرجه الهروي في (ذم الكلام) (١٠٠) من طريق علي بن خشرم قال : ثنا عيسى بن يونس ، سمع حجاج بن أبي زياد الأسود ، قال : حدثني أبو نضرة أو أبو الصديق - شك حجاج - عن أبي ذر مرفوعًا نحوه . فهذه الرواية تؤيد - في الجملة - رواية إسحاق بن راهويه المتقدمة بإسقاط الواسطة ، ولكن وقع فيها الشك من

حجاج الأسود . وهذا عندي اختلافٌ مؤثر يضعفُ به الحديث . والعلمُ عند
الله تعالى ، والحمد لله رب العالمين .

[] ماصحة ما قيل عن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم فسّر
قوله تعالى : { وَكَانَ تَحْتَهُ كَثْرٌ لَّهُمَا } بأنه ذهب وفضة ، وفسّر الكثر بأنه
العلم ، فأبي ذلك صحيح؟

والجواب بحول الملك الوهاب: أنه حديثٌ ضعيفٌ جداً.

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٦٩/٢/٤) معلقاً ، ووصله الترمذيُّ (٣١٥٢) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٢٧٢٣/٧) ، والطبرانيُّ في (الأوسط) (٦٩٩٦) ، والحاكم (٣٦٩/٢) ، والمزي في (التهذيب) (٢٨٦/٣٢) من طرقٍ
عن الوليد بن مسلم ، حدثني يزيد بن يوسف الصنعائي ، عن يزيد بن يزيد بن
جابر ، عن مكحول ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء
مرفوعاً فذكره . وصحَّح الحاكمُ

إسناده فردّه الذهبيُّ في (مختصره) قائلاً : (بل يزيد بن يوسف متروك ، وإن
كان حديثُهُ أشبه بمسْمَى الكثر) . اهـ . وذكر ابنُ عدي هذا الحديث في
ترجمة يزيد هذا وقال : (غير محفوظ) . وهذا الحكم هو الصواب . ويزيد بن
يوسف طرحه يحيى بن معين وقال : (لا يساوي شيئاً ، ليس بثقة) ، وتركه
النسائي والدارقطني في روايةٍ ، وضعفه أبو حاتم وأبو داود وابن حبان في آخرين
 . والوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية ، ولم يصرح بالتحديث في جميع
الإسناد .

وقد قال الطبرانيُّ عقب روايته الحديث : (لم يرو هذا الحديث عن مكحولٍ إلا
يزيد بن يزيد بن جابر ، ولا رواه عن يزيد إلا يزيد بن يوسف ، تفرّد به :
الوليد بن مسلم) . أما تفسير الكثر بأنه العلم فكلام السائل يوهم أنه مرفوعٌ
إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك ، بل هو مروى عن ابن عباس من
قوله .

أخرجه الحاكم (٣٦٩/٢) قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران ، ثنا أبو نعيم ، ثنا علي بن صالح ، عن ميسرة بن حبيب النهدي ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : { وَكَانَ تَحْتَهُ كَثْرٌ لَهُمَا } قال : ما كان ذهب ولا فضة ، كان صحفًا علمًا . قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

قلتُ : أمّا شيخُ الحاكم فترجمه الذهبيُّ في (السير) (٤٣٧/١٥ ، ٤٣٨) ، فقال : (الشيخ الإمام المحدث القدوة) . ونقل عن الحاكم قال : (هو محدثُ عصره ، كان مجاب الدعوة ، لم يرفع رأسه إلى السماء كما بلغنا نيفاً وأربعين سنة) . فظاهر من ترجمته أنه صدوقٌ متمسك . وأحمد بن مهران هو ابن خالد الأصبهاني ذكره ابن حبان في (الثقات) (٤٨/٨) ، ثم أعاد ذكره (٥٢/٨) كذا فعل ، وهما رجلٌ واحدٌ . وترجمه أبو نعيم الأصبهاني في (أخبار أصبهان) (٩٥/١) ، وقال : (كان لا يخرج من بيته إلا إلى الصلاة) ، ولم يذكر من حاله ما يدلُّ على ضبطه وثقته . ويلوح لي أنه الذي ترجمه ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧٦/١/١) ، قال : (أحمد بن مهران بن المنذر القطان الهمداني أبو جعفر الذي سمع أبي في كتابه (الموطأ) عن القعني . روى عن عثمان بن الهيثم ، وعبد الله بن رجاء ، وحسن بن موسى الأشيب والأنصاري ، وهو صدوقٌ) . فإن يكنُّه فالسند جيّدٌ ؛ لأن بقية رجال الإسناد معروفون . وأبو نعيم هو الفضل بن دكين أحد الأئمة الأثبات . وعلي بن صالح أخو الحسن بن صالح بن حي وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن حبان وغيرهم . وميسرة بن حبيب وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن حبان . وقال أبو حاتم : (لا بأس به) . والمنهال بن عمرو صدوق متمسك . والحمد لله .

[] **مادرجة هذا الحديث: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إنما**

سُمي ذو القرنين بذلك ؛ لأنه طاف قرني الدنيا) ؟

الجواب : فلا أعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم في سند من الأسانيد ، ثم وقفت عليه في (تخریج أحاديث الكشاف) (٣٠٩/٢) ، وقد نسبه الزمخشري المعتزلي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال الزيلعي : (غريبٌ . وقد رواه الدارقطني في (المؤلف والمختلف) من قول الزهري ، فرواه من طريق الخضر بن داود ، ثنا الزبير بن بكار ، ثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثني عبد العزيز بن عمران ، سليمان بن أسيد ، عن الزهري قال : إنما سُمي ذا القرنين ؛ لأنه بلغ قرن الشمس من مغربها ، وقرن الشمس من مطلعها ، فسُمي ذا القرنين . وسندهُ ضعيفٌ جداً . والخضر بن داود ذكره الدارقطني في (المؤلف) (ص ٨٣٠) ، قال : (كان بمكة مقيماً ، يروي عن الزبير بن بكار كتاب (النسب) وغيره ، يروي عن الأثرم علل أحمد بن حنبل) . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وعبد العزيز بن عمران تركه النسائي وغيره . وقال البخاري : (لا يكتب حديثه) ، وقال ابن معين : (ليس بثقة) ، وسليمان بن أسيد ترجمه ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٠١/١/٢) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . والله أعلم .

[] ما درجۀ هذا الحديث : (من أحب فطرتي فليستن بسنتي ، وإن من سنتي النكاح) ؟

الجواب : حديثٌ منكرٌ . أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٢٥٤٩/٧) من طريق أبي حرّة واصل بن عبد الرحمن ، عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره . وأبو حرّة مختلفٌ فيه . وروى ابنُ عدي عن يحيى بن معين قال : حدثني غندر قال : وقفتُ أبا حرّة على حديث الحسن ، قال : لم أسمعها من الحسن ، وقال غندر : فلم يقف على شيءٍ منها أنه سمع الحسن . ثم أن الحسن لم يصرح بسماعٍ من أبي هريرة رضي الله عنه . والصوابُ في هذا الحديث الإرسال . فأخرجه عبد الرزاق في (المصنف) (ج ٦ / رقم ١٠٣٧٨) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (٧٨/٧) ، وفي (السنن الصغرى) (٢٣٤٦) ، وفي (المعرفة) (١٩/١٠) من طريق عبد الوهاب بن عطاء . وابنُ بطة في (الإبانة) (٢٦٠)

من طريق حجاج بن محمد ثلاثتهم عن ابن جريج ، قال : أخبرني إبراهيم بن
ميسرة ، عن عبيد بن سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره . وتابعه
ابن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة بهذا الإسناد سواء . أخرجه سعيد بن منصور
في (سننه) (٤٨٧) ، وأبو يعلى في (مسنده) (ج ٥ رقم ٢٧٨٤) قال :
حدثنا أبو خيثمة - هو زهير بن حرب - قال : ثنا سفيان بن عيينة فذكره .
قال البيهقي : (هذا مرسل) . وهذا مرسلٌ صحيح الإسناد .

[] ما درجته هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أحد
أصحابه : (هل لك زوجة ؟) قال : لا ، قال : (فهل لك جارية ؟) قال :
(لا) . قال : (فأنت من إخوان الشياطين) ؟
والجواب بحول الملك الوهاب : أنه حديثٌ باطلٌ .

يرويه بقية بن الوليد ، عن معاوية بن يحيى ، عن سليمان بن موسى ، عن
مكحول ، عن غضيف بن الحارث ، عن عطية بن بسر المازني ، قال : جاء
عكاف بن وداعة الهلالي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم : (يا عكافُ ، ألك زوجة ؟) قال : لا ، قال : (ولا جارية ؟)
قال : لا ، قال : (وأنت صحيحٌ موسرٌ ؟) قال : نعم ، والحمدُ
لله . قال : (فأنت إذن من إخوان الشياطين : إما أن تكون من رُهبان
النصارى ، فأنت منهم ، وإما أن تكون منا ، فاصنع كما نصنع ، فإن من سنتنا
النكاح ، شراركم عَزَابُكُمْ ، وأراذلُ موتاكم عزابكم آباءُ للشياطين تمرسون ،
ما لهم في نفسي سلاحٌ أبلغُ في الصالحين من الرجال والنساء ، إلا المتزوجون ،
أولئكَ المطهرون المبرؤون من الخنا، ويحك يا عكافُ ، إهنَّ صواحبُ داود ،
وصواحبُ أيوبُ ، وصواحبُ يوسف ، وصواحبُ كُرسف) . قال : وما
الكرسفُ يا رسول الله ؟ قال : (رجلٌ كان في بني إسرائيل على ساحلٍ من
سواحل البحر ، يصوم النهار ويقوم الليل ، لا يفتر من صلاةٍ ولا صيام ، ثم
كفر بعد ذلك بالله العظيم في سب امرأةٍ عشقها ، فترك ما كان عليه من عبادة

ربه ، فتداركه الله بما سلف منه ، فتاب عليه ، ويحك يا عكافُ ، تزوّج فإنك من المذبذبين) . فقال عكاف : يا رسول الله ، لا أبرح حتى تزوجني من شئت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فقد زوجتك على اسم الله والبركة : كريمة بنت كلثوم الحميري) .

أخرجه إسحاق بن راهويه في (المسند) قال : أخبرنا بقية بن الوليد ، قال : حدثني معاوية بن يحيى الصديقي ، عن سليمان بن موسى ، عن مكحول ، عن غضيف بن الحارث ، عن عطية بن بسر المازني وتابعه عبد الجبار بن عاصم ، ثنا بقية بهذا الإسناد سواء . أخرجه أبو يعلى في (المسند) (٦٨٥٦) ، وعنه ابن حبان في (المجروحين) (٣/٣ ، ٤) ، والطبراني في (الكبير) (ج ١٨ / رقم ١٥٨) ، وفي (مسند الشاميين) (٣٥٦٧) . ورواه الوليد بن مسلم ، عن معاوية بن يحيى الصديقي بهذا الإسناد سواء . أخرجه العقلي في (الضعفاء) (٣/٣٥٦) من طريق داود بن رشيد ، ثنا الوليد .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ، ومعاوية بن يحيى الصديقي . قال ابن معين : (ليس بشيء) ، وقال أبو زرعة : (أحاديثه كلها مقلوبة) ، وضعفه الدارقطني وغيره . وقال ابن حبان : (منكر الحديث جداً) ، لكنه خلط بين الصديقي والأطرابلسي ، والصواب أنهما اثنان . وقد رواه عن الصديقي : بقية بن الوليد ، والوليد بن مسلم ، وكلاهما يدلّس تدليس التسوية ، ولم يصرح في جميع الإسناد . وقد اختلف في إسناده ، فرواه برد بن سنان عن مكحول ، عن عطية بن قيس ، عن عكاف بن وداعة فذكره . أخرجه الطبراني في (مسند الشاميين) (٣٨١) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٣/٣٥٦) من طريقٍ عن بُرْد . ورواه محمد بن راشد قال : سمعتُ كحولاً يحدث عن رجلٍ عن أبي ذرٍ ، فذكره نحوه . أخرجه أحمد (١٦٣/٥ ، ١٦٤) ، قال : حدثنا عبد الرزاق وهذا في (المصنف) (١٠٣٨٧) عن محمد بن راشد . وللحديث طرقٌ أخرى لا تخلو من علة ، والحديث لا يصحُّ من كل وجوهه ، وهو مركّبٌ ولا يبعد أن يكون موضوعاً . والله أعلم .

[] مدارجة هذا الحديث : أن الصحابة أكلوا فرساً على عهد النبي صلى

الله عليه وسلم ؟

والجواب : أنه حديثٌ صحيح .

أخرجه البخاري (٦٤٨/٩) ، ومسلم (٣٨/١٩٤٢) ، والنسائي (٢٣١/٧) ،
وابن ماجه (٣١٩٠) ، والدارمي (١٤/٢) ، وأحمد (٣٤٥/٦ ، ٣٤٦ ، ٣٥٣) ،
والشافعيُّ في (المسند) (٦٠٠) ، والحميدي (٣٢١) ، وابنُ الجارود في (
المنتقى) (٨٨٦) ، وابنُ حبان (ج ٧ رقم ٥٢٤٧) ، والطحاوي في (شرح
المعاني) (٢١١/٤) ، والدارقطني (٢٩٠/٤) ، والبيهقي (٣٢٧/٩) من طرقٍ
عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت :
أكلنا لحم فرسٍ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .
والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله .

[] مدارجة هذا الحديث : من قال : (أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحيُّ

القيوم وأتوب إليه غفر الله له ، وإن كان فرّاً من الزحف) ؟

الجواب بحول الملك الوهاب : حديثٌ صحيحٌ .

وقد ورد هذا الحديث عن جماعةٍ من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم : أبو
هريرة ، والبراء بن عازب ، وابن مسعود ، وزيد مولى النبي صلى الله عليه
وسلم ، وأنس بن مالك ، رضي الله عنهم :
أمّا حديثُ أبي هريرة : فأخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٤٤٥/٢) ، ومن
طريقه ابن الجوزي في (الواهيات) (٣٥٠/٢) من طريق عقبة بن مكرم . وأبو
نعيم في (أخبار أصبهان) (٣٠٣/١) من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقيّ قالوا :
ثنا صفوان بن عيسى الزهري ، ثنا بشر بن رافع ، عن محمد بن عبد الله البكاء
، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً : (من قال : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو

الحَيِّ القِيَوْمُ وأتوب إليه ثلاث مراتٍ - أو مرةً - شك صفوان - غُفِرَ له ، وإن فرَّ من الزحف) .

ولم يقع الشك في رواية أبي نعيم . قال ابنُ الجوزي : (هذا حديثٌ لا يصح . قال أحمد بن حنبل : بشر بن رافع ليس بشيء) . اهـ . وضعفه النسائي ، وقال أبو حاتم والدارقطني : منكرُ الحديث . وتكلم فيه آخرون . وأمَّا حديثُ البراء بن عازب : فأخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط) (٧٧٣٨) ، وفي (الصغير) (٨٣٩) ، وابنُ عدي في (الكامل) (١٧١٥/٥) من طريق أبي يوسف القلوسِي يعقوب بن إسحاق ، نا عليُّ بن حميدٍ ، نا عمر بن فرقد البزار ، عن عبد الله بن المختار ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن البراء بن عازب مرفوعاً : (من قال دبر كل صلاة : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحيُّ القيوم وأتوب إليه ؛ غُفِرَ له ، وإن فرَّ من الزحف) .

وأعله ابنُ عديِّ قائلًا : (لا أعرف لعمر بن فرقد غير هذا الحديث ، وفي حديثه نظرٌ) . فيظهرُ من نقد ابن عدي أنه مجهولٌ . وقد جاء الحديث من وجه آخر عن أبي إسحاق السبيعي بلفظ : (من استغفر الله في دبر كل صلاةٍ ثلاث مرَّات فقال : أستغفر الله...) إلخ. أخرجه ابنُ السني في (اليوم والليلة) (١٣٧) قال: أخبرنا أبو يعلى ، وهذا في (مسنده) - كما في (المطالب العالية) (٢٨٩) ، و(إتحاف السادة) (٢٩١/٣) - قال - يعني أبا يعلى - : حدثنا عمرو بن الحصين ، ثنا سعيد بن راشد ، عن الحسين بن ذكوان ، عن أبي إسحاق السبيعي . وعمرو بن الحصين أحد التلفي ، فسند هذه المتابعة ضعيفٌ جدًا .

أمَّا حديث زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم : فأخرجه أبو داود (١٥١٧) ، ومن طريقه البيهقيُّ في (الأسماء والصفات) (ص ٤٧) ، والبخاري في (التاريخ الكبير) (٣٧٩/١/٢ ، ٣٨٠) ، وعنه الترمذيُّ في (سننه) (٣٥٧٧) ، وابنُ سعدٍ في (الطبقات) (٦٦/٧) قال ثلاثتهم : حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي ، ثنا حفص بن عمر الشني قال : حدثني أبي عمر بن مُرَّة ، قال : سمعتُ بلال بن يسار بن زيد ، حدثني أبي ، عن جدي سمع النبي صلى الله عليه

وسلم يقول : (من قال : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ؛ غُفر له ، وإن كان فرًّا من الزحف) . وأخرجه أبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١١٤٣/٣ ، ١١٤٤) من وجوه أخرى عن التبوذكي . قال الترمذي : (هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من هذا الوجه) . فهذا من الترمذي تضعيفٌ للحديث من هذا الوجه . وخالفه المنذري فقال في (الترغيب والترهيب) (٤٧٠/٢) : (وإسنادهُ جيد متصلٌ ، فقد ذكر البخاريُّ في (تاريخه الكبير) أن بلالاً سمع من أبيه يسارٌ ، وأن يساراً سمع من أبيه زيدٍ مولى النبي صلى الله عليه وسلم . وقد اختلف في (يسار) والد (بلال) هل هو بالباء الموحدة ، أو بالياء المثناة تحت ، وذكر البخاريُّ في (تاريخه) أنه بالموحدة . والله أعلم) . انتهى .

قُلْتُ : وفي كلام المنذري نظرٌ من وجوه :

الأول : في حكمه بجودة الإسناد ، والصوابُ ضعفه ؛ لأن بلالاً وأباه يساراً مجهولان ، ولم يوثقهما إلا ابنُ حبان (٥٥٧/٥ و ٩١/٦) ، وتساهله في توثيق هذه الطبقات معروف عند أهل العلم ، ومع ذلك فقد ذكر العراقيُّ هذا الحديث في (تخريج الإحياء) (٤٥٠/١) ، ثم قال : (رجأله موثقون) !! فالصواب أن الإسناد ضعيفٌ لجهالة بلالٍ وأبيه ، فقوله : (متصلٌ) لم يعد مُجدياً بعد ثبوت ضعفه .

الثاني : قول المنذري : إنه اختلف في والد (بلال) هل هو بالموحدة أو بالتحتمانية ؟ ثم ذكر أن البخاري رجح أنه بالموحدة ؛ (بلال) اسمه : (بشار) بالياء بعدها شين معجمة ، وهذا الاختلاف في اسم والد بلال لا أدري من أين أتى به المنذري ، وكيف نسب إلى كتاب البخاري أنه بالياء الموحدة ، مع أن الذي في (تاريخ البخاري) وغيره من كتب التراجم أنه (يسار) بالياء التحتمانية . والله أعلم .

هذا خلاصة ما تعقب به الحافظ الناجي المنذريُّ في كتابه (عجالة الإملاء) (

ق ١/١٥٦) .

وأما حديث أنسٍ : فأخرجه الخطيبُ في (تاريخ بغداد) (٣٨١/٨ ، ٣٨٢) ،
ومن طريقه ابن الجوزي في (الواهيات) (٣٤٩/٢) من طريق أحمد بن محمد
بن غالب غلام خليل ، قال : حدثنا دينار بن عبد الله خادم أنس بن مالك ،
عن أنسٍ مرفوعاً : (إذا قال العبد : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم
وأتوب إليه ؛ غُفر له ، وإن كان مؤلّياً من الصف) .

قال ابن الجوزي : (هذا حديثٌ لا يصح . قال ابن عدي : دينارٌ منكرُ الحديث
ذاهبُ الحديث شبه المجهول . وغلام خليل كان يقول : وضعنا أحاديث لترقق
بها قلوبُ العامة) .

وأما حديث ابن مسعودٍ : فأخرجه الحاكم في (كتاب الدعاء) (٥١١/١) من
طريق محمد بن سابق ، وفي (كتاب الجهاد) (١١٧/٢ ، ١١٨) من طريق محمد
بن يوسف الفريابي قالاً : ثنا إسرائيل ، عن أبي سنان ، عن أبي الأحوص ، عن
ابن مسعودٍ مرفوعاً : (من قال : أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم
وأتوب إليه ثلاثاً ؛ غُفرت ذنوبه ، وإن كان فاراً من الزحف) . قال الحاكم
في الموضع الأول : (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين) . وقال في
الموضع الثاني : (على شرط مسلم) ، وحكمه الثاني هو الصواب ، وقد تعقب
الذهبيُّ الحاكم في الموضع الأول فقال : (أبو سنان هو ضرار بن مرة لم يخرج له
البخاري) . اهـ . وأضيفُ إلى قول الذهبي أن أبا الأحوص واسمه : عوف بن
مالك الجشمي ليس من رجال البخاري في (الصحيح) . فالصواب أن الحديث
صحيحٌ على شرط مسلم ، فحاصلُ البحث أن المعول عليه هو حديث ابن
مسعود . وبقية الأحاديث ساقطة عن حد الاعتبار بما . والله أعلم .

[] ما درجۀ هذا الحديث : (من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه ابن خزيمة في (التوحيد) (ص ٣٤١ ، ٣٤٢) ، وابن حبان (١٥١) من
طريق محرر بن قعنب الباهلي ، ثنا رياح بن عبيدة ، عن ذكوان السمان ، عن

جابر بن عبد الله قال : بعثني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقال : (ناد في الناس : من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة) . فخرج فلقيه عمرُ في الطريق ، فقال : أين تريدُ ؟ قلت : بعثني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا . قال : ارجع . فأبيتُ ، فلهزني لهزةٌ في صدري ألمها ، فرجعتُ ولم أجد بُدًّا . قال : يا رسول الله ، بعثت هذا بكذا وكذا ؟ قال : (نعم) . قال : يا رسول الله ، إن الناس قد طمعوا وخبثوا . فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (اقعد) . وهذا سندٌ قويٌّ ، والحرر بن قعنْبٍ وثقه أحمد في روايةٍ وأبو زرعة ، وقال أحمد في رواية : (لا بأس به) .

وأخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١٧٤/٧) من طريق محمد بن بشار ثنا ابنُ أبي عدي ثنا شعبة عن صدقة بن يسار ، عن أنسٍ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذٍ بن جبلٍ : (من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة) . وهذا إسنادٌ صحيحٌ .

وأخرجه أبو نعيم أيضًا (٢٥٤/٩) من حديث زيد بن أرقم مرفوعًا بسندٍ ضعيفٍ جدًا . وأخرجه الحاكم في (كتاب التوبة والإنابة) (٢٥١/٤ - المستدرک) من حديث أبي طلحة بسندٍ ضعيف وفيه زيادة . وأخرجه أحمد (٥/ ٢٣٦) قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال : سمعتُ جابر بن عبد الله يقول : أنا من شهد معاذًا حين حضرته الوفاة يقول : اكشفوا عني سحف القبة أحدثكم حديثًا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - وقال مرّةً : أخبركم بشيءٍ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمنعي أن أحدثكموه إلا أن تتكلوا . سمعته يقول : (من شهد أن لا إله إلا الله مخلصًا من قلبه أو يقينًا من قلبه لم يدخل النار ، أو دخل الجنة) . وقال مرّةً : (دخل الجنة ولم تمسه النار) . وأخرجه ابنُ حبان (٤) من طريق ابن أبي زائدة . وأبو نعيم في (الحلية) (٣١٢/٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين قال : ثنا سفيان بن عيينة بهذا الإسناد . وهذا سندٌ صحيحٌ على شرط الشيخين . ولفظ أبي نعيم : (من قال : لا إله إلا الله ...) . والحديث في (صحيح مسلم)

٤٧/٢٩) من حديث عبادة بن الصامت ، وله ألفاظٌ أخرى . وإنما حرصتُ على تخريج اللفظ الذي ذكره القارئ . والله أعلم .

[] **مادرجة هذا الحديث** : أنتم في زمان لو فعلتم فيه عُشر ما أمرتم به هلكنم ، ويأتي زمانٌ لو فعل فيه الناس عُشر ما أمروا به نجوا ؟
الجواب : حديثٌ ضعيفٌ منكر .

أخرجه الترمذي (٢٢٦٧) ، وابنُ عدي في (الكامل) (١٨/٧) ، والسهمي في (تاريخ جرجان) (ص ٤٦٤) ، وتمام الرازي في (الفوائد) (١٧٢١) - ترتيبه (، وأبو نعيم في (الحلية) (٣١٦/٧) من طريق نعيم بن حماد ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، فذكره مرفوعاً ، وعند الترمذي وغيره : (إنكم في زمان ...) إلخ . قال الترمذي : (هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة) . ونقل ابن الجوزي عن النسائي أنه قال : (هذا حديثٌ منكرٌ) .

قُلْتُ : ولا يحتمل لنعيم بن حماد التفرد بهذا الإسناد النظيف ، وقد بينَ الذهبيُّ في (سير النبلاء) (٦٠٦/١٠) كيف وقع نعيم بن حماد في هذا الوهم ، فقال : (فهذا - يعني : الحديث - لا أدري من أين أتى به نعيم . وقد قال نعيم : هذا حديثٌ ينكرونه ، وإنما كنتُ مع سفيان فمرَّ بشيءٍ فأنكره ، ثم حدثني بهذا الحديث . قال الذهبي : هو صادق في سماع لفظ الخبر من سفيان ، والظاهر - والله أعلم - أن سفيان قاله من عنده بلا إسنادٍ ، وإنما الإسناد قاله لحديث كان يريد أن يروه ، فلما رأى المنكر تعجَّب وقال ما قال عقيب ذلك الإسناد ، فاعتقد نعيم أن ذاك الإسناد لهذا القول . والله أعلم) . انتهى . والحمد لله رب العالمين .

[] **مادرجة هذا الحديث** :

١- من سعي علي والديه و امرأته و عياله فهو في سبيل الله ، ومن سعي

مكاثرة فهو في سبيل الشيطان ؟

الجواب : حديث حسن . وقد ورد من حديث أنس و أبي هريرة وكعب بن عجرة رضي الله عنهم .

* أما حديث أنس فأخرجه الطبراني في (الأوسط) (٨٦٣٠) قال : حدثنا مطلب بن شعيب ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني إسحاق بن أسيد عن عبد الكريم عن أنس بن مالك مرفوعا : " الساعي علي والديه ليكفهما أو يغنيهما عن الناس في سبيل الله ، ومن سعي علي زوج أو ولد ليكفيهم و يغنيهم عن الناس في سبيل الله ، و الساعي علي نفسه ليغنيها و يكفها عن الناس في سبيل الله و الساعي مكاثرة في سبيل الشيطان " . قال الطبراني لم يرو هذا الحديث عن عبد الكريم الجزري الا اسحاق بن أسيد ، تفرد به الليث و لا يروي عن أنس الا بهذا الاسناد .

* قلت : واسحاق بن أسيد - بفتح الهمزة - قال أبو حاتم شيخ ليس بالمشهور ، لا يشتغل به . وقال أبو أحمد الحاكم مجهول . ولما ذكره ابن حبان في (الثقات) (٥٠/٦) قال : كان يخطأ . وبه ضعف الهيثمي الحديث في (مجمع الزوائد) (٣٢٥/٤) . وعبد الله بن صالح كان كثير الغلط . وعبد الكريم جزم الطبراني انه الجزري ، وهو بن مالك ، ذكر المزي في (تهذيب الكمال) (٢٥٣/١٨) انه رأي انس بن مالك ولم يذكر له رواية عنه . والظاهر انه عبد الكريم بن رشيد ، ويقال : راشد . فقد ذكر المزي انه يروي عن انس وعن اسحاق بن اسيد و نقل توثيقه عن ابن معين و ابن حبان ونقل ابن حجر توثيقه عن ابن نمير . وقال النسائي : ليس به بأس .

أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه : فأخرجه البزار (ج ٢ / ق ٢٦٦ / ٢) و الطبراني في (الأوسط) (٤٢١٤) و البيهقي (٢٥/٢) والاصبھاني في الترغيب (٤٢٨) والضياء في المختار (ق ١/١٥٦) من طريق احمد بن يونس قال : نا رياح بن عمرو القيسي ، قال : نا ايوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : " بينا نحن مع رسول الله صلي الله عليه وسلم اذ طلع علينا شاب من الثنية فلما رميناه بأبصارنا قلنا: لو ان ذا الشاب جعل نشاطه وشبابه و قوته في سبيل الله ؟ فسمع مقالتنا رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال : " وما

سبيل الله؟ الا من قتل! من سعي علي والديه فهو في سبيل الله، و من سعي علي عياله فهو في سبيل الله، ومن سعي مكاثرة فهو في سبيل الطاغوت " قال البزار: وهذا الحديث لا يروى عن ابي هريرة الا من هذا الوجه، ولا نعلم رواة عن ايوب الا رباح بن عمرو ولا نعلم رواة عن رباح الا احمد بن يونس. وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سيرين الا ايوب، ولا رواه عن ايوب الا رباح بن عمرو، ولا يروى عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد، تفرد به: أحمد بن يونس.

قلت: وأحمد هو ابن عبد الله بن يونس من شيوخ البخارى. ورياح - بالياء التحتانية - وتصحف عند الطبراني وغيرهالى " رباح " بالياء الموحدة، وصوابه رباح، كما فى (المؤتلف) (١٠٣٨ / ٢) للدارقطنى، و (الاكمال) (٤ / ١٤) لابن ماکولا، وذكروا روايته عن ايوب السخيتانى وعنه أحمد بن يونس. وقد ترجمه ابن أبى يونس فى (الجرح والتعديل) (١ / ٢ / ٥١١، ٥١٢)، وقال: سألت أبا زرعة عنه، فقال: صدوق. وذكره ابن حبان فى (الثقات) (٣١٠ / ٦) وقال: من عباد أهل البصرة وزهادهم. ونقل الذهبى فى (الميزان)، وعنه ابن حجر فى (اللسان) عن أبى داود قال: رجل سوء. واتهمه بالزندقة. وانما اتهمه بالزندقة مع رابعة العدوية فى آخرين، لعبارات صدرت منهم تحتاج الى تأويل. والصواب أن هذا لا يمس روايتهم الا اذا قام دليل ظاهر على سقوط عدالتهم أو اختلال ضبطهم، ولم أقف على ما يوجب ذلك. وباقى رجال الاسناد ثقات معروفون. فهذا الحديث جييد الاسناد، وعليه الاعتماد، ولهذا وضعه الضياء فى (المختارة)، والحمد لله.

أما حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه: فأخرجه الطبراني فى (الكبير) (ج ١٩ / رقم ٢٢٨٢)، وفى (الأوسط) (٦٨٣٥)، وفى (الصغير) (٩٤٠). قال: حدثنا محمد بن معاذ الحلبي، حدثنا محمد بن كثير العبدى، ثنا همام بن يحيى، ثنا اسماعيل بن مسلم المكي، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن كعب بن عجرة أن رجلا مر على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فرأى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جلده ونشاطه ما

أعجبهم ، فقالوا : يا رسول الله ، لو كان هذا في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان كان يسعى على ولده صغارا فهو في سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين ففي سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على نفسه ليعفها ففي سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على أهله ففي سبيل الله ، وان كان خرج يسعى تفاعرا وتكاثرا ففي سبيل الطاغوت " . وأخرجه بحشل في (تاريخ واسط) (ص ١٦٢ ، ١٦٣) من طريق محمد بن كثير بهذا الاسناد . قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الحكم الا اسماعيل بن مسلم ، ولا رواه عن اسماعيل الا همام ، تفرد به محمد بن كثير ، ولا يروى عن كعب بن عجرة الا بهذا الاسناد . قال الهيثمي في (الجمع) (٣٢٥ / ٤) : رجال (الكبير) رجال الصحيح . وهذا عجب ، فقد رأيت أن الطبراني رواه في معجمه الثلاثة بذات الاسناد ، فما معنى تخصيص رجال (المعجم الكبير) دون المعجمين الباقيين ؟! وسبقه الى هذا الحكم المنذرى في (الترغيب) (٢٥١٦ / ٢٩٢٣) ، فقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وليس كما قالوا ، لأن اسماعيل بن مسلم المكي ، فضلا عن أن الشيخين ولا أحدهما خرج له شيئا فهو واه ، تركه كثير من النقاد . والله أعلم .

[] مادرجة هذا الحديث : "من قاد أعمى أربعين خطوة،وجبت له الجنة "

الجواب : حديث باطل . وقد ورد من حديث ابن عمر ، وأنس ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، رضى الله عنهم . أما حديث ابن عمر رضى الله عنهما : فأخرجه أبو يعلى (ج ٩ / رقم ٥٦١٣) ، وابن عدى في (الكامل) (١ / ١٨٥١) قال : حدثنا محمد بن ابراهيم بن ميمون ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣ / ١٥٨) ، ومن طريقة ابن الجوزى في (الموضوعات) (١٠٨٧) من طريق محمد بن ابراهيم بن أبان السراج ، ثلاثتهم : ثنا يحيى بن أيوب ، ثنا سلم بن بن سالم ، عن علي بن عروة ، عن محمد بن المنكدر ، عن ابن عمر مرفوعا ، فذكره .

وأخرجه الطبراني في (الكبير) (١٢ / ٣٥٣) عن عبد الحميد بن صالح ،
والبيهقي في (الشعب) (ج ٦ / رقم ٧٦٢٨) ، ثنا سعيد بن نصر ،
والخطيب في (تاريخه) (٥ / ١٠٥) عن الحسن بن عرفة ثلاثتهم عن سلم بن
سالم بهذا الاسناد سواء . وهذا اسناد ضعيف جدا . وسلم بن سالم شبه
المتروك . فقد ضعفه أحمد وابن معين والنسائي . وكان ابن المبارك شديد
الحمل عليه ، وقد تابعه أصرم بن حوشب ، فرواه عن علي بن عروة بهذا
الاسناد . أخرجه بن شاهين في (الترغيب) (٥١٣) ، ومن طريقة ابن
الجوزي في (الموضوعات) (١٠٨٧) ، وأصرم ، أصرم من الخير ، فقد كذبه
غير واحد منهم ابن معين ، وتركه البخاري وغيره . وعلي بن عروة متروك .
وقد توبع علي . فتابعه ثور بن يزيد ، فرواه عن ابن المنكدر بهذا الاسناد سواء
. أخرجه ابن عدى في (الكامل) (٢ / ١٧٤) . قال ابن عدى: وهذا
الحديث لا يرويه عن ابن المنكدر غير ثور . كذا قال ! وقد تقدم أن علي بن
عروة رواه أيضا عن ابن المنكدر، وقد أنكره ابن عدى من حديث ثور .
والراوى عن محمد بن عبد الرحمن القشيري نكرة .
ورواه أيضا محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن ابن المنكدر باسناده بلفظ : "
من قاد مكفوفا أربعين خطوة فصاعدا ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه " .
أخرجه البيهقي في (الشعب) (٧٦٢٧) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك
- أحد الهلكى - قال : نا اسماعيل ، نا ابن عياش ، نا محمد بن عبد الملك به .
وأخرجه ابن عدى في (الكامل) (٦ / ٢١٦٧) ، ومن طريقة ابن الجوزي (٢ /
١٧٤) من طريق عامر بن سيار ، ثنا محمد بن عبد الملك بهذا الاسناد دون
قوله : " فصاعدا " . وهذا حديث منكر جدا . ومحمد بن عبد الملك واه .
قال البخاري ومسلم : منكر الحديث . وتركه النسائي وغيره . ولذلك قال
الحافظ ابن حجر في (المطالب العالية) (٧ / ١٥٨) : ضعيف جدا ، ولا
يثبت في هذا شيء . وقد رأيت ابن الجوزي أورد هذا الحديث من طكريق
الخطيب في (تاريخه) (٥ / ١٠٥) لكنه جعل صحابي الحديث : " عبد الله
بن عمرو بن العاص " ، والذي عن الخطيب أنه : " عبد الله بن عمر بن

الخطاب " . فالله أعلم أي ذلك صواب . وكان ابن الجوزي كثير الأوهام في نقله من كتب العلماء .

أما حديث ابن عباس رضى الله عنهما: مرفوعا: " من قاد مكفوفا أربعين ذراعا ادخله الله الجنة " فأخرجه ابن عدي (٤ / ١٥٤٤) ، ومن طريقة ابن الجوزي (١٠٩٣) من طريق عبد الله بن أبان الثقفي ، ثنا سفيان الثوري ، قال : حدثني عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعا . قال ابن عدي : وهذا الحديث بهذا الاسناد باطل . قال : وعبد الله بن أبان يحدث عن الثقات بالمناكير . وهذا الحديث منكر عن الثوري بهذا الاسناد والشيخ مجهول ١٠ هـ يعنى : الراوى عن الثوري . وقد حولف في اسناده كما يأتى .

أما حديث أنس رضى الله عنه مرفوعا : " من قاد أعمى أربعين خطوة فله الجنة " . أخرجه أبو يعلى الخليلي في (الارشاد) (ص ٣٣٧) من طريق عبد الله بن محمد بن يوسف بن أبي عبيد الطائفي ، ثنا سفيان الثوري عن عمرو بن دينار ، عن أنس بن مالك مرفوعا . قال الخليلي : عبد الله بن محمد الطائفي مجهول ، والحديث منكر بهذا الاسناد غريب . ١ هـ .

وقد رواه عبد الله بن أبان الثقفي عن الثوري فجعله من مسند " ابن عباس " كما مر قريبا وله طريق آخر . أخرجه المخلص في " الفوائد " ، ومن طريقه الذهبي في (المعجم الكبير) (٢ / ١٩١) ، وفي (الميزان) (٤ / ٤٥٩) ، وابن الجوزي (١٠٩٦) ، والدارقطني في (المؤتلف) (ص ٢٢٣٤) قالوا : ثنا أبو حامد محمد بن هارون الخضرمي ، ثنا عيسى بن مساور ثنا يغنم بن سالم بن قنبر خادم علي بن أبي طالب ، عن أنس مرفوعا : " من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة " . ووقع عند الذهبي : " لم تمس وجهه النار " . قال الذهبي : يغنم متروك باتفاق ، والمتن لم يصح . ويغنم هذا ضعفه أبو حاتم الرازي . وقال ابن حبان في (المجروحين) (٣ / ١٤٥) : شيخ يضع الحديث على أنس بن مالك ، روى عنه نسخة موضوعة ، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه الا على سبيل الاعتبار . وكذبه ابن يونس . وله طريق ثالث .

أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٣٥٩٤) قال : حدثنا رجاء بن أحمد بن زيد

البغدادي . والبيهقي في (الشعب) (٧٦٢٩) من طريق يوسف بن موسى
قالا : ثنا أحمد بن منيع ، وهذا في (مسنده) - كما في (المطالب العالية)
(١٥٨ / ٧) - قال : حدثنا يوسف بن عطية ، عن سليمان التيمي ، عن أنس
بن مالك مرفوعا : " من قاد أعمى أربعين ذراعا أو خمسين ذراعا كتب له عتق
رقبة " وولم يذكر الطبراني : " خمسين ذراعا " . قال البيهقي : يوسف بن عطية
هذا ضعيف .

قلت : بل ضعيف جدا . قال الذهبي في (الميزان) (٤ / ٤٦٨) : مجمع على
ضعفه . وتابعه المعلى بن هلال ، عن سليمان التيمي بهذا الاسناد . ولم يذكر "
خمسين ذراعا " . أخرجه ابن شاهين في (الترغيب) (٥١٢) ، وابن الجوزي
في (الموضوعات) (١٠٩٤) ، والمعلى تالف البتة . اتهمه أحمد وابن المبارك
وابن معين بوضع الحديث . ورماه السفينان بالكذب . وتركه النسائي وغيره .
ورواه أيضا سليمان بن عمرو - وهو هالك - أخرجه ابن الجوزي في (
الموضوعات) (١٠٩٧) من طريق أبي الوليد قال : أتيت سليمان بن عمرو
فجلست إليه فقال : حدثنا سليمان التيمي عن أنس قال : ط من قاد أعمى
أربعين خطوة " ، فقلت : قوموا من عند هذا الكذاب .

وهذا موقوف مع سقوطه . ووقفت له على طريق خامس : أخرجه أبو الشيخ
في (طبقات المحدثين) (١٦٣) من طريق الوليد بن مسلم ثنا بحر السقاء ، عن
قتادة ، عن الحسن ، عن أنس مرفوعا : " من قاد ضريرا أو مريضا أربعين
خطوة عدلت له رقبة ، فان قاده ثمانين خطوة عدل له رقتين ، ومن قاده مائة
خطوة أدخله الله الجنة " . وهذا ضعيف جدا . والوليد بن مسلم كان يدلس
التسوية ، ولم يصرح في جميع الاسناد ، وبحر بن كنيز السقاء ضعيف ، وقتادة
والحسن مدلسان . والله أعلم .

* وأما حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا : " من قاد مكفوفا أربعين خطوة
وجبت له الجنة " أخرجه العقيلي ، ومن طريقه ابن الجوزي في (الموضوعات)
(١٠٩٨) من طريق يزيد بن مروان الخلال ، ثنا محمد بن عبد الملك
الأنصاري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . وقد أورد العقيلي هذا الحديث

في (الضعفاء) (٤ / ١٠٣) في ترجمة الأنصاري هذا ولم يسنده وقال : لا يتابع عليه الا من جهة أو هن من جهته . ويزيد بن مروان كذبه يمين معين في (ضعفاء العقيلي) (٤ / ٣٨٩) ، وقد تقدم الاختلاف على الأنصاري في اسناده .

وجملة القول : أن الحديث باطل من جميع وجوهه . والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث : من قرأ : (قل هو الله احد) خمسين مرة ، غفر

الله له ذنوب خمسين سنة " ؟

الجواب : حديث ضعيف .

أخرجه الدارمي (٢ / ٤٦١) ، وأبو يعلى - كما في (تفسير ابن كثير) (٨ / ٥٤٤) - قالوا : حدثنا نصر بن علي ، عن نوح بن قيس ، عن محمد العطار ، أخبرتني أم كثير الانصارية ، عن أنس بن مالك مرفوعا ... ، فذكره . ووقع عند الدارمي : (محمد الوطاء) ، ولم أجد هذه النسبة . وفي ترجمة نوح بن قيس من (تمذيب الكمال) يروى عن : " أبي رجاء محمد بن سيف " ، فكأنه هو . وقد وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وأم كثير الأنصارية لم أعرفها . ولذلك قال ابن كثير : اسناده ضعيف وأخرجه الترمذي (٢٩٠٠) ، وابن عدي (٢ / ٨٤٥) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) (٢٥٤٨) ، قال : حدثنا محمد بن محمد النفاخ بمصر قالوا : ثنا محمد بن مرزوق ، ثنا حاتم بن ميمون أبو سهل ، عن ثابت البناني ، عن أنس مرفوعا : " من قرأ كل يوم مائتي مرة : (قل هو الله أحد) محي عنه ذنوب خمسين سنة ، الا أن يكون عليه دين " . أخرجه أبو يعلى (٣٣٦٥) ، وعنه ابن عدي (٢ / ٨٤٤) ، ومن طريقه البيهقي في (الشعب) (٢٥٤٧) ، والخطيب (٦ / ٢٠٤) ، كذا اختلفوا على حاتم بن ميمون في لفظه . وحاتم قال ابن حبان في (المجروحين) (١ / ٢٧٠) . منكر الحديث على قلته ،

يروى عن ثابت ما لا يشبهه حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال . ثم ذكر له ابن حبان هذا الحديث . وقد استغرب الترمذى هذا الحديث . وأخرجه البزار - كما في (تفسير ابن كثير) (٨ / ٥٤٤) - من طريق أغلب بن تميم ، ثنا ثابت ، عن أنس مرفوعا : " من قرأ (قل هو الله أحد) مائتي مرة ، حط الله عنه ذنوب مائتي سنة " . وأخرجه ابن الضريس في (فضائل القرآن) (٢٦٦) ، والبيهقي في (الشعب) (٢٥٤٦) ، والخطيب (٦ / ١٨٧) من طريق الحسن بن أبي جعفر ، عن ثابت ، عن أنس مرفوعا مثله . قال البزار : لا نعلم رواية عن ثابت الا الحسن بن أبي جعفر والأغلب بن تميم ، وهما متقاربان في سوء الحفظ . قلت : وهذا الحديث منكر ، مضطرب المتن ، ضعيف الاسناد . والله أعلم .

[] **مادرجة هذا الحديث : (تخرج الدابة في شعب يقال له جباد فتصرخ ثلاث صرخات فيسمعها ما بين الخافقين .**
الجواب : حديث منكر .

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٣١٦ / ١ / ٢) وفي الاوسط (١ / ١٤٧ / ١) (١٤٨) و ابن حبان في المجروحين (١ / ٣٠٠ / ٣٠١) وابن عدي في الكامل (٣ / ١٠٣٣) والعقيلي في الضعفاء (٢ / ٦١) والطبراني في الاوسط (٤٣١٧) والواحدي في الوسيط (٣ / ٣٨٥) والشجري في الأمالي (٢ / ٢٧٧) والذهبي في الميزان (٢ / ١٣٧) من طريق يحيى بن معين ، ثنا هشام بن يوسف ، ثنا رباح بن عبيد الله بن عمر ، عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن أبي هريرة مرفوعا : " بئس الشعب جباد - قالها ثلاث مرات أو مرتين - قالوا فيما ذاك يا رسول الله ؟ قال : تخرج الدابة فتصرخ . . الخ " .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن سهيل بن ابي صالح إلا رباح بن عبيد الله بن عمر رباح بن عبيد الله بن عمر رباح بن عبيد الله بن عمر ولا عن رباح الا هشام بن يوسف ، تفرد به يحيى بن معين .

وقال البخاري و العقيلي وابن عدي : تفرد به رباح و رباح هذا قال أحمد والدارقطني "منكر الحديث" .

وقال ابن حبان (كان قليل الحديث منكر الرواية علي قلتها ، لا يجوز الاحتجاج بخبره عندي الا بما وافق الثقات) . وكذلك صرح بن عدي انه كان قليل الحديث وهذا يدل علي وهائه ، أن يكون قليل الحديث ومع ذلك فأحاديثه ليست محفوظة ، لأن الغلط قد يغتفر مع سعة الرواية . والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث : اذا كان يوم الفطر وقفت الملائكة علي ابواب

الطرقات فيقولون اغدوا يا معشر المسلمين لتقبضوا جوائزكم .

الجواب : حديث منكر جدا شبه موضوع .

أخرجه الطبراني في الكبير (ج ١ / رقم ٦١٧) ، وعند أبو نعيم في " معرفة الصحابة " (٩٩٦) قال حدثنا محمد بن خالد (؟) الراسبي ، ثنا الحسن بن جعفر الكرماني ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا عمرو بن شمر عن جابر عن أبي الزبير عن سعد بن اوس الانصاري عن ابيه قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : اذا كان يوم الفطر وقفت الملائكة علي ابواب الطرق فنادوا اغدوا يا معشر المسلمين إلي رب كريم يمن بالخير ثم يثيب عليه الجزيل ، لقد أمرتم بقيام الليل فقمتم ، وأمرتم بصيام النهار فصتمتم و أطعتم ربكم فقبضوا جوائزكم ، فإذا صلوا نادي مناد : الا إن ربكم قد غفر لكم فارجعوا راشدين الي رحالكم فهو يوم الجائزة ويسمي ذلك اليوم في السماء يوم الجائزة .

وأعله الهيثمي (٢٠١ / ٢) بجابر الجعفي ، وترك التنبيه علي حال عمرو بن شمر

وهو أحد التلفي . فقد تركه النسائي والدارقطني وغيرهما وقال البخاري

"منكر الحديث" .

و كذبه الجوزجاني . و قال ابن معين (ليس بشيء) . و رماه السليماني بوضع الحديث للروافض . و قال ابن حبان في (المجروحين) (٧٥ ، ٧٦ / ٢) : كان رافضيا يشتم اصحاب رسول الله (، و كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات في فضائل اهل البيت و غيرهم ، لا يجل كتابة حديثه الا على جهة التعجب) . انتهى .

اضف الى ذلك عنعنة ابي الزبير : ولكن له طريق اخر الى سعيد ابن اوس . اخرج الطبري في (الكبير) (٦١٨) ، و الحسن بن سفيان في (مسنده) - كما في (الاصابة) (١٦١ / ١) - و من طريقه ابو النعيم في (المعرفة) (٩٩٤) ، و الشجري في (الامالي) (٤٧ / ٢) من طرق عن سلم بن سالم ، ثنا سعيد بن الجبار ، عن توبة - او ابي شك سلم - عن سعيد بن اوس الانصاري ، عن ابيه مرفعا مثله . وهذا سند ضعيف جدا . و سلم بن سالم كان ابن المبارك شديد الحمل عليه ، و كان يقول : (اتق حيات سلم لاتلسعك) ! . و قد سئل ابن المبارك عن الحديث في اكل العدس ، و أنه قد س على لسان سبعين نبيا !! فقال : لا ، و لا على لسان نبي واحد ؛ أنه لمؤذ منفخ ، من يحدثكم ؟ قالوا : سلم بن سالم . قال : عمن ؟ قالوا : عنك ! قال : و عنى أيضا !! .

و قال أحمد : ليس بذاك . وضعفه ابن معين ، و قال أبو زرعة : " لا يكتب حديثه ، ثم أوما بيده الى فيه . قال ابن أبي حاتم : يعني : لا يصدق " . و سعيد بن عبد الجبار ، أظنه أبا عثيم الذي يروى عن الحمصيين مثل حدير بن عثمان و صفوان بن عمرو ، فان يكره فقد ترجمه ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢ / ١ / ٤٣ ، ٤٤) ، و نقل عن قتبية بن سعيد قال : " كان جدير بن عبد الحميد يكذبه " و أضجع ابن معين القول فيه . و قال أبو حاتم : " ليس بقوى ، مضطرب الحديث " .

وتوبة أو أبو توبة لأعرفه . و سعيد بن أوس مجهول .

ورواه عبد الرحمن بن قيس الخضرمي ، عن سعيد بن عبد الجبار ، عن سعيد بن أوس ، عن ابيه مرفوعا ، فسقط ذكر " توبة أو أبي توبة " أخرجه أبو نعيم أيضا (٩٩٥) من طريق خلاد بن أسلم ، ثنا عبد الرحمن ، وهذا اسناد ظلمات

بعضها فوق بعض ، مع ما فيه من الاضطراب . ووقفت له على شاهد عن ابن عباس مرفوعا ، فساق حديثا طويلا ، جاء في آخره : " فاذا كانت ليلة الفطر وسميت ليلة الجائزة ، فاذا كانت غداة بعث الله تبارك وتعالى الملائكة في كل ملاء فيهبطون الى الأرض فيقومون على أفواه السكك فينادون بصوت يسمعه جميع من خلق الله الا الجن والانس ، فيقولون : يا أمة محمد اخرجوا الى رب كريم يغفر العظيم ، واذا برزوا في مصلاهم يقول الله تعالى : يا ملائكتي ما أجر الأجير اذا عمل عمله ؟ فتقول الملائكة الهنا وسيدنا جزاؤه أن يوفى أجره ، فيقول الله عز وجل : أشهدكم يا ملائكتي أني قد جعلت ثوابهم من صيامهم شهر رمضان وقيامهم رضائي ومغفرتي ، فيقول الله عز وجل : سلوني وعزتي وجلالي لا تسألوني اليوم شيئا في جمعكم هذا لاآخرتكم الا أعطيتكموه ولا لدنيا الا نظرت لكم ، وعزتي لأسترت عليكم عثراتكم ما راقبتموني ، وعزتي وجلالي لا أخزيكم ولا أفضحكم بين يدي أصحاب الجدود أو الحدود - شك أبو عمرو - وانصرفوا مغفورا لكم قد أرضيتموني ورضيت عنكم ، قال : فتفرح الملائكة ويستبشرون بما يعطى الله هذه الأمة اذا أفطروا " .

أخرجه الأصبهاني في (الترغيب) (١١٧٤١) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (٢ / ٤٣ - ٤٥ / ٨٨٠) ، وقال : " لا يصح " .

سنده واه جدا . وعزاة المنذرى في (الترغيب) (٢ / ٩٩ - ١٠١) لأبي الشيخ كتاب الثواب ، والبيهقي وقال : ليس في اسناده من أجمع على ضعفه ، وليس من شرط الحديث الباطل أن يكون الاجماع انعقد على ضعف أحد رواته . وهذا حديثمنكر جدا شبه الموضوع .

وان كان ابن الجوزي أخطأ في زعمه أن القاسم بن الحكم العرنى - أحد رواته - مجهول . فليس بمجهول بل هو معروف ، فقد وثقه غير واحد منهم أحمد وابن معين والنسائي . وقال أبو زرعة : " صدوق " . وقال ابن حبان : " مستقيم الحديث . وضعفه العقيلي وأبو نعيم الفضل بن دكين لغفلة كانت فيه ، وعلى كل حال ، فليس يصح في هذا الباب شيء أعلمه . والله أعلم .

[] ما درجته هذا الحديث : ما أحل الله في كتابه فهو حلال و ما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينس شيئا ثم تلي (وما كان ربك نسيا) .

حديث ضعيف

أخرجه البزار (١٢٣ ، ٢٢٣١ ، ٢٨٥٥ ، " كشف الأستار) قال : حدثنا ابراهيم بن عبد الله ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا اسماعيل بن عياش ، عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن أبيه ، عن أبي الدرداء مرفوعا : " ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته ، فان الله لم يكن لينسى شيئا . ثم تلا هذه الآية : " وما كان ربك نسيا " مریم : ٦٤ . وأخرجه الحاكم (٢ / ٣٧٥) ، وعنه البيهقي (١٠ / ١٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين ، ثنا عاصم بن رجاء حدث عنه ، وأبوہ روى عن أبي الدرداء غير حديث ، واسناده صالح " كذا قال البزار رحمه الله ، وقد روى هذا الحديث من وجه آخر .

فأخرجه الترمذي في سننه (١٧٢٦) ، وأبو القاسم البغوي في " معجم الصحابة " (ج ٩ / ق ١٥٨ / ١ - ٢) ، وابن شريح في " جزء بيبي " (٨٥) ، وابن عدي في الكامل (١٢٦٧/٣) ، والعقيلي في الضعفاء (١٧٤/٢) والطبراني في الكبير (ج ٦ / رقم ٦١٢٤) والحاكم (١١٥/٤) والبيهقي (١٠ / ١٢) من طريق عن سيف بن هارون عن سليمان التيمي عن عن ابي سليمان النهدي عن سلمان الفارسي قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجن والفراء فقال : الحلال ما أحل الله في كتابه و الحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو عفو " .

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه ، وروي سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان قوله ، وكان الحديث الموقوف أصح و سألت البخاري عن هذا الحديث فقال : ما أراه محفوظا روي سفيان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان موقوفا ، قال

البخاري : وسيف بن هارون مقارب الحديث وسيف بن محمد ذاهب الحديث
وقال العقيلي " : لا يحفظ الا عنه - يعني عن سفيان بن هارون - الا بهذا السند
" وسئل أبو حاتم الرازي كما في (علل الحديث) (١٥٠٣) عن هذا الحديث
فقال : " هذا خطأ رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلًا - ليس فيه (سلمان) وهو الصحيح انتهى .

قلت : وقد وقفت علي رواية سفيان بن عيينة .

أخرجها البيهقي (١٢/١٠) من طريق بشير بن موسى . ثنا الحميدي ، عن
سفيان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان رضي الله عنه - أراه رفعه
- قال . . . وذكره هكذا وردت هذه الرواية علي الشك في رفعه . ووقع في
كلام البخاري الجزم بوقفه عن سفيان .

وقد عل العقيلي الرواية المرفوعة بما رواه عن الحسن البصري مرسلًا ، فقال :
حدثنا علي بن عبد العزيز ، قال : حدثنا أبو حفص : عمر بن يزيد الشيباني ،
قال : حدثنا حماد بن عبد الرحمن المالكي ، عن الحسن أن رجلاً قام الى النبي
صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ! ما تقول في الجبن والفراء والسمن
؟ ... الحديث .

قال العقيلي : " هذا أولى "

ثم وقفت علي شاهد آخر عن ابن عمر رضي الله عليهما .

أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٧ / ٢٤٨١) قال : حدثنا محمد بن جعفر
بن يزيد وراق ابن أبي الدنيا ، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث ، ثنا أبو هارون
محمد بن أيوب ، ثنا نعيم بن مورع

بن توبة العبيري ، عن ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر : سئل رسول الله "
عن الجبن والسمن والفراء ، فقال : " الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما
حرم في كتابه ، وما سكت عنه ، فهو مما عفا عنه " .

قال ابن عدي : " وهذا غير محفوظ من حديث ابن جريج ، وما أظنه يرويه غير
نعيم ، ولنعيم غير ما ذكرت من الحديث ، وعامة ما يرويه غير محفوظ " .

وذكر البيهقي في (سننه الكبير) (١٠ / ١٢) أنه ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضا . والحمد لله رب العالمين

[] ما درجة هذه الأحاديث :

"نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عصب الفحل"، وما معناه؟

والجواب بحول الملك الوهاب:

"نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عصب الفحل" فهو حديثٌ صحيحٌ. أخرجه البخاريُّ في "كتاب الإجارة" (٤-٤٦١)، وأبو داود (٣٤٢٩)، وابنُ حبان (ج ١١- رقم ٥١٥٦)، والبيهقي في "المعرفة" (٨-١٤٦)، والبخاري في "شرح السنة" (٨-١٣٨) عن مسدّد بن مسرهد، ثنا إسماعيل بن إبراهيم- زاد البخاريّ: وعبد الوارث-، عن علي بن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر، فذكره. واستدركه الحاكمُ (٢-٤٢) على البخاري فوهم.

وأخرجه الشافعيُّ في "سنن حرمله"- كما في "المعرفة" (٨-١٤٦) للبيهقي-، وأحمد (٢-١٤)، والنسائيُّ في "الكبرى" (٤-٥٤)، وفي "المجتبى" (٧-٣١٠) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، والترمذي (١٢٧٣) قال: حدثنا أحمد بن منيع وأبو عمار الحسيني بن حريث، وابنُ الجارود في "المنتقى" (٥٨٢) قال: حدثنا أبو سعيد الأشج قالوا: ثنا إسماعيل بن إبراهيم بهذا. وأخرجه النسائيُّ في "الكبرى" (٤-٥٤)، وفي "المجتبى" (٧-٣١٠) قال: أنبأنا حميد بن مسعدة، ثنا عبد الوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم بهذا الإسناد سواء. وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٩-١٦١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثنا يزيد بن زريع، عن علي بن الحكم بهذا الإسناد، قال الترمذي: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ".

أما معناه: فالعصبُ- بفتح العين وسكون السين المهملتين، وفي آخره موحدة. ويقال له: العسيب أيضًا، فهو ماء الفحل أو أجرة الجماع. والفحل: هو الذكر من كل حيوان: فرسًا كان أو جملاً أو تيسًا أو غير ذلك، كما في "الفتح" (٤-٤٦١)، وفي معناه أيضًا: "نهي رسول الله ﷺ عن ضرب الجملة. أخرجه مسلمٌ في "المساقاة" (١٥٦٥-٣٥)، والبيهقي (٥-٣٣٩) عن روح بن عباد،

والنسائي (٣١٠-٧) عن حجاج بن محمد الأعور كلاهما عن ابن جريج،
أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرًا فذكره. واستدركه الحاكم (٤٤-٢) على مسلم
فوهم.

[] ما صحة حديث: "إذا حضرتم الميت فقولوا خيرًا، فإن الملائكة تؤمن
على ما تقولون".

فهو حديثٌ صحيحٌ أيضًا.

أخرجه مسلمٌ في "كتاب الجنائز" (٦-٩١٩) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة
وأبو كريب، قالوا: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق أبي وائل، عن أم
سلمة مرفوعًا: "إذا حضرتم الميت أو المريض... والباقي مثله.
قالت أم سلمة: فلما مات أبو سلمة، أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم فقلتُ:
يا رسول الله، إن أبا سلمة قد مات. قال: "قولي: اللهم اغفر لي وله، وأعقبني
منه عقي حسنة". قالت: فقلتُ، فأعقبني الله من هو خيرٌ منه؛ محمدًا صلى الله
عليه وسلم .

واستدركه الحاكم (٤-١٦) فوهم.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٤٤٧)، والطبراني في "الدعاء" (١١٥١) قال: حدثنا عبيد
بن غنام، وابنُ عبد البر في "التمهيد" (٣-١٨١) من طريق محمد بن وضاح
قالوا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهذا في "المصنف" (٣-٢٣٦) قال: حدثنا أبو
معاوية بهذا الإسناد، ولم تقع القصة في "المصنف".

وأخرجه أحمد (٦-٢٩١)، والترمذي (٩٧٧) قال: حدثنا هنادٌ - هو ابنُ
السري - وابن ماجه (١٤٤٧) قال: حدثنا عليُّ بنُ محمد، قالوا: حدثنا أبو
معاوية بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١١٥)، وابنُ حبان (ج٧-رقم ٣٠٠٥) قال: أخبرنا
الفضلُ بنُ الحَبَّاب، قالوا: ثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيانُ الثوري، عن
الأعمش بهذا الإسناد.

وتابعه عبدُ الرزاق، فرواه عن الثوري بهذا الإسناد دون القصة.

أخرجه أحمد (٣٢٢-٦)، والطبراني في "الكبير" (ج٢٣- رقم ٧٢٢)، وفي "الدعاء" (١١٤٨) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، قال: ثنا عبد الرزاق، وهذا في "مصنفه" (ج٣- رقم ٦٠٦٦).

وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (١١٤٨) من طريق عبد الصمد بن حسان، عن الثوري بهذا.

وأخرجه النسائي في "المجتبى" (٤-٥٠٤)، وفي "عمل اليوم والليلة" (١٠٦٩) قال: أخبرنا محمد بن المثني. وأحمد في "المسند" (٦-٣٠٦) قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن الأعمش بهذا الإسناد بتمامه.

وأخرجه أحمد (٦-٣٠٦) قال: حدثنا ابن نمير. وأبو يعلى (ج١٢- رقم ٦٩٦٤) من طريق جرير بن عبد الحميد. والطبراني في "الدعاء" (١١٤٩)، وفي "الصغير" (٦٣١) من طريق عيسى بن الضحاك. وعبد بن حميد في "المنتخب" (١٥٣٧)، والبيهقي (٣-٣٨٣-٣٨٤) عن عبيد الله بن موسى، والطبراني في "الدعاء" (١١٥٠) من طريق أبي إسحاق الفزاري. جميعاً عن الأعمش بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٢٥) من طريق واصل الأحذب. وفي "الدعاء" (١١٥٢) من طريق عاصم بن مهدي كلاهما عن أبي وائل بهذا الإسناد ببعض اختصار.

قال الترمذي: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ".

تنبيه: قال الذهبي في "تلخيص المستدرک": قلت: خ م، إن لم يكونا أخرجاه. انتهى. كذا قال! وقد رأيت أن البخاري لم يخرج به.

[] ماصحة حديث ابن عباس قال: إنما أمرتم بالطواف بالبيت ولم تؤمروا

بدخوله؟

والجواب بحول الملك الوهاب:

إن هذا الحديث صحيح.

فقد أخرجه مسلم في "الحج" (١٣٣٠-٣٩٥) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم،
وعبد بن حميد، جميعاً عن ابن بكر، قال عبد: أخبرنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن
جريح، قال: قلت لعطاء: أسمعت ابن عباس يقول: إنما أمرتم بالطواف ولم
تؤمروا بدخوله. قال: لم يكن ينهى عن دخوله، ولكني سمعته يقول: أخبرني
أسامة بن زيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا في نواحيه
كلها، ولم يصل فيه. حتى خرج، فلما خرج ركع قبل البيت ركعتين. وقال:
"هذه القبلة". قلت له: ما نواحيها؟ أي زواياها؟ قال بلى في كل قبلة من البيت.
وأخرجه البيهقي (٢-٣٢٨) من طريق أحمد بن سلمة، ثنا إسحاق بن إبراهيم
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠، ٣٠١٥)، والبيهقي (٢-٣٢٨) من طريق أحمد بن
سهل بن بحر قالوا: ثنا محمد بن معمر بن ربعي، قال: ثنا محمد بن بكر بهذا
الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في "مسند أسامة" (٢٥، ٣٤) من طريق هارون بن
عبدالله، قال: حدثنا محمد بن بكر بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٥-٢٠٨)، وأبو القاسم البغوي في "مسند أسامة" (٣٤) من
طريق زهير بن حرب، قالوا: ثنا روح بن عبادة، ثنا ابن جريح بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو القاسم البغوي في "مسند أسامة" (١٩) من طريق يعقوب بن
إبراهيم، والطحاوي في "شرح المعاني" (١-٣٨٩) قال: حدثنا أبو بكر بكار
بن قتيبة القاضي، وابن حبان (ج ٧- رقم ٣٢٠٨) من طريق موسى بن محمد
بن حيّان قالوا: ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، ثنا ابن جريح فذكر مثله.
وأخرجه البغوي (٣٣) من طريق علي بن شعيب، ثنا عبد المجيد، قال: أخبرنا
ابن جريح مثله سواء.

كذا رواه علي بن شعيب عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد. وخالفه
حاجب بن سليمان المنبجّي، فرواه عن ابن أبي رواد قال: حدثنا ابن جريح، عن
عطاء، عن أسامة، فسقط ذكر "ابن عباس". أخرجه النسائي في "المجتبى" (٥-
٢١٨).

وراجعت "أطراف المزي" (١-٤٨) فوجدته نصّ على سقوط ذكر "ابن عباس" في رواية ابن أبي رواد.

ولكن رأيتُه في "السنن الكبرى" (٢-٣٩٣) للنسائي بذات الإسناد الواقع في "المجتبى"، فذكر ابن عباس في إسناده، وهذا الموضوع يحتاج إلى تحرير. والله أعلم. وقد وقع في هذا الحديث اختلاف آخر في إسناده.

فأخرجه البخاري في "كتاب الصلاة" (١-٥٠١) قال: حدثنا إسحاق بن نصر، قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء قال: سمعتُ ابن عباس قال: لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يُصل حتى خرج منه، فلما خرج ركع ركعتين في قُبُل الكعبة، وقال: "هذه القبلة". وأخرجه البغوي في "شرح السنة" (٢-٣٣٤) من طريق البخاري.

قُلْتُ: كذا رواه إسحاق بن نصر شيخ البخاري عن عبد الرزاق، فجعله من "مسند ابن عباس". وخالفه آخرون، فرووه عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد.

فأخرجه النسائي (٥-٢٢٠، ٢٢١) قال: أخبرنا أبو عاصم خشيش بن أصرم النسائي. وأحمد (٥-٢٠١، ٢٠٨)، وابن خزيمة (٤٣٢) قال: حدثنا محمد بن يحيى قالوا: ثنا عبد الرزاق، وهذا في "مصنفه" (٥-٧٨-٩٠٥٦) قال: أخبرنا ابن جريج بهذا الإسناد وعنده زيادة في آخره.

فقد رواه عن عبد الرزاق: "خشيش بن أصرم، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى الذهلي، وإسحاق بن إبراهيم الدبري". وذكر الحافظ في "الفتح" (١-٥٠١) أن الإسماعيلي وأبا نعيم روياه في "المستخرج" من طريق إسحاق بن راهويه، كل هؤلاء جعلوه من "مسند أسامة" خلافاً لإسحاق بن نصر. ورجَّح الحافظ رواية الجماعة.

[] ماصحة هذه الأحاديث.

١- يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة، فهي لكم وهي عليهم، فصلوا معهم ما صلوا إلى القبلة.

٢- من محمد رسول الله إلى بكر بن وائل، أسلموا تسلموا.

٣- من كذب بالقدر أو خاصم فيه، فقد كفر بما جئتُ به.

والجوابُ بحول الملك الوهاب:

أمَّا الحديث الأول: "يكون عليكم أمراء... فهو حديث "ضعيف" أخرجه أبو داود (٤٣٤)، وابن سعد في "الطبقات" (٧/٥٦)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢/٣٤٣) قال: حدثنا محمد بن عيسى بن السكن، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (ص ٢٣٣٤) عن أبي مسلم الكشي ويحيى بن مطرف قال أربعتهم: ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا أبو هاشم الزعفراني، ثنا صالح بن عبيد، عن قبيصة بن وقاص مرفوعًا.

وأخرجه البخاريُّ في "التاريخ الكبير" (٤/١/١٧٣) قال: قال أبو الوليد هشام بن عبد الملك هو الطيالسيُّ بهذا الإسناد. ثمَّ أخرجه عن روح بن عبادة قال: نا عمار بهذا الإسناد.

قُلْتُ: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. وصالح بن عبيد وثقه ابن حبان، ولكن قال ابن القطان: "لا نعرف حاله أصلاً" ولم يتابعه أحدٌ وقف عليه وأبو هاشم الزعفراني، هو عمار بن عمارة وثقه ابن معين، وابن حبان ونقل الفسوي توثيقه في "المعرفة" (٢/٦٦٩). وقال أبو حاتم: "صالح، ما أرى بحديثه بأساً". وقال البخاريُّ: "فيه نظر".

أمَّا الحديث الثاني: "من محمد رسول الله... فهو محتملٌ للتحسين أخرجه أبو يعلى (٢٩٤٧)، والبخاري (١٦٧٠)، وابن حبان (ج ١٤ - رقم ٦٥٥٨)، والطبراني في "الصغير" (٣٠٧) قال: حدثنا بكر بن أحمد بن سعيد الطاحن. وأبو محمد الجوهري في "حديث أبي الفضل الزهري" (ج ٣/١/٦٤) قال: حدثنا أبو عمر عبيد الله بن عثمان بن عبد الله العثماني وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٦٢٩) قالوا: ثنا نصر بن علي، ثنا نوح بن قيس، عن أخيه خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنسٍ أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كتب إلى بكر بن وائل: "من محمد رسول الله إلى بكر بن وائل: أسلموا تسلموا" قال: فما

وجدوا من يقرؤه لهم إلا رجلاً من بني ضبيعة، فهم يسمون: بني الكاتب.
قال البزار: "لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد". وقال الطبراني: "لم يروه عن
قتادة، إلا خالد بن قيس" وخالد ونوح كلاهما صدوق وقال الهيثمي في
"المجموع" (٥/٣٠٥): "رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الصغير.
قُلْتُ: وخالد بن قيس وثقه ابنُ معين، والعجليُّ، وابن حبان. وقال ابنُ المديني:
"ليس به بأس" لكن قال الأزديُّ: "روى عن قتادة مناكير". وهذا من روايته
عنه، وقد خالفه شيبان بن عبد الرحمن وهو أوثقُ منه، فرواه عن قتادة، عن
مضارب بن حزن العجليِّ، عن مرثد بن ظبيان، قال: جاءنا كتابٌ من رسول
الله صلى الله عليه وسلم، فما وجدنا له كاتباً يقرؤه، حتى قرأه رجل من بني
ضبيعة: "من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل: اسلموا تسلموا".
أخرجه أحمد (٥/٦٨)، ومن طريقه ابنُ الأثير في "أسد الغابة" (٥/١٣٦) قال:
حدثنا يونس بن محمد المؤدب وحسين بن محمد بن بهرام، قالوا: ثنا شيبان بهذا
ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن رجل من بني سدوس قال: كتب
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل... قال قتادة: فما وجدوا
رجلاً يقرؤه... الخ، أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١/٢٨١) قال: حدثنا علي
بن محمد القرشي، عن سعيد ابن أبي عروبة به. وابن أبي عروبة من الأثبات في
قتادة، لكن الراوي عنه: علي بن محمد بن أبي الخصيب القرشي، أحد شيوخ ابن
ماجة ذكره ابن حبان في "الثقات" (٨/٤٧٥) وقال: "ربما أخطأ" وقال ابنُ أبي
حاتم: "محلُّه الصدق"، وسعيد بن أبي عروبة كان اختلط، والقرشي ليس من
قدماء أصحابه، نعم وجدتُ له متابعاً، فرواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن
سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال: لقد حدثتُ مرثد بن ظبيان أحد بني
سدوس رضي الله عنه فذكره كله ولم يجعل شيئاً من المتن من قول قتادة.
أخرجه ابنُ أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٦٥٨) قال: حدثنا يوسف بن
حماد، ثنا عبد الأعلى بهذا. وعبد الأعلى من قدماء أصحاب سعيد، ولكن
أرجح الأقوال عندي هو قول شيبان بن عبد الرحمن. وإسناده صالح. ومضارب
بن حزن وثقه ابنُ حبان والعجليُّ، وروى عنه جماعة. والله أعلم.

أما الحديث الثالث: "من كذب بالقدر... فهو حديث منكر".
أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣/٤٥٥)، وأبو محمد الجوهري في "حديث أبي
الفضل الزهري" (ج/٣ ق٢/٦٥) قالوا: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
هو أبو القاسم البغوي، قال: حدثني أبو الجهم العلاء بن موسى؛ وهذا في
"جزئه" (٨٩) قال: حدثنا سوار بن مصعب، عن كليب بن وائل، قال: سمعتُ
ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره.
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، وسوار بن مصعب واه، لا سيما وقد قال ابن عدي:
"وهذا عن كليب، يرويه سوار بن مصعب" وهذا يعني أنه تفرّد به. وقد تابعه
سوار بن عبد الله بن قدامة العنبري قاضي البصرة فرواه عن كليب بهذا أخرجه
العقيلي (٢/١٧٠) وقال: "قد روي في الإيمان بالقدر أحاديث صحاح، وأما
هذا اللفظ، فلا يحفظ إلا عن هذا الشيخ". وقد قال الحافظ ابن حجر في "السان
الميزان" (٣/١٢٧) معلقاً على رواية العقيلي: "لعله وقع في الرواية غير منسوب
ونسبه بعضهم فأخطأ، وإلا فهذا الحديث روينا في جزء أبي الجهم عن سوار بن
مصعب، عن كليب انتهى. وعندني أن هذا ليس بكافٍ في دعوى التخطئة. مع
سقوط الحديث، والله أعلم.

[] ما صحة هذا الحديث وعن معناه: "من صام الدهر، ضيّقت عليه جهنم
هكذا". وعقد تسعين.

والجواب بحول الملك الوهاب: أنه لا يصح مرفوعاً، وثبت وقفه. فأخرجه
النسائي في "المحاربة" كما في "أطراف المزي" (٦/١٨١)، وابن خزيمة
(٢١٥٥، ٢١٥٤)، وابن جرير في "تهذيب الآثار" (٤٨٥ مسند عمر)، والبخاري (٣٠٦٢
البحر) من طرقٍ عن محمد بن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن
قتادة، عن أبي تيممة وهو طريف بن مجالد، عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً به.
قال ابن خزيمة: "لم يُسند هذا الخبر عن قتادة غير ابن أبي عدي، عن سعيد"
وقال البخاري: "وهذا الحديث قد رواه غير واحد، عن قتادة، عن أبي تيممة، عن
أبي موسى موقوفاً، وأسنده ابن أبي عدي، عن ابن أبي عروبة".

قُلْتُ: كذا قالوا، ولم يتفرّد محمد بن إبراهيم بن أبي عدي بوصله، فتابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال: نا سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد سواء. أخرجه الروياني في "مسنده" (٥٦١) قال: أخبرنا محمد بن بشار، نا ابن أبي عدي وعبد الأعلى، قالوا: نا سعيد بن أبي عروبة بهذا وقد توبع ابن أبي عروبة على رفعه.

تابعه شعبة بن الحجاج، فرواه عن قتادة بهذا الإسناد. أخرجه ابن جرير في "تهذيب الآثار" (٤٨٦ مسند عمر) قال: حدثنا ابن بشار، وابن المنثني، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وقد روى ابن جرير قبله حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بهذا مرفوعاً ثم أردفه بحديث شعبة ثم قال: "بنحوه". وهذا يقتضي أن حديث شعبة مرفوعٌ. وقد رواه غير محمد بن جعفر عن شعبة موقوفاً.

فأخرجه أحمد (٤/٤١٢)، وابن أبي شيبة (٣/٧٨) قالوا: حدثنا وكيعٌ، والطيالسي (٥١٣)، ومن طريقه ابن جرير (٤٨٨) والبيهقي (٤/٣٠٠) قالوا: ثنا شعبة، عن قتادة به موقوفاً. وفي "مسند الطيالسي": "لم يرفعه شعبة، ورفع سعيد". ووقفه عن شعبة أشهر. وهو أصحُّ في حديث قتادة.

فقد رواه أيضاً همام بن يحيى، عن قتادة بهذا الإسناد موقوفاً. أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (٥٦٣) قال: حدثني مسلم بن إبراهيم، ثنا همام بهذا.

وتابعه أيضاً هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن قتادة مثله موقوفاً أخرجه ابن جرير في "التهذيب" (٤٨٧، ٤٨٩) من طريق معاذ بن هشام وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، قالوا: ثنا هشام الدستوائي به.

فقد رأيت أراك الله الخير أن شعبة على اختلاف عنه، وهشام الدستوائي، وهمام بن يحيى رَووا هذا الحديث عن قتادة موقوفاً وتأيدت رواية قتادة الموقوفة، بمتابعة سفيان الثوري، فقد رواه عن أبي تيممة، عن أبي موسى رضي الله عنه موقوفاً.

أخرجه عبدُ الرزَّاق في "المصنّف" (ج/٤ رقم ٧٨٦٦).

ورواه عقبه بن عبد الله الأصمُّ وهو ضعيفٌ، عن أبي تميمه، عن أبي موسى موقوفًا.

أخرجه عبد الله بن أحمد في "زوائد الزهد" (ص ١٩٧). قال: حدثني حوثره بن أشرس بن عون العدوي، قال: أخبرني عقبه بن عبد الله بهذا.

أمَّا روايةُ الرفع، فتابع ابن أبي عروبة عليها أبان بن أبي عيَّاش. أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (٥٦٤) قال: حدثني مسلم بن إبراهيم قال: ثنا أبان بن أبي عيَّاش، عن أبي تميمه، عن أبي موسى مرفوعًا. قال همامٌ، فقلتُ له: فإن قتادة لم يرفعه، فقال أبان: أخبرني في بيتي مرفوعًا.

وإسنادهُ ساقطٌ، وأبانٌ تالفٌ، ولكن تابعه الضحَّاك بن يسار أبو العلاء البصريُّ، أنه سمع أبا تميمه يحدثُ به عن أبي موسى مرفوعًا أخرجه أحمد (٤/٤١٢) قال: حدثنا وكيعٌ. والبخاري (٣٠٦٣ البحر)، والبيهقيُّ في "السنن الكبير" (٤/٣٠٠)، وفي "السنن الصغير" (١٤١٥) عن الطيالسيِّ وهذا في "مسنده" (٥١٤)، وابن حبان (٣٥٨٤)، والطبرانيُّ في "الأوسط" (٢٥٦٢) عن حفص بن عمر.

والعقيليُّ في "الضعفاء" (٢-٢١٩)، والبيهقيُّ في "الكبير" (٤-٣٠٠)، وفي "الشعب" (٣٨٩١) عن أبي الوليد الطيالسيِّ قالوا: ثنا الضحَّاك بن يشار بهذا الإسناد. وإسنادهُ ضعيفٌ.

والضحَّاك؛ ضعفه ابن معين، وأبو داود، والساجي، والعقيليُّ، وابنُ الجارود. ومع تضعيف هؤلاء النقاد له، قال ابنُ عدي: "لا أعرفُ له إلا الشيء اليسير" فهذا مما يقوي ضعفه، خلافاً لأبي حاتم، فإنه قال: "لا بأس به". وهذا قلماً يقع لمثل أبي حاتم. والله أعلم.

وقد قال العقيليُّ في ترجمة "الضحَّاك": "وقد روي هذا عن أبي موسى موقوفًا، ولا يصحُّ مرفوعًا".

أمَّا معنى الحديث على فرض صحته؛ فقال ابن خزيمة (٣١٣/٣١٤٣): "سألتُ المزنيَّ عن معنى هذا الحديث، فقال: يشبه أن يكون معناه، أي: ضيقتُ عنه جهنم، فلا يدخلُ جهنم، ولا يشبهُ أن يكون معناه غير هذا، لأن من ازداد لله

عملا وطاعةً، ازداد عند الله رفعةً، وعليه كرامةً، وإليه قربةً. هذا معنى جواب المزني". انتهى.

وقال البزار: "يحتمل معناه عندي والله أعلم أن تضيق عليه فلا يدخلها، جزاءً لصومه، ويحتمل أيضاً إذا صام الأيام التي هي النبي صلى الله عليه وسلم عن صومها، فتعمد مخالفة الرسول صلى الله عليه وسلم، أن يكون ذلك عقوبةً، لمخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم". انتهى.

ونقل الحافظ في "الفتح" (٤/٢٢٣) كلام ابن خزيمة، ثم قال: "ورجح هذا التأويل جماعةً، منهم الغزالي، فقالوا: له مناسبة من جهة أن الصائم لما ضيق على نفسه مسالك الشهوات بالصوم، ضيق الله عليه النار، فلا يبقى له فيها مكان، لأنه ضيق طرقها بالعبادة، وتُعقَّب: ليس كلُّ عملٍ صالحٍ إذا ازداد العبدُ منه، ازداد من الله تقرباً، بل رُبَّ عملٍ صالحٍ إذا ازداد منه، ازداد بُعداً كالصلاة في الأوقات المكروهة، والأولى إجراء الحديث على ظاهره، وحمله على من فوت حقاً واجباً بذلك، فإنه يتوجَّه إليه الوعيد، ولا يخالف القاعدة التي أشار إليها المزني" اهـ.

قلتُ: وهذا جوابٌ بديعٌ من الحافظ رحمه الله، وما أمرُ الخوارج عنك ببعيد، فقد اتفق كلُّ من نقل أخبارهم على أنهم كانوا من أعبد الناس، حتى كنت ترى سيما الصلاة في وجه الواحد منهم كركبة العتر، مع فرط تألُّهم، وتحافهم عن الدنيا، ومع ذلك قال فيهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: "يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرميَّة، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم؛ لأقتلنهم قتل عاد".

فقومٌ يقول عنهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مثل هذا القول الشديد، لا يزدادون بعبادتهم إلا بُعداً، وصدق ابن مسعود رضي الله عنه إذ قال: "اقتصادٌ في سنة، خيرٌ من عمل كثيرٍ في بدعة". أو كما قال.

وما أحسن ما رواه البيهقيُّ في "سننه" (٢/٤٦٦) من طريق أبي زرعة الرازي، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي رباح، عن سعيد بن المسيب؛ أنه رأى رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين، يكثر فيها الركوع والسجود، فنهاه.

فقال: يا أبا محمد! يعذبني الله على الصلاة؟! قال: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة.

وصحَّح إسناده شيخنا أبو عبد الرحمن الألباني رحمه الله في "إرواء الغليل" (٢/٢٣٦).

قُلْتُ: ورجالُه ثقاتٌ أئمةٌ، لولا أن أبا رباح شيخ الثوري ما عرفته، ويحتمل أن يكون هو أبو رباح بن أبي الحكم بن حبيب الثقفي، ترجمه ابنُ أبي حاتم (٣٧١/٢/٤)، وابن حبان في "الثقات" (٥/٥٧٣) وقالوا: "روى عنه عمر بن ذر". ويحتمل أن يكون هو رباح بن أبي معروف المكي، وتكون أداة الكنية مقحمةً، فإن الثوري يروي عنه، وهو قد روى عن جماعة من التابعين، منهم عبد الله بن أبي مليكة، وغيره، فروايته عن سعيد محتملة، ثم هو مختلفٌ فيه، وهو وسطٌ. فإن يكنه، فالإسناد صالحٌ، ومثلُ هذه الحكايات يتسامح فيها أهلُ العلم. وحملُ الحديث على من فوت حقاً واجباً أولى، فإنه يتوجه إليه الوعيد، كمن يترك التداوي لما في الصبر على المرض من الأجر، لكنه يضيع الصلاة مثلاً لعدم قدرته على احتمال الألم، فإن ترك التداوي وإن كان جائزاً لمن له قدرةٌ على الصبر، لكنه لا يجوز إذا فوت المرء به ما أوجبه الله عليه. والله أعلم.

[] روى أبو داود في "سننه" حديث أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الأذنان من الرأس" وقال كلاماً عقب الحديث، لم أفهم مراده منه. فما هو مراده؟ وهل الحديث صحيح أم لا؟

والجوابُ بحول الملك الوهاب : أنه حديث "ضعيف".

فأخرج أبو داود (١٣٤) قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد. (ح) وحدثنا مسددٌ وقتيبة، عن حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، وذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المأقين، قال: وقال: "الأذنان من الرأس" قال سليمان بن حرب: يقولها أبو أمامة. قال قتيبة: قال حماد: لا أدري هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو من أبي أمامة، يعني: قصة الأذنين. قال قتيبة:

أبي شيبية (١١ / ٤٣٤) ، والآجري في (الشريعة) (ص ٤٩٨) ، وقد اختلف في إسناده ، وقد رواه غيرهما من الصحابة الكرام ، والعلم عند الله تعالى .
والحمد لله رب العالمين .

[] ماصحة هذه الأحاديث :

- ١- (اللهم بارك لنا في رجب وشعبان ، وبلغنا رمضان) ؟
- ٢- (رب قائم حظه من قيامه السهر ، ورب صائم حظه من صيامه العطش)
- ٣- (رمضان أوله رحمة ، وأوسطه مغفرة ، وآخره عتق من النار) ؟
- ٤- (إذا بلغ بنو العاص ثلاثين رجلاً ، اتخذوا دين الله دغلاً ، وماله دولاً ، وعباده خولاً) ؟

والجواب بحول الملك والوهاب :

أما الحديث الأول : (اللهم بارك لنا ...) فهو حديث منكر .
أخرجه عبد الله بن أحمد (٢٣٤٦ - شاكر) ، والبخاري (٩٦١ - كشف الأستار) ، وابن أبي الدنيا في (فضائل رمضان) (ق ٢ / ١) ، وابن السني في (اليوم واللييلة) (٦٥٩) ، والطبراني في (الأوسط) (٣٩٣٩) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٦ / ٢٦٩) ، والبيهقي في (فضائل الأوقات) (١٤) من طرق عن زائدة بن أبي الرقاد ، نا زياد النميري ، عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل رجب قال . فذكره .

وزاد عبد الله بن أحمد وابن السني والبيهقي : وكان يقول : (ليلة الجمعة غراء ، ويومها أزهر) .

قال الطبراني : (لا يروى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد ، تفرّد به زائدة بن أبي الرقاد) .

وقال البيهقي : (تفرّد به زائدة بن أبي الرقاد ، عن زياد النميري) .

قلتُ : وزائدة منكر الحديث ، كما قال البخاري والنسائي ، وقال أبو حاتم : يحدث عن زياد النميري عن أنس أحاديث مرفوعة منكورة ، ولا ندري منه أو

من زياد) .

وقال أبو داود : (لا أعرف خيره) .

وزياد بن عبد الله النميري ضعفه ابن معين وأبو داود ، وقال ابن حبان : (منكر الحديث يروي عن أنسٍ أشياء لا تشبه حديث الثقات ، لا يجوز الاحتجاج به) .

وقال أبو حاتم : (يكتب حديثه ولا يحتج به) .

أمَّا الحديث الثاني : (ربُّ قائمٍ ...) .

أخرجه أحمد (٨٨٥٦) ، وابنُ خزيمة (٢٤٢/٣) ، وأبو يعلى (ج ١١ / رقم ٦٥٥١) ، والحاكم (٤٣١ / ١) ، والقضاعيُّ في (مسند الشهاب) (١٤٢٦) ، والبخاريُّ في (شرح السنة) (٢٧٣ / ٦) ، والشجري في (الأمالي) (١٠٦ / ٢) ، وابنُ أبي الدنيا في (فضائل رمضان) (٣٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ، وابن حبان (٣٤٨١) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (٢٧٠ / ٤) ، وفي (فضائل الأوقات) (٥٩) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي .

والبيهقي أيضًا في (الشعب) (ج ٧ / رقم ٣٣٦٩) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني ؛ أربعتهم عن عمرو بن أبي عمرو ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعًا ، فذكره ، وهو عند بعضهم بلفظ : (كم من صائمٍ ...) .

وهذا سندٌ جيد ، وعمرو بن أبي عمرو صدوقٌ متماسكٌ ، وتابعه أسامة بن زيد الليثي ، فرواه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا مثله .

أخرجه ابن ماجه (١٦٩٠) ، وأحمد (٩٦٨٥) ، والنسائيُّ (٢٣٩ / ٢) ، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار) (ق ٢٥٧ / ١) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٢٢٥ / ١) ، كلهم من طريق ابن المبارك ، وهذا في (مسنده) (٧٥) عن أسامة ، وتابعه زيد بن شعيب عن أسامة به . أخرجه القضاعي في (مسند الشهاب) (١٤٢٥) ، وأخرجه النسائي في (الكبرى) أيضًا (٢٣٩ / ٢) من طريق ابن المبارك بسنده سواء ، لكنه أوقفه على أبي هريرة .

وأخرجه النسائي أيضاً من طريق ابن المبارك ، عن سعيد المقبري عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، فزاد في الإسناد (والد سعيد المقبري) ، وهذا الأضطراب من أسامة بن زيد لسوء حفظه ، لكن يترجح الوجه الأول المرفوع لمتابعة عمرو بن أبي عمرو ، والله أعلم . وله شاهدٌ من حديث ابن عمر مرفوعاً : (ربُّ صائمٍ حفظه من صيامه الجوع والعطش ، وربُّ قائمٍ حفظه من قيامه السهر) .

أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ١٢ / رقم ١٣٤١٣) ، وابن عدي في (الكامل) (٦ / ٢٣٩٨) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (١٤٢٤) من طريق بقية بن الوليد ، عن معاوية بن يحيى الأطرابلسي ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر .

قال المنذري في (الترغيب) (٢ / ١٤٨) : (إسناده لا بأس به) .

وقال الهيثمي في (المجمع) (٣ / ٢٠٢) : (رجاله موثقون) .

قلتُ : كذا قال ! والحديث منكر ، كما قال أبو حاتم الرازي في (علل ولده) (٦٩٢) ، لكن ابنه سأله : مَنْ معاوية بن يحيى ؟ فقال : (لا يُدرى) ! كذا قال أبو حاتم ، وهو الأطرابلسي ، وقد أورد ابنُ عدي هذا الحديث في ترجمته من (الكامل) ، وختم ترجمته قائلاً : (ومعاوية الأطرابلسي هذا له غير ما ذكرتُ من الحديث ، وفي بعض رواياته ما لا يتابع عليه) . اهـ .

ومنها هذا الحديث ، فقد قال ابن عدي عقبه : (وهذا الحديث يرويه معاوية بن يحيى) .

ومقصوده أنه تفرَّد به ، ثم علّة أخرى وهي عنعنة بقية بن الوليد ، وكان يدلّس تدليس التسوية ، فنحتاج أن يصرح بالتحديث في كل طبقات السند . والله أعلم .

أمّا الحديث الثالث : (رمضان أوله رحمة ...) فحديث باطلٌ .

أخرجه ابنُ أبي الدنيا في (فضائل رمضان) (ق ١٤ / ١) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٣ / ١١٥٧) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٢ / ١٦٢) ، والخطيب في (موضح الأوهام) (٢ / ١٤٧) ، والشجري في (الأمالي) (١ / ٢٦٤) من

طرق عن هشام بن عمار ، ثنا سلام بن سوار ، ثنا مسلمة بن الصلت ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، فذكره .
قال ابنُ عدي : (وهذا أيضاً يرويه سلامٌ بن سوار ، عن مسلمة بن الصلت ، ومسلمة ليس بالمعروف) .

وقال العقيلي : (لا أصل له - يعني : الحديث - من حديث الزهري) .
قُلْتُ : وسلام هو ابن سليمان بن سوار ، ابن أخي شبابة بن سوار ، منكرُ الحديث ، ضعفه غير واحدٍ من النقاد ، وقد رواه مرة أخرى فجعله عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أخرجه الخطيب في (الموضح) ، وقال بعد أن ضعفه : (ومن ضعفه اختلاف رواية هذا الحديث) .

ومسلمة بن الصلت قال ابنُ عدي : (ليس بالمعروف) .

ووافقه الذهبي في (الميزان) (٢ / ١٧٩) .

أمَّا الحديث الرابع : (إذا بلغ بنو العاص ...) فباطلٌ .

وقد ورد من حديث أبي هريرة ومعاوية بن أبي سفيان ، وابن عباس وأبي ذر وأبي سعيد الخدري ، رضي الله عنهم ، وهاك تخريج أحاديثهم باختصار :

أمَّا حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ؛ فأخرجه البيهقي في (دلائل النبوة) (٦ / ٥٠٧) من طريق أبي بكر بن أبي أويس ، قال : حدثني سليمان بن بلال ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقد خولف سليمان بن بلال في رفعه ، خالفه إسماعيلُ بن جعفر ، قال : أخبرني العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، فذكره موقوفاً .

أخرجه أبو يعلى في (المسند) (ج ١١ / رقم ٦٥٢٣) ، قال : حدثنا يحيى بن أيوب ، وأخرجه الخطابي في (غريب الحديث) (٢ / ٤٣٦) من طريق علي بن حُجر قالوا : ثنا إسماعيل به .

وهذه الرواية أصحُّ ، ورفع هذا الحديث عندي منكرٌ ، وأبو بكر بن أبي أويس اسمه عبد الحميد بن عبد الله ، وهو ثقةٌ ، ولكن قال فيه النسائي : (ضعيف) ، فلعلَّ هذا منه ، وربما كان ذلك من العلاء ، والله أعلم .

أما حديث معاوية وابن عباس ، رضي الله عنهم ؛ فأخرجه نعيم بن حماد في (الفتن) (٣١٦) ، قال : حدثنا رشدين . وأخرجه البيهقي في (الدلائل) (٦ / ٥٠٧ ، ٥٠٨) من طريق كامل بن طلحة كلاهما عن ابن لهيعة ، عن أبي قبيل ، عن ابن موهب أن معاوية بينما هو جالسٌ وعنده ابنُ عباس ، إذ دخل عليهم مروان بن الحكم في حاجة ، فلما أدبر قال معاوية لابن عباس : أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا بلغ بنو الحكم ثلاثين رجلاً ، اتخذوا مال الله تعالى بينهم دولاً ، وعباده خولاً ، وكتابه دغلاً) .

قال ابن عباس : اللهم نعم ! ثم إن مروان ردَّ عبد الملك إلى معاوية في حاجته ، فلما أدبر عبدُ الملك قال معاوية : أنشدك بالله يا ابن عباس ! أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هذا فقال : (أبو الجبابرة الأربعة) ! قال ابن عباس : اللهم نعم .

قُلْتُ : وهذا منكرٌ جدًّا ، كأنه موضوع ، فلعلَّ أحدًا كذبه وأدخله على ابن لهيعة ، وليس بغريب أن يحدث مثله لابن لهيعة مع شدة غفلته في آخر عمره ، رحمه الله .

وقد ذكر الحافظ ابنُ كثير هذه الرواية في (البداية والنهاية) (٦ / ٢٤٢) ، ثم قال : (وفيه غرابةٌ ونكارةٌ شديدةٌ) .

أمَّا حديث أبي ذرٍ ، رضي الله عنه ؛ فأخرجه نعيم بن حماد في (الفتن) (٣١٤) ، (والحاكم في (المستدرک) (٤ / ٤٧٩ ، ٤٨٠) من طريقين واهيين عن أبي ذر قال الذهبي في (تلخيص المستدرک) عن أحدهما : (على ضعف رواته منقطعٌ) وقال ابن كثير في (البداية) (٦ / ٢٤٢) : (منقطع بين راشد بن سعد وأبي ذر) .

أمَّا حديث أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ؛ فأخرجه أبو يعلى في (المسند) (٢ / ٣٨٣ ، ٣٨٤) ، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ١٦ / ق ٢٥٤) ، وأخرجه الطبراني في (الأوسط) (٧٧٨٥) ، قال : حدثنا محمود بن محمد الواسطي قالوا : ثنا زكريا بن يحيى بن المعروف بـ (زحمويه) ، قال :

ثنا صالح بن عمر ، عن مطرف بن طريف ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا ، فذكر مثله .

وأخرجه أحمد (٣ / ٨٠) ، وإسحاق بن راهويه في (مسنده) ، كما في (البداية) (٦ / ٢٤٢) لابن كثير ، والبخاري (١٦٢٠) ، والبيهقي في (الدلائل) (٦ / ٥٠٧) من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد مرفوعًا مثله .

قال البزار : (لا نعلم رواه إلا أبو سعيد ، ولا عنه إلا عطية) .

وقال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن مطرف ، إلا صالح بن عمر ، تفرد به : زحمويه) .

قُلْتُ : أمَّا قول البزار فمتعقبٌ بما ذكرته قبل ذلك من أحاديث الصحابة الكرام ، وأمَّا قول الطبراني فمتعقبٌ بأن زحمويه لم يتفرد به ، فتابعه سعدويه ، واسمه سعيد بن سليمان الواسطي قال : ثنا صالح بن عمر بسنده سواء .

أخرجه البزار في (مسنده) (١٦٢١ - كشف الأستار) ، قال : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا سعيد بن سليمان بسنده سواء .

وسند هذا الحديث ضعيفٌ على أي حال ، وعطية العوفي ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل والنسائي وأبو حاتم والدارقطني ، ولينه أبو زرعة ، ومشاه آخرون .

والحديث باطلٌ على كل حال . والله أعلم . والحمد لله رب العالمين .

[] ماصحة هذه الأحاديث

١- رأى النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب يبول قائمًا فنهاه عن

ذلك ٢- (ثلاث من الجفاء : أن يبول الرجل قائمًا ، أو يمسح جبهته قبل

أن يفرغ من صلاته ، أو ينفخ في سجوده) ؟

٣- كان الرجل من بني إسرائيل إذا وقع عليه بول قرضه بالمقاريض ؟

٤- لا تحلفوا بغير الله ، وإذا تخليتيم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ، ولا

تستنجوا بعظمٍ ولا ببعرة) ؟

والجواب بحول الملك والوهاب :

أما الحديث الأول : (رأى النبي صلى الله عليه وسلم عمر ...) ، فهو حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه ابن حبان (ج ٢ / رقم ١٤٢٠) من طريق هشام بن يوسف ، عن ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا : (لا تبلى قائمًا) ، قال ابن حبان : (أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر) .

قلتُ : وقد صحَّ ظنُّ ابن حبان ، فقد رواه عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أبول قائمًا ، فقال : (يا عمر ، لا تبلى قائمًا) ، فما بُلت قائمًا بعدُ .

أخرجه الترمذي (١ / ١٧) معلقًا ، ووصله ابن ماجه (٣٠٨) ، وابن المنذر في (الأوسط) (ج ١ / رقم ٢٨٤) ، وابن عدي في (الكامل) (١٩٨٧ / ٥) ، وتمام الرازي في (الفوائد) (١٤٨) ، والحاكم في (المستدرک) (١ / ١٨٥) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (١ / ١٠٢) ، فظهر من هذا التخريج أن ابن جريج دلَّس ابن أبي المخارق وأسقطه ، وكان قبيح التديليس كما قال الدارقطني : (تجنب تديليس ابن جريج ، فإنه قبيحُ التديليس ، لا يدلس ، إلا ما سمعه من مجروح) ، وعبد الكريم ضعيف ، وتركه جماعة من النقاد ، ولذلك قال ابن المنذر : (هذا لا يثبتُ) ، أما الشوكاني فنقل في (السيل الجرار) (١ / ٦٧) أن السيوطي صحَّحه !! فرمما نظر السيوطي إلى رواية ابن حبان ، وأهمل تديليس ابن جريج ، والسيوطي متساهل كما هو معلوم ، ثم إن الحديث عند ابن حبان عن (ابن عمر) ، والمعروف أنه عن (عمر) ، فلا أدري أهذا اختلاف في السند أم وقع سقط في كتاب ابن حبان !؟

والحديث ضعفه النووي في (المجموع) (٢ / ٨٤) ، وقال الترمذي : (وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم ... وهو ضعيفٌ عند أهل الحديث) . اهـ .

قلتُ : والترمذي يشير بكلامه هذا إلى أن الصواب وقفه ، فأخرجه ابن أبي شيبه في (المصنف) (١ / ١٢٤) ، وابن المنذر في (الأوسط) (١ / ٣٣٨) ،

والبزار (ج ١ / رقم ٢٤٤) ، وأبو بكر النجار في (مسند عمر) (ق ١٦٦ / ٢) ،
والطحاوي في (شرح المعاني) (٤ / ٢٦٨) ، من طرق عن عبيد الله بن عمر
، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : (ما بُلت قائماً منذ أسلمتُ) .
قال ابن المنذر : (ثبت عن عمر) ، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١ /
٢١٦) : (رجاله ثقات) ، وسنده صحيح ، لكن أخرج ابن أبي شيبة (١ /
١٢٣) ، والطحاوي (٤ / ٢٦٨) من طريقين عن الأعمش ، عن زيد بن وهب
قال : رأيتُ عمر بن الخطاب بال قائماً ، زاد الطحاوي : (فأجرح - يعني :
مال - حتى كاد يُصرع) ، وسنده صحيح أيضاً ، ولا يُعل بتدليس الأعمش ؛
لأن شعبة رواه عنه عند الطحاوي ، وقد ثبت عن شعبة أنه قال : (كفيتمكم
تدليس ثلاثة : الأعمش ، وقتادة ، وأبي إسحاق السبيعي) .

فظاهر الأثرين التناقض ، وقد جمع بينهما بعض أهل العلم ، فقال ابن المنذر في
الأوسط (١ / ٣٣٨) : (فقد يجوز أن يكون عمر - إلى الوقت الذي قال فيه
هذا القول - يعني : ما بُلت قائماً - لم يكن بال قائماً ، ثم بال بعد ذلك ، فرآه
زيد بن وهب ، فلا يكون حديثاه متضادين) ، وكذلك قال الطحاوي .

أما الحديث الثاني : ثلاث من الجفاء ...) ؛ فلا يصح مرفوعاً .

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٢ / ١ / ٤٩٦) ، وابن قانع في
الفوائد (ق ٣ / ٢ - ٤ / ١) ، والطبراني في (الأوسط) (ج ٢ / ق ٦٩ / ٢) ،
والبزار (ج ١ / رقم ٥٤٧) ، من طريق سعيد بن عبيد الله ثنا ابن بريدة ، عن
أبيه مرفوعاً فذكره ، ولم يذكر الطبراني النفخ في السجود ، وزاد البخاري من
رواية نصر بن علي عن سعيد : (أربع من الجفاء ... وأن يسمع المنادي ، ثم لا
يتشهد مثل ما يتشهد) .

قال البزار : (لا نعلم رواه عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، إلا سعيد ، ورواه
عن سعيد ، عبيد الله بن داود ، وعبدالواحد بن واصل) .

وقال الهيثمي في (الجمع) (٢ / ٨٣) : (رجال البزار رجال الصحيح) ،
وتوسع البدر العيني في الحكم ، فقال في (عمدة القاري) (٣ / ١٣٥) :
إسناده صحيح ، وقول الترمذي يُردُّ) .

قلتُ : وقول الترمذي أن حديث بريدة غير محفوظ ، هو الصوابُ عندي كما يأتي ، أما البدر العيني ، رحمه الله ، فجرى على ظاهر السند ، وخفيت عليه العلة الحقيقية .

قال المباركفوري في (تحفة الأحوذى) (١ / ٦٨) يردُّ على البدر العيني : (الترمذي من أئمة هذا الشأن ، فقوله : حديث بريدة غير محفوظ يعتمد عليه ، وأما إخراج البزار حديثه بسندٍ ظاهرة الصحة فلا ينافي كونه غير محفوظ) . اهـ .

أمَّا علة الحديث ؛ فهي المخالفة ، فقد خولف سعيد بن عبيد الله فيه ، فقد خالفه قتادة ، فرواه عن ابن بريدة ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقول : (أربع من الجفاء : أن يبول الرجل قائمًا ، وصلاة الرجل والناس يمرون بين يديه ، وليس بين يديه شيءٌ يستره ، ومسح الرجل التراب عن وجهه وهو في صلاته ، وأن يسمع المؤذن فلا يجيبه في قوله) .

أخرج ابن المنذر في (الأوسط) (ج ١ / رقم ٢٨١) بالفقرة الأولى ، والبيهقيُّ (٢ / ٢٨٥) ، وقال : (وكذلك رواه الجريري عن ابن بريدة ، عن ابن مسعود) ، وطريق الجريري هذا أخرجه البخاريُّ في (الكبير) ، وقال : (قال نصر : حدثنا عبد الأعلى ، عن الجريري ، عن ابن بريدة ، عن ابن مسعود نحوه) . اهـ .

ونقل البيهقيُّ عن البخاري أنه قال : (هذا حديثٌ منكر ، يضطربون فيه) .

قلتُ : وقد مرَّ وجهان لهذا الاضطراب :

الأول : أن سعيد بن عبيد الله رفعه .

الثاني : أن قتادة والجريري واسمه سعيد بن إياس خالفاه في موضعين :

أ - أنهما أوقفاه .

ب - أنهما نقلاه من (مسند بريدة) إلى (مسند ابن مسعود) ، وهما يترجحان

عليه ، لا سيما وقد قال الدارقطني في سعيد بن عبيد الله ، (ليس بالقوي يحدث

بأحاديث يسندها ويوقفها غيره) ، وهذا الحديث مثالٌ لذلك .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (١ / ١٢٤) ، وابن المنذر في (الأوسط) (ج ١ / رقم ٢٨٠) من طريق عاصم بن أبي النجود ، عن المسيب بن رافع ، عن ابن مسعود قال : (من الجفاء أن يبول قائماً) ، ورجاله ثقات ، غير أنه منقطع بين المسيب بن رافع وابن مسعود ، كما صرح بذلك أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان .
الوجه الثالث : أن كهمس بن الحسن رواه عن ابن بريدة من قوله ، ولم يذكر ابن مسعود ، أخرجه ابن أبي شيبة (١ / ١٢٤) حدثنا وكيع ، عن كهمس ، وسنده صحيح .

فالصواب في الحديث الوقف ، وأنه ليس بمرفوع ، والله أعلم .

أمَّا الحديث الثالث : (كان الرجل من بني إسرائيل ...) ؛

فهو حديث صحيح .

أخرجه أبو داود (٢٢) ، والنسائي (٣٠ - بذل الإحسان) ، وابن ماجه (٣٤٦) ، وأحمد (٤ / ١٩٦) ، ابن أبي شيبة (١ / ١٢٢) ، و (٣ / ٣٧٥) ، وعنه ابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) (ج ٢ / ق ٩٨) ، والحميدي (٨٨٢) ، وابن الجارود (١٣١) ، وابن قانع في (معجم الصحابة) (ج ٧ / ق ١٠٦ / ٢) ، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم ٩٣٢) ، ويعقوب بن سفيان في (المعرفة) (١ / ٢٨٤) ، وابن حبان (١٣٩) ، وأبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة) (ج ١٦ / ق ٢١٠ / ٢) ، وابن المنذر في (الأوسط) (ج ١ / رقم ٢٨٣) ، و (ج ٢ / رقم ٦٨٧) ، والحاكم (١ / ١٨٤) ، والسهمي في (تاريخ جرجان) (ص ٤٩٢) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (١ / ١٠٤) ، وفي (عذاب القبر) (رقم ١٤٤) من طريق عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي يده كهيئة الدرقة ، فوضعها ، ثم جلس خلفها ، فبال إليها ، فقال بعض القوم : انظروا يبول كما تبول المرأة ، فسمعه فقال : (أو ما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض ، فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره) .

قال الحافظ في (الفتح) (١ / ٣٢٨) : (حديث صحيح ، صححه الدارقطني وغيره) ، وقال الحاكم : (صحيح الإسناد ، ومن شرط الشيخين أن يبلغ) ،

وصرح الذهبيُّ به تصريحًا فقال : (على شرطهما) ، وقد رواه عن الأعمش جماعةٌ منهم : (وكيع ، وأبو معاوية ، وسفيان ، وزائدة بن قدامة ، وعبيد الله بن موسى ، وعبد الواحد بن زياد ، ويعلى بن عبيد) ، وقال ابنُ المنذر : (خبر صحيح) .

أمَّا الحديث الرابع : (لا تحلفوا بغير الله ...) ؛ فهو ضعيفٌ جدًا .
أخرجه أحمد (٤٨٧ / ٣) حدثنا روح عبد الرزاق ، قال : أنا ابنُ جريج ، قال : حدثني عبد الكريم بن أبي المخارق أن الوليد بن مالك بن عبد القيس أخبره - وقال عبد الرزاق : من عبد القيس ، أن محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف - من بني ساعدة - أخبره أن سهلاً أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه قال : (أنت رسولي إلى أهل مكة ؛ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني يقرأ عليكم السلام ، ويأمركم بثلاث : لا تحلفوا ...) الحديث .
وأخرجه الدارميُّ (١٣٥ / ١) ، والحاكمُ (٤١٢ / ٣) من طريق ابن جريج ، عن عبد الكريم به ، واقتصر الدارميُّ على الفقرة الثانية منه .
قلتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ، بل واهٍ ، وعبد الكريم بن أبي المخارق ضعّفه النقاد وتركه بعضهم ، والوليد بن مالك ترجمه البخاريُّ في (الكبير) (١٥٢ / ٢ / ٤) ، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٧ / ٢ / ٤) ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابنُ حبان في (الثقات) (٥٥٢ / ٧) على عادته ، ولم يعبأ الحسيني بذلك ، فقال كما في (التعجيل) (١١٥٥) : (مجهولٌ غير مشهور) .

ومحمد بن قيس قال الحسيني أيضًا (٩٦٩) : (ليس بمشهور) . والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث : (تنام عيناى ولا ينام قلبي) ؟

والجواب : أنه حديث صحيحٌ .

أخرجه البخاريُّ (٣ / ٣٣ ، و ٦ / ٥٧٩) ، ومسلم (١ / ٥٠٩) ، وأبو عوانة في (المستخرج) (٢ / ٣٢٧) ، وأبو داود (١٣٤١) ، والنسائي (٣ / ٢٣٤) ، ومن طريقه ابن بشران في (الأمالي) (ج ٢٢ / ق ٢٤٦ - ٢ / ٢٤٧ / ١) ،

وأحمد (٦ / ٣٦ ، ٧٣ ، ١٠٤) ، وابنُ خزيمة (١ / ٣٠) ، وابن حبان (ج ٤ / رقم ٢٤٢١) ، والبيهقيُّ (١ / ١٢٢) ، و ٢ / ٤٩٦ ، و ٧ / ٦٢) ، وفي (الدلائل) (١ / ٣٧١ ، ٣٧٢) ، وفي (المعرفة) (٤ / ٢٩ ، ٣٠) ، والبغوي في (شرح السنة) (٤ / ٤ ، ٥) ، كلهم من طريق مالك ، وهو في (موطنه) (١ / ١٢٠ / ٩) ، عن سعيد المقبري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : يا رسول الله ، أتنام قبل أن توتر ؟ فقال : (يا عائشة ، إن عينيَّ تنامان ولا ينام قلبي) .
والحمد لله رب العالمين .

[] ما درجة هذا الحديث :

(من أطعم أخاه خبزاً حتى يشبعه ، وسقاه ماءً حتى يرويه ، أبعده الله عن النار سبع خنادق ، بعد ما بين خندقين مسيرة خمسمائة عام) .
والجواب : أنه حديث باطلٌ موضوع .

أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (١ / ٣٠١) معلقاً ، ووصله الحاكم في (المستدرک) (٤ / ١٢٩) ، والطبراني في (الأوسط) (٦٥١٨) ، والفسوي في (تاريخه) (٢ / ٥٢٧) ، والدولابي في (الكنى) (١ / ١٧٧) ، والأصبهاني في (الترغيب) (٣٩١ ، ٢٠٥٨) ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ٦ / ق ٢٢٨ / ٢٢٩) من طريق إدريس بن يحيى الخولاني ، حدثني رجاء بن أبي عطاء المعافري ، عن واهب بن عبد الله الكعبي ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً .
قال الطبراني : (لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا الإسناد ، تفرّد به : إدريس بن يحيى) .

قُلْتُ : وهو صدوق متماسك ، سئل عنه أبو زرعة الرازي فقال : (رجلٌ صالحٌ من أفاضل المسلمين) .

وقال ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١ / ١ / ٢٦٥) : (صدوق) ، وذكره ابنُ حبان في (الثقات) (٨ / ١٣٣) ، وقال : (مستقيم الحديث ، إذا كان دونه ثقات وفوقه ثقات) ، وهذا القيد الذي ذكره ابنُ حبان يدلنا على أن الآفة في أحاديثه إنما هي ممن فوقه أو دونه .

وهذا الحديث مثالٌ لذلك ، فإن شيخ إدريس في هذا الحديث هو أبو الأشيم رجاء بن أبي عطاء ، فترجمه الذهبي في (الميزان) (٢ / ٤٦) ، وروى له هذا الحديث بسنده ، وقال : (صويلح ، قال الحاكم : مصريُّ صاحبُ موضوعات ، وقال ابنُ حبان : يروي الموضوعات ... وقال بعد أن روى الحديث : هذا حديثٌ غريبٌ منكرٌ ، تفرَّد به إدريس أحدُ الزهاد) . انتهى كلامه .

وحكمه على رجاء هذا بأنه صويلح بعد حكايته لكلام ابن حبان والحاكم في غاية العجب ، فأين الصلاح ولو على إغماضٍ في رجل يروي الموضوعات ؟ وقد تعجب من صنيعه أيضًا الحافظ ، فقال في (لسان الميزان) (رقم ٣٤٢٣) : (وهذا الحديث أورده ابن حبان وقال : إنه موضوعٌ ، وحكاه عنه صاحب (الحافل) ، وأخرجه الحاكم في (المستدرک) عن الأصم ، عن إبراهيم بن منقذ ، عن إدريس . وقال (صحيح الإسناد) ، فما أدري ما وجه الجمع بين كلاميه ، كما لا أدري كيف الجمع بين قول الذهبي : صويلح ، وسكوته على تصحيح الحاكم في (تلخيص المستدرک) مع حكايته عن الحافظين أنهما شهدا عليه برواية الموضوعات ؟) . انتهى كلامه .

وقد صحَّح الحاكمُ إسناده هذا الحديث ، والحاكم متساهلٌ في التصحيح ، مما حدا ببعض المتأخرين أن يسمي كتابه (المستترك) بدل (المستدرک) ! وقصَّر المنذري والدمياطي في تخريجهما لهذا الحديث ، فقال الأول في (الترغيب) (٢ / ٦٥) : (رواه الطبراني في (الكبير) ، وأبو الشيخ ابن حبان في (الثواب) ، والحاكم ، والبيهقي ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد) .

وقال الثاني في (المتجر الرابع) (٦٧٤) : (رواه الطبراني وأبو الشيخ والحاكم وقال : صحيح الإسناد) ، فنقلنا تصحيح الحاكم وسكتنا عليه ، فدلَّ على أنهما أقرأه ، وقد قدمنا لك علَّة هذا الإسناد ، فالله المستعان .

ما درجة هذا الحديث :

(من حج عن والديه أو قضى عنهما مغرمًا ، بعثه الله يوم القيامة مع الأبرار) .
والجواب : أنه حديث باطلٌ أيضًا .

أخرجه ابنُ عدي في (الكامل) (٤ / ١٤٠٦) ، وابن حبان في (المجروحين) (١ / ٣٧٦) ، والدارقطني في (سننه) (٢ / ٢٦٠) ، والطبراني في (الأوسط) (٧٨٠٠) ، وابنُ شاهين في (الترغيب) (٣٠٢ / ١٥) ، والأصبهاني في (الترغيب) (٤٣٠ ، ٢١٨٩) من طريق محمد بن حرب النسائي ، ثنا صلة بن سليمان ، عن ابن جريج .

عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعًا ، فذكره .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا صلة بن سليمان ، تفرد به : محمد بن حرب) .

وقال ابن عدي - بعد أن ذكر عدة أحاديث في ترجمة صلة - قال : (وهذه الأحاديث إفرادات لصلة ، لا يحدث بها غيره) .

قُلْتُ : وصلة هذا تركه النسائي ، وقال ابن معين : (ليس بثقة) . وكذبه ابن معين في رواية كما عند ابن عدي ، والخطيب في (تاريخه) (٩ / ٣٣٧) ، وتركه أبو حاتم الرازي أيضًا ، وقال ابن حبان : (يروي عن الثقات المقلوبات ، وعن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات) .

وبه أعلَّ الهيثميُّ الحديث كما في (مجمع الزوائد) (٨ / ١٤٦) ، وذكره الذهبي في (الميزان) من مناكير الصلة هذا ، والله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١- (من قنع بما رزقه الله دخل الجنة) .

٢- (إذا أصبح ابن آدم قال سائر الجسد : يا لسان ، اتق الله فينا ، فإنما نحن بك ، فإن استقمت استقمنا ، وإن اعوججت اعوججنا) .

٣- (إن الحزين في ظل العرش يوم القيامة) .

والجواب بحول الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : (من قنع ...) فهو ضعيفٌ جدًّا ، بل موضوعٌ .

أخرجه ابنُ شاهين في (الترغيب) (٣٠٣ / ١) ، قال : حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، ثنا سليمان بن الربيع بن هشام الهندي ، ثنا كادح - يعني : ابن رحمة

الزاهدي - ثنا المعلى بن عرفان ، عن شقيق ، عن ابن مسعود مرفوعاً : (من قنع بما رُزق ، دخل الجنة) ، وهذا سندٌ ساقطٌ ، وكادح هذا قد ذهب كدحُه سُدى ، فقد كان كذاباً ، وتابعه عنبة بن عبد الرحمن ، فرواه عن المعلى بسنده سواء بلفظ : (انتهى الإيمان إلى الورع ، من قنع بما رزقه الله دخل الجنة ، ومن أراد الجنة بلا شك فلا يخاف في الله لومة لائم) .

أخرجه الدارقطني في (الأفراد) ، ومن طريقه ابنُ الجوزي في (العلل المتناهية) (رقم ١٣٦٦) من طريق أبي كريب قال : نا مختار بن غسان ، عن عنبة به .

وقال الدارقطني : (تفرّد به عنبة عن المعلى ، وتفرد به المعلى عن شقيق) .

وقال ابن الجوزي : (قلت : عنبة والمعلى متروكان ، وكذلك قال النسائي وغيره ، وقال ابن حبان : كلاهما يروي الموضوعات ، لا يجوز الاحتجاج بهما) وقول الدارقطني : تفرّد به عنبة عن المعلى فيه نظر كما رأيت ، فقد تابعه كادح بن رحمة ، وإن كانت متابعة تالفة ، فإن الدارقطني والطبراني وغيرهما لا يقصدان ثبوت المتابعة ، بل ينفيان وجودها صحت أم لم تصح ، وقد شرحتُ شيئاً من هذا في كتابي (عوذ الجاني بتسديد الأوهام الواقعة في أوسط الطبراني) ، ويغني عن هذا الحديث ما أخرجه مسلم (١٠٥٤ / ١٢٥) ، والترمذي (٢٣٤٨) ، وأحمد في (المسند) (١٦٨ / ٢) ، وفي (الزهد) (٨) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (١٩٦ / ٤) ، وفي (الأربعون الصغرى) (٥٥ - بتحقيقي) من حديث عبد الله بن عمرو ، رضي الله عنهما مرفوعاً : (قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه) ، وللحديث طرق أخرى وشواهد ذكرتها في (تخريج الأربعين للبيهقي) ، فله الحمد .

أمّا الحديث الثاني : (إذا أصبح ابنُ آدم ...) فهو حديث ضعيفٌ .

فرواه أبو داود الطيالسي ، وعفان بن مسلم ، ومسدد بن مسرهد ، وصالح بن عبد الله ، وعمران بن موسى القزاز ، وبشر بن السري كلهم ثنا حماد بن زيد ، عن أبي الصهباء ، عن سعيد بن جبير ، عن أبي سعيد الخدري - لا أعلمه إلا رفعه - : (إذا أصبح ابن آدم ...) الحديث . هكذا على الشك في رفعه .

أخرجه الطيالسي (٢٢٠٩) ، وأحمد (٣ / ٩٥ ، ٩٦) ، والترمذي (٢٤٠٧) ، وابن أبي الدنيا في (الصمت) (١٢) ، وفي (الورع) (٩١) ، وابن السني في (اليوم واللييلة) (رقم ١) ، والبغوي في (شرح السنة) (١٤ / ٣١٦) ، والمروزي في (زوائد الزهد) (١٠١٢) ، ورواه محمد بن موسى البصري ، ومحمد بن الفضل عارم ، وسليمان بن حرب ، وسهل بن محمود ، ومسدد بن مسرهد في رواية تمام عنه ، كلهم يرويه عن حماد بن زيد بسنده سواء ، فرفعوه عنه من غير شك .

أخرجه الترمذي (٢٤٠٧) ، وعبد بن حميد في (المنتخب من المسند) (٩٧٩) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٤ / ٣٠٩) ، وابن شاهين في (الترغيب) (٣٩٢ / ١) ، وأبو يعلى في (المسند) (١١٨٥ / ٢١١) ، قال أبو نعيم : (غريب من حديث سعيد ، تفرد به : حماد عن أبي الصهباء) .

قلتُ : والشك في رفعه من حماد بن زيد ، كما أفصح بذلك بشر بن السري في رواية الحسين المروزي عنه ، وقد رواه أبو أسامة حماد بن أسامة ، وأبو كامل الجحدري كلاهما عن حماد بن زيد بسنده سواء موقوفاً .

أخرجه الترمذي ، وعبد الله بن أحمد في (زوائد الزهد) (ص ١٩٥) ، وقد وقع الإسناد هكذا في كتاب (الزهد) ، قال عبد الله بن أحمد : حدثنا أبي ، حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد بن زيد به ، وذكر (أحمد بن حنبل) في هذا الإسناد خطأ ظاهر ، فابو كامل الجحدري هو فضيل بن حسين من شيوخ عبد الله بن أحمد ، لا من شيوخ أبيه ، والله أعلم .


وقد صحح الترمذي الرواية الموقوفة ، فإذا أضفت إلى ذلك أن أبا الصهباء لم يوثقه إلا ابن حبان على تساهله المعهود لاح لك ضعف هذا الإسناد ، وقد رأيتُه موقوفاً عن علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، أخرجه ابن أبي الدنيا في (الصمت) (٥٨) ، قال : حدثنا علي بن الحسن ، عن خلف بن الوليد قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن عمران بن يزيد ، عن علي بن أبي طالب قال : (اللسان قوام البدن ، فإذا استقام اللسان ، استقامت الجوارح ، وإذا اضطرب اللسان لم يقم له جارجة) .

وسنده ضعيفٌ ، وعمران بن يزيد مجهول كما قال أبو حاتم الرازي - كما في (الجرح والتعديل) (٣ / ١ / ٣٠٧) - وكنْتُ حسنته في تخريجي لكتاب (الصمت) ، فقد رجعتُ عنه ، وأسأل الله المغفرة .

أمَّا الحديث الثالث : (إن الحزين ...) فهو حديثٌ منكرٌ .

أخرجه ابنُ شاهين في (الترغيب) (٤٧٠ / ١) من طريق إسحاق بن بهلول ، ثنا موسى بن داود ، عن يعقوب بن إبراهيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن رجلٍ ، عن أبي مسلم الخولاني ، عن أبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : (إني موصيك بوصية فاحفظها ، ولعلَّ الله أن ينفعك بها : زر القبور وتذكر بها الآخرة) . قلت : يا رسول الله ، بالليل ؟ قال : (بالنهار أحياناً ولا تكثر ، واغسل الموتى ، فإن معالجة جسد خاوياً عظةً بليغةً ، وصلِّ على الجنائز ، لعل ذلك أن يحزنك ، فإن الحزين في ظلِّ الله ، ويعوض كلَّ خيرٍ ، وجالس المساكين وسلم عليهم إذا لقيتهم ، وكُلْ مع صاحب البلاء تواضعاً لرَبِّك ، وإيماناً به ، والبس الحشن الضيق من الثياب ، لعلَّ العُجب والكبر أن لا يكون لهما فيك مساعاً ، وتزين أحياناً لعبادة ربك ، فإن المؤمن كذلك يفعل تعففاً وتكرماً ، ولا تعذب شيئاً مما خلق الله بالنار) .

وهذا منكرٌ جدًّا ، لا يبعد أن يكون موضوعًا ، وقد اختلف في سنده ، فرواه عباس بن محمد الدوري قال : نا موسى بن داود ، نا يعقوب بن إبراهيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي مسلم الخولاني ، عن عبيد بن عمير ، عن أبي ذر قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : (زر القبور) فذكره حتى قوله : (يتعرض لكل خير) . أخرجه الحاكم (١ / ٣٧٧) ، وعنه البيهقي في (الشعب) (رقم ٩٢٩١) ، قال الحاكم : (هذا حديث رواه عن آخرهم ثقات) ، واغتر به العراقي ، فقال في (تخريج الإحياء) (٤ / ٤٩٠) : (إسناده جيد) . بينما قال البيهقي : (يعقوب بن إبراهيم هذا أظنه المدني المجهول ، وهذا متنٌ منكرٌ) .



وقال الذهبي في (تلخيص المستدرک) : (لكنه منكرٌ ، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف ، حسنُ الحديث ، ويجيى لم يدرك أبا مسلم فهو منقطعٌ ، أو أن أبا مسلم رجلٌ مجهول) . انتهى . والله أعلم .
والحمد لله رب العالمين .

[] سمعت بعض الخطباء يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم نُصر بالرعب على عدوه مسيرة شهرين ، والذي أعلمه أنه شهر واحد ، فهل ورد هذا اللفظ ، وهل هو صحيح ؟

والجواب بحول الملك الوهاب : أن هذا الحديث بهذا اللفظ قد ورد ؛ وهناك فرق بين الورد والثبوت كما لا يخفى ، فليس كل وارد ثابتاً ، والحديث منكرٌ بهذا اللفظ ، وقد ورد عن ثلاثة من الصحابة ، وهم : أبو هريرة ، وابن عباس ، والسائب بن يزيد ، رضي الله عنهم .

أمَّا حديث أبي هريرة فقال : كنا نحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه ، وساق حديثاً ، وفي آخره ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (هل أنكرتم من صلاتي الليلة شيئاً ؟) قلنا : نعم ، سجدت بين ظهراي صلاتك سجدةً ظننا أن قد قبضت فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إني أعطيتُ فيه خمساً لم يعطهن نبيُّ قبلي ؛ بعثت إلى الناس كافة ؛ أحمرهم وأسودهم ، وكان النبي قبلي يبعث إلى أهل بيته أو إلى قريته ، ونُصرت على عدوي بالرعب مسيرة شهرٍ أمامي وشهر خلفي ...) وساق حديثاً .

أخرجه العقيلي في (الضعفاء) (٢ / ٢٦ ، ٢٧) ، قال : حدثنا محمد بن إسماعيل قال : حدثنا المقرئ ، قال : حدثنا عبد الجبار بن عمر الأيلي قال : حدثنا خازم بن خزيمة - من تيم الرباب - عن مجاهدٍ ، عن أبي هريرة به .
قال العقيلي : (خازم بن خزيمة يخالف في حديثه) . وأورد له هذا الحديث مستنكراً إياه .

وأمَّا حديث ابن عباس : فأخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (ج ١١ / رقم ١١٠٥٦) ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا عبد الرحمن بن

الفضل بن موفق ، ثنا أبي ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : نُصِر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب مسيرة شهرين على عدوه . قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٢٥٩ / ٨) : (فيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ، وهو ضعيفٌ) .

قُلْتُ : والفضل بن موفق ذكره ابنُ حبان في (الثقات) (٦ / ٩) ، وترجمه ابنُ أبي حاتم في (الجرح والعديل) (٦٨ / ٢ / ٣) ، وقال : (سألت أبي عنه فقال : ضعيفٌ الحديث ، كان شيخاً صالحاً قرابة لابن عيينة ، وكان يروي أحاديث موضوعة) .

ولخص الحافظ حاله فقال في (التقريب) : (فيه ضعف) . كذا قال ! وكان ينبغي أن يجزم بضعفه أو وهائه ، فمع هذا الجرح المفسر فالتوثيق فيه لينٌ . وابنه عبد الرحمن بن الفضل ذكره ابن حبان في (الثقات) (٣٨٢ / ٨) ، وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر أقرب إلى الوهاء . فالسند ضعيف جداً . وأما حديث السائب بن يزيد ، رضي الله عنه : فأخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٧ / رقم ٦٦٧٤) ، قال : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا يحيى بن حمزة ، ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن يزيد بن خصيفة ، أنه أخبره عن السائب بن يزيد مرفوعاً : (فضلت على الأنبياء بحمس : بُعثت إلى الناس كافةً ، وادخرت شفاعتي لأمتي ، ونُصرت بالرعب شهراً أمامي وشهراً خلفي ، وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأُحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي) .

وسنده ضعيف جداً ، وابن فروة متروك الحديث .

وكذبه بعض النقاد مثل يحيى بن معين في رواية ، وعبد الرحمن بن خراش .

[] ماصحة حديث : (إن الفقر كفر ؟)

والجواب : أنني لم أقف عليه بهذا اللفظ ؛ ولكن أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٣ / ٥٣ ، ١٠٩ ، ٢٥٣ / ٨) ، ومن طريقه ابنُ الجوزي في (الواهيات) (٢ / ٣٢٠) من طريق أبي عاصم النبيل ويوسف بن أسباط ، والبيهقي في (الشعب)

(ج ٥ / رقم ٦٦١٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، والعقيلي في (الضعفاء) (٢٠٦ / ٤) من طريق أبي عاصم ثلاثتهم عن سفيان الثوري ، عن حجاج بن فرافصة ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس مرفوعاً : (كاد الفقر أن يكون كفرةً ، وكاد الحسد أن يغلب القدر) .

وخالفهم النعمان بن عبد السلام الأصبهاني ، فرواه عن الثوري ، عن حجاج بن أرطاة ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس مثله ، فجعل شيخ الثوري (ابن أرطاة) بدل (ابن فرافصة) .

أخرجه أبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٢٩٠ / ١) من طريق حماد بن زيد المكتب ، ثنا النعمان ، والنعمان هو أرفع من روى عن الثوري من أهل أصبهان وقال الحاكم : ثقةٌ مأمون ، وقال أبو حاتم : (محله الصدق) ، وحماد بن زيد المكتب قال أبو نعيم : (كان من أفاضل الناس) . ولم يذكره بحفظ ، والحديث معلٌ على كل حال .

وأخرجه أحمد بن منيع في (مسنده) - كما في (المطالب العالية) (ق ٩٠ / ١) - قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن الأعمش ، عن يزيد الرقاشي ، فذكره مرفوعاً هكذا رواه علي الشك ، وسنده ضعيفٌ جداً ، ويزيد الرقاشي متروك . وقال ابن الجوزي : (هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويزيد الرقاشي لا يعول على ما يروي ، قال شعبة : لأن أزي أحب إلي من أن أروي عن يزيد الرقاشي) .

ورواه معمر بن زائدة ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عمر بن الخطاب ، مرفوعاً فذكره فخالف معمر بن زائدة يحيى بن سعيد في إسناده ، وأعل العقيلي حديث عمر بمعمر بن زائدة ، وقال : (لا يتابع على حديثه) . ورواه يحيى بن يمان ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس مرفوعاً فذكره .

أخرجه ابن عدي في (الكامل) (٢٦٩٢ / ٧) ، وقال : (وهذا عن الثوري يرويه ابن يمان) ، وهو يشير إلى تفرده عن الثوري بروايته عن الأعمش ، وقد

علمت أن ثلاثة من أصحاب الثوري روه عنه ، عن حجاج بن فرافصة ،
ويحيى بن يمان يضعفُ .

وأخرجه العقيلي في (الضعفاء) (٢٥٤ / ١) من طريق المعتمر بن سليمان قال :
حدثنا حسن أبو المنذر ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنسٍ مرفوعاً مثله وعنده : (كادت الفاقة) .

ونقل العقيلي عن البخاري قال : (حسين أبو المنذر ، عن الرقاشي ، سمع منه
معتمر ، ولم تصح روايته) .

ثم قال العقيلي : (لا يتابع عليه إلا من طريق تقاربه) . يعني : في الضعف .
وبالجملة فهذا الوجه معلٌ ، وآفته يزيد الرقاشي ، لكنه لم يتفرد به ، فتابعه
سليمان التيمي وهو ثقة ، فرواه عن أنس ، رضي الله عنه ، مرفوعاً : (كاد
الحسد يسبق القدر ، وكادت الحاجة تكون كفرةً) .

أخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط) (٤٠٤٤) قال : حدثنا علي - وهو ابنُ
سعيد - قال : حدثني أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الحميد الكاتب ، قال :
حدثني عمرو بن عثمان الكلابي ، قال : نا عيسى بن يونس ، عن سليمان
التيمي به . قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن سليمان ، إلا عيسى ، ولا
عن عيسى إلا عمرو بن عثمان ، تفرَّد به : أحمد بن محمد الكاتب) .

قُلْتُ : ولم أقف لهذا الكاتب على ترجمةٍ ، وعمرو بن عثمان لينه العقيلي ،
وتركه النسائي ، وقال أبو حاتم : (يتكلمون فيه ، يحدث من حفظه بمناكير) ،
فلا تثبت هذه المتابعة .

وذكر العراقي هذا الوجه في (تخريج الإحياء) (١٨٧ / ٤) .

وقال : (فيه ضعفٌ) ، وكذلك ضعف رواية الرقاشي عن أنس . والله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١- (لا تجعلوا على العاقلة من قول معترف شيئاً) ؟

٢- (إن لكل شيء أنفة ، وأنفة الصلاة التكبيرة الأولى ، فحافظوا عليها) .

وما معناه ؟

٣- (آفة الدين الأنواء) ؟

٤- كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى بعد الجمعة في المسجد صلى أربعاً ، وإذا صلى في بيته صلى ركعتين ؟

والجواب بحول الملك والوهاب :

أما الحديث الأول : (لا تجعلوا على العاقلة ..) فهو حديث باطلٌ موضوع فأخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١٧٧/٥) ، قال : حدثنا سليمان بن أحمد - يعني : الطبراني - وهذا في (مسند الشاميين) (٢١٢٤) ، قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل . ثنا هارون بن معروف .

وأخرجه الدارقطني (١٨٧ / ٣) من طريق يعقوب بن محمد الزهري قالوا : ثنا عبد الله بن وهب ، عن الحارث بن نبهان ، عن محمد بن سعيد ، عن رجاء بن حيوة ، عن جنادة بن أبي أمية ، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً فذكره .

ونقل الزيلعي في (نصب الراية) (٣٨٠ / ٤) عن ابن القطان الفاسي قال : (الحارث بن نبهان متروك الحديث) .

قال عبد الحق في (أحكامه) : ومحمد بن سعيد هذا أظنه المصلوب ، قال ابن القطان : (وأصاب في شكه) . اهـ .

وكذلك رجح الحافظ ابن حجر في (التخليص الحبير) (١٣/٤) أنه المصلوب . قال أبو نعيم : (غريب من حديث رجاء و جنادة بن أبي أمية ، تفرد به الحارث ، عن محمد بن سعيد) .

قلتُ : والحارث بن نبهان منكر الحديث ، ومحمد بن سعيد المصلوب كذاب ، فالحديث موضوع ، والله تعالى أعلم .

أما الحديث الثاني : (إن لكل شيء أنفة ...) فهو ضعيفٌ .

أخرجه الطبراني في (مسند الشاميين) (٢١١٤) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٥/٥) من طريق ابن أبي شيبة ، وهذا في (المصنف) (٣٠٦ / ١) .

وأخرجه البزار (٥٢١ - كشف الأستار) من طريق سعيد بن سليمان قالوا : ثنا حماد بن أسامة أبو أسامة ، عن أبي فروة يزيد بن سنان ، حدثني أبو عبيد

حاجب سليمان بن عبد الملك قال : سمعت شيخًا في المسجد الحرام يقول : قال أبو الدرداء ، فذكره مرفوعًا ، وفي آخره : قال أبو عبيد : فحدثتُ به رجاء بن حيوة فقال : حدثني أم الدرداء ، عن أبي الدرداء .

قال البزار : (لا نعلمه يروى مرفوعًا إلا بهذا الإسناد) .

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠٣ / ٢) : (فيه رجل لم يُسم) ، كذا قال وقد رأيت أنه توبع في السند الآخر ، تابعته أم الدرداء ، لكن الشأن في السند إليهما ، وأبو فروة يزيد بن سنان ضعيفٌ ، وقد تفرد به .

قال أبو نعيم : (غريبٌ من حديث رجاء ، لم يروه عنه إلا فروة ، عن أبي عبيد) . اهـ .

وأبو عبيد الحاجب ما عرفته .

فالحديث لا يثبت أما معناه ، فقال ابن الأثير في (النهاية) (٧٥ / ١) بعد ذكره هذا الحديث ؛ قال : (أنفة الشيء : ابتداءؤه ، هكذا روي بضم الهمزة ، قال الهروي : والصحيحُ بالفتح) .

أما الحديث الثالث : (آفة الدين الأنواء) فضعيف جدًا .

أخرجه حمزة بن يوسف السهمي في (تاريخ جرجان) (ص ٣٥٩) من طريق عمار بن رجاء الجرجاني - وثقه السهمي (ص ٥٣٤) - حدثنا القاسم بن الحكم العربي ، حدثنا عبيد الله - هو ابن الوليد الوصافي - عن كرز بن وبرة الحارثي مرفوعًا : (إن لكل شيء آفة ، وآفة هذا الدين ؛ هذه الأنواء) .

وسنده ضعيفٌ جدًا ، فالقاسم العربي صدوق متماسك لينة أبو حاتم ، فقال : (محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به) .

وقال العقيلي : (في حديثه مناكير لا يتابع على كثيرٍ من حديثه) .

وعبيد الله بن الوليد تركه النسائي وعمرو بن الفلاس وضعفه أبو زرعة وابن معين والدارقطني وغيرهم ، ووكره ابن حبان فقال : (يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد له ، فاستحق الترك) .

اهـ .

ثم هو معضل ، وكرز بن وبرة يروي عن التابعين أمثال ربعي بن حراش وشقيق بن سلمة وأبي حازم الأشجعي وغيرهم ، فالسند ضعيفٌ جداً . والله أعلم .
أما الحديث الرابع : (كان إذا صلى بعد الجمعة ...) فلا أعلم له أصلاً .
وقد بحث عنه فلم أجده ، وأما اشار إليه ابن القيم ، رحمه الله ، في (زاد المعاد) على ما أذكر .
والله أعلم . والحمد لله رب العالمين .

ما درجة هذا الحديث:

١- (من أدرك ركعتين من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك) ؟

والجواب : الحديث منكرٌ بهذا اللفظ :

أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٨١٢٥) ، قال : حدثنا موسى بن هارون ، نا منصور بن أبي مزاحم ، نا يزيد بن يوسف ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً : (من صلى ركعةً من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس ، وركعة إذا طلعت ، فقد أدرك الصلاة ، ومن أدرك ركعتين من صلاة العصر قبل أن تغيب الشمس ، وركعتين بعد أن تغرب فقد أدركها - يعني : العصر) .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا الزبيدي ، ولا عن الزبيدي إلا يزيد بن يوسف ، تفرد به : منصور بن أبي مزاحم) .
قُلْتُ : ويزيد بن يوسف تركه النسائي ، وقال ابن معين : (ليس بثقة ، لا يساوي شيئاً) .

وقال صالح جزرة : (تركوه) ، وقال ابن عدي : (مع ضعفه يكتب حديثه) وقال الدارقطني : (لا يستحق عندي الترك) . وهو شبه المتروك ، وقد تفرد عن الزبيدي بهذا اللفظ المنكر ، وقد رواه جماعة عن أبي هريرة منهم الأعرج كلهم يقول : (ومن أدرك ركعة من العصر) . ولم يقل واحد منهم ولم أره في حديث غير حديث أبي هريرة بلفظ : (ركعتين) . والله أعلم .

[] مادرجة هذا الحديث : (من لم يسأل الله يغضب عليه) ؟

الجواب : حديث ضعيف .

فأخرجه الترمذي (٣٣٧٣) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (٢ / ١١٤) عن حاتم بن إسماعيل ، وابن ماجه (٣٨٢٧) ، وأحمد (٢ / ٤٤٣ ، ٤٧٧) ، وابن أبي شيبة (١٠ / ٢٠٠) ، والبزار في (مسنده) (ج ٢ / ق ٢٣٢ / ٢) ، وابن عدي في (الكامل) (٧ / ٢٧٥٠) ، والبغوي في (شرح السنة) (٥ / ١٨٨) ، وفي (تفسيره) (٤ / ١٠٣) ، عن وكيع .

والبخاري في (الأدب المفرد) (٦٥٨) ، والحاكم (١ / ٤٩١) ، وأحمد (٢ / ٤٤٢) ، ومن طريقه ابن بشران في (الأمالي) (٢٢ / ق ٢٤٤ / ٢) عن مروان بن معاوية ، والبزار (٢ / ٢٣٢ / ٢) ، والحاكم (١ / ٤٩١) ، وعنه البيهقي في (الدعوات) (٢٢) ، والطبراني في (الأوسط) (٢٤٣١) ، ومن طريقه المزني في (التهذيب) (٣٣ / ٤١٨) ، والرامهرمزي في (المحدث الفاصل) (٢٩٠) ، عن أبي عاصم النبيل ، والرامهرمزي أيضاً عن صفوان بن عيسى ؛ خمستهم عن أبي المليح ، عن أبي صالح الخوزي ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

قال الترمذي : (لا نعرفه إلا من هذا الوجه) .

وقال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن أبي صالح إلا أبو المليح) .

وقال ابن عدي : (وهذا يُعرف بأبي صالح هذا) .

وقال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد ، فإن أبا صالح الخوزي وأبا المليح

الفراسي لم يذكرهما بالجرح ، إنما هما في عداد المجهولين لقلّة الحديث) اهـ .

قُلْتُ : فإن كانا في عداد المجاهيل ، فكيف يصحح إسناد حديثهما ؟ وأخشى

أن يكون مذهب الحاكم كمذهب ابن حبان ؛ أن العدل من لم يعرف منه جرح

، ولو سلّمنا ذلك ، فإن أبا صالح الخوزي عُرف بالجرح ، فقد ضعفه ابن معين

ومشاه أبو زرعة الرازي ، فقال : (لا بأس به) .

وقال الحافظ في (الفتح) (١١ / ٩٥) : (مختلفٌ فيه) .

وقد تفرّد به كما قال هؤلاء الحفاظ ، فمثله لا يحتمل منه التفرد ، فإسناد حديثه ضعيف ، أما ابن كثير ، رحمه الله ، فقال في (تفسيره) (٧ / ١٤٣) : (وهذا إسنادٌ لا بأس به) .

وقد عرفناك ما فيه من البأس ، والله أعلم .

[] ما درجة هذا الحديث .

١- ليس منا من خيب امرأة على زوجها) ، وما معناه ؟

الجواب : حديث صحيح .

وقد ورد من حديث أبي هريرة ، وبريدة ، وابن عمر ، وابن عباس ، رضي الله عنهم :

أولاً : حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، مرفوعاً : (من خيب عبداً على أهله فليس منا ، ومن أفسد امرأة على زوجها فليس منا) . أخرجه النسائي في (العشرة) (٣٣٢) ، واللفظ له ، وأبو داود (٢١٧٥) ، وأحمد (٢ / ٣٩٧) ، والبخاري في (التاريخ) (١ / ١ / ٣٩٦) ، وإسحاق بن راهويه (١٣٤) ، وابن الأعرابي في (معجمه) (٧٩٨) ، والبخاري في (مسنده) (ج ٢ / ق ٢٤٥ / ٢ - ٢٤٦ / ١) ، وابن حبان (١٣١٩) ، والحاكم (٢ / ١٩٦) ، والبيهقي في (الآداب) (٨٠) ، والخطيب في (تاريخه) (٤ / ٢٨٦) ، وفي (موضح الأوهام) (٢ / ٣٧٦) ، من طرق عن عمار بن رزيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عكرمة بن خالد ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة .

قال البزار : (وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، وقد روي عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا الإسناد أحسن من إسناد بريدة) .

وقال الحاكم : (صحيح على شرط البخاري) ، وليس كما قال ، فإن عمار بن رزيق لم يخرج له البخاري شيئاً ، وإن كان الإسناد صحيحاً ، أمّا قول البزار : إنه لم يرو عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، فإنه متعقبٌ بما أخرجه أبو أحمد الحاكم في (كتاب الكنى) (ج ١٥ / ق ٢٥٤ / ٢ - ٢٥٥ / ١) ، وابن عدي

في (الكامل) (٧ / ٢٥٨٩) ، والخطيبُ في (تاريخه) (١١ / ١٢٣ ، ١٢٤) من طريق هارون بن محمد الشيباني عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعًا : (من خبب امرأة على زوجها فليس منا) . وهارون بن محمد كذبه ابن معين .

وقال ابن عدي : (وهارون ليس بمعروف ، ومقدار ما يرويه ليس بمحفوظ) .

وقال أبو أحمد الحاكم : (هو حديث منكرٌ من حديث يحيى) .

ثانيًا : حديث بريدة بن الحصيب ، رضي الله عنه ، مرفوعًا : (ليس منا من حلف بالأمانة ، وليس منا من خبب امرأة أو مملوكًا) . أخرجه أحمد (٥ / ٣٥٢) ، وابن حبان (١٣١٨) من طريق هناد بن السري قالوا : حدثنا وكيع . والسيرار (١٥٠٠ - كشف الأستار) ، والحاكم (٤ / ٢٩٨) من طريق عبد الله بن داود ، وأبو الحسن الخلعي في (الخلعيات) (ق ٧٥ / ٢) عن زهير بن معاوية ، والبرجلاني في (الكرم والجود) (٩٦) عن محمد بن ربيعة الكلابي ، والخطيب في (تاريخه) (١٤ / ٣٥) ، عن مندل بن علي ؛ خمستهم عن الوليد بن ثعلبة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه مرفوعًا .

وأخرج منه أبو داود في (سننه) (٣٢٥٣) الشطر الأول من طريق زهير بن معاوية عن الوليد .

قال الحاكم : (صحيح الإسناد) . ووافقه الذهبي ، وكذلك صحح إسناده المنذري في (الترغيب) (٣ / ٨٢) .

وقال الهيثمي في (المجمع) (٤ / ٣٣٢) : (رجال أحمد رجال الصحيح ، خلا الوليد بن ثعلبة ، وهو ثقة) . اهـ .

ثالثًا : حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما : (من لبس الحرير أو شرب من فضة فليس منا ، ومن خبب امرأة على زوجها أو عبداً على مواليه ، فليس منا) أخرجه الخطيب في (تاريخه) (١١ / ٥٤ ، ٥٥) من طريق سليمان بن أحمد الطبراني ، وهو في (المعجم الأوسط) (٨٠٢٢) ، وفي (المعجم الكبير) (١ / ٢٤٨) من طريق محمد بن عبد الله الرزي ، ثنا أو تميلة ، عن أبي طيبة ، ثنا أو مجلز ، عن ابن عمر به .

قال الطبراني : (لا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أبو تميلة) .

قُلْتُ : وأبو تميلة اسمه يحيى بن واضح ، وهو ثقةٌ ، ولكن أبدى الهيثمي في (الجمع) (٤ / ٣٣٢) لهذا الإسناد علةً ، فقال : (فيه محمد بن عبد الله الرزي ولم أعرفه ، وبقية رجاله وثقوا) .

كذا قال ! ومحمد بن عبد الله ثقة معروفٌ من رجال مسلم ، ولم يتفرد به ، فتابعه سعيد بن محمد الجرمي ، ثنا أبو تميلة بسنده سواء ، دون قوله : (من لبس الحرير ... إلخ) . أخرجه الخرائطي في (مساوي الأخلاق) (٥٠٣) قال : حدثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا سعيد بن محمد .

وهذا الإسناد لا بأس به ، وأبو طيبة اسمه عبد الله بن مسلم السلمي ، وفي حفظه مقالٌ .

رابعاً : حديث ابن عباس ، رضي الله عنهما ، مرفوعاً : (ليس منا من خيب امرأة على زوجها ، وليس منا من خيب عبداً على سيده) . أخرجه الطبراني في (الأوسط) (١٨٠٣) من طريق علي بن هاشم ، ثنا عثمان بن مطر الشيباني ، عن معمر بن راشد ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباسٍ به ، وقال : (لم يرو هذا الحديث عن ابن طاووس إلا معمر ، ولا عن معمر إلا عثمانٌ ، تفرد به عليٌّ) . اهـ .

وعثمان بن مطر ضعيف ، وقد خالفه عبد الرزاق ، فرواه في (المصنف) (ج ١١ / في ٢٠٩٩٤) عن معمر ، عن سمع عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال . فذكره مرسلًا .

وقد اختلف عن عكرمة . فرواه إسحاق بن جابر ، عن عكرمة ، عن ابن عباسٍ مرفوعاً : (ليس منا من خيب عبداً على سيده ، وليس منا من أفسد امرأة على زوجها ، وليس منا من أجلب على الخيل يوم الرهان) . أخرجه الضياء في (المختارة) (ج ٦٤ / ق ٣٥٨ / ١) من طريق أبي يعلى ، وهذا في (مسنده) (ج ٤ / رقم ٢٤١٣) قال : حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب ، قال : حدثني الدروردي عن ثور بن زيد ، عن إسحاق بن جابر وأخرجه البخاري في (

التاريخ الكبير) (١ / ١ / ٣٩٥ ، ٣٩٦) من طريق حسين بن حريث عن الدراوردي ، ثم أخرجه البخاري أيضًا من طريق أبي ثابت ، حدثنا الدراوردي ، عن ثور بن زيد ، عن إسحاق بن جابر ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وإسحاق بن جابر ترجمه البخاري وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً ، وقد خالفه عبد الله بن عيسى ، فرواه عن عكرمة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي هريرة مرفوعًا ، وقد مر ذكره في (حديث أبي هريرة) ، وهذا الوجه أولى .
 وجملة القول أن الحديث صحيح . ومعنى (خب) يعني : أفسد وخذع . والله أعلم .

[] مادرة هذا الحديث : (مثل الذي يسمع الحكمة ولا يعمل إلا بشرها كمثل رجل أتى راعيًا فقال : اجزني شاة من غنمك . قال : اذهب فخذ بأذن خير شاة ، فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم) ؟
 الجواب : هذا حديث ضعيف .

أخرجه ابن ماجه (٤١٧٢) عن الحسن بن موسى ، وابن القطان في (زوائد عن سنن ابن ماجه) ، عن موسى بن إسماعيل التبوذكي ، وأحمد في (المسند) (٢ / ٣٥٣ ، ٤٠٥ ، ٥٠٨) ، حدثنا عفان بن مسلم ويزيد بن هارون ، والطيالسي في (مسنده) (٢٥٦٣) ، وأبو يعلى (ج ١١ / رقم ٦٣٨٨) ، وابن عدي في (الكامل) (٥ / ١٨٤٣) ، وأبو الشيخ في (الأمثال) (٢٩١) ، والرامهرمزي في (الأمثال) (٥٨) ، أربعهم عن عبد الأعلى بن حماد .
 والرامهرمزي أيضًا (٥٧) ، عن سليمان بن حرب ، والبزار في (مسنده) ج ٢ / ق ٢٤٧ (٢ / ٢٤٧) عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثمانية ، عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان ، عن أوس بن خالد ، عن أبي هريرة مرفوعًا .
 ولفظ الطيالسي مختصر ، قال البزار : (وهذا الحديث لا نعلم روى كلامه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو هريرة) .

وأخرجه البيهقي في (الشعب) (٤ / رقم ١٥٩٣ ، ١٦٥٠) من طريق حجاج بن منهال وسليمان بن حرب ، ثنا حماد وسليمان بن حرب ، ثنا حماد بن سلمة بسنده سواء . وعزاه السخاوي في (المقاصد الحسنة) (ص ٣٧٦) لأحمد بن منيع والعسكري في (الأمثال) .

قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان ، وإن كانت رواية حماد بن سلمة عنه أمثل من رواية غيره ، وبه ضعف البوصيري الحديث في (مصباح الزجاجاة) (٢٨٦ / ٣) ، وقد أورده ابنُ عدي في (الكامل) مستنكراً إياه على (علي بن زيد) ، وأوس بن خالد .

قال البخاري : (لا يروي عنه إلا علي بن زيد ، وعليٌّ فيه بعض النظر) . وقال ابنُ القطان : (له عن أبي هريرة ثلاثة أحاديث منكورة ، وليس له كبير شيء) .

وفرق الذهبي بينه وبين أوس بن أبي أوس ، فقال في هذا : (لا يعرف) ، وهما واحدٌ . والله أعلم . والحمد لله رب العالمين .

[ما درجة هذا الحديث : (إن الله يحب كل قلب حزين) ؟]

الجواب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه الخرائطي في (اعتلال القلوب) (ق٣ / ٢) ، وابن أبي الدنيا في (الهم والحزن) (ق٢ / ١) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٢ / ٤٧١) ، والطبراني في (مسند الشاميين) (١٤٨٠) ، ومن طريقه أبو نعيم في (الحلية) (٦ / ٩٠) ، والحاكم في (المستدرک) (٤ / ٣١٥) ، وعنه البيهقي في (الشعب) (ج٣ / رقم ٨٦٥) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (١٠٧٥) من طريق أبي بكر بن أبي مریم ، حدثنا ضمرة بن حبيب ، عن أبي الدرداء مرفوعاً فذكره .

قال الحاكم : (صحيح الإسناد) ، فردّه الذهبي بقوله : (قلتُ : مع ضعف أبي بكر ، منقطعٌ) . اهـ .

قلتُ : أما أبو بكر فضعيفٌ جداً ، لكنه لم يتفرّد به . فتابعه معاوية بن صالح ، فرواه عن ضمرة بن حبيب بسنده سواء . أخرجه البزار (ج٤ / رقم ٣٦٢٤) ، والطبراني في (مسند الشاميين) (٢٠١٢) ، والبيهقي في (الشعب) (ج٣ /

رقم ٨٦٦) من طرق عن عبد الله بن صالح ، حدثني معاوية بن صالح . قال الهيثمي في (المجمع) (١٠ / ٣٠٩ ، ٣١٠) : (إسناده حسن) .
كذا قال ! والإسناد منقطع ، كما قال الذهبي بين ضمرة بن حبيب وأبي الدرداء .

قال البزار : (لا نعلم أحداً رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو الدرداء ، ولا له إسنادٌ غير هذا) . انتهى .

وكلام البزار متعقبٌ برواية أبي بكر بن أبي مریم . والله أعلم .
وطريق البزار أنظف ، ومعاوية بن صالح ثقةٌ ، ولكن الراوي عنه عبد الله بن صالح ، وهو كاتب الليث فيه مقالٌ ، ولذلك قال البيهقي عقب رواية معاوية بن صالح : (وهذا الإسناد أصح) .

ولا يقصد تصحيحه بهذه العبارة ، لكن يقصد أنه أقل ضعفاً من طريق أبي بكر بن أبي مریم ، وهذه العبارة تأتي كثيراً على ألسنة النقاد ، ولا يقصدون بها تصحيح الإسناد أو الحديث ، ونظير هذا أن الدارقطني سئل عن محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة : ما درجته في الحديث ؟ فقال : (أعور بين عميان) ، وهو يزيكه بهذه العبارة ، وإن وصفه بالعور ، فكأنه قال : له بعضُ حفظ في قوم لا يحفظون الحديث ولا يضبطونه ، وكذلك ما يقوله بعضُ المتأخرين في الحكم على الحديث ، فيقولون : (رجاله رجال الصحيح) ، أو (رجاله ثقات) ، أو (رجاله موثقون) ، كل هذه العبارات لا يقصد بها تصحيح الإسناد ، فكن منها على ذكرٍ ، فكم وقع بسببها ناسٌ في تصحيح أحاديث ضعيفة . والله الموفق .

[] **مادرجة هذا الحديث :** (كل كلام ابن آدم عليه لاله ، إلا أمراً

بالمعروف ، أو نهياً عن منكر ، أو ذكراً لله) ؟

الجواب : حديثٌ ضعيفٌ . أخرجه النسائي في (مجلسان من الأمالي) (١٥) ،
وعبد الله بن أحمد في (زوائد الزهد) ، (ص ٢٢ ، ٢٣) ، وابن السني في (اليوم والليلة) (٥) ، وابن أبي الدنيا في (الصمت) (١٤) ، وبحشل في (تاريخ

واسط) (ص ٢٤٥ ، ٢٤٦) ، والحاكم (٢ / ٥١٢ ، ٥١٣) ، والخطيب في (تاريخه) (١٢ / ٣٢١) من طرق عن محمد بن يزيد بن خنيس قال : دخلنا على سفيان الثوري نعوذه ، فوجدنا عنده سعيد بن حسان المخزومي ، فقال سفيان لسعيد : الحديث الذي حدثتني ، عن أم صالح ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم حبيبة ، اردده علي ، فقال سعيد : حدثني أم صالح ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم حبيبة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كلُّ كلام ابن آدم عليه ، لا له ، إلا أمرًا بمعروف ، أو نهيًا عن منكر ، أو ذكرًا لله عز وجل) . وأخرجه الترمذي (٢٤١٢) ، وابن ماجه (٣٩٧٤) ، والخطيب (٤٣٣ / ١٢) ، (٤٣٤) من هذا الوجه بدون ذكر القصة . ووقع عند الخطيب في الموضع الأول : (قال - يعني : سفيان الثوري - : ما أعجب هذا الحديث ؛ امرأة ، عن امرأة ، عن امرأة) . قال له صاحبه : وما يُعجبك من ذلك وهو في كتاب الله موجود ؟ قال الله تعالى : (لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) [النساء : ١١٤] ، وقال تعالى : (وَالْعَصْرُ ١) (إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ٢) إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ (٣)) [العصر : ١ - ٣] .

ووقع عند ابن أبي الدنيا : (فقال رجلٌ - يعني : بعد سماع الحديث - ما أشدَّ هذا الحديث !! فقال سفيان : وأيُّ شدته ؟ أليس قال الله تعالى : (يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا) [النبأ : ٣٨] ، أليس يقول الله تعالى : (لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) ، أليس يقول الله عز وجل : (وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الحَقُّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ) [سبأ : ٢٣] .

قلتُ : وهذا الحديث سكت عليه الحاكم والذهبي ، وقال الترمذي : (هذا حديث غريبٌ) . وهذا الحكم نقله المزني في (تحفة الأشراف) (١١ / ٣٢٠) ، وكذلك نقله العراقي في (تخريج الإحياء) (١ / ٧٠) ، ووقع في طبعة (عطوة) : (حسن غريبٌ) . النسخة سقيمة كثيرة التصحيف ، واللائق هو حكم

الترمذي عليه بالغرابة ؛ لأن محمد بن يزيد بن خنيس في حفظه ضعفٌ ، وأم صالح مجهولة ، لم يرو عنها إلا سعيد بن حسان ، والحديث أشار إليه البخاري في (التاريخ الكبير) (١ / ١ / ٢٦١ ، ٢٦٢) مرسلًا ، فكأنه أعلمه . والله أعلم

[] ما درجة هذا الحديث : (من تصبَّح بسبع قراتٍ عَجوةً ، لم يضره سمٌّ ذلك اليوم ولا سحرٌ) ؟

الجواب : حديث صحيح . أخرجه البخاري (٩ / ٥٦٩ و ١٠ / ٢٣٨ ، ٢٤٧) ، ومسلم (٢٠٤٧) ، وأبو عوانة (٥ / ٣٩٧) ، وأبو داود (٣٨٧٥) ، وأحمد (١ / ١٨١) ، وابن أبي شيبة (٨ / ١٨) ، والحميدي (٧٠) ، والبخاري (رقم ٧٠ - مسند سعد) ، وأبو يعلى في (المسند) (ج ٢ / رقم ٧١٧) ، والدورقي في (مسند سعد) (ق ٥ / ١) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (٨ / ١٣٥) ، والبخاري في (شرح السنة) (١١ / ٣٢٥) من طريق هاشم بن هاشم ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره . قال البزار : (ورواه بعضهم عن هاشم بن هاشم ، عن عائشة بنت سعد ، عن أبيها) .

قلتُ : والبزار يشير بذلك إلى الاختلاف في شيخ هاشم . والرواية التي أشار إليها البزار رواه عبد الله بن نمير ، وقد ذكرها الدارقطني في (العلل) (٤ / رقم ٦١٠) ، وقال : (يرويه هاشم بن هاشم واختلف فيه ، فرواه أبو أسامة عن هاشم بن هاشم ، عن عامر بن سعد ، عن سعد ، وخالفه ابن نمير ، فرواه عن هاشم ، عن عائشة بنت سعد عن أبيها ، وكلاهما ثقةٌ ، ولعلُّ هاشمًا سمعه منهما) . اهـ .

ورجح أبو زرعة أنه عن : (هاشم بن هاشم ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه) . ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (ج ٢ / رقم ٢٥٠٥) عنه . والله أعلم .

[] مادرجة هذا الحديث : (إن لكل عبدٍ صيتًا فإن كان صيته في السماء حسنًا وضع له القبول في الأرض ، وإن كان صيته في السماء سيئًا ، وضع له في الأرض) ؟

الجواب : صحّ بغير هذا اللفظ .

أخرجه البزار في (مسنده) (٣٦٠٣ - كشف) ، والطبراني في (الأوسط) (٥٢٤٨) ، وابن عدي في (الكامل) (٥٨٥ / ٢) ، والبيهقي في (الزهد) (٨١٦) من طريق الجراح بن مليح ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا : (ما من عبدٍ إلا وله صيت ...) الحديث .

قال البزار : (لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا أبو وكيع) . يعني : الجراح بن مليح ، فهو والد وكيع بن الجراح . وقال ابن عدي : (وهذا الحديث ما أعلم رواه عن الأعمش غير أبي وكيع وسعيد بن بشير) .

قلتُ : وكلاهما تكلم في أهل العلم ، والجراح أفضل الرجلين ، وأنا أحشى أن يكونا وهما على الأعمش في لفظ هذا الحديث . فقد روى هذا الحديث سهيل بن أبي صالح ، وعبد الله بن دينار ، كلاهما عن أبي صالح ، عن أبي هريرة بغير هذا للفظ . فرواه مالكٌ ، وهيب ، ومعمربن راشد ، وأبو عوانة ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، وجرير بن عبد الحميد ، وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ، والثوري ، ومحمد بن أنس ، والعلاء بن المسيب وأبو حازم ويعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني كلهم يرويه عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعًا : (إن الله إذا أحبَّ عبدًا ، دعا جبريل ، فقال : إني أحبُّ فلانًا فأحبه ، قال : فيحبه جبريل ، ثم ينادي في السماء ، فيقول : إن الله يحبُّ فلانًا فأحبه ، فيحبه أهل السماء . قال : ثم يوضع له القبولُ في الأرض .

وإذا أبغض عبدًا دعا جبريل ، فيقول : إني أبغض فلانًا فأبغضه ، قال : فيبغضه جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء : إن الله يبغض فلانًا فأبغضوه ، قال : فيبغضونه ، ثم توضع له البغضاء في الأرض) . لفظ حديث جرير عند مسلم .

أخرجه مالك في (الموطأ) (٢/٩٥٣ / ١٥) ، ومسلم (٢٦٣٧ / ١٥٧ / ١٥٨) ، والنسائي في (الكبرى) (٤/٤١٦) ، والترمذي (٣١٦١) ، وأحمد (٢/٢٦٧ ، ٣٤١ ، ٤١٣ ، ٥٠٩) ، والطيالسي (٢٤٣٦) ، وعبد الرزاق في (المصنف) (١٩٦٧٣) ، وأبو يعلى في (المسند) (ج١٢ / رقم ٦٦٨٥) ، وابن حبان (٣٦٥) ، وابن أبي حاتم في (تفسيره) - كما في (ابن كثير) (٥ / ٢٦٣) - والطبراني في (الأوسط) (٥٠٠١) ، وابن المقرئ في (المعجم) (ج٨ / ق١٤٠ / ٢) ، وابن بشران في (الأمالي) (ج٤ / ق٤٤ / ٢) ، والبزار في (مسنده) ، (ج٢ / ق٢١٢ / ١) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣/٢٥٨) ، و٧ / ١٤١ ، و١٠ / ٣٠٦) ، وفي (أخبار أصبهان) (٢/٥٧) .

وخالف هذا الجمع الحاشد روح بن القاسم ، فرواه عن سهيل بن أبي صالح ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره .

فزاد : (القعقاع بن حكيم) بين (سهيل) ، و(أبيه) .

أخرجه ابن حبان (٣٦٤) ، والطبراني في (الأوسط) (٢٨٠٠) من طريق أمية بن بسطام ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا روح بن القاسم ، ولم أقف على من تابع روح بن القاسم على هذه الرواية . وهو ثقة ، وقد ذهب ابن حبان إلى صحة الروایتين جميعاً ، فقال : (سمع هذا الخبر سهيل عن أبيه ، وسمع عن القعقاع عن أبيه) . اهـ .

أما رواية عبد الله بن دينار . فأخرجهما البخاري (١٣ / ٤٦١) ، ومن طريقه الأصبهاني في (الحجة) (ج٢ / رقم ١٧٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث .

والبزار في (مسنده) (ج٢ / ق٢٠٦ / ٢) من طريق أبي قتيبة كلاهما عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

ووافق أبا صالح على هذا السياق نافع مولى ابن عمر ، فرواه عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه . أخرجه البخاري (١٠ / ٤٦١) ، والبزار (٢ / ١٧٠) ، عن أبي عاصم . وأخرجه البخاري أيضاً (٦ / ٣٠٣) ، عن مخلد بن يزيد ،

وإسحاق بن راهويه في (مسنده) (٣٧٥) ، عن عبد الله بن الحارث ، وابن عبد البر في (التمهيد) (٢١ / ٢٣٨) ، عن روح بن عبادة ، فرووه جميعاً عن ابن جريج حدثني موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن أبي هريرة . قال البزار : (وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع عن أبي هريرة إلا موسى بن عقبة ، ولا نعلم حدث به عن موسى إلا ابن جريج) .

[] **مادرجة هذا الحديث : (من انقطع إلى الله عز وجل كفاه الله كل مؤنة .**

ورزقه من حيث لا يحتسب . ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها) ؟

الجواب : حديث ضعيف .

أخرجه ابن أبي حاتم في (تفسيره) - كما في (ابن كثير) (٨ / ١٧٤) - والطبراني في (الأوسط) (٣٣٥٩) ، وفي (الصغير) (١ / ١١٦) ، والبيهقي في (الشعب) (ج٣ / رقم ١٠٤٤) ، والخطيب في (تاريخه) (٧ / ١٩٦) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (٢ / ٣١٦) من طريق إبراهيم بن الأشعث ، حدثنا فضيل بن عياض ، عن هشام ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين مرفوعاً فذكره . قال الطبراني : (لم يروه عن هشام بن حسان ، إلا الفضيل بن عياض ، تفرد به : إبراهيم بن الأشعث) .

قلتُ : وهو ضعيف كما قال أبو حاتم وغيره، ولما ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨ / ٦٦) قال : (كان صاحباً للفضيل بن عياض ، يروي عنه الرقائق .. يغرب ، ويتفرد ، ويخطئ ، ويخالف) .

وبه أعلى الحديث ابن الجوزي ، والهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٠ / ٣٠٣) ، (٣٠٤) ، والله أعلم .

[] **مادرجة هذا الحديث : (إن الله اصطفى كنانة من بني إسماعيل ،**

واصطفى من بني كنانة قريشاً ، واصطفى من قريش بن هاشم ، واصطفاني

من بني هاشم) ؟

الجواب : حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلمٌ (٢٢٧٦ / ١) ، والبخاري في (التاريخ الكبير) (١ / ١ / ٤) ،
والترمذي (٣٦٠٥ ، ٣٦٠٦) ، وأحمد (١٠٧ / ٤) ، وابنُ أبي شيبة (١١ /
٤٧٨) ، وابنُ سعد في (الطبقات) (١ / ٢٠) ، والطبراني في (الكبير) (ج
٢٢ / رقم ١٦١) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (٧ / ١٣٤) ، وفي (الدلائل)
(١ / ١٦٥) ، والخطيب (١٣ / ٦٤) ، واللالكائي في (شرح الأصول) ()
(١٤٠٠) ، والجوزقاني في (الأباطيل) (١ / ١٧٠) ، والبغوي في (شرح السنة
(١٣ ، ١٩٤) من طريق الأوزاعي ، حدثني أبو عمار شداد ، عن واثلة بن
الأسقع مرفوعاً به ، والله أعلم .

[] سمعت شيخاً ذائع الصيت يقول في أحد المساجد : إن حديث الذبابة
مكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم ، ووصفه بأنه حديث مقزز ، مع
أبي أعلم أن أهل العلم صححوه ، وقد جادلت أحد الناس بعد هذه المحاضرة
، فقالوا : إن كلام الشيخ مقنع ، فاتفقنا على أن أرسل السؤال إلى مجلة
التوحيد ، راجين أن تبسطوا الكلام عن صحة الحديث ؟

والجواب بحول الملك الوهاب : اعلم أيها السائل أن من تكلم في غير فته أتى
بمثل هذه العجائب ، ويرحم الله ابن حبان إذ نقل قولاً ساقطاً عن بعض الناس
في مقدمة كتابه (المجروحين) (١ / ١٧) ، ثم ردَّ عليه قائلاً : (لو تملق قائل
هذا القول إلى باريه في الخلوة وسأله التوفيق لإصابة الحق لكان أولى به من
الغوض فيما ليس من صناعته) ، والذين طعنوا على الحديث لا يعلمون شيئاً
عن شرائط نقل الأخبار ، ولا عن قوانين الرواية ، لذلك فكلامهم ذلك ساقط
؛ لأن العقلاء اتفقوا أن يُرجع في كل علم إلى أهله والمتخصصين فيه ، ولا
يتكلم في تصحيح الأخبار وتضعيفها إلا أهلُ الحديث وحدهم دون غيرهم ،
وهاك حاصل الكلام في إثبات صحة الحديث ، فاعلم أنه قد روى هذا الحديث
ثلاثة من الصحابة هم : أبو هريرة ، وأبو سعيد الخدري ، وأنس بن مالك ،
رضي الله عنهم .

أولاً : حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، وله عنه طرقٌ :

١- عبید بن حُنین ، عنه ، أخرجه البخاري (٣٥٩ / ٦ و ٢٥٠ / ١٠) ، وابنُ ماجه (٣٥٠٥) ، والدارمي (٩٩ / ٢) ، وأحمد (٣٩٨ / ٢) ، وابن المنذر في (الأوسط) (٢٨١ / ١) ، والطحاوي في (المشكل) (٢٨٣ / ٤) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (٣٣٧ / ١) ، والبيهقي (٢٥٢ / ١) ، والبغوي في (شرح السنة) (٢٥٩ / ١١ ، ٢٦٠) ، ولفظه عند البخاري : (إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ، ثم ليرعه ، فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء) .

عزاه ابن القيم ، رحمه الله ، في (زاد المعاد) (٢٩٠ / ٣) لمسلم ، فوهم .

٢- سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عنه ، أخرجه أبو داود (٣٨٤٤) ، وأحمد (٣ / ٢٢٩ ، ٢٤٦) ، وابن خزيمة (ج ١ / رقم ١٠٥) ، وابن حبان (١٢٤٣) ، (٤٢٢٦) ، والطحاوي في (المشكل) (٢٨٣) ، والحسن بن عرفة في (جزئه) (٢١) ، وعنه البيهقي (٢٥٢ / ١) ، والحطيب في (التلخيص) (ق ٦٩ / ٢) ، والذهبي في (السير) (٦ / ٣٢٢) من طريق محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة مرفوعاً : (إذا وقع الذباب في إناء أحدكم ، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاءً ، وإنه يتقي جناحه الذي فيه الداء ، فليغمسه كله) .

قال الذهبي : (هذا الحديث حسن الإسناد) . اهـ . ورواه عن ابن عجلان هكذا : (بشر بن المفضل ، وسفيان بن عيينه) ، وخالفهما يحيى بن أيوب ، فرواه عن محمد بن عجلان أن القعقاع بن حكيم أخبره عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله .

أخرجه الطحاوي في (المشكل) (٢٨٣ / ٤) من طريق إسماعيل بن مرزوق ، أنا يحيى بن أيوب .

قال الدارقطني في (العلل) (ج ٣ / ق ٣٣ / ١) : (ولعله - يعني : ابن عجلان - حفظه عنهما) . اهـ .

وقد توبع ابن عجلان على الوجه الأول .

تابعه إبراهيم بن الفضل ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة . أخرجه أحمد (٢ / ٤٤٣) قال : حدثنا وكيع ، عن إبراهيم ، وإبراهيم بن الفضل ضعيفٌ ، بل هو أقرب إلى الترك .

وأما الوجه الثاني ؛ فتوبع يحيى بن أيوب ، تابعه الليث بن سعد ، فرواه محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به .

أخرجه أحمد (٢ / ٣٤٠) قال : حدثنا يونس ، ثنا ليث ، وأخرجه أبو عمرو السمرقندي في (الفوائد المنتقاة) (ق ٧٠ / ١) من طريق آدم بن أبي إياس ، ثنا الليث بن سعد بن . وتابعه أيضًا الدراوردي ، عن ابن عجلان به .

أخرجه أبو محمد الفاكهي في (حديث يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه) (ج ٢ / ق ١ / ١٥١) قال : حدثني يحيى بن محمد الجاري ، أنا عبد العزيز الدراوردي ، فهو كما قال الدارقطني أن ابن عجلان رواه على الوجهين معًا ، وإن كان الوجه الثاني أقوى . والله أعلم .

٣ - محمد بن سيرين ، عنه . أخرجه السهمي في (تاريخ جرجان) (٨٥ ، ٨٦) (من طريق محمد بن حميد الرازي ، حدثنا مهران بن أبي عمر ، عن سفيان الثوري ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، مرفوعًا : (إذا وقع الذباب في المرق ، فاغمسوه فيها ، فإن شفاءً في أحد جناحيه ، وفي الآخر سُماً) . وسنده ضعيف جدًا ، ومهران بن أبي عمر قال فيه ابنُ معين : (كان عنده غلط كثير في حديث سفيان) . ووثقه مرة ، وكذلك وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان ، ولينه النسائي ، وأمَّا محمد بن حميد الرازي فهو واهٍ ، والحمل عليه أولى ، ولكن له طريق آخر أخرجه الخطيب في (الموضح) (٢ / ٣٧٥) من طريق محمد بن الوليد البُصري ، حدثنا محمد بن مروان ، حدثنا هشام بن حسان بسنده سواء ، والبُصري ثقةٌ ، ومحمد بن مروان إما أن يكون الباهلي أو العجلي ، وكلاهما صدوقٌ ، في حفظه مقالٌ خفيف ، فالسند جيدٌ . وله طريق آخر إلى ابن سيرين .

أخرجه أحمد (٢/٣٥٥ ، ٣٨٨) ، والطحاوي في (المشكّل) (٤/٢٨٣) ، من طريق حماد بن سلمة بن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن سيرين به . وهذا سندٌ صحيحٌ على شرط مسلم .

وأخرجه الطبراني في (الأوسط) (ج١/١٣٥ق١) من طريق أبي عمر الضرير ، قال : حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب وحبيب وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وأخرجه الطبراني أيضاً في (الأوسط) (ج١/١٧٠ق١) أيضاً من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، قال : نا حماد بن سلمة ، عن حبيب وهشام وحميد ، عن ابن سيرين بسنده سواء وقال الطبراني : (لم يروه عن حماد بن سلمة ، عن حميد إلا إبراهيم بن الحجاج السامي) .

وأخرجه الطحاوي عن مُرَجَّى بن رجاء الحافظ ، عن هشام بن حسان بسنده سواء .

٤- ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عنه . أخرجه أحمد (٢/٢٦٣ ، ٣٥٥ ، ٣٨٨) ، والدارمي (٢/٩٩) ، وإسحاق بن راهويه في (مسنده) (١٢٥) ، والطحاوي (٤/٢٨٣) من طريق حماد بن سلمة ، عن ثمامة به ، واختلف في إسناده ، فرواه سهل بن حماد أبو عتاب الدلال ، عن عبد الله بن المثني ، عن ثمامة ، عن أنس مرفوعاً فذكره . ذكره ابنُ أبي حاتم في (العلل) (ج١/رقم٤٦) ، وقال : (أبي وأبو زرعة جميعاً : رواه حماد بن سلمة ، عن ثمامة بن عبد الله ، عن أبي هريرة . قال أبو زرعة : وهذا الصحيح . وقال أبي : هذا أشبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولزم أبو عتاب الطريق ، فقال : عن عبد الله ، عن ثمامة ، عن أنس ، وقال أبو زرعة : هذا حديث عبد الله بن المثني أخطأ فيه عبد الله ، والصحيح : ثمامة عن أبي هريرة) . اهـ .

وكذلك قال الدارقطني في (العلل) (٣/٣٩ / ١) مرجحاً حديث حماد بن سلمة .

قلتُ : وبعد ترجيح طريق حماد بن سلمة نقول : إنه ضعيفٌ ، وذلك لأن ثمامة لم يدرك أبا هريرة كما قال المزني في (التهذيب) .

٥- قيس بن خالد بن حسن ، عن أبي هريرة . أخرجه ابنُ أبي حاتم في (العلل) (ج ١/رقم ٧٩) قال : سمعتُ أبي وحدثنا عن محمد بن إكليل ، عن إسماعيل بن عياش ، عن ثعلبة بن مسلم ، عن قيس بن خالد بن حسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، فقال أبي : هذا حديث مضطرب الإسناد . اهـ .

وقوله : (محمد بن إكليل) خطأ ، صوابه عندي : (محمد بن الخليل) ، وهو محمد بن الخليل بن حماد الدمشقي ؛ وهو صدوقٌ . أما قيس بن خالد فلم أجد له ترجمة ، ثم راجعت نسخة (أحمد الثالث) من (علل ابن أبي حاتم) (ق/٩ / ٢) لعلَّ الاسم تصحَّف في (المطبوعة) ، فوجدته : (قيس بن خالد بن جبير أو حنين) . فالله أعلم .

ثانياً : حديث أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، أخرجه النسائي (٧ / ١٧٨ ، ١٧٩) ، وفي (الكبرى) (٣/٨٨) ، وابن ماجه (٤/٣٥٠) ، وأحمد (٣/٢٤) ، (٦٧) ، والطيالسي (٢١٨٨) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (٨٨٤) ، وأبو يعلى (ج ٢ / رقم ٩٨٦) ، وابن حبان (١٣٥٥) ، وفي (الثقات) (٢/١٠٢) ، والبيهقي (١ظ ٢٥٣) ، والطحاوي في (المشكل) (٤/٢٨٢) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (١/٣٣٧) ، والبغوي في (شرح السنة) (١١/٢٦١) ، والمزي في (التهذيب) (١٠ / ٤٠٧) من طرق عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد قال : دخلتُ على أبي سلمة فأتانا بزبدٍ وكتلة - وهو خليط من التمر والطحين - فأسقط ذبابٌ في الطعام ، فجعل أو سملة يَمقله بأصبعه فيه ، فقلتُ : يا خالُ ، ماذا تصنع ؟ فقال : إن أبا سعيد الخدري حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن أحد جناحي الذباب سم ، والآخر شفاء ، فإذا وقع في الطعام ، فامقلوه ، فإنه يقدم السم ، ويؤخر الشفاء) .

وهو عند بعضهم دون القصة ، وسنده قويٌّ ، وسعيد بن خالد وثقه النسائيُّ ، وابن حبان ، وقال الدارقطني : (يحتج به) ، ولم يثبت عن النسائي تضييفه . والله أعلم .

ثالثاً : حديث أنسٍ ، رضي الله عنه . أخرجه الطبراني في (الأوسط) (ج ١ / ق ١٥٤ / ٢) من طريق عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي ، عن عباد بن منصور

، عن عبد الله بن المثني ، عن أنس بن مالك مرفوعاً : (إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه ، فإن في أحد جناحيه سُمًّا ، والآخر شفاء) .

قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن عباد ، إلا عمرو) اهـ .

وهو لينُ الحديث ، وقد خولف فيه عباد ، خالفه أبو عتاب الدلال سهل بن حماد ، ثنا عبد الله بن المثني ، عن ثمامة ، عن أنس مرفوعاً ، فزاد (ثمامة) في الإسناد . أخرجه البزار (ج ٣ / رقم ٢٨٦٦) ، حدثنا زياد بن يحيى ومحمد بن معمر قالوا : حدثنا أبو عتاب .

وأخرجه الضياء في (المختارة) (١٨٣٥) من طريق يحيى بن صاعد ثنا محمد بن معمر بسنده سواء .

قال البزار : (لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد) .

وهو متعقب برواية الطبراني السابقة . ورواية أبي عتاب الدلال أقوى .

وقال شيخنا في (الصحيحة) : (إسناده صحيح) ، وقد اختلف فيه كما يأتي إن شاء الله ، وعباد بن منصور ضعيفٌ ، ولكن خولف فيه سهل بن حماد على نحو ما مرَّ ذكره في (حديث أبي هريرة) ، أمَّا الهيثميُّ فجرى على ظاهر السند فقال (٣٨ / ٥) : (رجاله رجال الصحيح) .

فقد ثبت بهذا التخريج والتحقيق أن الحديث في غاية الصحة ، ولا مطعن فيه ، والحمد لله رب العالمين .

[] مادرجة هذا الحديث : (ما من مسلم يُصرع صرعة من مرضٍ إلا بعث منها طاهراً) .

والجواب : أن هذا الحديث صحيحٌ .

أخرجه ابنُ أبي الدنيا في (المرض والكفارات) (٢٣) ، والطبراني في (الكبير) (ج ٨ / رقم ٧٤٨٥) ، والبيهقي في (شعب الإيمان) (ج ٧ / رقم ٩٩٢٢) ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ٧ / ق ٣٧ ، ٣٨) من طريق خالد بن يزيد ، عن سالم بن عبد الله المحاربي ، عن سليمان بن حبيب المحاربي ، عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً به ، وعزاه السيوطي ، كما في (فيض القدير) (٤٨٧ / ٥)

للضياء المقدسي في (المختارة) ، قال المنذري في (الترغيب) (٢ / ٢٩٨) :
رواته ثقات .

وكذلك قال الهيثمي في (المجمع) (٢ / ٣٠٢) ، ولكن نقل المناوي في (فيض
القدير (٥ / ٤٨٨) عن الهيثمي أنه قال : (فيه سالم بن عبد الله النجاري الشامي
، لم أجد من ذكره ، وبقيه رجاله ثقات) .

قلت : وقوله : (البخاري لعله تصحيف من النساخ ، وصوابه (الحاربي) ،
ولعله تصحّف على الهيثمي ؛ لذلك قال : (لم أجد من ذكره) ، مع أن ابن
أبي حاتم ذكره في (الجرح والتعديل) (٢ / ١ / ١٨٥) ، ونقل عن أبيه أنه قال
: (صالح الحديث) ، ونقل ابن عساكر توثيقه عن آخرين .
والحمد لله رب العالمين .

[] مادرجة هذا الحديث : (لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرّة سوي) ؟
الحواب : أنه حديثٌ صحيحٌ وقد ورد من حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو
، رضي الله عنهم .

وأما حديث أبي هريرة : فأخرجه النسائي (٥ / ٩٩) ، وابن ماجه (١٨٣٩) ،
وأحمد (٢ / ٣٧٧ ، ٣٧٩) ، وابن أبي شيبة (٣ / ٢٠٧ ، و ١٤ / ٢٧٤) ،
وابن حبان (٨٠٦) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٢ / ١٤) ، والدارقطني
(٢ / ١١٨) ، والبيهقي (٧ / ١٤) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٨ / ٣٠٨) ، وابن
الجارود في (المنتقى) (٣٦٤) من طرقٍ عن أبي بكر بن عياش ، عن أبي حصين
، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي هريرة مرفوعًا فذكره .

ورواه عن أبي بكر بن عياش جماعة منهم : الحسن بن عرفة ، وهناد بن السري
، ومحمد بن الصباح ، ويحيى بن إسحاق ، وحسن بن موسى الأشيب ، وأسود
بن عامر ، ومعلّى بن منصور ، وأبو داود الطيالسي ، وأبو غسان ، وابن أبي
شيبه ، وإبراهيم بن مجشر ، وعمار بن خالد التمار ، وإسحاق بن يحيى الطباع .

وخالف هذا الجمع : فرات بن محبوب ، ومعلی بن منصور ، فروياه عن أبي بكر بن عیاش ، عن أبي حصین ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، مرفوعاً مثله .

قال أبو نعیم : لم يروه عن أبي حصین عن سالم وأبي صالح ، إلا أبو بكر ، ونوه البيهقيُّ بنحو ذلك .

قُلْتُ : وفرات بن محبوب ذكره ابنُ حبان في (الثقات) (٩ / ١٣) ، وترجمه ابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣ / ٢ / ٨٠) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

قال الدارقطني في (العلل) (١ / ١٨٤) : (لا بأس به) ، ووهمه في حديثه ، ووثقه الهيثمي في (المجمع) (٩ / ٢٨٨) ، وكأنه اتكأ على توثيق ابن حبان ، ومعلی بن منصور ثقةٌ ، ولكنه رواه على الوجه الأول أيضاً ، وكأن هذا الاضطراب من أبي بكر بن عیاش ، فقد تكلم العلماء في حفظه ، وإن كان الأشبه هو رواية الجماعة عنه ، وهذا سند لا بأس به ، لولا ما نقله الزيعلي في (نصب الراية) (٢ / ٣٩٩) عن ابن دقيق العيد أنه قال في (التنقيح) : (رواته ثقاتٌ ، إلا أن أحمد بن حنبل قال : سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي هريرة) . اهـ .

وسالم ذكره بالتدليس والإرسال ، لكن له طريقٌ آخر ، أخرجه أبو يعلى (ج ١١ / رقم ٦١٩٩) قال : حدثنا محمد بن عباد ، وأخرجه البيهقي (٧ / ١٣) ، (١٤) ، من طريق سعدان بن نصر قالوا : ثنا سفيان - يعني : ابن عيينة - عن منصور ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة - قيل لسفيان : رفعه ؟ قال : لعله - : (لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرة سوى) .

هكذا على الشك في رفعه ، ولكن أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) (ج ٤ / رقم ٢٣٨٧) ، قال : حدثنا عبد الجبار بن العلاء ، وأخرجه الحاكم (١ / ٤٠٧) من طريق علي بن حرب قالوا : ثنا سفيان ، عن منصور ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة يبلغ به ، ومعنى : (يبلغ به) ؛ يعني رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر البيهقيُّ أن الحميدي رواه عن سفيان فجزم برفعه ، وهؤلاء

الثلاثة أثبت في سفيان ، ولا سيما الحميدي ، فهو من أوثق أصحابه ، فالسند صحيح ، والحمد لله .

وأخرجه القضاعي في (مسند الشهاب) (٨٨٥) من طريق محمد بن عبدوس ، ثنا وهب ، أنبا خالد ، عن حصين ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله ، وهذا سندٌ صحيحٌ ، ومحمد بن عبدوس ترجمه الخطيب في (تاريخ بغداد) (٢) / (٣٨١ - ٣٨٢) ، وقال : (كان من أهل العلم والمعرفة والفضل) .

ونقل عن ابن المنادي قال : (كان من المعدودين في الحفظ وحسن المعرفة بالحديث ، أكثر الناسُ عنه لثقتُه وضبطه ، وكان كالأخ لعبد الله بن أحمد بن حنبل) .

ونقل أيضاً عن أحمد بن كامل القاضي قال : (كان حسن الحديث كثيره) .
وهب هو ابن بقية ، أحدُ الثقات ، وبقية السند مشهورون . فالسند صحيحٌ أيضاً .

وأما حديث عبد الله بن عمرو : فأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٢) / (٣٢٩) ، وأبو داود (١٦٣٤) ، والترمذي (٦٥٢) ، والدارمي (١) / (٣٢٤ ، ٣٢٥) ، والطيالسي (٢٢٧١) وعبد الرزاق (٧١٥٥) ، وابن أبي شيبه (٣ / ٢٠٧ ، و ١٤ / ٢٧٤ ، ٢٧٥) ، كلاهما في (المصنف) ، وأبو يعلى في (مسنده) (ج ١١ رقم ٦٤٠١) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٢) / (١٤) ، وابن الجارود في (المنتقى) (٣٦٣) ، والحاكم في (المستدرک) (١) / (٤٠٧) ، والبيهقي (٧ / ١٣) ، والدارقطني (٢ / ١١٩) ، والبغوي في (شرح السنة) (٢ / ٨٢) ، من طريق سعد بن إبراهيم ، عن ریحان بن يزيد العامري ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً مثله .

قال الترمذي : (حديث حسن) . اهـ .

وهو كما قال ، وریحان بن يزيد ، وإن جهله أبو حاتم ، لكن قال سعد بن إبراهيم الراوي عنه : (صدوق) ، ووثقه ابن معين وابن حبان ، وله شواهد أخرى .

[] هل صحَّ أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالقراءة في صلاة الجنائز ،
وأنه قرأ سورة مع الفاتحة ؟

والجواب : لا أعلمه صحيحاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن صحَّ عن
ابن عباس ، رضي الله عنهما .

أخرجه النسائي (٤ / ٧٤ ، ٧٥) ، قال : أخبرنا الهيثم بن أيوب ، وأبو يعلى
في (مسنده) (ج ٥ / رقم ٢٦٦١) قال : حدثنا محرز بن عون ، وابن الجارود
في (المنتقى) (٥٣٧) من طريق سليمان بن داود الهاشمي وإبراهيم بن زياد ؛
أربعتهم عن إبراهيم بن سعد قال : حدثني أبي عن طلحة بن عبد الله بن عوف
أخي عبد الرحمن بن عوف قال : صليت خلف ابن عباس على جنازة ، فقرأ
بفاتحة الكتاب وسورة ، فجهر حتى سمعنا ، فلما انصرف أخذت بيده فسألته
عن ذلك ؟ فقال : سنةٌ وحقٌ .

وقال البيهقي : (ورواه إبراهيم بن حمزة ، عن إبراهيم بن سعد ، وقال في
الحديث : فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة) .

ثم قال البيهقي : (وذكر السورة فيه غير محفوظ) .

وأخرجه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم في (ما أسند سفيان الثوري)
١ / ٤٠ / ٢) ، وابن الجارود في (المنتقى) (٥٣٦) ، عن محمد بن يوسف
الفريابي قال : ثنا سفيان الثوري ، عن زيد بن طلحة التيمي قال : سمعت ابن
عباس قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وسورة وجهر بالقراءة ، وقال : إنما جهرتُ
لأعلمكم أنها سنةٌ والإمام كفاها ، وسنده صحيحٌ .

وزيد بن طلحة وثقه ابن معين .

وقال أبو حاتم : (لا بأس به) ، كما في (الجرح والتعديل) (١ / ٢ / ٥٦٥) ،
٥٦٦) ، وأخرجه الشافعي في (الأم) (١ / ٢٧٠) ، ومن طريقه البيهقي (٤
/ ٣٩) ، قال : أنبأنا ابن عيينة ، عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي
سعيد قال : سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب في الجنائز ويقول : إنما فعلتُ
لتعلموا أنها سنةٌ ، وسنده جيدٌ .

[] مادرجة هذا الحديث : (الجار أحق بدار الجار أو الأرض) هل هو صحيح؟

والجواب : أنه حديثٌ حسنٌ ثابتٌ .

أخرجه أبو داود (٣٥١٧) ، والنسائي في (الشروط) من (السنن الكبرى) - كما في (أطراف المزي) (٦٩/٤) - والترمذي (١٣٦٨) ، وأحمد (٨/٥) ، ١٢ ، ١٣ ، ١٧ ، ١٨) ، والطيالسي (٩٠٤) ، وابنُ أبي حاتم في (العلل) (٤٨٠/١) ، والدارقطني في (الجزء الثالث والعشرين من حديث أبي طاهر الذهلي) (رقم ٥١) ، والبيهقي (١٠٦/٦) ، من طرقٍ عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً .

قال الترمذي : (حديث سمرة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وروى عيسى بن يونس ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والصحيحُ عند أهل العلم حديث الحسن ، عن سمرة ، ولا نعرف حديث قتادة ، عن أنسٍ إلا من حديث عيسى بن يونس) . اهـ .

قُلْتُ : أمّا حديث قتادة ، عن أنس ، فأخرجه ابنُ أبي حاتم في (العلل) (١/٤٨٠) ، وابن حبان (١١٥٣) ، والطحاويُّ في (شرح المعاني) (٤/١٢٢) ، من طريق عيسى بن يونس ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنسٍ به . وقد رواه عيسى بن يونس عن سمرة أيضاً .

فأخرجه النسائي - كما في (الأطراف) - عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن يونس ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة وكذلك رواه قاسم بن أصبغ ، قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، وبه عن قتادة عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً فذكره .

ولكن تكلم العلماء في حديث قتادة عن أنس ، ووهموا عيسى بن يونس فيه .

قال الدارقطني : (وهم فيه عيسى بن يونس ، وغيره يرويه عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، هكذا رواه شعبةٌ وغيره ، وهو الصوابُ) . اهـ .
وقال ابنُ أبي حاتم في (علل الحديث) (١ / ٤٧٧) : (سألتُ أبي وأبا زرعة عن حديث عيسى بن يونس ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (جار الدار أحق بالدار) .
قالا : هذا خطأ . روى هذا الحديث همام ، وحماد بن سلمة ، فقال حمادُ : عن قتادة ، عن الشريد ، وقال همام : عن قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن الشريد ، وقالوا : نظنُّ أن عيسى وهم فيه ، فشبهه (الشريد) بـ (أنس) .
وقال أبو زرعة : الصحيحُ عندنا : قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن الشريد ،
ووهم فيه عيسى) . انتهى .

ونحا ابنُ القطان نحواً آخر ، فقال يردُّ على الدارقطني - كما في (نصب الراية) (٤ / ١٧٣) - : (وقد مالا بهذا القول على عيسى بن يونس ، فإنه ثقةٌ ، ولا يبعد أن يكون جمع بين الروايتين ، أعني : عن أنسٍ ، وعن سمرة ، ثم ذكر رواية قاسم بن أصبغ السالفة الذكر ، وقال : وعيسى بن ويونس ثقةٌ ، فوجب تصحيح ذلك منه) . اهـ .

قُلْتُ : ولكن أنكر الإمام أحمد هذا الجمع .

ففي (مسائل أبي داود) (ص ٣٠٠) : (سمعت أحمد قال : عند عيسى حديث أنس ، يعني عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشفعة ؟ قال أحمد : ليس بشيء ، قلت لأحمد : كلاهما عنده ، أعني عند عيسى بن يونس ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشفعة ؟ فلم يعبأ إلى جمعه الحديثين ، وأنكر حديث أنس) . اهـ .

قُلْتُ : ومع ما مر ذكره ، فقد اختلف في إسناده .

فأخرجه ابنُ أبي حاتم (١ / ٤٧٩ - ٤٨٠) ، عن عيسى ، عن شعبة ، عن يونس ، عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً ، قال أبو زرعة : (ورواه يزيد بن زريع وعباد بن العوام وجماعةٌ عن يونس ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

ليس فيه (سمرة) ، وصوب أبو زرعة رواية قتادة عن الحسن ، عن سمرة) .
انتهى .

وخلاصة البحث ؛ أن الحديث عن سمرة ثابت ، وهو غير محفوظٍ عن أنس .
والله أعلم .

[] ما درجته هذا الحديث : (إن امرأة حجت مع صبي لها ، فسألت النبي
صلى الله عليه وسلم : ألهذا حجٌ ؟ قال : (نعم ، ولك أجر) ؟
والجواب : أن هذا حديث صحيح :

أخرجه مالك في (الموطأ) (١ / ٢٤٤ / ٤٢٢) ، ومسلم (١٣٣٦) ، وأبو
داود (١٧٣٦) ، والنسائي (١٢٠ / ٥) ، والشافعي في (مسنده) (١ /
٢٨٢ ، ٢٨٣) ، وأحمد (١ / ٢١٩ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٨٨ ، ٣٤٤) ،
والحميدي في (مسنده) (٥٠٤) ، وابن خزيمة (ج ٤ / رقم ٣٠٤٩) ، وابن
حبان (١٤٤ ، ٣٧٩٧ ، ٣٧٩٨) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٢ / ٢٥٦) ،
(وابن الجارود في (المنتقى) (٤١١) ، وابن نجيد في (أحاديثه) (١ / ٥) ،
وأبو محمد الجوهري في (أحاديث أبي الفضل الزهري) (١١٦ ، ٢) ، وأبو
عمرو السمرقندي في (الفوائد المنتقاة) (رقم ١٦ - بتحقيقي) ، والطبراني في
(الكبير) (ج ١١ / رقم ١٢١٧٦ ، ١٢١٧٧ ، ١٢١٨٢ ، ١٢١٨٣) ،
والبيهقي (٥ / ١٥٥) ، وأبو عثمان البحري في (الفوائد) (٢ / ٢) ،
والبغوي في (شرح السنة) (٧ / ٢٢ ، ٢٣) ، من طرق عن كريب ، عن ابن
عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركبًا بالروحاء - هو مكان على ستة
وثلاثين ميلاً من المدينة - فقال : (من القومُ ؟) قالوا : المسلمون ، فقالوا :
من أنت ؟ قال : (رسول الله) ، فرفعت إليه امرأة صبياً ، فقالت : ألهذا حجٌ ؟
قال : (نعم ، ولك أجرٌ) .

وهذا سياق مسلم ، وهو عند بعضهم مختصرٌ ، والله أعلم . والحمد لله رب
العالمين .

[] ما درجۃ هذا الحديث : (إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا عاملها ، وإذا ظهرت ولم يغيرها الناس نزل عليهم العقاب) ؟ فإني لم أجد هذا اللفظ ، وأصل الحديث أعله الدارقطني بالوقف ، كما نقل عنه الحافظ ابن كثير ، فهل هذا صحيحٌ ؟ وما الراجح عندكم الرفعُ أم الوقف ؟
والجواب : بحول الملك الوهاب :

أن هذا اللفظ الذي سأل عنه القارئ وقفت عليه في (معجم ابن المقرئ) (ج ٥ / ق ١٠١ / ٢) ، فرواه عصام بن رواد بن الجراح ، ثنا أبي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن ابن أبي زهير الثقفي ، عن أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه ، قال : قلتُ للنبي صلى الله عليه وسلم : قولُ الله عز وجل : (لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) [المائدة : ١٠٥] ؟ قال : (ليس هو هكذا يا أبا بكر ، إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا عاملها ، وإذا ظهرت فلم يغيرها العامة ، أو شك أن يعمهم الله بعقاب) .

وهذا سندٌ ضعيفٌ ، وعصام بن رواد قال الذهبي في (الميزان) : (لئنه الحاكم أبو أحمد) ، وأبوه : رواد بن الجراح اختلف فيه النقاد ، والراجح ضعفه ، وفي سفيان خاصة ضعيفٌ جداً ، وقد حولف في إسناده ، خالفه جمع من الثقات ، فرووه عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : قام أبو بكر الصديق ، رضي الله عنه ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس ، إنكم تقرأون هذه الآية : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) [المائدة : ١٠٥] ، وإنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه ، أو شك أن يعمهم الله بعقابه) .

رواه عن إسماعيل هكذا جمعٌ ، هاك أسماؤهم مع تخريج رواياتهم ، منهم : عبد الله بن نمير ، أخرجه أحمد (رقم ١) ، وابن ماجه (٤٠٠٥) ، والضياء في (المختارة) (٥٤) ، ومروان بن معاوية الفزاري ، أخرجه الحميدي (٣) ، والطحاوي في (المشكل) (٦٣ / ٢) ، والضياء ، وجرير بن عبد الحميد ،

أخرجه ابنُ حبان (٣٠٤) ، وأبو يعلى (٢١ / ١) ، والطحاوي (٢ / ٦٤) ،
والضياء (٥٧) ، وخالد بن عبد الله ؛ أخرجه أبو داود (٤٣٣٨) ، وعمر بن
علي ؛ أخرجه الضياء ؛ أخرجه أبو داود (٤٣٣٨) ، وأبو محمد الخلدني في
الفوائد (ق ١١٣ / ٢) ، وابن هارون ؛ أخرجه الترمذي (٢١٦٨ ، ٣٠٥٧)
، وأحمد (٣٠) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) ، وأحمد بن منيع في (مسنده
) ، وعنه الضياء (٦١) ، والحارث بن أبي أسامة في (المسند) (٨ / ١) ،
والمروزي في (مسند أبي بكر) (٨٧) ، والبخاري في (المسند) (٦٨) ،
والطحاوي ، والطبراني في (مكارم الأخلاق) (٧٩) ، وأبو نعيم في (معرفة
الصحابة) (١٢٣) ، وأبو أسامة حماد بن أسامة ؛ أخرجه ابن ماجه (٤٠٠٥)
، وأحمد (٢٩) ، وابن أبي شيبة (١٥ / ١٧٤) ، والمروزي في (مسند أبي بكر
) (٨٨) ، وشعبة بن الحجاج ؛ أخرجه ابن حبان (٣٠٥) ، وأحمد (٥٣) ،
وأبو يعلى (١٢٨) ، والبخاري (٦٦) ، والمروزي (٨٩) ، والطحاوي (٢ / ٦٣)
، وأبو محمد الخلدني في (الفوائد) (ق ١١٣ / ١ ، ٢) ، وأبو نعيم في (المعرفة
) (١٢٤) ، والخطيب في (الفصل للمدرج في النقل) (١ / ١٤٠ ، ١٤١) ،
والضياء في (المختارة) (٥٨) ، وزهير بن معاوية ؛ أخرجه أحمد (١٦) ،
والطحاوي (٢ / ٦٣) ، وابن المبارك ؛ أخرجه النسائي في (الكبرى) - كما
في (أطراف المزي) (٥ / ٣٠٣) - والمعتمر بن سليمان ؛ أخرجه الطحاوي (٢ / ٦٤)
، وعبيد الله بن عمرو ؛ أخرجه أبو يعلى (٢١ / ١) ، ومالك بن
مغول ؛ أخرجه الخطيب في (الفصل) (١ / ١٤٤) ، ووكيعة بن الجراح ؛
أخرجه الطبري في (تفسيره) - (٧ / ٩٨) ، وذكر الدارقطني في (العلل) (١ / ٢٥٠ ، ٢٥١) ،
وآخرين منهم : يحيى بن سعيد الأموي ، ويحيى بن عبد
الملك بن أبي غنية ، ومرجى بن رجاء ، وعبد الرحيم بن سليمان ، والوليد بن
القاسم ، وعلي بن عاصم ، ويونس بن أبي إسحاق ، وعبد العزيز بن مسلم
القاسمي ، وهياج بن بسطام ، ومعلّى بن هلال ، وأبو حمزة السكري ، كل
هؤلاء رووه عن إسماعيل بن أبي خالد بسنده مرفوعًا ، وخالفهم يحيى بن سعيد
القطان وابنُ عيينة وإسماعيل بن مجالد ، وعبيد الله بن موسى ، فرووه عن

إسماعيل ، عن قيس ، عن أبي بكر موقوفاً عليه ، ذكر الدارقطني وقال : جميع رواة هذا الحديث ثقات ، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده ، ومرة يجبن عنه فيقفه على أبي بكر . اهـ .

ونقل ابن أبي حاتم في (العلل) (١٧٨٨) عن أبي زرعة قال : وأحسبُ إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرة ويوقفه مرة .

وهذا الحكم من أبي زرعة والدارقطني يقتضي صحة المرفوع والموقوف جميعاً ، وجانب الرفع أقوى وأولى ، وأما ما نقله القارئ عن الحافظ ابن كثير أنه قال في (تفسيره) : إن الدارقطني رجح وقفه ، فالذي في (طبعة الشعب) من (التفسير) (٢٠٨ / ٣) : (وقد رجح رفعه الدارقطني) ، فلعل القارئ التبس عليه أو وقع التصحيف في نسخته ، ثم وقفت على الحديث في (الصحيحة) (١٥٦٤) لشيخنا أبي عبد الرحمن الألباني ، حفظه الله ، فرأيته نقل من نسخته من (تفسير ابن كثير) أن الدارقطني رجح وقفه ، فهذا يدلُّ على وقوع التصحيف في نسخة القارئ أيضاً ، وقد رد شيخنا على ابن كثير في هذا ، والردُّ لا يردُّ عليه للتصحيف المذكور ، وعذر شيخنا ظاهر ، والله الموفق .

وخلاصة البحث : أن اللفظ الذي ذكره السائل لا يصح ، وإنما يصح اللفظ الآخر ، والذي اتفق على روايته الجماعة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، والحمد لله .

[] ما درجہ هذا الحديث : (إذا توضأت فقل : بسم الله ، والحمد لله ، فإن حفظتك لا تستريح ، تكتب لك الحسنات ، حتى تحدث من ذلك الوضوء) والجواب : أنه حديث منكر .

أخرجه الطبراني في (الصغير) (٧٣ / ١) من طريق عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا إبراهيم بن محمد البصري ، عن علي بن ثابت ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : (يا أبا هريرة ، إذا توضأت ...) الحديث .

قال الطبراني : لم يروه عن علي بن ثابت أخو عذرة بن ثابت ، إلا إبراهيم بن محمد البصري ، تفرد به : عمرو بن أبي سلمة .

قال الهيثمي في (المجمع) (١ / ٦٢٠) : (إسناده حسن) .

وكذلك قال البدر العيني في (شرح الهداية) - كما في (رد المختار) (١ / ١١٣) .

قلتُ : وهو عجبٌ !! وإبراهيم بن محمد هذا هو المترجم في (لسان الميزان) (١ / ٩٨) ، وثقه ابنُ حبان ، وقال ابنُ عدي في (الكامل) (١ / ٢٦٠ ، ٢٦١) : (روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير) ، ثم قال : (وأحاديثه صالحةٌ محتملة ، ولعله قد أتى ممن قد رواه عنه) . اهـ .

وهذا الترجي من ابن عدي ، رحمه الله ، فيه نظر ، فإنه ساق له أحاديث الراوي عنه فيها هو أبو مصعب الزهري ، وعمرو بن أبي سلمة ، وكلاهما ثقة ، فلا تكون المناكيرُ إلا من إبراهيم .

وقد أشار الحافظ في (اللسان) في ترجمة إبراهيم إلى هذا الحديث ، ثم قال : (وهو منكرٌ) ، وقال الحافظ أيضاً في (نتائج الأفكار) (١ / ٢٢٨) : وعلي بن ثابت مجهول ، والراوي عنه ضعيفٌ .

وقد أورد هذا الحدث ابنُ الجوزي في (الموضوعات) (٣ / ١٨٥ ، ١٨٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة به مع طريق أخرى ، ثم قال : (هذا حديث ليس له أصلٌ ، وفي إسناده جماعةٌ مجاهيل لا يعرفون أصلاً) . والله أعلم .

[] مدارجة هذا الحديث : : (إن بين أيديكم عقبة كئوداً ، لا يجوزها إلا كلُّ ضامر مهزول) .

والجواب : أنه حديث منكر .

أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٥ / ٢٩٩ - ٣٠١) ، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ح ١٩ / ق ٢٤ - ٢٦) من طريق هشام بن عمار ، ثنا بقية بن الوليد ، عن رجل ، عن أبي حازم الخناصري الأسدي ، وساق حكاية

طويلة في ثلاث صفحات فيها غرائب وتخللها أن أبا حازم هذا قال : سمعت أبا هريرة يقول : ، فذكره مرفوعًا .

وهذا سنده واه ، وهشام بن عمار ساء حفظه ، وبقية بن الوليد مدلس ، ولم يصرح بتحديث ، وشيخه مبهم ، وأبو حازم هذا لا أعرفه بجرح ولا تعديل .
ثم أخرجه أبو نعيم (٥ / ٣٠١ ، ٣٠٢) من طريق إبراهيم بن هراسة ، عن سفيان الثوري ، عن أبي الزناد ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، فذكر نحوه مختصرًا ، ومن طريق أبي نعيم أخرجه ابن عساكر (ج ١٩ / ق ٢٧) .
وسنده ساقط أيضًا .

وإبراهيم بن هراسة تركه النسائي ، وقال البخاري : تركوه ، تكلم فيه أبو عبيد وغيره ، وتركه أيضًا أبو حاتم الرازي ، ونقل أبو العرب في (الضفعاء عن العجلي أنه قال : (متروك كذاب) ، ورماه أبو داود بالكذب .

ولكن أخرجه ابن عساكر أيضًا من طريق أحمد بن المغلس الحماني ، عن يحيى بن عبد الحميد الحماني ، عن ابن المبارك ، عن الثوري به ، وسنده ساقط أيضًا ، وابن المغلس كذبوه ، فالحديث لا يصح بهذا اللفظ .

ولكن يغني عنه ما أخرجه البزار (٣٦٩٦ - كشف الأستار) ، والحاكم في (المستدرک) (٤ / ٥٧٣ ، ٥٧٤) من طريق أبي معاوية الضرير محمد بن حازم ، عن موسى بن مسلم الصغير ، عن هلال بن يساف ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء مرفوعًا : (إن بين أيديكم عقبة كئودًا ، ينجو فيها كلُّ مُخِفٍ) .
لفظ البزار .

وأخرجه البيهقي في (الشعب) (٧ / ٣٠٩) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١ / ٢٢٦) من طريق عبد الحميد بن صالح ، ثنا أبو معاوية بسنده سواء نحوه ، وعندهما والحاكم : (فأنا أحب أن أتخفف لتلك العقبة) .

قال البزار : (لا نعلم رواه إلا أبو الدرداء ، ولا حدث به إلا أبو معاوية عن موسى ، وموسى ثقةٌ حدث عنه الناس ، وهلال مشهور ، والإسناد صحيح) .
وقال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد) ، ووافقه الذهبي .

وكذلك صحَّ إسناده المنذري في (الترغيب) (١٣١ / ٤) بعد أن عزاه للطبراني في (الكبير) ، وحسن إسناده البزار ، ولعل إسنادهما واحدٌ من عند أبي معاوية ، والله أعلم ، ثم رأيتُه في (كتاب الزهد) (ص ١٣٨) للإمام أحمد رواه من طريق الأعمش عن أخيره عن أم الدرداء أنها اشتكت إلى أبي الدرداء فناء الدقيق ، فقال : إن أماننا عقبة كئودًا المخفُّ فيها خيرٌ من المثقل ، وسنده ضعيف ؛ لجهالة شيخ الأعمش . والله أعلم . والحمد لله رب العالمين .

[] **مادرجة هذا الحديث : (خير شبابكم من تشبه بكهولكم ، وشرُّ كهولكم من تشبه بشبابكم) ؟**

فالجواب : أنه حديث ضعيف جدًا ، وقد ورد من حديث أنس ، وابن عباس ، وعمر بن الخطاب ، ووائلة بن الأسقع ، رضي الله عنهم .

أولاً : حديث أنس ، رضي الله عنه ، أخرجه البزار (٣٢١٩ - كشف) ، والطبراني في (الأوسط) (٥٩٠٤) ، وابن عدي في (الكامل) (٢ / ٧٢١) ، والبيهقي في (الشعب) (١٦٨ / ٦ - بيروت) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (٣٧ / ٢) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (١٢٥٥) من طرق عن مسلم بن إبراهيم ، نا الحسن بن أبي جعفر ، عن ثابت البناني ، عن أنس مرفوعًا به ، قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن ثابت ، إلا الحسن بن أبي جعفر ، تفرَّد به : مسلم بن إبراهيم) ، وقال ابن عدي : (هذا حديث غريبٌ يرويه الحسن بن أبي جعفر) .

قلتُ : وهو منكرٌ عن ثابت ، والحسن ضعفه ابن المديني وأحمد والنسائي ، وقال البخاري : منكر الحديث .

وهذا منه جرحٌ شديد يساوي الترك عند غيره ، ويبدو أنه كان شديد الغفلة حتى وقعت منه المناكير الكثيرة ، أما قول مسلم بن إبراهيم : إنه كان من خيار الناس ، فهذا لا تعلق له بصحة الحديث ، وإنما وصف دينه ، وقد صرح ابن حبان بذلك في (المجروحين) (٢٣٦ / ١) ، فقال : (كان من خيار عباد الله

من المتقشفة الحُشن ، ضعفه يحيى ، وتركه أحمد بن حنبل ، وكان الحسن بن أبي جعفر من المتعبدين المجابين الدعوة في الأوقات ، ولكنه ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه ، واشتغل بالعبادة عنها ، فإذا حدث وهم فيما يروي ، ويقلبُ الأسانيد ، وهو لا يعلم حتى صار ممن لا يحتجُّ به ، وإن كان فاضلاً (اهـ) .
فإذا رأينا مثل هذا النمط ممن ساء حفظهم تفردوا عن مشايخ ثقات مشهورين بأحاديث دون سائر أصحابهم الثقات ، علمنا أن هذا مما أخطأوا فيه ، والله أعلم .

ثانياً : حديث ابن عباس ، رضي الله عنهما : أخرجه البيهقي في (الشعب) (٦ / ١٦٨) من طريق إبراهيم بن سليمان الزيات ، نا بحر بن كنيز ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال ، والمذكرات من النساء ، قال : (أخرجوهم من البيوت) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن خير شبابكم من تشبه بشيوخكم ، وشرُّ شيوخكم من تشبه بشبابكم ، وشر نساءكم من تشبه برجالكم ، وشر رجالكم من تشبه بنساءكم) .

قال البيهقي : (تفرد به بحر بن كنيز السقاء ، عن يحيى بهذه الزيادات) .
قلتُ : ومجرُّ هذا شبه المتروك ، قال ابن معين : (ليس بشيء ، لا يكتب حديثه ، كل الناس أحب إليَّ منه) .

وتركه النسائي والدارقطني ، وضعفه أبو حاتم ويزيد بن زريع ، وقال : (لا شيء ، ما كتبت عنه إلا حديثاً واحداً ، فجاءت السنور فأحدثت عليه) !!
ثالثاً : حديث عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه : أخرجه ابن عدي في (الكامل) (١ / ٢٥٤) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (١١٨٢) من طريق إبراهيم بن حبان الأنصاري ، عن حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً : (خير شبابكم من تشبه بكهولكم الصالحين ، وشرُّ كهولكم من تشبه بشبابكم الفاسقين) .

قال ابن عدي : (وهذا الحديث مع أحاديث غيره بالأسانيد التي ذكرها إبراهيم بن حبان عامتها موضوعةٌ مناكير ، وهكذا سائر أحاديثه) .

وقال ابن الجوزي : (هذا حديثٌ لا يصحُّ .

قال ابنُ عدي : إبراهيم يروي أحاديث موضوعة) .

وسقط ذكر (زر بن حبيش) من (الكامل) وإثباته ضروري . والله أعلم .

رابعاً : حديث واثلة بن الأسقع ، رضي الله عنه : أخرجه أبو يعلى في (مسنده)

(ج ١٣ / رقم ٧٤٨٣) ، والطبراني في (المعجم الكبير) (ج ٢٢ / رقم ٢٠٢) ،

قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : ثنا سعيد بن أبي الربيع ، ثنا

عنبسة بن سعيد ، عن حماد مولى بني أمية ، عن جناح مولى الوليد ، عن واثلة

بن الأسقع مرفوعاً : (خير شبابكم من تشبه بكهولكم ، وشرُّ كهولكم من

تشبه بشبابكم) .

وأخرجه الطبراني أيضاً من طريق يزيد بن هارون وعبيد الله بن موسى قالوا : ثنا

عنبسة بسنده سواء .

قال الهيثمي في (المجمع) (١٠ / ٢٧٠) : (فيه من لم أعرفهم) ، كذا قال !

وكلهم معروفون ، وعنبسة بن سعيد شبه المتروك ، وشيخه حماد مولى أمية

تركه الأزدي ، وجناح مولى الوليد وثقه ابن حبان ، ولكن تركه الأزدي أيضاً

، فالسند ضعيف جداً ، وتسامح الحافظ العراقي في نقده لهذا الحديث ، فقال في

(تخريج الإحياء) (١ / ١٤٣) : (إسناده ضعيفٌ) ! وكم لهذا التسامح من

مضارٍ ، لا سيما في أحاديث فضائل الأعمال ، فإن المذهب السائد عند كثير

من المتأخرين هو جواز العمل بالضعيف في فضائل الأعمال خلافاً للراجح عندنا

، وهو ترك العمل بالضعيف مطلقاً ، فإذا تسامح المحدث في حكمه ، فحكم

على الحديث الباطل أو المنكر ، أو الواهي بالضعف فقط ، سارع إليه الواعظون

والمحاضرون ، وذكروه محتجين به عملاً بالقاعدة السابقة ، ومهما تأتتهم بكل

آية على وهاء الحديث فلا يقبلون ذلك منك ؛ لأن الحافظ الفلاني ضعفه فقط ،

وكم وقع ناسٌ بسبب هذا في الاحتجاج بأحاديث باطلة ، أو واهية بسبب

تسامح الحافظ العراقي ، رحمه الله ، في نقده لأحاديث (إحياء علوم الدين) ،

ومن مضار هذا التسامح أيضاً أنه قد فشا عند كثيرٍ من المتأخرين أن الأحاديث الضعيفة يقوي بعضها بعضاً دون مراعاة للشروط التي وضعها العلماء للتقوية ، فإذا رأى بعض هؤلاء من تسامح في نقده ، فوصف الحديث الباطل أو المنكر بالضعف فقط ؛ ظن أنه يصلح في التقوية ، فصححوا أو حسنوا مئات الأحاديث المنكرة ، ولما كان الغالب على الذين صنفوا في مصطلح الحديث من المتأخرين أنهم ممن غلب عليهم صناعة الفقه ، واحتاجوا علم الحديث ليصححوا أدلتهم ، ولم يكن لهم ذوق المحدثين ، ولا نقد الحفاظ المبرزين ، فقد توسعوا جداً في تقوية الأحاديث الضعيفة ، وإن شئت فقل : المنكرة بعضها ببعض ، مما حدا ببعض المعاصرين إلى الغلو ، فقال : إن الأحاديث الضعيفة لا يقوي بعضها بعضاً أبداً ، والحق بين الإفراط والتفريط ، والحق الذي أعتقده في هذه المسألة أن الأحاديث الضعيفة قد تتقوى ببعضها بشروط ليس ها هنا مجال سردها ، ولكن هذا النوع يحتاج إلى أذكاء المحدثين ، ممن طالت ممارستهم لهذا العلم ، حتى صارت لهم فيه ملكة لا تتكون إلا بالدربة والممارسة مع إدمان النظر في تصرف النقاد الحاذقين لهذا العلم .
والله يهدي من يشاء إلى صراطه المستقيم .

[] **مادرجة هذا الحديث : عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : لما أغرق الله عز وجل فرعون قال : (قَالَ ءَأَمَّنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَّنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ) [يونس : ٩٠] ، قال جبريل ، عليه السلام ، للنبي صلى الله عليه وسلم : (يا محمد ، لو رأيتني وأنا أدسُّ في فيه من حال البحر خشية أن تدركه الرحمة) ؟**

والجواب : أنه حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه الترمذي (٣١٠٧) ، وأحمد (١ / ٣٠٩ ، ٢٤٥) ، والطيالسي (٢٦٩٣) ، وعبد بن حميد في (المنتخب) (٦٦٤) ، وابن جرير في (تفسيره) (١١٢ / ١١) ، وابن أبي حاتم في (تفسيره) - كما في (تفسير ابن كثير) ،

والحاكم (٢٤٩ / ٤) ، والطبراني في (الكبير) (١٢ / ٢١٦) ، والخطيب في (تاريخه) (٨ / ١٠١ ، ١٠٢) من طرق عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس . قال الترمذي : (حديث حسن) .

قُلْتُ : وعلي بن زيد بن جدعان ضعيفٌ ، ولكن رواية حماد بن سلمة عنه متماسكة ، وهي أمثلٌ من غيرها ، كما قال أبو حاتم الرازي ، ولكن للحديث طريق آخر عن ابن عباسٍ ، أخرجه الترمذي (٣١٠٨) ، وأحمد (١ / ٢٤٠ ، ٣٤٠) ، والنسائي في (تفسيره) (٢٥٨) ، والطيالسي (٢٦١٨) ، وابن حبان (٦٢١٥) ، والحاكم (١ / ٥٧ ، ٢ / ٣٤٠ و ٤ / ٢٤٩) ، والبيهقي في (شعب الإيمان) (٧ / ٤٤ ، ٤٥) من طرق عن شعبة بن الحجاج ، عن عطاء بن السائب ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباسٍ مرفوعاً مثله .

قال الترمذي : (حديث حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه) ، وسنده صحيحٌ ، وقد خولف عدي بن ثابت فيه ، خالفه عمر بن عبد الله بن يعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباسٍ فوقفه عليه . أخرجه ابن جرير (١١٣ / ١١) ، وابن أبي حاتم كلاهما في (التفسير) ، وسنده ضعيفٌ لضعف عمر ، والمرفوع أصحُّ ، والله أعلم .

[] مدرجة هذا الحديث : (ما من ناشيء ينشأ في العبادة حتى يدركه الموت ، إلا أعطاه الله أجر تسعة وتسعين صديقاً) .
والجواب : أنه حديثٌ باطلٌ :

أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٨ / رقم ٧٥٩٠) ، وفي (الأوسط) (٧٨٠) ، وفي (مسند الشاميين) (٣٤٢٤) ، وابن عبد البر في (جامع العلوم) (١ / ٨١ ، ٨٢) من طريق يوسف بن عطية ، ثنا مرزوق أبو عبد الله الشامي ، عن

مكحول ، عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً فذكره . واللفظ الذي ذكره القارئ هو لفظ الطبراني في (الأوسط) ، وفي بقية المصادر : (أيما ناشئ ... إلخ) . قال الطبراني : (لم يرو هذا الحديث عن مكحول ، إلا مرزوق أبو عبد الله) . قُلتُ : كذا قال ! ولم يتفرد به مرزوق ، فتابعه عيسى بن سنان أو سنان الشامي ، فرواه عن مكحول بسنده سواء .

أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٨ / رقم ٧٥٨٩) ، وفي (مسند الشاميين) (٣٤٢٣) قال : حدثنا الحسين بن إسحاق ، ثنا يحيى الحماني ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن أبي سنان ، والحديث باطلٌ من الوجهين ، أما الوجه الأول : ففيه يوسف بن عطية ، وهو متروك ساقط ، والوجه الثاني : فيه يحيى الحماني كان يسرق الحديث ، وأبو سنان الشامي ضعيفٌ .

وقد وقع اختلاف في متن الحديث ، فعند الطبراني في (الكبير) : (أجز اثنين وسبعين صديقاً) .

وعند ابن عبد البر : (سبعين صديقاً) .

والحديث قال عنه الذهبي في (الميزان) (٤ / ٥٣٤) : (منكر جداً) .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ .

[] ما درجۃ هذا الحديث : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن للصلاة أولاً وآخرًا ، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس ، وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر ، وإن أول وقت صلاة العصر حين يدخل وقتها ، وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس ، وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق ، وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق ، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل ، وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر ، وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس) ؟

والجواب : أن هذا الحديث ضعيفٌ بهذا السياق .

وقال الدراقطني : لا يصحُّ مسندًا ، وهم فيه ابن فضيل وغيره يرويه عن الأعمش ، عن مجاهد مرسلًا وهو أصحُّ .

وخالفهم في هذا الحكم بعض المتأخرين ، فقال ابنُ حزم في (المحلى) (٣ / ١٦٨) بعد أن روى هذا الحديث : وكذلك لم يخف علينا من تعلق في حديث أبي هريرة بأن محمد بن فضيلٍ أخطأ فيه ، وإنما هو موقوفٌ على مجاهدٍ ، وهذه أيضًا دعوى كاذبة بلا برهان ، وما يضرُّ إسناده من أسند إيقاف من وقف . وأيده في هذا الحكم الشيخ العلامة المحدث أبو الأشبال أحمد شاكر ، رحمه الله ، في تعليقه على (المحلى) ، ثم شرحه على الترمذي (١ / ٢٨٥) ، وكذلك صحَّحه شيخنا الإمام أبو عبد الرحمن ناصر الدين الألباني ، حفظه الله ، في (الصحيحة) (١٦٩٦) ، وأحال على بحث الشيخ أبي الأشبال ، وقال : (وأجاد) يعني في ردِّ تعليل العلماء الحديث .

ونقل الزيلعيُّ في (نصب الراية) (١ / ١٢٠ ، ١٢١) عن ابن الجوزي أنه قال في (كتاب التحقيق) : (ابنُ فضيلٍ ثقةٌ ، يجوز أن يكون الأعمش سمعه من مجاهد مرسلًا ، ومن أبي صالح مسندًا) .

ونقل أيضًا عن ابن القطان الفاسي قال : (ولا يبعد أن يكون عند الأعمش طريقان : إحداهما مرسلة ، والأخرى مرفوعة ، والذي رفعه صدوقٌ من أهل العلم ، وثقه ابنُ معين) .

وانفصل الشيخ أبو الأشبال في (شرح الترمذي) في نهاية بحثه على قوله : (والذي اختاره أن الرواية المرسلة أو الموقوفة تؤيد الرواية المتصلة المرفوعة ، ولا تكون تعليلًا لها أصلاً) . اهـ .

وهو ما ذهب إليه ابنُ حزم قبل ذلك ، فقد احتج من صحح الحديث بدليلين : الأول : أن الوقف لا يخالفُ الرفع .

الثاني : أنه لا مانع أن يكون الحديث عند الأعمش على الوجهين .

أما بالنسبة للدليل الأول ، فالأصل أنه إذا اتحد مخرج الحديث واختلف الرواة في الرفع والوقف أن ينظر إلى حفظ الرواة وعددهم وخصوصيتهم في شيوخهم ،

فيحكم للواصلين أو المرسلين بحسب ذلك ، والأصل في ذلك أن الوقف يكون
علةً للموصول والعكس .

وأما الدليل الثاني ؛ فنعم ، لكن إذا انفرد ابن فضيل عن سائر أصحاب الأعمش
المختصين به ، وتكلم فيه بعض أهل العلم ، كان سبباً للتوقف في الحكم لروايته
، وابن فضيل ثقةٌ ، ولكن نقل ابن سعد أن بعضهم لا يحتج به ، ولو أردنا أن
نهدر مثل هذا الجرح ونقول : لا نعرف من الذي لا يحتج به ، فإن الثقة الذي
ليس عليه أدنى مغمزٍ ، يرد النقاد بعض حديثه ، مثل مالك ، وابن عيينة ،
والثوري ، والزهري ، ونحوهم من الثقات .

فلا يقال : كيف تردون روايته وهو ثقةٌ ، ولا مانع للحكم للثقة إذا خالف ،
إذا ظهر أنه حفظ ، وقد اتفق علماء الحديث الكبار على تعليل رواية ابن فضيلٍ
، وأظنهم أنكروا عليه في هذا الحديث : (وقت المغرب) .
والبحث في هذا يطول ، وليس ها هنا محلٌ تحريره والله أعلم .

[] ما درجة هذين الحديثين :

١- (إن رجلاً زار أخاً في قرية ، فأرصد الله له على مدرجته ملكاً ، فلما
أتى عليه قال : أين تريد ؟ قال : أريد أخاً لي في هذه القرية . قال : هل لك
عليه من نعمة تربُّها ؟ قال : لا ، غير أنني أحببته في الله ، عز وجل ، قال :
فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه) ؟

٢- أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات بوضوء واحد فسأله عمر
بن الخطاب رضي الله عنه فقال : (إني فعلته عمداً) .

والجواب بحول الملك الوهاب :

أمّا الحديث الأول : (إن رجلاً زار ...) فهو حديث صحيحٌ .

أخرجه مسلم (٢٥٦٧ / ٣٨) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (٣٥٠) ، وأحمد (٢
/ ٢٩٢، ٤٠٨، ٤٦٢، ٥٠٨) ، والبخاري في (مسنده) (ج٢ / ق٢٤٤ / ١) ، وأبو
بكر الشافعي في (الغيلانيات) (١٠٥٥) ، وأبو مطيع المصري في (الأماني) (ق /
١ / ٦) ، والخطيب في (تاريخه) (٣ / ٤٠٠ و ١١ / ٧٦ ، ١٢ ، ٣٧٦ و

١٤ / ٣١ ، ٣٢) ، والشجري في (الأمالي) (٢ / ١٣٥) ، والبرزالي في (مشيخة ابن جماعة) (ص ١٦٧ و ص ٣٨٦ ، ٣٨٧) من طرق عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .
ورواه عن حماد بن سلمة جماعة منهم : (عبد الأعلى بن حماد ، وسليمان بن حرب ، وموسى بن إسماعيل التبوذكي ، ويزيد بن هارون ، وعبد الرحمن بن مهدي ، والحجاج بن منهال ، وعفان بن مسلم ، وعبيد الله بن أبي عائشة) .
وأخرجه البزار أيضاً عن حماد بن سلمة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي حسان الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال : وهذا الحديث لا نعلمه رواه عن عاصم ، عن أبي حسان ، عن أبي هريرة إلا حماد بن سلمة ، ولا عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة إلا حماد ، ولا يروى هذا الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه .

أمّا الحديث الثاني : (أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات ..) فهو حديثٌ صحيحٌ .

أخرجه مسلمٌ (١ / ٢٣٢) ، وأبو عوانة (١ / ٢٣٧) ، وأبو داود (١٧٢) ، والنسائي (١ / ٨٦) ، والترمذي (٦١) ، وابن ماجه (٥١٠) ، وأحمد (٥ / ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٥٨) ، والطيالسي (٨٠٥) ، والدارمي (١ / ١٣٤) ، وأبو عبيد في (كتاب الطهور) (٤٠) ، والسراج في (مسنده) (١٠ / ١٨٨) ، وابن خزيمة (١٢) ، وابن حبان (١٧٠٦ - ١٧٠٨) ، وآخرون من طريق سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة بن الحصيب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة ، فلما كان يوم الفتح ، توضأ ومسح على خفيه ، فصلى الصلوات بوضوء واحد ، فقال عمر ، رضي الله عنه : يا رسول الله ، إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله ، قال : (إني عمدًا فعلته يا عمر) .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

[] ماصحة الحديث الذي ينهى عن البيع والشراء في المسجد ، والدعاء على فاعل ذلك ؟

والجواب : أنه حديثٌ صحيح : أخرجه أبو داود (١٠٧٩) ، والنسائي (٢ / ٤٧ ، ٤٨) ، والترمذي (٣٢٢) ، وابن ماجه (٧٤٩) ، وأحمد (٦٦٧٦) ، وابن خزيمة (٢ / ٢٧٤ ، ٢٧٥) ، والفاكهي في (أخبار مكة) (١٢٦٧) ، والبيهقي (٢ / ٤٤٨) ، والبغوي في (شرح السنة) (٢ / ٢٧٢) من طرق عن محمد بن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن البيع والشراء في المسجد ، وأن تنشده فيه ضالة ، أو يُنشده فيه شعر ، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة ، قال الترمذي : (حديثٌ حسنٌ غريبٌ) ، ولم يقع بعض الفقرات منه عند بعض من أخرجه ، لكنهم اتفقوا على تخريج القدر الذي سأل عنه السائل .

أما الدعاء على من أنشد الضالة في المسجد فوقع في حديث أبي هريرة مرفوعاً : (إذا رأيت من يبيع أو يتاع في المسجد ، فقالوا : لا أربح الله تجارتك ، وإذا رأيت من ينشد فيه الضالة ، فقالوا : لا ردها الله عليك) .

أخرجه النسائي في (اليوم والليلة) (١٧٦) ، والترمذي (١٣٢١) ، والدارمي (١ / ٢٦٦) ، وابن خزيمة (٢ / ٢٧٤) ، وابن حبان (٣١٣) ، وابن الجارود في (المنتقى) (٥٦٢) ، وابن السني في (اليوم والليلة) (١٥٤) ، والحاكم (٢ / ٥٦) ، والبيهقي (٢ / ٤٤٧) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، قال : أخبرني يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبي هريرة .

قال الترمذي : (حديثٌ حسنٌ غريبٌ) .

وقال الحاكم : (صحيح على شرط مسلم) . ووافقه الذهبي ، وليس كما قالوا ، فإن مسلماً لم يخرج شيئاً للدراوردي عن يزيد بن عبد الله بن خصيفة ، ولا يزيد عن ابن ثوبان .

وكنت وافقت الحاكم والذهبي على هذا الحكم في (غوث المكدود) فقد رجعت عنه ، والله أسأل أن يغفر لي ما زلّ به قلّمي ، والسند جيد على كل حال ، والحمد لله رب العالمين .

[] ما درجة هذا الحديث : (يا عائشة ، إذا جاء التمر فهنيئي) ؟

والجواب : أنه حديث منكرٌ باطلٌ .

أخرجه البزار (٢٨٨٠) ، وابنُ حبان في (المجروحين) (١ / ٢٦٨) ، وابنُ عدي في (الكامل) (٢ / ٧٧٩ ، ٧٨٠) ، وأبو بكر الشافعي في (الغيلانيات) (ج ٩ / ق ٢٥٨ / ١) ، والخطيب في (تاريخه) (٥ / ١٠٧) ، وابنُ الجوزي في (الموضوعات) (٣ / ٢٧) من طريق محمد بن موسى الحرشي ، ثنا حسان بن سياه ، عن ثابت ، عن أنس مرفوعاً به .

قال البزار : (لا نعلم رواه إلا حسان ، وقد روى حسان بن سياه عن ثابت ، عن أنسٍ غير حديثٍ لم يتابع عليه) .

وقال ابنُ عدي : (وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن ثابتٍ غير حسان) .

ونقل ابن الجوزي عن الدارقطني قال : (تفرّد به حسان عن ثابت) .

قلْتُ : وهو متروك ، وقد ختم ابنُ عدي ترجمته بقوله : (وحسان بن سياه له أحاديثٌ غير ما ذكرتُ ، وعامتها لا يتابعه غيره عليه ، والضعف يتبين على رواياته وحديثه) .

وقال ابن حبان : (منكر الحديث جدّاً ، يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لما ظهر من خطئه في روايته على ظهور الصلاح منه) . والله أعلم .

[] ما صحة هذه الأحاديث في فضل كلمة التوحيد :

١- (حضر ملك الموت رجلاً ، فنظر إلى عضوٍ من أعضائه فلم يجد فيه حسنة ، ثم شق عليه قلبه ، فلم يجد شيئاً ، ثم فكَّ عن لحيته فوجد طرف

لسانه لاصقاً بجنكه يقول : لا إله إلا الله ، فقال : وجبت له الجنة بقول
كلمة الإخلاص) ؟

الجواب بحول الملك الوهاب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه ابن أبي الدنيا في (كتاب المحتضرين) (ق ٢/٣) ، قال : حدثنا محمد
بن الصباح ، وأخرجه البيهقي في (الشعب) (ج ٣ / رقم ٩٨٤ طبع الهند وج ٦
/ رقم ٩٢٣٥ طبع بيروت) من طريق عبد الله الأويسى ، والخطيب في (تاريخه
(١٢٥/٩) من طريق سعد بن عبد الحميد بن جعفر ، عن عبد الرحمن بن أبي
الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن رجل من آل عبادة بن الصامت ، عن أبي
هريرة مرفوعاً فذكره . ووقع عند ابن أبي الدنيا مختصراً .

وعزاه العراقي في (تخريج الإحياء) (٤٦٦/٤) إلى الطبراني ، وقال : (وإسناده
جيد ، إلا أن في رواية البيهقي رجلاً لم يُسم ، وفي رواية الطبراني إسحاق بن
يحيى بن طلحة وهو ضعيفٌ) . اهـ .

وعزاه الزبيدي في (إتحاف السادة) (٢٧٥/١٠) إلى ابن لال في (مكارم
الأخلاق) ، والديلمى في (مسند الفردوس) ، أمّا قول العراقي : إسناده جيد
، فغير جيد ؛ لأن في الإسناد رجلاً مجهول العين والصفة ، وابن أبي الزناد في
حفظه لينٌ . والله أعلم .

[] **مادرجة هذا الحديث :** (إن لله تبارك وتعالى عموداً من نور بين يدي
العرش ، فإذا قال العبد : لا إله إلا الله اهتز ذلك العمود ، فيقول الله تبارك
وتعالى : اسكن ، فيقول : كيف أسكن ولم يغفر لقائلها ، فيقول : إني قد
غفرت له ، فيسكن عند ذلك) ؟

الجواب : حديثٌ باطلٌ . أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (١٦٤/٣) من طريق
محمد بن يونس الكديمي ، ثنا إبراهيم ، ثنا عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو
الغفاري ، ثنا عبد الله بن أبي بكر بن المنكدر ، عن صفوان بن سليم ، عن
سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، فذكره .

قال أبو نعيم: (غريبٌ من حديث صفوان ، تفرد به ابن المنكدر ، رواه محمد بن أشرس ، عن عبد الصمد بن حسان ، عن سفيان الثوري ، عن صفوان مثله) قُلْتُ : وهذا سندٌ ضعيفٌ جداً ، ومحمد بن يونس متهم متروك ، لكنه لم يتفرد به ، فتابعه سلمة بن شبيب ، وهو ثقةٌ حافظ ، فرواه عن عبد الله بن إبراهيم بسنده سواء .

أخرجه البزار في (مسنده) (٣٠٦٦ - كشف الأستار) ، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٦/٦) من طريق أبي جعفر الوراق أحمد بن صالح الرازي وأبي العباس الظهري عبد الرحمن بن محمد ، ثلاثهم ، قالوا : ثنا سلمة بن شبيب به قال البزار : (لا نعلمه يروى عن النبي إلا بهذا الإسناد ، وعبد الله بن إبراهيم ليس بالقوي في الحديث ، وإنما ذكرنا هذا لحسن كلامه) . اهـ .

وعبد الله بن إبراهيم هذا متروكٌ شديد الضعف . قال أبو داود : (منكر الحديث) . وقال ابن عدي : (عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات) . وقال الدارقطني : (حديثه منكر) . وذكر له ابن حبان في (المجروحين) (٣٧/٢) هذا الحديث من بلاياه ، وقال : (كان ممن يأتي عن الثقات بالمقلوبات ، وعن الضعفاء بالملزقات) . ثم أورد حديثاً باطلاً عنه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، ثم قال : (على أن عبد الرحمن ليس هذا من حديثه بمشهور ، فكأن القلب إلى أنه من عمل عبد الله بن أبي عمرو أميلٌ) .

وقال الحاكم : (يروي عن جماعة من الضعفاء أحاديث موضوعة ، لا يرويهما عنهم غيره) . وأمّا ما ذكره أبو نعيم من المتابعة ، فإنها لا تثبت ، ومحمد بن أشرس قال الذهبي في (الميزان) (٤٨٥/٣) : (متهم في الحديث ، وتركه أبو عبد الله بن الأحرم الحافظ وغيره) . وذكر الحافظ في (اللسان) (٨٤/٥) أن الدارقطني ضعفه ، وأن الضياء المقدسي أخرج له في (المختارة) ، ثم قال : (وخفي على الضياء حال محمد بن أشرس) .

[] ما درجة هذا الحديث : (ما من عبد قال : لا إله إلا الله في ساعة من ليل أو نهار ، إلا طمست ما في الصحيفة من السيئات حتى تسكن إلى مثلها من الحسنات) ؟

الجواب : حديثٌ ضعيفٌ جداً .

ذكره المنذري في (الترغيب) (٤١٦/٢) ، والهيثمي في (المجمع) (٨٢/١٠) ، وعزاه كلاهما إلى أبي يعلى في (مسنده) . وقال الهيثمي : (فيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري ، وهو متروك) .

وعزاه الدمياطي في (المتجر الرابع) (١٢٩١) لأبي يعلى ، ولم يتكلم عليه بشيء ، والمنذري كان أحسن حالاً منه ؛ لأنه وإن لم يتكلم على الحديث صراحة ، إلا أنه صدره بقوله : (روي عن أنس) . هكذا بصيغة التمريض التي تدل على ضعف الحديث أو وهائه كما صرح هو في مقدمة كتابه .

[] ما درجة هذا الحديث : (صلوا على من قال : لا إله إلا الله ، وصلوا خلف من قال : لا إله إلا الله) ؟

والجواب : حديثٌ ضعيفٌ .

أخرجه الدارقطني (٥٦/٢) ، والخطيب في (تاريخه) (٣٠٩/٦ و ٢٩٣/١١) من طريق محمد بن الفضل عن سالم الأفطس ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعاً ، فذكره .

وسنده وإياه جداً ، ومحمد بن الفضل كذبه ابن معين ، واتهمه أحمد ، وتركه النسائي ، وخالفه سويد بن عمرو ، فرواه عن سالم الأفطس ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر مثله . أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٣٢٠/١٠) من طريق نصر بن الحريش الصامت ، ثنا المشمعل بن ملحان ، عن سويد بن عمرو به . ونصر ضعّفه الدارقطني ، كما في (تاريخ بغداد) (٢٨٦/١٣) ، وكذلك ضعّف الدارقطني المشمعل بن ملحان ، ومشاه ابن معين ، وذكره ابن حبان في (الثقات) ، وله طريقٌ آخر عن ابن عمر . أخرجه الدارقطني (٥٦/٢) ، وأبو

نعيم في (أخبار أصبهان) (٣١٧/٢) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (١/١) (٤٢٠) من طريق عثمان بن عبد الرحمن ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر مرفوعاً به .

قال ابن الجوزي : (عثمان نسبه يحيى - يعني : ابن معين - إلى الكذب) .
وله طرق عن ابن عمر كلها ساقطة ، وله شاهد بمعناه من حديث أبي هريرة مرفوعاً : (صلوا خلف كل بر وفاجر ، وصلوا على كل بر وفاجر ، وجاهدوا مع كل بر وفاجر) .

أخرجه أبو داود (٣٠٤/٢ ، ٣٠٥ ، ٢٠٧/٧) ، والدارقطني (٢/٥٧) ، والبيهقي في (السنن الكبير) (١٢١/٣) ، وابن الجوزي في (الواهيات) (٤١٨/١ ، ٤١٩) من طريق معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة به . قال الدارقطني : (مكحول لم يسمع من أبي هريرة ، ومن دونه ثقات) . وقال البيهقي : (إسناده صحيح ، إلا أن فيه إرسالاً بين مكحول وأبي هريرة) . وكذلك أعلمه ابن الجوزي ، والمنذري ، وابن الترمذي وغيرهم ، غير أن ابن الجوزي انفرد عنهم بعله أخرى ، هي عجيبة من الأعاجيب ! وهي تضعيفه لمعاوية بن صالح ، فما أصاب ، ومعاوية ثقة من رجال الصحيح ، كما قال ابن عبد الهادي .
والحديث ضعّف النووي إسناده في (المجموع) (١٥٢/٤ ، ١٥٣) ، وضعّفه غيره .

[] **مادرجة هذا الحديث : (لا صلاة لمن عليه صلاة) ، فقد قال بعض**

الخطباء : إن النبي قاله ؟

والجواب : أن هذا الحديث لا أصل له .

قال إبراهيم الحري ، رحمه الله : سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن معنى هذا الحديث ، فقال : لا أعرفه البتة . قال إبراهيم : ولا سمعت أنا بهذا عن النبي

قط . كذا نقله ابن الجوزي في (الواهيات) (٤٣٩/١) ، وقال : (هذا حديث نسمعه من ألسنة الناس ، وما عرفنا له أصلاً) . اهـ .
ووافقه ابنُ دقيق العيد في (الإمام) - كما في (نصب الراية) (١٦٦/٢)
للزيلعي - وابن القيم في (المنار المنيف) (٤٦) .

[] **مادرجة هذا الحديث : (اطلبوا الأشياء بعزة نفس ، فإن الأمور تجري بمقادير) ؟**

والجواب : أن هذا الحديث لا يصح عن رسول الله .
فأخرجه تمام الرازي في (الفوائد) (١١٦٩) ، ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (ج ١٥ / ق ٣٥٦) قال : أخبرنا أبو زرعة محمد بن سعيد بن أحمد القرشي ، ويعرف بـ (ابن التمار) ، نا علي بن عمرو بن عبد الله المخزومي ، نا معاوية بن عبد الرحمن ، نا حريز بن عثمان ، نا عبد الله بن بسر المازني مرفوعاً : (اطلبوا الحوائج بعزة الأنفس ، فإن الأمور تجري بالمقادير) . وشيخ تمام الرازي لم يذكر ابن عساكر في ترجمته شيئاً يدل عليه ، وشيخه علي بن عمرو لم أعرفه ، ومعاوية بن عبد الرحمن قال أبو حاتم : (ليس بمعروف) . أما ابن حبان فوثقه على قاعدته المعروفة ، وهذا الحديث عندي منكر . والله أعلم .

[] **مادرجة هذا الحديث : (اللهم رب النبي محمد اغفر ذنبي ، وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من مضلات الفتن) ؟**

الجواب : فقد ورد من حديث أم سلمة وعائشة ، رضي الله عنهما .
أما حديث أم سلمة ؛ فأخرجه ابن جرير في (تفسيره) (٦٦٥٢) قال : حدثنا المثني ، ثنا الحجاج بن المنهال ، ثنا عبد الحميد بن بهرام الفزاري ، ثنا شهر بن حوشب ، قال : سمعت أم سلمة تحدث أن رسول الله كان يكثر في دعائه أن يقول : (اللهم مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك) . قالت : قلت : يا

رسول الله ، وإن القلب ليقَلَّبُ ؟ قال : (نعم ، ما خلق الله من بني آدم من بشر إلا وقلبه بين أصبعين من أصابعه ، فإن شاء أقامه ، وإن شاء أزاغه ، فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة ، إنه هو الوهاب) . قلت : يا رسول الله ، ألا تعلمني دعوة أدعو بها لنفسي ؟ قال : (بلى ، قولي : اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي ، وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من مضلات الفتن) .

قُلْتُ : وشيخ الطبري هو المثني بن إبراهيم لم أجد له ترجمة ، ولكنه لم يتفرد به ، فتابعه علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن منهال بسنده سواء . أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٢٣ / رقم ٧٨٥) ، وتوبع حجاج بن منهال . تابعه هاشم بن القاسم ثنا عبد الحميد بن بهرام بسنده سواء مثله . أخرجه أحمد في (المسند) (٣٠٢ / ٦) ، ورواه وكيع بن الجراح وأسد بن موسى ومحمد بن بكار ، ثلاثتهم ، عن عبد الحميد بن بهرام بسنده سواء مختصراً ليس فيه محلُّ الشاهد . أخرجه أحمد (٢٩٤ / ٦) ، وابن جرير (٦٦٥٠ ، ٦٦٥٨) ، وابن أبي حاتم في (تفسيره) (١٤٥ - آل عمران) ، وابن مردويه في (تفسيره) - كما في (ابن كثير) (١٠ / ٢) ، ورواه أبو كعب صاحبُ الحرير واسمه عبد ربه بن عبيد الأزدي الجرموزي ، وثقه ابن معين وغيره ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة مختصراً .

أخرجه الترمذي (٣٥٢٢) ، وأحمد (٣١٥ / ٦) ، وابن أبي عاصم في (السنة) (٢٢٣ ، ٢٣٢) ، عن معاذ بن معاذ ، وأبو يعلى في (مسنده) (٦٩١٩) عن أبي عاصم النبيل . والطبراني في (الكبير) (ج ٢٣ / رقم ٧٧٢) عن مسلم بن إبراهيم ، ثلاثتهم ، عن أبي كعب صاحب الحرير به .

وأخرجه ابن خزيمة في (التوحيد) (ص ١٩١) ، والآجري في (الشريعة) (ص ٣١٦) من طريق عبد الله بن أبي الحسين ، ومقاتل بن حيان ، كلاهما عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة مختصراً .

قال الترمذي : (هذا حديثٌ حسنٌ) . وقال الزبيدي في (إتحاف السادة) (٥ / ١٠٥) : (ورأيت بخط الحافظ السخاوي ما نصُّه : هو في (مسند أحمد) من حديث أم سلمة في حديث طويل وسنده حسنٌ) .

قُلْتُ : لعلَّ الترمذي حسنَّ أصل الحديث - يعني في قلب القلوب - فإن له شواهد صحيحة ، وشهر بن حوشب ، فتكلم العلماء في حفظه . وقد وجدتُ للفقرة المسئول عنها شاهداً من حديث عائشة ، رضي الله عنها ، أخرجه ابن السُّني في (اليوم والليلة) (٤٥٥) قال : أخبرني محمد بن أحمد بن المهاجر ، ثنا إبراهيم بن مسعود ، ثنا جعفر بن عون ، ثنا أبو العميس ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر ، قال : كانت عائشة ، رضي الله عنها ، إذا غضبت عرك النبي صلى الله عليه وسلم بأنفها ، ثم يقول : (يا عويش ، قولي : اللهم ربَّ محمد ، اغفر لي ذنبي ، وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من مضلات الفتن) .

وهذا سندٌ قويٌّ ، لولا أني لم أقف على ترجمة لشيخ ابن السني . ثم وجدت ابن السني أخرجه في موضع آخر (٦٢٢) قال : أخبرني أبو عروة ، حدثنا علي بن ميمون ، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، عن سلمة بن علي ، عن هشام بن عروة ، عن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غضبي ، فأخذ بطرف المفصل من أنفي فعركه ، ثم قال : (يا عويش ، قولي : اللهم اغفر لي ذنبي ، وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من الشيطان) .

قال العراقي في (تخريج الإحياء) (٣٢٦/١) : (إسناده ضعيفٌ) . والصواب : أنه ضعيفٌ جداً . ومسلمة بن علي هو الخشني . قال أبو حاتم : (هو في حدِّ الترك) ، وقد تركه النسائي ، والدارقطني والبرقاني . وقال أبو أحمد الحاكم : (ذاهبُ الحديث) . وقال ابن عدي : (جميع أحاديثه غير محفوظة) . والكلام فيه طويل الذيل .

وقد وجدت له طريقاً آخر . أخرجه ابن عساكر في (تاريخه) - كما في (ابن كثير) (٦٠/٤) - من طريق أبي أحمد الحاكم ، عن الباغندي ، عن هشام

بن عمار ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الجون ، عن مؤذن لعمر بن عبد العزيز عن مسلم بن يسار ، عن عائشة مثله . وسنده ضعيف .

وهشام بن عمار تكلم النقاد في حفظه . وابن أبي الجون قال أبو حاتم - كما في (الجرح والتعديل) (٢٤٠/٢/٢) - : (يكتب حديثه ولا يحتج به) . وضعفه أبو داود كما في (الميزان) (٥٦٨/٢) ، ووثقه دحيم ، ومشاه ابن عدي . ومؤذن عمر بن عبد العزيز مجهول ، والله أعلم .

وخلاصة البحث : أن الحديث ضعيفٌ ، ولو كان شيخ ابن السني في الطريق الأول ثقة لصح الحديث .

والعلم عند الله تعالى . والحمد لله رب العالمين

[] ما درجۀ هذا الحديث : (إن الغیری لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه)

والجواب بحول الملك الوهاب :

حديثٌ منكر .

أخرجه أبو يعلى في (المسند) (٤٦٧٠) قال : حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرميُّ البصري ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : كان متاعي فيه خَفٌّ ، وكان على جملٍ ناخٍ ، وكان متاعٌ صفيّةً فيه ثقلٌ ، وكان على جملٍ ثقالٍ بطيءٍ يتبَطُّ بالركب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (حولوا متاع عائشة على جمل صفيّة ، وحولوا متاع صفيّة على جمل عائشة حتى يمضي الركبُ) . قالت عائشة : فلما رأيتُ ذلك قلتُ : يا لعباد الله ، غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله .

قالت : فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (يا أمَّ عبد الله ، إن متاعك كان فيه خَفٌّ ، وكان متاعٌ صفيّةً فيه ثقلٌ ، فأبطأ بالركب ، فحولنا متاعها على بعيرك ، وحولنا متاعك على بعيرها) . قالت : فقلتُ : ألسنت تزعمُ أنك رسولُ الله ؟ قالت : فتبسم ، قال : (أو في شكِّ أنتِ يا أم عبد الله ؟) قالت

قلت : أأست تزعم أنك رسولُ الله ، أفهلاً عدلت ؟ وسمعتني أبو بكر ، وكان فيه غرْبٌ - أي : حدَّةٌ - فأقبل عليّ فلطم وجهي ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (مهلاً يا أبا بكر) . فقال : يا رسولُ الله ، أما سمعت ما قالت ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : (إن الغيرى ...) الحديث .

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في (الأمثال) (٥٦) قال : حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث ، حدثنا حسن بن عمر بن شقيق بهذا الإسناد بطوله .

وهذا سندٌ ضعيفٌ ، وسلمة بن الفضل ضعّفه النسائي وغيره ، وقال البخاري : (في حديثه بعض المناكير) ، ومشأه غيرهم ، وابن إسحاق مدلسٌ ، وقد عنعنه ، وفي المتن نكارة ظاهرة من جهة قول عائشة : (أأست تزعم أنك رسولُ الله ...) ، والحديث ضعفه البوصيري .

أمّا الحافظ ابن حجر فقال في (الفتح) (٣٢٥/٩) : (إسناده لا بأس به) ، وقد عرفناك ما فيه من البأس .

[] ما درجة هذا الحديث : هل ورد في الأخبار الصحيحة أن ذئباً تكلم ؟

والجواب : أنه قد صحَّ في ذلك أحاديث ؛ منها ما أخرجه البخاري في غير موضعٍ من (صحيحه) ، منها ما في (كتاب الأنبياء) (٥١٢/٦) ، ومسلمٌ في (كتاب فضائل الصحابة) (١٣/٢٣٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : صلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ، ثم أقبل على الناس ، فقال : (بينا رجلٌ يسوق بقرةً ؛ إذ ركبها فضرها ، فقالت : إنا لم نُخلق لهذا ، إنما خلقنا للحرث) . فقال الناس : سبحان الله ، بقرةٌ تتكلم ؟ قال : (فيني أومنُ بهذا أنا وأبو بكر وعمر) . وما هما ثم . (وبينما رجلٌ في غنمه إذ عدا الذئبُ فذهب منها بشاةٍ ، فطلب حتى كأنه استنقذها منه ، فقال له الذئبُ : هذا استنقذها مني ، فمن لها يوم السَّبْع يوم لا راعي لها غيري ؟ فقال الناس : سبحان الله ، ذئبٌ يتكلم !؟ قال : فيني أومنُ بهذا أنا وأبو بكر وعمر) . وما هم ثم .

[] مدارجة هذا الحديث: (اتخذوا تقوى الله تجارة يأتكم الربح بلا بضاعة)
الجواب بحول الملك الوهاب : حديثٌ ضعيفٌ جداً .

أخرجه الطبراني في (الكبير) (ج ٢٠ / رقم ١٩٠) ، وأبو الشيخ في (الأمثال) (٥٥) ، وعنه أبو نعيم في (الحلية) (٩٦/٦) من طريق إسماعيل بن عمرو ، ثنا سلام الطويل ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يا أيها الناس ، اتخذوا تقوى الله تجارة ، يأتكم الربح بلا بضاعة ولا تجارة) . ثم قرأ : { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا } [الطلاق : ٢] . وسنده ضعيفٌ جداً ، وسلام الطويل تركه النسائي وغيره .

وقال ابن معين وأبو زرعة : (ضعيفٌ) . زاد ابن معين : (لا يكتب حديثه) . وقال أحمد : (منكر الحديث) ، والكلام فيه طويلٌ . وخالد بن معدن وإن كان ثقةً ، لكن قيل : إنه لم يسمع من معاذٍ ، والحديث ضعفه الهيثمي في (المجمع) (١٢٥/٧) .

[] مدارجة هذا الحديث : (أبغني حبيباً هو أحبُّ إليَّ من نفسي) ؟

والجواب : حديثٌ صحيحٌ . وهو جزء من حديثٍ طويلٍ رائعٍ . أخرجه مسلم في (كتاب الجهاد) (١٨٠٧/١٣٢) من طريق إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال : قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربع عشرة مائة ... ، وفي الحديث قال سلمة : ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعانا للبيعة في أصل الشجرة ، قال : فبايعتُه أول الناس ، ثم بايع وبائع حتى إذا كان في وسط الناس ، قال : (بايع يا سلمة) ، قال : قلتُ : قد بايعتُك يا رسول الله في أول الناس . قال : (وأيضاً) ، قال : ورآني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عزلاً - يعني : ليس معه سلاحٌ - قال : فأعطاني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حشفةً أو درقةً ، ثم بايع ، حتى إذا كان في آخر الناس ، قال : (ألا تباعيني يا سلمة ؟) قال : قلتُ : قد بايعتُك يا رسول الله في أول الناس وفي

أوسط الناس . قال : (وأيضاً) قال : فبايعته الثالثة ، ثم قال لي : (يا سلمة ، أين حجفتك أو درفتك التي أعطيتك ؟) قال : قلت : يا رسول الله ، لقيت عمي عامراً عزلاً فأعطيته إياها . قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : (إنك كالذي قال الأول : اللهم ! أبغني حبيباً هو أحبُّ إليَّ من نفسي ...) . وساق الحديث ، وهو جديرٌ بالمراجعة .

وأخرجه - مطوَّلاً ومختصراً - أبو عوانة (٤/١٢٧ - ١٣٠) ، والنسائي في (السنن الكبرى) (٨٦٦٥) ، وابن ماجه (٢٨٤٦) ، وأحمد (٤/٤٩ ، ٥٤) ، وابن حبان (٤٨٦٠) ، والحاكم (٣/٣٦) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٣/٢٠٩ ، ٢٦٠) ، وفي (المشكل) (٣٩١٦ ، ٣٩١٧) ، والطبراني في (الكبير) (٦٢٣٧ ، ٦٢٣٨) ، والبيهقي (٩/١٢٩) من طرق عن عكرمة بن عمار ، ثنا إياس بن سلمة به .

[] مادرجة هذا الحديث : (إن ترك الخطيئة أهون من طلب التوبة) ؟

والجواب : باطلٌ .

أخرجه أبو الشيخ في (الأمثال) (١٨٩) قال : حدثنا عبد الرحمن بن الحسن ، ثنا عبد الرحيم بن سلام الواسطي ، ثنا قرّة بن عيسى ، حدثنا الركين بن عبد الله بن سعد الدمشقي عن مكحول ، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً : (ترك الخطيئة ...) الحديث .

وسنده وإياه جده ، وركين - ويقال : ركن - بن عبد الله ، تركه النسائي والدارقطني وغيرهما . وقال أبو أحمد الحاكم : (يروي عن مكحول أحاديث موضوعة) . وقال ابن معين : (ليس بشيء) . والراوي عنه قرّة بن عيسى لم أجد له ترجمة إلا في (تاريخ واسط) (ص ١٧٢) قال : (قرّة بن عيسى بن إسماعيل العبدي) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وهو من شيوخ شيوخ بحشل صاحب (تاريخ واسط) ، ووجدته يروي عن (الأعمش وأبي بكر الهذلي ، وسلمة بن نبيط ، ويوسف بن إبراهيم ، وأبي العلاء الخفاف ، والربيع

بن أبي صالح) . وروى عنه من شيوخ بحشل : علي بن مطر ، ومحمد بن عبادة ، ويحيى بن رزيق ، وأحمد بن سهل ، وعمر بن سلم . وكذلك عبد الرحيم بن سلام الواسطي ترجمه بحشل في (تاريخ واسط) (ص ٢٣١) ، قال : (أبو علي عبد الرحيم بن سلام بن المبارك بن بنان ، كان يخضب) ، ولم يزد علي ذلك ، فكلاهما مجهول ، فإذا أضفت إلى ذلك أن مكحول الشامي لم يسمع من علي بن أبي طالب علمت أن السند ظلمات بعضها فوق بعض .

وقد أخرجه ابن المبارك في (كتاب الزهد) (٨٥٠) قال : أخبرنا أبو جناب الكلبي قال : قال حذيفة بن اليمان : (إن الحق ثقيل ، وهو مع ثقله مريء ، وإن الباطل خفيف ، وهو مع خفته وبيء ، وترك الخطيئة أيسر - أو قال : خير - من طلب التوبة ، ورُبَّ شهوة ساعة أورثت حزناً طويلاً) . وسنده ضعيف ، وأبو جناب الكلبي اسمه يحيى بن أبي حية متكلم فيه ، ثم هو لم يسمع من أحد من الصحابة . والله أعلم .

ووجدته في (حلية الأولياء) (١٦٧/٥) لأبي نعيم الأصبهاني رواه من طريق ابن وهب قال : أخبرني إبراهيم بن نشيط ، عن عمار بن سعد عن شفي بن ماعة الأصبهاني قال : ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة .

وهذا إسناد لا بأس به وإبراهيم بن نشيط ثقة ، وعمار بن سعد هو السُّلَهي المرادي - المصري . ذكره ابن يونس في (تاريخ مصر) . وقال : (كان فاضلاً) ، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٢٨٤/٧) . فالصواب أن هذا القول من كلام شفي بن ماعة . والله أعلم .

[] مادرة هذا الحديث : (لا تقوم الساعة حتى يختصم الناس في رهم)

الجواب بحول الملك الوهاب : أنه حديث ضعيف .

أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في (الطبقات) (٦١/٢) معلقاً ووصله ، وابن عبد البر في (جامع العلم) (٩٣٥/٢) ، وأبو إسماعيل الهروي في (ذم الكلام) (ق ١/٤٦) من طريق أبي قلابة الرقاشي ، ثنا حسين بن حفص ، ثنا سفيان الثوري

، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً : (لا تقوم الساعة حتى تكون خصوماتهم في ربهم) . وهذا الحديث أخطأ فيه أبو قلابة الرقاشي ، واسمه عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن محمد الرقاشي . قال الدارقطني : (لا يحتجُّ بما ينفرد به) ، ونقل عن أبي القاسم البغوي أنه قال : (كان يحدث من حفظه فكثرت الأوهام فيه) . وقد صرَّح أبو الشيخ في ترجمة (حسين بن حفص) بخطأ أبي قلابة فقال : (كان الحسين بن حفص صاحب كتاب قليل الخطأ ، يخطئ عليه الغرباء ، ومن ذلك حديث رواه أبو قلابة في إسناده .. ثم ذكر هذا الحديث . وصرح الدارقطني في (العلل) (١٠ / ١٦٧) أن أبا قلابة وهم فيه والصواب أنه من قول محمد بن الحنفية . وسبق الدارقطني إلى ذلك علي بن المديني كما نقله عنه أبو إسماعيل الهروي في (ذم الكلام) . والحمد لله رب العالمين .

[] [مادرجة هذا الحديث : إذا نزل الرجل على قوم ، فلا يصم إلا بإذهم]
الجواب : حديثٌ منكرٌ .

أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٣ / ١٤١ ، ١٤٢) عن علي بن الحسين معضلاً ، وقد ورد موصولاً ، أخرجه الترمذي في (سننه) (٧٨٩) ، وفي (العلل الكبير) (١ / ٣٧٠) ، وابن عدي في (الكامل) (١ / ٣٤٨) ، وأبو نعيم في (أخبار أصبهان) (١ / ١٩٠ و ٢ / ٢٦٦) ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (٥٣٦) من طريق بشر بن معاذ العقدي ، ثنا أيوب بن واقد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً : (من نزل على قوم فلا يصومن تطوعاً إلا بإذهم) . ورواه سليمان بن أيوب صاحب البصري ، عن أيوب بن واقد بسنده سواء . أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (١ / ١٦٩) ، ومن طريقه ابن الجوزي في (الواهيات) (٨٦٩) . قال الترمذي في (سننه) : (هذا حديثٌ منكرٌ ، لا نعرفُ أحداً من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة ، وقد روى موسى بن داود عن أبي بكر المدني عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة

عن سنان أبي ربيعة. قال أبو داود: هو ابن ربيعة كنيته: أبو ربيعة" انتهى.

قلتُ: وأخرجه الترمذي (٣٧) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. وابن ماجة (٤٤٤)، والدارقطني (١/١٠٣) عن محمد بن زياد الزياتي. وأحمد في "مسنده"، وأبو عبيد في "كتاب الطهور" (٨٨،٣٥٩)، والطبراني في "الكبير" (ج/٨ رقم ٧٥٥٤) عن عفان بن مسلم. وأحمد أيضاً (٥/٢٦٤، ٢٧٨) قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدّب ويحيى بن إسحاق. والدارقطني (١-١٠٣)، والبيهقي (٦٦/٦٧١) عن سليمان بن حرب. والطحاوي في "شرح المعاني" (١/٣٣) عن يحيى بن حسنّان. وابن عدي في "الكامل" (٣/١٢٧٧) عن أحمد بن عبدة. وابن جرير في "تفسيره" (١١٣٨١ شاكر) عن حماد بن أسامة. والدارقطني (٣) (١/١) عن الهيثم بن جميل، وأبي عمر الضرير، ومحمد بن أبي بكر. والطبراني في "الكبير" (٧٥٥٤) عن عارم، وخالد بن خدّاش وأبي عمر الضرير. والبيهقي (٦٦/١) عن مسدّد بن مسرهد وأبي الربيع الزهراني قالوا جميعاً: حدثنا حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة ورواه محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: ثنا حماد بن زيد بإسناده لكنه قال عن أبي أمامة أو عن أبي هريرة. هكذا على الشكّ في صحابيّ الحديث. أخرجه ابن جرير (١١٣٧٩). وكذلك شكّ معلّى بن منصور فروى هذا الحديث عن حماد بن زيد بسنده فقال: "عن أبي أمامة عن النبي صلي الله عليه وسلم أو عن أبي أمامة قال: الأذنان من الرأس".

أخرجه الدارقطني (١/١٠٣) عن محمد بن شاذان، نا معلّى بن منصور. ولكني وجدتُ أبا كريب وهو محمد بن العلاء رواه عن معلّى بن منصور، عن حماد بن زيد كما رواه الجماعة. أخرجه ابن جرير (١١٣٨٠).

قلتُ: فقد رأيت أراك الله الخير أن خمسة عشر راويًا فيهم جمعٌ من الحفاظ الأثبات رووا هذا الحديث عن حماد بن زيد بسنده فجزموا أن الحديث من "مسند أبي أمامة" وأنه مرفوعٌ إلى النبي صلي الله عليه وسلم. وخالفهم سليمان بن حرب فجزم بأن قوله: "الأذنان من الرأس" من كلام أبي أمامة رضي الله عنه. فنظر الدارقطني في هذا الاختلاف، فقال عقب تخريجه الحديث: "أسند هؤلاء عن حماد، وخالفهم سليمان بن حرب، وهو ثقةٌ حافظٌ".

فهذا يدلُّ على أنَّ الدارقطنيَّ يرجح رواية سليمان بن حرب على رواية هؤلاء
النفر، وفيهم من ذكرتُ من الحفاظ، وهذا يخالفُ القاعدة الكلية التي وضعها
علماء الحديث في تعريف الشاذ، ولكن هذه القاعدة قد تتخلف أحياناً لقرائن
تكون عند الناقد، ولعل من القرائن التي اعتمد عليها الدارقطني في ترجيح رواية
سليمان وحده أنه كان ذا خصوصية في حماد بن زيد. فقد ذكر يعقوب بن
سفيان في "المعرفة والتاريخ" (١/١٧٠) عن سليمان بن حرب قال: "اختلفت
إلى شعبة، فلما مات جالستُ حماد بن زيد ولزمته حتى مات، جالستُهُ تسع
عشرة سنة". ومن القرائن أيضاً الأخذ بالأقل عند الاختلاف، والأقلُّ أن يكون
موقوفاً لا مرفوعاً، إنما أقولُ هذا تخريجاً لصنيع الدارقطني رحمه الله، وإلا
فالصواب عندي هو تقديم رواية الجماعة على روايته وحده، لا سيما وقد نقل
الترمذي عن شيخه قتيبة بن سعيد أنه قال: قال حماد: لا أدري، هذا من قول
النبيِّ صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي أمامة؟ فدللنا ذلك على أن الذي شك
في رفعه أو في وقفه إنما هو حماد بن زيد فتلقاهُ عنه الجماعة مرفوعاً، وسليمانُ
بن حربٍ موقوفاً، وإذ الأمرُ كذلك فلا داعي لنصب الخلاف بين الرواة عن
حماد، ولا داعي أيضاً لقول سليمان ابن حرب فيما ذكره البيهقي إذ قال:
"الأذنان من الرأس إنما هو من قول أبي أمامة، فمن قال غير هذا، فقد بدّل، أو
كلمة قالها سليمان، أي: أخطأ" انتهى، لأنه من العسير أن يهيم أو يخطئ هذا
الجمع الغفير من الثقات، ويتواطئوا على التبديل.

فهذا هو مرادُ أبي داود من التعليق على هذا الحديث. والله أعلم.
أما الحكمُ على الحديث، فهو الضعف، وقد قال الترمذي عقبه: "ليس إسنادهُ
بذاك القائم" وسانان بن ربيعة وشهر بن حوشب متكلمٌ فيهما ولا يصحُّ في
مسح المأقين حديث مرفوع. والمأق، ويقال أيضاً: الماق بلا همزٍ والموق: طرفُ
العين الذي يلي الأنف.

وكذلك: "الأذنان من الرأس" قد روي مرفوعاً عن جماعة من الصحابة ولا
يصح منها شيءٌ كما جزم بذلك جماعة من النقاد، والصوابُ أنه موقوف وقد
استوفى شيخنا الألباني رحمه الله أحاديث هؤلاء الصحابة في "سلسلة الأحاديث

الصحيحة" (رقم ٣٦) ورجح الرفع لإسنادِ وجده في "المعجم الكبير" للطبراني وقال: "وهذا سندٌ صحيحٌ، رجاله كلهم ثقات ولا أعلم له علةٌ.." وصحح الحديث وحكى عن بعض العلماء القول بأنه متواتر ولكني وقفتُ على علته، فإذا هي المخالفة كما ذكرته في "نوح الهديل بكشف ما في سنن أبي داود من التذييل" والحمد لله.

[] هل ثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال: "لا يتمنى أحدكم الموت لضر أصابه أو نزل به". فإذا صحَّ فكيف دعا الإمام البخاري على نفسه بالموت مع ثبوت هذا الحديث؟

والجواب بحول الملك الوهاب:

أن هذا الحديث صحيحٌ.

وقد ثبت من حديث أنس، وأبي هريرة، وخباب بن الأرت رضي الله عنهم، وله شواهد عن آخرين من الصحابة في أسانيدها مقالٌ.

أمَّا كيف دعا الإمام البخاريُّ على نفسه، فلا بد من معرفة القصة على وجهها فاعلم أيها المسترشد أنه ثارت في أيام الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله فتنةٌ عمياء، وداهيةٌ دهياء، وفكرةٌ صلعاء، ألا وهي فتنةٌ خلق القرآن ووقف لها جمعٌ من

العلماء الربانيين وعلى رأسهم الإمام أحمد، حتى كسر الله عز وجل بهم شوكة الجهمية، فحوروا مرادهم بطريقة أخرى وهو أنهم قالوا: "لفظي بالقرآن مخلوق" و"اللفظ" كلمة مجملةٌ فقد يقصد بها الملفوظ وهو القرآن وقد يُقصد بها حركة

اللسان فوقف الإمام أحمد ومحمد بن يحيى الذهلي مع جماعةٍ من أهل العلم لهذه البدعة الجديدة بالمرصاد، فلما أراد البخاريُّ رحمه الله أن يدخل نيسابور، قال عالمها وفاضلها محمد بن يحيى الذهلي أحد مشايخ البخاري: إن العبد

الصالح محمد بن إسماعيل سيأتينا غداً، فمن أراد أن يستقبله، فإني مستقبليُّه

فاستقبله الناس على ثلاثة فراسخ، ونشروا الحلوى على رؤوس الناس ابتهاجاً

بمقدم هذا العبد الصالح، ونزل في دار البخاريين في نيسابور، ثم بدأ يعقد مجالس

الإملاء.

وقال أبو أحمد بن عدي. ذكر لي جماعة من المشايخ أن محمد بن إسماعيل لما ورد نيسابور اجتمع الناس عليه، حسدَهُ بعضُ من كان في ذلك الوقت من مشايخ نيسابور لما رأوا إقبال الناس إليه، واجتماعهم عليه، فقال لأصحاب الحديث: إن محمد بن إسماعيل يقول: اللفظ بالقرآن مخلوق، فامتحنوه في المجلس. فلما حضر الناس مجلس البخاري، قام إليه رجلٌ، فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في اللفظ بالقرآن، مخلوق هو أم غير مخلوق؟ فأعرض عنه البخاري ولم يُجِبْهُ. فقال الرجل: يا أبا عبد الله، فأعاد عليه القول، فأعرض عنه. ثم قال في الثالثة، فالتفت إليه البخاري، وقال: {القرآن كلام الله غير مخلوق وأفعال العباد مخلوقة والامتحان بدعة} فشغب الرجل وقال: قد قال لفظي بالقرآن مخلوق. وذكر بعض أهل العلم أن هذا كان حسداً من الذهلي على البخاري، وأنا أستبعد ذلك، فقد كان الذهلي من أفاضل أهل العلم وخيارهم، ولكن ما يُعابُ عليه أنه لم يتثبت من مقالة البخاري، فإن البخاري ما قال: لفظي بالقرآن مخلوق، إنما قال: أفعالنا مخلوقة... ثم امتدت الحنة حتى خرج البخاري من نيسابور، فاستقبلته محنة أخرى عندما نزل بخاري. فقد قال بكر بن منير بن خليلد بن عسكر: بعث الأمير خالد ابن أحمد الذهلي والي بخاري إلى محمد بن إسماعيل أن احمِلْ إليّ كتاب "الجامع" و"التاريخ" وغيرهما لأسمع منك. فقال لرسوله: أنا لا أذلُّ العلمَ، ولا أحمِلُهُ إلى أبواب الناس. فإن كانت لك إلى شيءٍ منه حاجةٌ، فاحضُرْ في مسجدي، أو في داري. وإن لم يعجبك هذا فإنك سلطانٌ، فامنعي من المجلس، ليكون لي عذرٌ عند الله يوم القيامة، لأنني لا أكتُم علم، لقول النبي صلي الله عليه وسلم: "مَنْ سئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ" فكان سبب الوحشة بينهما هذا.

فلما وقع هذا للإمام خشي على دينه، قال ابن عدي: سمعتُ عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندي يقول: جاء محمد بن إسماعيل إلى خرتنك وهي قرية على فرسخين من سمرقند، وكان له بها أقباء، فترل عندهم، فسمعتُهُ ليلة يدعو، وقد فرغ من صلاة الليل: اللهم إنه ضاقت عليّ الأرض بما رحبت، فاقبضني إليك، فما تمّ الشهر حتى مات. وقد جعل جماعة العلماء حديث النهي عن تمني الموت

خاصًا بالمصائب التي يتلى العبدُ بها في الدنيا، أمّا إذا خشى ذهاب دينه، فيشرع له أن يدعو بالموت، وقد عقد البخاري في "كتاب الفتن" (١٣-٧٥٧٤) بابًا لذلك. فقال: "باب: لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور". ثم روى فيه حديث أبي هريرة مرفوعًا: "لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانك". وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضًا. وقال ابن عبد البر: "ظنّ بعضهم أن حديث أبي هريرة معارض للنهي عن تمني الموت، وليس كذلك، إنّما في حديث أبي هريرة أن هذا القدر سيكون لشدة تزلُّ بالناس من فساد الحال في الدين، أو ضعفه، أو خوف ذهابه، لا لضرر يتزلُّ بالجسم، كما قال الحافظ، وكذلك أجاب القرطبي وغيره. وقد أثر عن جماعة من السلف أنهم تمنوا الموت خوف الفتنة في الدين، وأنا أذكر ما يحضرنى من ذلك. وقد ورد هذا المعنى في حديث ابن عباس مرفوعًا: "... وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون" أخرجه أحمد (١-٣٦٨)، والترمذي (٣٢٣٣) وصححه الألباني في (صحيح الترغيب ٤٠٥، ٤٥١) وصحيح الجامع (٥٩)، وعبد الرزاق في "تفسيره" (٢-١٦٩)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (٦٨٢)، وابن خزيمة في "التوحيد" (ص ٢١٨٢١٧) عن أبي قلابة، عن ابن عباس، ولكنه لا يصح لاضطرابه، ولانقطاع في سنده. وإنما نبهت على ذلك لأن بعض العلماء كابن كثير رحمه احتج به على هذا المعنى، وهو رائق لو صحَّ الحديث.

أما الآثار عن السلف رحمهم الله، فمنها:

١ ما أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤-٥١٨) من طريق بشر بن بكر حدثني الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة قال: عدتُ أبا هريرة، فسندتُهُ إلى صدري ثم قلتُ: اللهم اشفِ أبا هريرة. فقال: "اللهم لا ترجعها" ثم قال: إن استطعت يا أبا سلمة أن تموت فمُت. فقلت: يا أبا هريرة إنا لنحب الحياة. فقال: والذي نفسُ أبي هريرة بيده، ليأتين على العلماء زمانُ الموت أحبُّ إلى أحدهم من الذهب الأحمر، ليأتين أحدكم قبر أخيه فيقول: ليتني مكانه.

وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١-٣٨٤) من طريق عبيد الله بن عمر، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن يحيى بن أبي كثير بهذا باختصار.

قال الحاكم: "صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". والصوابُ أنه على شرط البخاري، وبشر بن بكر لم يخرج له مسلمٌ شيئاً.

٢ وما أخرجه أبو العباس الأصم في "الثاني من حديثه" (ق ١٦٩-١٧٠٢-١) قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، حدثني ابنُ جابرٍ، عن عمير بن هانئ، أنه حدثه قال: كان أبو هريرة يمشي في سوق المدينة وهو يقول: اللهم لا تدركني سنة الستين، اللهم لا تدركني إمارة الصبيان".

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" (٢٣٤) قال: أخبرنا أبو مسهر، قال: حدثني صدقةُ بنُ خالدٍ، عن ابن جابرٍ، عن عمير بن هانئ، قال: كان أبو هريرة يقول: تشبثوا بصدغي معاوية! اللهم لا تدركني سنة ستين! ثم أخرجه أبو زرعة (٢٣٥) من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جابرٍ بهذا الإسناد.

ثم زاد: "فتوفي أبو هريرة فيها أو قبلها بسنة".

وأخرج الطبراني في "الأوسط" (١٣٩٧) قال: حدثنا أحمد هو: ابن محمد بن صدقة قال: حدثنا محمد بن معمر البحراني، قال حدثنا رُوْح بن عُبَادَةَ، قال حدثنا حماد بن سَلَمَةَ، عن علي بن زيد، عن أبي حازم.

عن أبي هريرة أنه قال: "في كيسي هذا حديث، لو حَدَّثْتُكُمْوَهُ لَرَجَمْتُمُونِي، ثم قال: اللهم لا أَبْلَعَنَّ رَأْسَ السَّيِّئِينَ. قالوا: وما رأسُ السَّيِّئِينَ؟ قال: إمارة الصبيان، وَبَيْعُ الْحُكْمِ، وَكَثْرَةُ الشَّرْطِ، وَالشَّهَادَةُ بِالْمَعْرِفَةِ، وَيَتَّخِذُونَ الْأَمَانَةَ غَنِيمَةً، وَالصَّدَقَةَ مَغْرَمًا، وَنَشَوُ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرًا، قال حماد: وَأظَنُّهُ قَالَ: وَالتَّهَانُونَ بِالذَّمِّ".

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد، إلا حمادٌ، تفرَّد به روح بن عبادة". وسنده حسنٌ في المتابعات، وعلي بن زيد ضعيفٌ ولكن رواية حماد بن سلمة عنه أمثل من رواية غيره عنه كما قال أبو حاتم الرازي، قال الحافظ في "الفتح" (١-٢١٦): "يشيرُ يعني: أبا هريرة إلى خلافة يزيد بن معاوية، لأنها كانت سنة ستين من الهجرة".

وكأنه لأجل هذا ومثله كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: "حفظت من رسول الله صلي الله عليه وسلم وعاءين: فأما أحدهما فبثته، وأما الآخر، فلو

بثنته قطع هذا البلعوم". أخرجه البخاري (٢١٦-١) من طريق عبد الحميد بن أبي أويس، والبخاري في "مسنده" (ج٢-٢ق١٧٧-٢) من طريق بهلول بن مورك. وابن عدي في "الكامل" (٣٣-١) من طريق ابن أبي فديك قالوا: ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وأخرجه البخاري في "مسنده" (ج٢-٢ق٢٢٩-٢) قال: حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين، نا كثير بن هاشم، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد الأصم، عن أبي هريرة قال: عندي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابان، قد حدثتكم بأحدهما، ولو حدثتكم بالآخر لعلتم بي وعلتم. وهناك آثار أخرى عن جمع من الصحابة فيها الحسنُ الثابت والضعيفُ ذكرها نعيم بن حماد في "الفتن" (١-٧٧٧١)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (١٨١١٧٨)، والحاكم (٤-٤٨٦). رأيت أن لا أطيل الأمر بذكرها. والله نسأل أن يقبضنا على التوحيد الخالص إنه جوادٌ كريم. والحمد لله رب العالمين

[] سمعتُ بعض مشايخ الحديث يقول عن حديث: أن رجلاً لدغ فشكا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضررك". فقال هذا الشيخ إن هذا الحديث ضعيفٌ لا اضطرابه، مع أنني بحثت عنه فوجدته في "صحيح مسلم" فما قولكم في ذلك؟

والجواب بحول الملك الوهاب:

أن هذا الحديث صحيحٌ لا شك فيه، ولكن وقع في إسناده اختلافٌ، فلربما رآه ذلك الشيخ مؤثراً، وقصد وجهاً واحداً من الاختلاف، ومع ذلك فلا يُحكم على الحديث بالاضطراب إلا إذا تعذر الترجيح، وتساقطت كلُّ الوجوه جميعاً، أمّا إذا رجحنا وجهاً على آخر، فيُنفي الاضطراب، ويُحكم للوجه الراجح علي ما سواه. فهذه هي القاعدة الكلية للحديث المضطرب. أمّا الحديث: فأخرجه النسائي في "اليوم والليلة" (٥٩٦)، والطحاوي في "المشكّل" (٢٨) عن أسد بن

موسى وأحمد في "المسند" (٣/٤٤٨ و ٥/٤٣٠)، والطحاوي في "المشکل" (٢٥) عن وهب بن جرير. وأبو يعلى الخليلي في "الفوائد" (ق ٢١١٢٨) ومن طريقه الرافعي في "أخبار قزوين" (٢/١٩٢) عن سلم بن سلام ثلاثتهم عن شعبة بن الحجاج، عن سهيل بن أبي صالح وأخيه هو صالح ابني أبي صالح، عن أبيهما، عن رجلٍ من أسلم أنه لدغ، فشكا ذلك... الحديث. وقد توبع شعبة. فأخرجه أبو داود (٣٨٩٨)، والنسائي (٥٩٤)، والطحاوي (٢٦) عن زهير بن معاوية، والنسائي أيضاً (٥٩٣، ٥٩٦) والطحاوي (٢٤، ٢٩) عن وهيب بن خالد وسفيان بن عيينة. والطحاوي أيضاً (٢٧) عن أبي عوانة. وعبد الرزاق في "المصنف" (١٩٨٣٤) عن معمر بن راشد. والنسائي (٥٩٢)، والطحاوي (٣٣)، والبيهقي في "الدعوات الكبير" (٣٦) عن سفيان الثوري كلهم عن سهيل بن أبي صالح بهذا الإسناد. وقد اختلف على سهيل في إسناده. فرواه الثوري، وشعبة، ومعمر بن راشد، وأبو عوانة وسفيان بن عيينة، وهيب بن خالد وزهير بن معاوية وكلهم من الثقات الأثبات عن سهيل فجعلوه من "مسند رجلٍ من أسلم" وخالفهم مالك فرواه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رجلاً من أسلم، قال: ما نمت هذه الليلة، لدغتنى عقرب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما لو قلت حين أمسيت: أعوذُ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق، لم يضرک إن شاء الله..". فجعله من "مسند أبي هريرة".

أخرجه أحمد (٢/٣٧٥) قال: حدثنا إسحاق هو ابن عيسى، والبخاري في "خلق أفعال العباد" (٤٤٥) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف وعبد الله بن مسلمة القعني والنسائي في "اليوم والليلة" (٥٨٩)، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. والطحاوي في "المشکل" (١٦) عن عبد الله بن وهب، وابن حبان (١٠٢١) عن أحمد بن أبي بكر والبيهقي في "الأسماء" (٣٦٥) عن يحيى بن بكير، قالوا: ثنا مالك، وهو في "الموطأ" (٢/٩٥١/١١) عن سهيل بن أبي صالح بهذا. ولم يقع لفظ المشيئة عند أحمد.

وزاد النسائي بعدها: "شيء". وأفاد ابن عبد البر في "التمهيد" (٢١/٢٤١) أن ابن وهب رواه عن مالك بإسناده، إلا أنه لم يذكر المشيئة في آخره. وقد رواه

الطحاوي عن ابن وهبٍ فذكرها والحمد لله.

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٨) عن زهير بن معاوية. وابن ماجة (٣٥١٨)،
والبخاريُّ في "خلق الأفعال" (٤٤٦)، والنسائيُّ في "العمل" (٥٩١)، وأبو يعلى
(٦٦٨٨)، وابنُ حبان (١٠٣٦)، والطحاويُّ (٢١)، وابن حبان (١٠٢٢) عن
جرير بن حازم. والنسائيُّ (٥٩٠)، وأحمد (٢/٢٩٠)، والطحاويُّ (٢٠) عن
هشام بن حسَّان والبخاريُّ (٤٤٨، ٤٤٩)، وابنُ عبد البر في "التمهيد" (٢٤١/
٢١) عن سعيد بن عبد الرحمن الجُمحي. والنسائيُّ (٥٨٨)، والطحاويُّ (١٩)
عن حماد بن زيدٍ. والطحاويُّ أيضًا عن الثوري وروح بن القاسم. والطبرانيُّ في
"الأوسط" (٥٢٣) عن إبراهيم بن أبي بكر بن المنكدر كلهم عن سهيل بن أبي
صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

قُلْتُ: فقد رأيت أراك الله الخير أن جمعًا من الثقات روه عن سهيل فجعلوه من
"مسند أبي هريرة" فيحتمل أن يكون الوجهان جميعًا صحيحين ويقع لي أن
الحديث من "مسند أبي هريرة"، وهذا أولى أن يكون محفوظًا، لأن سهيلا
كانت قد أصابته علةٌ، فنسى بعض حديثه فلعله اضطرب في إسناد هذا الحديث
ولم يُحكمه. وقد رجَّح الطحاويُّ ذلك فقال في "المشكل": "ولما وجدنا من
رواية القعقاع عن أبي صالح، عن أبي هريرة لا عن رجلٍ من أسلم، قوي في
قلوبنا أن أصل الحديث عن أبي صالح، عن أبي هريرة". انتهى. وحديث القعقاع
بن حكيم هذا: أخرجه مسلم في "الذكر والدعاء" (٤/٢٠٨١) قال: حدثنا
هارون بن معروف وأبو الطاهر. وابنُ خزيمة في "التوحيد" (١، ٤٠١/٣٩٩)،
والطحاويُّ في "المشكل" (٣١) قالوا: ثنا بحر بن نصر الخولاني، والطحاويُّ أيضًا
(٣٠) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى. وابنُ حبان (١٠٢٠) عن حرمة بن
يحيى قالوا: ثنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، أن يزيد بن أبي
حبيب والحارث بن يعقوب حدثاه عن يعقوب بن عبد الله الأشج قال: قال
القعقاع بن حكيم، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة.. فذكر مثله وقد رواه
الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب على وجه آخر ذكرته في "تنبيه الهاجد إلى
ما وقع من النظر في هذا الحديث، وقد تبين بحمد الله تعالى أن الاضطراب منتفٍ

عنه بالترجيح الذي ذكرناه، وليس ببعيدٍ تصحيحُ الوجهين جميعًا كما تقدّم لا سيما وقد رواه الثوري وزهير بن معاوية عن سهيلٍ بالإسنادين جميعًا. والله سبحانه وتعالى أعلم.

[] ماصحة حديث "لا يتم بعد احتلام".

والجواب بحول الملك الوهاب:

أما الحديث: فهو حديث "حسن" موقوفًا.

وقد ورد من حديث علي بن أبي طالب، وجابر بن عبد الله، وأنس، وحنظلة بن حذيم رضي الله عنهم.

أولاً: حديثُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وله عنه طرقٌ.

١ عبد الله بن أبي أحمد، عنه.

أخرجه أبو داود (٢٨٧٣)، والطحاوي في "المشكل" (١/٢٨٠) قال: حدثنا

عمر بن عبد العزيز بن عمران بن أيوب بن مقلاص الخزاعي. والطبراني في

"الأوسط" (٢٩٠) قال: حدثنا أحمد بن رشد بن رشدين. وفي "الصغير" (٢٦٦) قال:

حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري، قالوا: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا

يحيى بن محمد المديني، حدثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه،

عن سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، أنه سمع شيوخًا من بني عمرو بن

عوف، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظتُ

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: "لا يتم بعد احتلام، ولا صُمت يوم

إلى الليل". لفظُ أبي داود. وزاد الآخرون: "ولا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا

عتاق إلا من بعد ملك، ولا وفاء لنذر في معصية، ولا وصال في الصيام". ووقع

عند الطحاوي: "...ابن رقيش، عن عمومة له من بني عمرو بن عوف". وهذا

القدر من الإسناد لم يقع عند الطبراني.

قال الطبراني في "الأوسط": "لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي أحمد إلا

بهذا الإسناد، تفرّد به: أحمد بن صالح". وقال في "الصغير": "لا نحفظ لعبد الله

بن أبي أحمد حديثًا مسندًا غير هذا". انتهى. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. ويحيى بن

محمد هو ابن عبد الله الجاري وثقه يحيى الزمّي، والعجلي، وابن حبان في "الثقات" (٩/٢٥٥) وقال: "يغرب". وقال ابن عدي: "ليس به بأس". لكن قال البخاري: "يتكلمون فيه" وذكره ابن حبان في "المجروحين" (٣/١٣٠) وقال: "كان ممن ينفرد بأشياء لا يتابع عليها على قلة روايته، كأنه كان يهم كثيراً، فمن هنا وقع المناكير في روايته، يجب التنكّب عما انفرد به من الروايات، وإن احتج به محتجٌ فيما وافق الثقات، لم أر به بأساً". انتهى ولا أعلم أحداً تابعه على هذه الرواية.

وعبد الله بن خالد وأبوه لا يُعرفان. والله أعلم.

٢ التزالي بن سبرة، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً: "لا رضاع بعد الفصال، ولا وصال، ولا يُتم بعد الحلم، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا طلاق قبل النكاح" أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢/٥٤٥)، والبيهقي (٧/٤٦١) عن عبد الرزاق، وهذا في "المصنّف" (٦/٤١٦/١١٤٥٠) عن معمر بن راشد، عن جوير بن سعيد، عن الضحّاك بن مزاحم، عن التزالي بن سبرة، عن عليّ بهذا. وعند عبد الرزاق: "فقال له الثوري: يا أبا عروة هي كنية مَعْمَرٍ إنما هو عن عليّ موقوفٌ. فأبي عليه مَعْمَرٌ إلا عن النبي صلي الله عليه وسلم". وعند البيهقي: "قال سفيان لمعمر: إن جويراً حدثنا بهذا الحديث ولم يرفعه. قال مَعْمَرٌ: وحدثنا به مراراً ورفعته".

وقد توبع معمر على رفعه. تابعه سفيان الثوري، فرواه عن جوير بهذا الإسناد أخرجه الدارقطني في "العلل" (٤/١٤٢)، والثقفي في "الثقفيات" (٣/٩/٢) من طريق أيوب بن سويد، عن الثوري بهذا. وهذا منكراً عن الثوري لأمرين: الأول: أن الثوري أنكر على معمر بن راشد رفعه لما تقدّم، وقال: إنه موقوفٌ. الثاني: أن أيوب بن سويد ضعيفٌ، وقد خالفه محمد بن كثير، وهو أوثق منه بطبقات، فرواه عن الثوري فوقه. ورجح الدارقطني وقفه وقال: "هو المحفوظ" ومما يؤيد وقفه أن هشيم بن بشير رواه عن جوير، عن الضحّاك، قال: أخبرني التزالي بن سبرة، قال: سمعتُ عليّاً يقول: فذكره موقوفاً أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (١٠٣٠) قال: نا هشيمٌ.

وكذلك رواه حماد بن زيد، وإسحاق بن الربيع عن جوير بهذا موقوفاً. ذكر ذلك الدارقطني أيضاً. وترجيح الموقوف على المرفوع نظرياً

□ قرأت في تفسير «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي في أثناء تفسيره لسورة يوسف قوله: «واعلم أن بعض الحشرية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما كذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات». فقلت: الأولى أن لا نقبل مثل هذه الأخبار. فقال على طريق الاستنكار: فإن لم تقبله لزمنا تكذيب الرواة؟ فقلت له: يا مسكين! إن قبلناه لزمنا الحكم بتكذيب إبراهيم عليه السلام، وإن رددناه لزمنا الحكم بتكذيب الرواة، ولا شك أن صون إبراهيم عليه السلام عن الكذب أولى من صون طائفة من الجاهيل عن الكذب». انتهى كلام الفخر الرازي، وسؤالي: هل ما قاله الفخر صحيح مع أنني أعلم أن الحديث صحيح وهو في البخاري على ما أذكر؟ والجواب بحول الملك الوهاب:

فاعلم أيها السائلك — أيدك الله — أن الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أنه من المتفق عليه عند سائر العقلاء أنه يرجع في كل علم إلى أهله، ويقضي لهم على غيرهم، فيقضى للمحدثين في الكلام على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، ويقضى للفقهاء في الفقه، وللنحاة في النحو هكذا فإذا علمنا ذلك، فينبغي أن لا يقبل كلام الفخر الرازي في الحكم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً، لأنه مزجي البضاعة في الحديث، تام الفقر في هذا الباب، وقد قضى الرجل حياته في محاربة السحت، ووضع الأصول الفاسدة لردّها، وقد اعترف في آخر حياته بدمه على عمره الذي أنفقه في هذا الخطل. قال الذهبي في «سير النبلاء» (٥٠١/٢١): «وقد بدت منه في تواليه بلايا وعظام، وسحر وانحرافات عن السنة، والله يعفو عنه، فإنه توفي على طريقة حميدة والله يتولى السرائر.»

الوجه الثاني: أن الحديث صحيح لا ريب فيه وقد ورد عن أبي هريرة وأنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري وغيرهم.

أما حديث أبي هريرة، فيرويه عنه اثنان:

أولهما: الأعرج، عنه مرفوعاً: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات: قوله حين دُعي إلى آلهتهم (إني سقيم) وقوله (فعله كبيرهم هذا) وقوله لسارة: إنها أختي». قال: «ودخل إبراهيم قرية فيها ملك من الملوك أو جباراً من الجبابرة — فقيل: دخل إبراهيم الليلة بامرأة من أحسن الناس. قال: فأرسل إليه الملك — أو الجبار — : من هذه معك؟ قال: أختي. قال: أرسل بها. قال: فأرسل بها إليه، وقال لها: لا تكذبي قولي، فإني قد أطرتُك أنك أختي، إن على الأرض مؤمنٌ غيري وغيرك. قال: فلما دخلت إليه قام إليها، قال: فأقبلت توضأً وتُصلي، وتقول:

اللهم إن كنت تعلمُ أني آمنتُ بك وبرسولك، وأحصنتُ فرجي إلا على زوجي، فلا تسلط عليَّ الكافر. قال: فَعُطُّ حتى ركض برجله. قال أبو الزناد قال أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أنها قالت: اللهم إنه إن يمت، يُقل: هي قتلته، قال: فأرسل، ثم قام إليها، فقامت توضأً وتُصلي... ثم حدث هذا ثلاث مرات. فقال في الثالثة أو الرابعة: ما أرسلتم إليَّ إلا شيطاناً، أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوها هاجر. قال: فرجعت، فقالت لإبراهيم: أشعرت أن الله تعالى ردَّ كيد الكافر، وأخدم وليدة، أخرجته أحمد (٩٣٤١) قال: حدثنا عليُّ بن حفص، عن ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً. وأخرجه البخاريُّ في «البيوع» (٤١٠/٤—٤١١)، وفي «الهبئة» (٢٤٦/٥)، وفي «الإكراه» (٣٢١/١٢) قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، ثنا أبو الزناد بهذا الإسناد، وهو مختصرٌ في الموضع الثاني والثالث واقتصر في الموضع الأول على قصة سارة. وأخرجه النسائيُّ في «المناقب» (٩٨/٥ — الكبرى) عن علي بن عياش، نا شعيب بن أبي حمزة بهذا الإسناد — وأخرجه الترمذيُّ (٣١٦٦) عن محمد بن إسحاق عن أبي الزناد بهذا دون قصة سارة.

ثانيهما: محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، ويرويه عن ابن سيرين ثلاثة:

١ — أيوب السخيتاني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لم يكذب إبراهيم النبيُّ عليه السلام قطُّ إلا ثلاث كذبات، تثبتن في ذات الله. قوله (إني سقيم) وقوله: (بل فعله كبيرهم) وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جبارٍ

ومعه سارة، وكانت أحسن الناس... وساق الحديث بنحو حديث الأعرج.

أخرجه البخاريُّ في «النكاح» (١٢٦/٩) قال: حدثنا سعيد بن تليد - ومسلمٌ في «الفضائل» (١٥٤/٢٣٧١) قال: حدثني أبو الطاهر، قال: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب السخيتاني، عن ابن سيرين بهذا. واللفظ لمسلم، وأورده البخاريُّ مختصراً وأحال على حديث حماد بن زيد الآتي. ورواه حماد بن زيد، عن أيوب السخيتاني بسدنه سواء لكنه أوقفه على أبي هريرة ولم يذكر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. أخرجه البخاريُّ في «النكاح» (١٢٦/٩)، والبيهقيُّ (٣٦٦/٧) عن سليمان بن حذب. والبخاريُّ أيضاً في «أحاديث الأنبياء» (٣٨٨/٦) قال: حدثنا محمد بن محبوب، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أيوب بهذا الإسناد في أيوب، فرواية جديد بن حازم عن أيوب صحيحة أيضاً، لأن محمد بن سيرين كان يوقف كثيراً من حديثه مع كونه مرفوعاً، وهذا معروفٌ عنه، فكأن ابن سيرين كان يرفعه، ثم لا ينشط فيوقفه، فتلقاه عنه أيوب على الوجهين. فإن قلت: فإن جرير بن حازم قد تكلم فيه ابن حبان وقال: «كان يخطئ لأنه كان يحدث من حفظه». فلعله أخطأ في هذا الحديث ورفعه، وقت خالفه حماد بن زيد وهو أثبت منه فأوقفه. قلت: أمّا جرير بن حازم فقد وثقه ابن معين، والعجليُّ، وقال أبو حاتم: «صدوق». وقال النسائيُّ «لا بأس به» وقال أبو حاتم: «تغير قبل موته بسنة». ولكن هذا التغير لا يضرُّه، فقد قال عبد الرحمن بن مهدي: «اختلط، وكان له أولادٌ أصحابٌ حديث، فلما أحسوا ذلك منه حجبه فلم يسمع منه أحدٌ شيئاً حال اختلاطه». وما ذكره ابن حبان فملازمٌ لكثيرٍ من الثقات الأثبات، وأهم كانوا يخطئون في بعض ما رووه، ولا يضرهم مثل هذا، ولذلك قال الذهبيُّ: اغترفت أوهامه في سعة ما روى» واختيارُ الشيخين لحديثٍ من روايته دالٌّ على أنه لم يهتم فيه، ومما يدلُّ على أن الحديث مرفوعٌ من رواية ابن سيرين عن أبي هريرة أن هشام بن حسان وهو من أثبت الناس في ابن سيرين، قد رواه عنه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

فأخرجه أبو داود (٢٢١٢) عن عبد الوهاب الثقفي. والنسائي (٩٨/٥) —
 الكبرى) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، وابن حبان (٥٧٣٧) عن النضر بن
 شمیل ثلاثهم عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إن
 إبراهيم لم يكذب إلا في ثلاثٍ ثنتين في ذات الله... وساق الحديث. وخالف
 هؤلاء الثلاثة: مخلد بن الحسين، فرواه عن هشام بن حسان بهذا الإسناد إلا أنه
 قال: «كلهن في الله» يعني: الكذبات الثلاثة. أخرجه أبو يعلى (٦٠٣٩) قال:
 حدثنا مسلم بن أبي مسلم الجرمي، ثنا مخلد بن الحسين بهذا. وهذه رواية شاذة
 أو منكورة، والصواب ما اتفق عليه الثقات أن ثنتين من هذه الثلاث كنَّ في الله
 عز وجل، وليست عهدة الوهم على مخلد بن الحسين، فإنه ثقة عاقل كيس،
 وكان هشام بن حسان زوج أمه. ولكن الشأن في الراوي عنه وهو شيخ أبي
 يعلى، فقد قال ابن حبان: «ربما أخطأ». وقال الأزدي: «حدَّث بأحاديث لا
 يتابع عليها» وقال البيهقي: «غير قوي». وقد وثقه الخطيب، ولو وجدنا له
 متابعاً لأمكن حمل روايته على معنى مقبول ذكرته في «تنبيه الهاجد إلى ما وقع
 من النظر في كتب الأماجد» (٢٠٠٣) لا يتسع المجال هنا لذكره.

٣— أما الراوي الثالث الذي رواه عن ابن سيرين، فهو عبد الله بن عون.
 فأخرج هذه الرواية: النسائي (٩٨/٥) من طريق النضر بن شمیل، عن عبد الله
 بن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة فذكره موقوفاً. ولا تخالف بين روايته
 ورواية الرفع لما قدمنا أن ابن سيرين كان يرفعه ويوقفه، وليست هذه علة تقدح
 في الرواية. فهذا ما يتعلق بحديث أبي هريرة، وهو صحيح لا ريب في ذلك، وقد
 اتفق عليه الشيخان من رواية ابن سيرين عنه.

أما حديث أنس رضي الله عنه، فأخرجه النسائي في «التفسير» (١١٤٣٣) —
 الكبرى) قال: أخبرنا الربيع بن محمد بن عيسى، ثنا آدم — هو ابن أبي إياس
 —، ثنا شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية، ثنا قتادة، عن أنس مرفوعاً: «يجمع
 الله المؤمنين يوم القيامة... فذكر حديث الشفاعة، وفيه: «فيأتون إبراهيم،
 فيقول: إني لست هناكم، ويذكر كذباته الثلاث: قوله: (إني سقيم) وقوله:
 (فعله كبيرهم هذا) وقوله لسارة حين أتى على الجبار، أخبرني أبي أخوك، فإني

سأخبرُ أنا أنك أخي، فإننا أخوان في كتاب الله، ليس في الأرض مؤمنٌ ولا مؤمنة غيرنا... الحديث». وإسناده قويٌّ. وشيخ النسائي لا بأس به كما قال تلميذه النسائي وبقية رجال الإسناد ثقاتٌ معروفون وأمّا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً فذكر حديث الشفاعة وفيه: «فيأتون إبراهيم... فيذكره بنحو حديث أنسٍ الفائي. أخرجه الترمذي (٣١٤٨) قال: حدثنا ابنُ أبي عمر. وأخرجه أبو يعلى (١٠٤٠) قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسيّ قالاً: ثنا سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، وقلّ اختلف في إسناده، فرواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد عنه أبي نضرة، عنه ابن عباسٍ مرفوعاً فساق حديث الشافعة بطوله. أخرجه أحمد (٢٨١/١ — ٢٨٢) قال: حدثنا عفان بن مسلم، وأيضاً (٢٩٥/١ — ٢٩٦) قال: حدثنا حسن بن موسى. وأبو يعلى (٢٣٢٨) قال: حدثنا هذبة بن خالد والبيهقيُّ في «الدلائل» (٤٨١/٥ — ٤٨٣) عن هذبة وأبي داود الطيالسيّ قال أربعتهم: ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بهذا الإسناد. جعله من «مسند ابن عباس»، وعلي بن زيد بن جدعان ضعيفُ الحديث، والحديث عندي من «مسند ابن عباس» أشبهه، ورواية حماد بن سلمة عن علي بن زيد متماسكة كما يشير إلى ذلك قول أبي حاتم الرازي أن حماد بن سلمة كان أعرف بحديث علي بن زيد من غيره، وهذا لا يعني تصحيح حديثه كما لا يخفى والله أعلم.

قُلْتُ: فقد ظهر لك — أيها المسترشد — أن الحديث صحيحٌ على طريقة أهل الحديث الذين هم فرسان هذا الميدان، وإليهم فيه المرجع والشأن. الوجه الثالث: أن العلماء الذين مرَّ عليهم هذا الحديث قبل أن يخلق الفخر الرازي فسروه تفسيراً مستقيماً، ولم ينصبوا التعارض فيه بين صدق إبراهيم عليه السلام وصدق الرواة. فقال الحافظ في «الفتح» (٣٩٢/٦): «قال ابنُ عقيل: دلالة العقل تصرف ظاهر إطلاق الكذب على إبراهيم، وذلك أن العقل قطع بأن الرسول ينبغي أن يكون موثقاً به، ليعلم صدق ما جاء به عن الله عز وجل، ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه، فكيف مع وجود الكذب منه، وإنما

أطلق ذلك عليه لكونه بصورة الكذب عند السامع، وعلى تقديره فلم يصدر من إبراهيم عليه السلام إلا في حال شدة الخوف لعلو مقامه، وإلا فالكذب المحض في مثل تلك المقامات يجوز، وقد يجب لتحمل أخف الضررين دفعا لأعظمهما، وأما تسميته إياها كذبات، فلا يريد أنها تدم، فإن الكذب وإن كان قبيحا مخللا، لكننه قد يحسن في مواضع، وهذا منها». انتهى. وهذا ما يُسمى عند العلماء بالمعاريض وهي مباحة. وقد حاول الفخر الرازي عند تفسيره لقوله تعالى: {بل فعله كبيرهم هذا} أن يتخلص من دلالة الآية على معنى التعريض بوجوه ضعيفة وقد قال (١٨٦/٢٢) وهو يذكر هذه الكذبات: «وإذا أمكن حمل الكلام على ظاهره من غير نسبة الكذب إلى الأنبياء عليهم السلام، فحينئذ لا يحكم بنسبة الكذب إليهم إلا زنديق». انتهى. ونحن نقول له: المسألة لفظية لا حكمية، ولا يوجد مسلمٌ بحمد الله يجرؤ على تكذيب نبي، ولم يقل بهذا واحداً قط، فإذا كانت المسألة لفظية فما الذي حمل الفخر الرازي على ردّ الحديث بمثل هذه الشقاشق؟!!

الوجه الرابع: «... أولى من صون طائفة من الجاهيل...».

والجهول عند أهل الحديث قسمان: أحدهما مجهول العين، وهو من لم يرو عنه إلا واحداً. والثاني: مجهول الحال وهو من لم يأت فيه توثيق معتبر، فإذا علمت ذلك؛ فقد روى هذا الحديث: أبو هريرة، ومحمد بن سيرين، والأعرج، وأبو الزناد، وشعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن إسحاق، وورقاد بن عمر، وأيوب السخيتاني، وهشام بن حسان، وعبد الله بن عون وحامد بن زيد، وجرير بن حازم وغيرهم ممن ذكرنا، فمن من هؤلاء يمكن إطلاق اسم الجهالة عليه وهم أئمة ثقات معروفون؟!!

فاللهم غفرًا. وللفخر الرازي مواضع في «تفسيره» أنكر فيها أحاديث صحيحة لعلنا نتعرض لبعضها إن شاء الله.
والحمد لله رب العالمين.

[] سمعتُ بعضَ الخطباءِ يومَ الجمعةِ يقول: إن الذئبَ أتى راعيًا فأخبره ببعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهل ذلك صحيحٌ.

والجوابُ : أن هذا الحديث صحيحٌ.

أخرجه أحمد (٨٣/٣ - ٨٤) قال: حدثنا يزيد بن هارون، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٧)، والبزار (٢٤٣١)، والطحاوي في «المشكل» (٤٨٠/١٥)، (٤٨١)، والعقيلي في الضعفاء (٤٧٧/٣ - ٤٧٨) عن مسلم بن إبراهيم، والحاكم (٤٦٧/٤ - ٤٦٨) عن وكيع بن الجراح. والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤١/٦ - ٤٢) عن عبيد الله بن موسى. وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٠) عن أبي الوليد الطيالسي، وهديبة بن خالد، وأبي عمر الحوضي وهريم بن عثمان قالوا: ثنا القاسم بن الفضل، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: عدا الذئب على شاة فأخذها، فطلبه الراعي فانزعها منه، فألقى الذئب على ذنبه، وقال: ألا تتقي الله، تترع مني رزقا ساقه الله إلي، فقال: يا عجباً! ذئبٌ مُقْعٍ على ذنبه يكلمني بكلام الإنس؟ فقال الذئبُ: ألا أخبرك بأعجب من ذلك: محمدٌ صلى الله عليه وسلم ييثر ببيثر يخبر الناس بأنباء ما قد سبق. قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة، فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنودي: الصلاة جامعة، ثم خرج، فقال للراعي: «أخبرهم» فأخبرهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صدق، والذي نفسي بيده! لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس ويكلم الرجل عذبة سوطه، وشراك نعله، ويخبره فخذة بما أحدث أهله بعده». وأخرجه الترمذي (٢١٨١) قال: حدثنا سفيان بن وكيع. وابن أبي شيبة (١٦٧/١٥)، والحاكم (٤٦٧/٤) عن أحمد بن حنبل. وأبو نعيم في «الحلية» (٣٧٧/٨ - ٣٧٨) عن أبي شعيب الواسطي محمد بن يزيد قالوا: ثنا وكيع، ثنا القاسم بن الفضل بهذا الإسناد بآخره. ثم رأيتُه عند ابن حبان (٦٤٦٠) فرواه عن أبي يعلى، قال: حدثنا هديبة بن خالد، نا القاسم بن الفضل ثنا الجريري، قال: حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد مرفوعًا. فجعل

«الجريري» واسطة بين القاسم وأبي نضرة، وهذه رواية شاذة. وقد رواه سائر أصحاب القاسم فلم يذكروا «الجريري» في إسناده، وتقدم أن هدبة بن خالد يرويه مثل رواية الجماعة ورواها عنه هشام بن علي السيرافي، وقد ترجمه ابن حبان (٢٣٤/٩) وقال: «مستقيم الحديث». فإمّا أن يكون وهم فيها أبو يعلى أو هدبة بن خالد، وهدبة مع ثقته فقد ضعّفه النسائي. والله أعلم. وقال الترمذي بعد تخريجه للحديث: «وهذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقه يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي». انتهى. وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم». وقال البيهقي في «الدلائل»: «هذا إسناده صحيح». وهذا هو الصواب، وليس الحديث على شرط مسلم كما قال الحاكم، أو على شرط الصحيح كما قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦/١٤٣) لأن مسلماً رحمه الله لم يرو في «صحيحه» للقاسم بن الفضل إلا عن شيخه: شيبان بن فروخ عن القاسم، فالصواب أن الإسناد صحيح بإطلاق وليس مقيداً بشرط مسلم، والله أعلم، ولا أدري ما الذي حمل العقيلي على إيراد هذا الحديث في «الضعفاء»، فإن الحكاية التي أوردتها ثبت الحديث ولا تُعْلَهُ. فقد روى من طريق مسلم بن إبراهيم، قال: كنتُ عند القاسم بن الفضل الحداني فأتاه شعبة فسأله عن حديث أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «بيننا راعٍ يسوقُ غنمه عدا الذئب عليه...» فقال له شعبة: لعلك سمعته من شهر بن حوشب؟ قال: بلى، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد، فما سكت حتى سكت شعبة. انتهى. فكان شعبة جادله في هذا، ولم يسلم له القاسم حتى انقطعت حُجَّةُ شعبة أو مسألته، فحينئذ سكت القاسم، فهذا يدل على أن شعبة كان مستفهماً لا مُعِلاً، وقد أجابه القاسم بأنه سمعه من أبي نضرة، فلا وجه لإيراد الحديث ولا روايته في «كتاب الضعفاء»، أما رواية شهر بن حوشب، فقد أخرجها أحمد (٨٨/٣ - ٨٩) قال: حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعبة بن أبي حمزة، حدثني عبد الله بن أبي حسين، حدثني شهر، أن أبا سعيد حدثه مرفوعاً فذكر مثله. ورواه عبد الحميد بن بهرام، قال: حدثني شهر بن

حوشب عن أبي سعيد مرفوعاً. أخرجه أحمد (٨٩/٣) قال: حدّثنا أبو النضر هاشم بن القاسم والبيهقي في الدلائل (٤٣/٦) عن يونس بن بكير كلاهما عن عبد الحميد بهذا.

ورواه البيهقي أيضاً (٤٢/٦ - ٤٣) من طريق معقل بن عبد الله، عن شهر بهذا. وشهر بن حوشب متكلم فيه بكلام كثير، وخلاصة الرأي عندي فيه أنه حسن الحديث إلا إذا خالفه من هو أمكن منه، وهو هنا متابع من قبل أبي نضرة، فهذا يدل على أنه حفظ. والعلم عند الله تعالى.

[] ما درجة هذا الحديث: «إذا مدح المؤمن في وجهه، ربا الإيمان في قلبه.»

والجواب : فهذا حديث منكر.

أخرجه الحاكم (٥٩٧/٣) قال: أخبرنا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي، والطبراني في «الكبير» (ج ١ / رقم ٤٢٤) قالوا: ثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، حدثني أبي، ثنا ابن لهيعة عن صالح بن أبي عريب، عن خلاد بن السائب، قال: دخلت على أسامة بن زيد، فمدحني في وجهي، فقال: إنه حملني أن أمدحك في وجهك أي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا مدح المؤمن... الحديث.»

وهذا إسناد ضعيف كما قال العراقي في «تخريج الإحياء»، وتبعه العجلوني في «كشف الخفاء» (٩٩/١). وقال الهيثمي في المجمع (١١٩/٨): «فيه ابن لهيعة، وبقية رجاله وثقوا». وهو يشير بقوله: «وثقوا» إلى ضعف التوثيق الوارد في صالح بن أبي عريب، فلم يوثقه إلا ابن حبان، ولذلك قال ابن القطان: «لا يعرف له حال». أما ابن لهيعة فالكلام فيه كثير، خلاصته أن من سمع قبل احتراق كتبه، فروايته مثل من رواية من سمع بعد احتراق كتبه، وعمرو بن خالد الحراني ليس من قدماء أصحابه، ثم هذا المتن يخالف بعض الأحاديث الصحيحة، والتي نهي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مدح الرجل أخاه في وجهه. فمن ذلك ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٠٢/٥، ٤٧٦/١٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٣٣)، ومسلم (٣٥/٣٠٠ - ٣٦)، وأبو عوانة في

«المستخرج» - كما في «إتحاف المهرة» (٥٦٨/١٣) - وأبو داود (٤٨٠٥)،
والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٣٩)، وابن ماجه (٣٧٤٤)، وأحمد (٤١/٥)،
٤٦، ٤٧) وغيرهم من طريق عبد الرحمن بن أبي بكره، عن أبيه أنهم ذكروا
رجلاً عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رجل: يا رسول الله ما من رجل
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل منه في كذا. فقال النبي صلى الله
عليه وسلم : «ويحك، قطعت عنق أخيك». مراراً يقول ذلك. قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : «إن كان أحدكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل أحسبُ
فلأنا- إن كان يُرى أنه كذلك- ولا أزكي على الله أحداً، وحسيبه الله،
أحسبه كذا وكذا». وأخرجه البخاري (٢٦٦٣، ٦٠٦٠)، وفي «الأدب
المفرد» (٣٣٤)، ومسلم (٣٠٠١)، وأبو عوانة- كما في «الإتحاف» (٨٦/١٠)
، وأحمد (٤١٢/٤) من حديث أبي موسى الأشعري قال: سمع النبي صلى الله
عليه وسلم رجلاً يثني على رجلٍ ويطريه في المدحة، فقال: «لقد أهلكتم- أو
قطعتم- ظهر الرجل». وأخرج مسلم (٦٩/٣٠٠٢)، والبخاري في «الأدب
المفرد» (٣٣٩)، وأبو داود (٤٨٠٤)، والترمذي (٢٣٩٣)، وابن ماجه ()
٣٧٤٢)، وأحمد (٥/٦)، والطيالسي (١١٥٨، ١١٥٩)، وابن أبي الدنيا في
«الصمت» (٥٩٤)، وغيرهم من حديث المقداد بن الأسود قال: أمرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا رأينا المداحين أن نحثو في وجوههم التراب. وقد
روى هذا المعنى جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وأبو هريرة وأنس وعبد
الرحمن بن أزهر ومجن الأدرع رضي الله عنهم. ولو صحَّ هذا الحديث لكان
محمولاً على من يوثق به وأن المدح لا يضيره ولا يغرُّه، بل يُرجى خيره ببيان
فضله وتقدمه كما حدث ذلك من مدح النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر
وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. والله الموفق لا ربّ سواه.

[ما درجة هذا الحديث: (من بات طاهراً بات في شعاره ملك، فلا

يستيقظ من الليل إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك كما بات طاهراً).

والجواب بحول الملك الوهاب: أنه حديثٌ ضعيف.

أخرجه البزار (٢٨٨- زوائد) قال: حدثنا وهب بن يحيى بن زمام القيسي، ثنا ميمون بن زيد، ثنا الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، عن ابن عمر مرفوعاً فذكره. وميمون بن زيد لينة أبو حاتم، ولكن تابعه ابن المبارك، فرواه عن الحسن بن ذكوان بهذا الإسناد. أخرجه ابن حبان (١٠٥١) من طريق أبي عاصم أحمد بن جواس الحنفي، حدثنا ابن المبارك بهذا. وأحمد بن جواس أحد شيوخ مسلم وأبي داود وثقه مطين، وابن حبان وأبو علي الغساني ومسلمة بن قاسم، وروى عنه محمد بن مسلم بن وارة وأحسن الثناء عليه، وقد خالفه الحسين بن الحسن المروزي أحد الثقات، ومن أصحاب ابن المبارك، فروى هذا الحديث في «كتاب زهد ابن المبارك» (١٢٤٤) قال: أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة مرفوعاً، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧٣٠/٢) من طريق سويد بن نصر والحسن بن عيسى بن ماسرجس قالا: ثنا ابن المبارك بهذا الإسناد. وكذلك أخرجه الدارقطني في «الأفراد» - كما في «أطراف الغرائب» (٢٣٤/٥) - عن ابن المبارك بمثله. فجعله هؤلاء عن ابن المبارك من «مسند أبي هريرة» بدل «ابن عمر»، وليس على واحد من الرواة عن ابن المبارك عهدته هذا الخلاف، ويدل على ذلك أن أحمد بن الجواس رواه عن ابن المبارك فجعله من «مسند أبي هريرة» أيضاً كما عند ابن عدي. وقد قال الدارقطني: «غريب من حديث سليمان الأحول نال ابن أبي نجيح عنه، تفرد به: الحسن بن ذكوان، وعنه عبد الله بن المبارك». وإنما تقع عهدته هذا الاختلاف على الحسن بن ذكوان، فقد ضعفه أكثر النقاد: أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن المديني والدارقطني، ومشاهير ابن عدي، وكان يدلس ولم يصرح بتحديث، ولذلك لم يُصب الهيثمي إذ قال في «مجمع الزوائد» (٢٢٦/١): «أرجو أنه حسن الإسناد»، وقد رأيت ما فيه لا سيما وقد وقع اختلاف فيه على عطاء بن أبي رباح. فقد رواه سليمان الأحول عنه مرة عن ابن عمر ومرة عن أبي هريرة. ورواه العباس بن عتبة عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مرفوعاً «طهروا هذه الأجساد طهركم الله، فإنه ليس من عبد بيت طاهر، إلا بات معه في شعاره ملك، لا ينقلب ساعة

من الليل إلا قال: اللهم اغفر لعبدك، فإنه بات طاهراً». أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٨٧) قال: حدثنا محمد بن العباس المؤدب، قال: نا عاصم بن عليّ، قال: نا إسماعيل بن عياش، عن العباس بن عتبة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مرفوعاً، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن عطاء بن أبي رباح إلا العباس بن عتبة، تفرد به: إسماعيل بن عياش». وجود إسناده المنذري في «الترغيب» (٨٦٨) والحافظ في «الفتح» (١٠٩/١١)، وحسنه الهيثمي في «المجمع» (١٢٨/١٠)، كذا قالوا، وقد علمت مما مضى من التخريج أن هذا أحد أوجه الاختلاف في الحديث، والعباس بن عتبة ذكره الذهبي في «الميزان» (٣٨٤/٢)، وقال: «عن عطاء لا يصح حديثه، وعن إسماعيل بن عياش»، وذكر هذا الحديث، فظاهر من هذه الترجمة أنه مجهول فكيف يجوزُ إسنادُ حديثه مع ما فيه من الاختلاف. والصوابُ أنه حديث ضعيف كما قدّمت. والله أعلم.

[] ما درجة هذه الأحاديث:

* إن حافتي نهر الكوثر من قباب اللؤلؤ المجوف.

* إن أنهار الجنة تجري في غير أخدود.

والجواب بحول الملك الوهاب:

أما الحديث الأول: «إن حافتي نهر الكوثر...» فصحيح.

أخرجه البخاري في «كتاب الرقاق» (٤٦٤/١١) قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال البخاري: وحدثنا هُدْبَةُ بن خالد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بينما أنا أسيرُ في الجنة، إذ أنا بنهر، حافتاه: الدرُّ المجوفُ. قلت: ما هذا يا جبريلُ؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك، فإذا طيئُهُ - أو طيئُهُ - مسكٌ أذفرُ» شكُّ هُدْبَةَ.

قلتُ: وشكُّهُ: هل هو بالباء الموحدة من «الطيب» أو هو بالنون من «الطين»؟ والصوابُ الراجح أنه بالنون، يدلُّ على ذلك أن بقي بن مخلد رواه في «جزء ما روي في الحوض والكوثر» (٣٦) قال: حدثنا هُدْبَةُ بن خالد، نا همام بسنده

سواء، وفيه: «فَضْرَبَ الْمَلِكُ بِيَدِهِ، فَإِذَا طَيَّبَتْهُ مَسْكٌ أَذْفَرُ». وأُخْرِجَهُ أَبُو يَعْلَى (٢٨٧٦)، والبيهقي في «الشعب» (١١٧) من طريق الحسن بن الطيب اللخمي، قال: ثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِالنُّونِ. فهذا يدلُّ على أن هُدْبَةَ كَانَ يَشْكُ أَحْيَانًا، وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ هَمَامِ فَلَمْ يَشْكُ. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٨٩، ١٩١/٣) قال: حدثنا بهز بن أسد وعفان بن مسلم، قالوا: ثنا همام بهذا الإسناد فقالوا: «طَيَّبَتْهُ» بالنون. وأُخْرِجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٩٩٢) قال: حدثنا همام، عن قتادة بهذا وفيه: «فَأَدْخَلْتُ يَدِي، فَإِذَا تَرَأَيْتُهُ مَسْكٌ أَذْفَرُ». وهذا يؤكد أنه بالنون. وأُخْرِجَهُ الْخَلْعِيُّ فِي «الْخَلَعِيَّاتِ» (ق١/١٣٨) من طريق عفان، ثنا همام مثله. وأُخْرِجَهُ أَحْمَدُ (٢٣١/٣ - ٢٣٢)، وأبو محمد بن فارس في «جزء من حديثه» (ق١/٣٥٣)، وابن بشران في «الأمالي» (ج١/ق٢١٩/٢) عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف. وابن جرير في «تفسيره» (٣٠/٣٢٣)، وابن حبان (٦٤٧٤)، والآجري في «الشریعة» (ص٣٩٥ - ٣٩٦) عن يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس مرفوعًا وفيه: «وَضْرَبَ - يَعْنِي: الْمَلِكُ - بِيَدِهِ، فَأَخْرَجَ مِنْ طِينِهِ الْمَسْكَ». وسنده صحيح، ويزيد بن زريع وعبد الوهاب من قدماء أصحاب سعيد بن أبي عروبة. وأُخْرِجَهُ الْبُخَارِيُّ (٨/ ٧٣١)، وأبو داود (٤٧٤٨)، والترمذي (٣٣٥٩، ٣٣٦٠)، وعبد بن حميد (١١٨٩)، وأحمد (١٦٤/٣، ٢٠٧)، وابن جرير (٣٠/٣٢٣ - ٣٢٤)، والبيهقي في «البعث» (١١٥، ١١٨) من طرق عن قتادة، عن أنس مرفوعًا نحوه. ورواه عن قتادة: معمر بن راشد، وشيبان بن عبد الرحمن التيمي، والحكم بن عبد الملك، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

أما الحديث الثاني: «إِنَّ أَهْمَارَ الْجَنَّةِ تَجْرِي فِي غَيْرِ أَحْدُوْدٍ» فضعيف مرفوعًا. أُخْرِجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» - كَمَا فِي ابْنِ كَثِيرٍ (٧/٢٩٧) - وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (٦/٢٠٥)، وَفِي «صِفَةِ الْجَنَّةِ» (٣١٦) مِنْ طَرِيقِ مَهْدِيِّ بْنِ حَكِيمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا: «لَعَلَّكُمْ تَظُنُّونَ أَنَّ أَهْمَارَ الْجَنَّةِ أَحْدُوْدٌ؟ لَا وَاللَّهِ! إِنَّهَا لَسَائِمَةٌ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، حَافَتَاهَا خِيَامُ اللَّوْلُؤِ، وَطِينُهَا الْمَسْكُ الْأَذْفَرُ». قلت: يا رسول الله، وما الأذفر؟

قال: «الذي لا خلط فيه»، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣٨/١) للضياء المقدسي في «صفة الجنة».

قلت: وهذا إسنادٌ ضعيف، والجري اسمه: سعيد بن إياس الجري، كان اختلط، وسماع يزيد بن هارون منه في الاختلاط، وقد اضطرب فيه، فرواه يعقوب بن عبيد وبشر بن معاذ كلاهما عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد موقوفاً. أخرجه ابن أبي الدنيا (٦٩)، وأبو نعيم (٣١٦) كلاهما في «صفة الجنة». ورجح المنذري في «الترغيب» (٥١٨/٤) وقفه وقال: «هو أشبه بالصواب». وطريق المرفوع والموقوف واحد. فعملٌ قائلاً يقول: لا يصحُّ المرفوع ولا الموقوف. فالجواب: إن طريقة العلماء في مثل هذا أن يأخذوا بالأقل، لأنه الموافق للاحتياط. والله أعلم. وللموقوف شاهدٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما. أخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» - كما في «الترغيب» (٥١٨/٤) - يرويه عن سماك، أنه لقي ابن عباس بالمدينة بعدما كُفَّ بصره، فقال: يا ابن عباس! ما أرضُ الجنة؟ قال: مرمرة بيضاء من فضة كأنها مرآة، قلت: ما نورها؟ قال: ما رأيت الساعة التي يكون فيها طلوعُ الشمس؟ فذلك نورها، إلا أنها ليس فيها شمس ولا زهير. قال: قلت: فما أثمارها في أهدود؟ قال: لا، لكنها تجري في أرض الجنة مستكفة لا تفيض هاهنا ولا هاهنا، قال الله لها: كوني، فكانت. قلت: فما حُلل الجنة؟ قال: فيها شجرةٌ فيها ثمرٌ كأنه الرُّمَّان، فإذا أراد وليُّ الله منها كسوةً، انحدرت من غصنها، فانفلقت له عن سبعين حُلَّةً ألواناً بعد ألوان، ثم تنطبق فترجع كما كانت.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣١٧) من طريق زميل بن سماك، أنه سمع أبا نعيم يقول: قلت لابن عباس فذكر الشاهد منه. وزميلٌ هذا ترجمه ابن أبي حاتم (٦٢٠/٢/١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وحسنٌ إسناده المنذري! ولو كان إسنادُ ابن أبي الدنيا مثل إسناد أبي نعيم ففي تحسين إسناده نظر. والله أعلم. ويعضد هذا الموقوف بعض الشواهد المقطوعة، منها ما: أخرجه ابن أبي شيبة (٩٧/١٣)، وهناد بن السري في «الزهد» (٩٥، ١٠٣)، والمروزي (١٤٨٩)، وابن صاعد (١٤٩٠) كلاهما في «الزوائد على الزهد» لابن المبارك،

وابن جرير في «تفسيره» (٥٠٩، ٥١٠، ٥١١)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» (٥٢٢/٢)، والبيهقي في «البعث» (٢٩٢)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣١٥) من طرق عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن مسروق قال: «أثمار الجنة تجري في غير أهدود، وثمرها كالقلال، كلما أخذ ثمرةً عادت مكانها أخرى، والعنقود: اثنا عشر ذراعاً». قال عمرو بن مرة: فقلت لأبي عبيدة: من حدثك؟ فغضب وقال: مسروق. وسنده صحيح.

وأخرج أبو نعيم (٣١٨) من طريق إبراهيم بن محمد بن الحسن، ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت عبيد بن عمير يقول: «أرض الجنة مستوية، لا تُكَلَّمُ - يعني: لا تُشَقُّ ولا تُخَدُّ - أثمارها». وسنده جيد، وإبراهيم بن محمد؛ ترجمه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٨٩/١) وأثنى عليه.

[] ما صحة هذه الأحاديث:

- ١- لا يدخل الجنة جسدٌ غذي بالحرا
 - ٢- إن الله تعالى يقول: أنا الله لا إله إلا أنا، مالك الملوك وملك الملوك، قلوب الملوك في يدي، وإن العباد إذا أطاعوني حوَّلت قلوب ملوكهم عليهم بالرفقة والرحمة، وإن العباد إذا عصوني حوَّلت قلوبهم عليهم بالسخطة والنقمة، فساموهم سوء العذاب، فلا تشغلوا أنفسكم بالدعاء على الملوك، ولكن اشغلوا بالذكر والتضرع إليّ، أكفكم ملوككم.
- والجواب بحول الملك الوهاب: أما الحديث الأول: «لا يدخل الجنة جسد غذي بالحرام» فضعيف جداً. أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٥١)، وأبو يعلى (٨٤) عن أبي داود الطيالسي، والحاكم (١٢٧/٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٩٦١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٧٦٠) عن قرّة بن حبيب. والمروزي (٥١)، وابن حبان في «المجروحين» (١٥٥/٢)، وابن عدي في «الكامل» (١٩٣٦/٥)، والبيهقي في

«الشعب» (٥٧٥٩) عن أبي عبيدة الحداد عبدالواحد بن واصل، والبخاري (٤٣) - البحر)، عن أبي عبيدة إسماعيل بن سنان البصري كلهم عن عبدالواحد بن زيد البصري، عن أسلم الكوفي عن مرة الطيب، عن زيد بن أرقم، عن أبي بكر الصديق مرفوعاً. وقد اختلف على عبد الواحد بن زيد في إسناده، فرواه أبو عبيدة الحداد أيضاً عن عبدالواحد بن زيد عن فرقد السبخي عن مرة الطيب، عن زيد بن أرقم، عن أبي بكر الصديق مرفوعاً مثله. فصار شيخ عبد الواحد: «فرقد» لا «أسلم» أخرجه أبو يعلى (٨٣)، وعنه ابن عدي في «الكامل» (٥/١٩٣٦) قال: حدثنا يحيى بن معين، ثنا أبو عبيدة الحداد بهذا. قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، تفرد به: عبد الواحد بن زيد.» قلت: وهو ضعيف جداً، قال ابن معين: «ليس بشيء.» وقال البخاري: «تركوه.» وقال النسائي: «ليس بثقة.» وقال السعدي: «سوء المذهب، ليس من معادن الصدق.» وكان عبد الواحد صاحب مواعظ، ولكنه غفل عن ضبط الحديث فاستحق الترك، وقد اضطرب في إسناده كما قدمت، وأسلم الكوفي مجهول وفرقد السبخي ضعيف، ولا يصح الحديث من هذا الوجه بحال. والله أعلم.

وأما الحديث الثاني فهو حديث باطل.

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٧٦/٣) عن أحمد بن عبد المؤمن المروزي، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٦٢)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٣٨٨/٢) قال: حدثنا مقدم بن داود، قال: ثنا علي بن معبد الرقي، ثنا وهب بن راشد، ثنا مالك بن دينار، عن خلاص بن عمرو، عن أبي الدرداء، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال... فذكره.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن مالك بن دينار إلا وهب بن راشد.» وقال أبو نعيم: «غريب من حديث مالك مرفوعاً. تفرد به: علي بن معبد عن وهب بن راشد.»

قلت: وسنده ضعيف جداً، وآفته وهب بن راشد. قال ابن حبان: «شيخ يروي عن مالك بن دينار العجائب، لا تحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به.» وذكره

الدارقطني في «العلل» (٢٠٦/٦) وقال: «يرويه عن وهب بن راشد، وهو ضعيف جدًا، متروك، ولا يصح هذا الحديث مرفوعًا، ورواه جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار أنه قرأ في بعض الكتب هذا الكلام، وهو أشبه بالصواب». انتهى.

[ما درجة هذا الأحاديث:

إنما العلم بالتعلم، وإنما الحلم بالتحلم، من يتحر الخير يُعْطَهُ، ومن يتوق الشرَّ يوقَهُ. ثلاثٌ من كُنَّ فيه، لم يسكن الدرجات العُلا- ولا أقولُ لكم الجنة:- من تكهن أو استقسم، أو ردَّه من سفرٍ تطيُّر.

الجوابُ بحول الملك الوهاب:

هذا حديثٌ ضعيف، وقد ورد من حديث أبي هريرة، وأبي الدرداء، ومعاوية بن سفيان، رضي الله عنهم.

أولاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٢٧/٩) من طريق سعد بن زنبور، حدثنا إسماعيل بن مجالد، عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي هريرة مرفوعًا فذكره دون قوله: «ثلاث من كن فيه... إلخ». وإسماعيل بن مجالد مختلف فيه، قال أحمد والبخاري: «صدوق»، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه النسائي، والعقيلي، وقال الدارقطني: «لا شك أنه ضعيف»، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «يخطئ». وقد خولف في إسناد هذا الحديث، خالفه رقة بن مصقلة، فرواه عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء مرفوعًا فذكره بتمامه. أخرجه الدارقطني في «الأفراد» (ق ١/٢٦٦) من طريق يحيى بن داود الواسطي، ثنا إبراهيم بن يزيد بن مردانبة، عن رقة بن مصقلة بهذا، وهذا لا يثبت عن رقة بن مصقلة، وابن مردانبة؛ قال البخاري في «التاريخ الأوسط»: «لا يحتجون بحديثه». وقال أبو حاتم الرازي: «يكتب حديثه ولا يحتج به». وقال الأزدي: «عنده مناكير». ورواه سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء مرفوعًا بتمامه، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٦٣)، والدارقطني

في «العلل» (٢١٩/٦ - ٢٢٠)، وأبو نعيم في «الخلية» (١٧٤/٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٦ ق ٢٣١)، والعسكري في «الأمثال» - كما في «المقاصد الحسنة» (ص ١٠٧) للسخاوي، وابن شاهين في «الترغيب» (٢٤٢)، والخطيب في «تاريخه» (٢٠١/٥) من طريق محمد بن الحسن الهمداني، قال: ثنا سفيان الثوري بهذا، قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سفيان، إلا محمد بن الحسن». وقال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري، عن عبد الملك، تفرد به: محمد بن الحسن.»

قلت: وإسناده ساقط، ومحمد بن الحسن هو ابن أبي يزيد الهمداني؛ أتمه يحيى بن معين بالكذب، وقال النسائي: «متروك». وقال الذهبي في «تلخيص العلل المتناهية» (٧٠٦): «واه»، والحديث مع ضعفه منقطع. وقد رواه ابن وهب، قال: ثنا سفيان الثوري بهذا الإسناد موقوفًا، أخرجه ابن عبد البر في «جامع العلم» (٩٠٣) وهذا هو المحفوظ في رواية الثوري، ويؤيده أن جماعة من الثقات رووا هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء موقوفًا، فأخرجه هناد بن السري في «كتاب الزهد» (١٢٩٤) عن وكيع بن الجراح، وأبو خيثمة في «كتاب العلم» (١١٤)، وابن عبد البر في «الجامع» (٦١٧) عن جرير بن عبد الحميد، وابن حبان في «روضة العقلاء» (ص ٢١٠) عن أبي عوانة وضاح الشكري، والبيهقي في «المدخل» (٣٨٥) عن عبيد الله بن عمرو الرقي كلهم عن عبد الملك بن عمير بهذا الإسناد موقوفًا، وروى ابن أبي شيبه في «المصنف» (٤٣/٩) عن شريك النخعي، عن عبد الملك بن عمير بسنده آخره: «ثلاث من كن فيه...» قال الدارقطني في «العلل» (٢١٩/٩): «الموقوف هو المحفوظ»، وهذا لا يعني أنه صحيح كما فهم من صحيح إسناد الموقوف، فإنه لا يصح، لأن رواية رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء منقطعة كما صرح الذهبي بذلك، وهذا يُسمّى عند علماء الحديث بالترجيح النظري، وهو لا يفيد الحديث قوة، ومرادهم: أنه إذا تعارض الرفع والوقف فلا يُنظر إلى الموقوف موقوفًا أشبه، لا أنه صحيحٌ للموقوف، وقد ألمح البخاري إلى الحديث المرفوع، فعلق الفقرة الأولى منه: «إنما العلم بالتعلم» بصيغة الجزم في «كتاب العلم من

صحيحه» (١٦٠/١) فقال: «وقال النبي صلى الله عليه وسلم: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما العلم بالتعلم». فعلق الحافظ في «الفتح» (١٦١/١) قائلاً: «قوله: وإنما العلم بالتعلم، وهو حديث مرفوع، أورده ابن أبي عاصم والطبراني من حديث معاوية بلفظ: يا أيها الناس تعلموا، وإنما العلم بالتعلم، والفقهاء بالتفقه، ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، إسناده حسن، إلا أن فيه مبهماً، اعتضد بمجيئه من وجه آخر. انتهى.

وحديث معاوية هذا أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ١٩ / رقم ٩٢٩) قال: حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا صدقة بن خالد، ثنا عتبة بن أبي حكيم، عن حدثه عن معاوية مرفوعاً: «يا أيها الناس...» وساقه كما ذكر الحافظ قريباً. وإسناده ظاهر الضعف، وهشام بن عمار ساء حفظه لا سيما في آخر عمره، وعتبة بن أبي حكيم مختلف فيه، ومن حدثه مجهول، وذكر البدر العيني في «عمدة القاري» (٤٣/٢) أن الخطيب البغدادي رواه في «الفتاوى» والمتفقه» عن مكحول، عن معاوية، ويشبه أن يكون المبهم في إسناده الطبراني هو مكحول الشامي فإن عتبة بن أبي حكيم يروي عنه، ومكحول لم يسمع من معاوية كما صرح بذلك أبو حاتم الرازي على ما في «المراسيل» (ص ٢١٢)، ونقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص ٢١١) عن أبيه قال: سألت أبا مسهر: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: ما صح عندنا إلا أنس بن مالك، فأني وجه لتحسين هذا الإسناد كما فعل الحافظ رحمه الله. وقد رأيت الوجوه الأخرى التي أشار إليها الحافظ وهي ضعيفة جداً لا تصلح للتقوية، والبخاري يذكر في معلقاته الحديث الصحيح والحسن والضعيف كما يعرفه من له عناية بصحيحه، وقد صححت الفقرة الأولى منه: «إنما العلم بالتعلم» عن ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ١٦٢ - ١٦٣)، وابن أبي شيبة (٧٣٠/٨)، ومن طريقه ابن عبد البر في «الجامع» (٦١٥) قالوا: ثنا وكيع، وهذا في «كتاب الزهد» (٥١٨) قال: حدثنا سفيان الثوري، ثنا أبو الزعرار عن عمه أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: إن الرجل لا يولد عالماً، وإنما العلم بالتعلم.

وأخرجه أبو خيثمة في «كتاب العلم» (١١٥) عن وكيع به، وهذا إسناد صحيح. وأخرجه ابن أبي شيبة، ومن طريقه ابن عبد البر (٦١٦) قال: ثنا أبو داود- وهو الحفري، والبيهقي في «المدخل» (٣٧٧) عن يعلى بن عبيد قال: ثنا سفيان الثوري عن علي بن الأقرم، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود. والله تعالى أعلم.

[] ماصحة هذين الحديثين:

- ١- أولياء علي بن أبي طالب في الجنة، ومبغضوه في النار.
- ٢- إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحدّ حدودًا فلا تعتدوها، وحرّم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها.

الجواب: أما حديث: «أولياء علي بن أبي طالب...»

فهو حديث باطل. ولم أفد عليه بهذا اللفظ، ووقفت عليه بلفظ: «عليّ قسيمُ النار، يدخلُ أولياؤه الجنة، وأعداؤه النار». أخرجه الدارقطني في «العلل» (٦/٢٧٣)، قال: حدثنا الشافعي أبو بكر، قال: ثنا محمد بن عمر القبلي، قال: ثنا محمد بن هاشم الثقفي، ثنا عبيدالله بن موسى، ثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم فذكره.

قال الدارقطني: «وهذا الحديث باطل بهذا الإسناد، ومن دون عبيد الله ضعفاء، والقبلي ضعيف جدًا، وإنما روى هذا الحديث: الأعمش، عن موسى بن طريف، عن عباية، عن علي». انتهى.

قلت: وحديث الأعمش هذا أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٧٦٤/٢) قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن موسى بن طريف، عن علي قال: «أنا قسيم النار، إذا كان يوم القيامة قلت: هذا لك وهذا لي.»

قال الفسوي: سمعت الحسن بن الربيع يقول: قال أبو معاوية: قلنا للأعمش: لا تُحدث بهذه الأحاديث. قال: يسألوني فما أصنع؟ ربما سهوت، فإذا سألوني

عن شيء من هذا فسهوت فذكروني، قال: فكنت عنده يوماً، فجاء رجل فسأله عن حديث: «أنا قسيم النار»، قال: فتنحنت. قال: فقال الأعمش: هؤلاء المرجئة لا يدعون أحداً يحدث بفضائل علي، أخرجوهم من المسجد حتى أحدثكم.

وروى هذا الأثر العقيلي في «الضعفاء» (١٥٨/٤) من طريق سلام الخياط، عن موسى بن طريف بهذا الإسناد، ونقل عن عبدالله بن داود الخريبي، قال: كنا عند الأعمش، فجاء يوماً وهو مغضب، فقال: ألا تعجبون من موسى بن طريف يحدث عن عباية، عن علي رضي الله عنه قال: أنا قسيم النار. وروى أيضاً عن أبي بكر بن عياش، روى عن موسى بن طريف أنه كان يروي مثل هذا الكلام يسخر به ممن يعتقدونه. فهذا يدل على قلة مبالاة، وموسى ابن طريف أحد المهلكي، وكذبه بعض النقاد، ولا يثبت هذا الكلام لا مرفوعاً ولا موقوفاً، وقبح الله المفترين.

أما حديث: «إن الله فرض فرائض لا تضيّعوها»

فهو حديث ضعيف. أخرجه الدارقطني (١١٨٣/٤ - ١٨٤)، والطبراني في «الكبير» (ح ٢٢/ رقم ٥٨٩، ٢٢١، ٢٢٣)، وابن بطة في «الإبانة» (٤٠٠)، والبيهقي (١٢/١٠ - ١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٧/٩)، والخطيب في «الفيح والفتوح» (٦٣٠) من طرق عن داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً فذكره. وهذا الحديث حسنه النووي في «الأربعين» (ص ٤٠)، وفي «رياض الصالحين» (ص ٥٤٤)، وفي «الأذكار» (ص ٣٥٣) وسبقه إلى هذا الحكم أبو بكر السمعي في «الأمالي» كما ذكره ابن رجب في «جامع العلوم» (ص ٢٤٢)، وذكر شيخنا الألباني رحمه الله في «غاية المرام» (ص ١٨) أن أبا الفتوح الطائي خرّجه في «الأربعين» وقال: «حديث كبير حسن، تفرد به داود عن مكحول.»

قلت: وهذا الحكم ليس بصواب، لأن مكحولاً لم يسمع من أبي ثعلبة، وهو كثير الإرسال، فيخشى من ذلك، وهذه علة لا سبيل إلى جبرها، وذكر الدارقطني في «العلل» (٣٢٤/٦) أنه اختلف على مكحول في رفعه ووقفه،

فرفعه إسحاق الأزرق ومحمد بن فضيل وغيرهما عن داود. ورواه يزيد بن هارون وحفص بن غياث عن داود فوقفاه. ورواه حفص عند البيهقي (١٢/١٠)، ورواه قحذم بن سليمان قال: سمعت مكحولاً يقول: ولم يتجاوز به. ورجح الدارقطني الطريق المرفوع وقال: «هو أشهر» وقد مرَّ بك ما أُعلِّ به .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٦١) قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الوشاء. وأخرجه أيضاً في «الصغير» (١١١١) قال: حدثنا نوح الأبلِّي قال: ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم نا أصرمُ ابنُ حوشب، نا قرّةُ بنُ خالد، عن الضحاك بن مزاحم، عن طاووس، قال: سمعتُ أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن قرّة بن خالد، إلا أصرمُ بن حوشب، تفرد به: أبو الأشعث». وأصرم هذا أصرم من الخير، فإنه كذاب وضاعٌ. ورواه نهمشل الخراساني، عن الضحاك ابن مزاحم أنه اجتمع هو والحسن بن أبي الحسن ومكحول الشامي وعمرو بن دينار المكيّ وطاووس اليماني، فاجتمعوا في مسجد الخيف، فارتفعت أصواتهم، وكثُر لغطهم في القدر، فقال طاووس وكان فيهم مرضياً: أنصتوا حتى أخبركم ما سمعتُ من أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله افترض عليكم فرائض...» الحديث. وفي آخره: نقول ما قال ربنا ونبينا صلى الله عليه وسلم ، الأمور بيد الله، من عند الله مصدرها، وإليه مرجعها، ليس إلى العباد فيها تفويضٌ ولا مشيئةٌ. فقاموا وهم راضون بقول طاووس.

أخرجه الدارقطني (٢٩٧/٤ - ٢٩٨) من طريق إسحاق الأزرق، عن أبي عمرو البصري، عن نهمشل الخراساني بهذا. وسنده مثل سابقه ساقط، ونهمشل كذبه ابن راهويه، وتركه النسائي وأبو حاتم والكلام فيه طويل الذيل. وللفقرة الثالثة طريق آخر عن أبي الدرداء، وهي قوله: «وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئاً»، ثم تلا هذه الآية: {وما كان ربك

نسياً.}

أخرجه البزار (١٢٣، ٢٢٣١، ٢٨٥٥ - كشف الأستار) عن إسماعيل بن عياش. والحاكم (٣٧٥/٢)، وعنه البيهقي (١٢/١٠) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، كليهما عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن أبيه، عن أبي الدرداء مرفوعاً: «ما أحلَّ اللهُ في كتابه فهو حلال، وما حرَّم فهو حرام، وما سكت عنه...» قال الحاكم: «صحيح الإسناد». وقال البزار: «إسناده صالح». وحسن إسناده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١٧١).

وله شاهدٌ من حديث سلمان الفارسي بسند ضعيف خرَّجتهُ في «تبيينه الهاجد» (١١٦٢)

[] ما درجة حديث: «أنهار الجنة تفجر من تحت جبال المسك»

والجواب بحول الملك الوهاب: أنه حديثٌ حسن.

أخرجه ابن حبان (٢٦٢٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٢٦/٢)، والحاكم - كما في «حادي الأرواح» (ص ١٢٣) - وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣١٣)، والبيهقي في «البعث» (٢٦٦) من طرقٍ عن أسد بن موسى، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عطاء بن قره، عن عبد الله بن ضمرة، عن أبي هريرة مرفوعاً: «أنهار الجنة تفجر من تحت تلال - أو من تحت جبال - المسك». ولفظ البيهقي: «من سرَّه أن يسقيه الله عز وجل الخمر في الآخرة فليتركها في الدنيا، ومن سرَّه أن يكسوه الله الحرير في الآخرة فليتركه في الدنيا، أنهار الجنة تفجر من تحت تلال أو من تحت جبال المسك، ولو كان أدنى أهل الجنة حلية، عدلت بحلية أهل الدنيا جميعاً، لكان ما يُحلي به الله عز وجل به في الآخرة، أفضل من حلية أهل الدنيا جميعاً». وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (ج ٢/ق ٢٦٦/١) قال: حدثنا مقدم، ثنا أسد بن موسى ثنا ابن ثوبان بهذا الإسناد بالفقرة الأولى والثانية، ثم قال: «لم يرو هذا الحديث عن ابن ثوبان، إلا أسد بن موسى». وهذا سندٌ حسنٌ كما قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/٥٢٢). وقال المنذري في «الترغيب» (٣/١٠٠، ٢٦٢): «رواه الطبراني في «الأوسط»

ورواته ثقات، إلا شيخه المقدم بن داود، وقد وثقه». انتهى. وقد رأيت أنه لم يتفرد به المقدم فتابعه الربيع بن سليمان عند البيهقي على محلّ الشاهد. والحمد لله رب العالمين.

[] ما درجة هذه الأحاديث:

١- أخرج أبو داود حديث عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كلّ: في طهوره، وترجله، ونعله، وزاد: وسواكه. فما صحة هذه الزيادة؟

٢- حديث: من ترك شعرة لم يُصبها الماء من الجنابة، فعل الله به كذا وكذا، وذكر أنه سمع بعض الناس يصحح رواية حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب ويقول: إن حمادًا سمع من عطاء قبل الاختلاط.

٣- حديث المسح على العصائب والتساخين.

والجواب بحول الملك الوهاب:

أما الحديث الأول: فقد أخرجه البخاري في «الوضوء» (٩٦٢/١)، وأبو داود (٤١٤)، والبيهقي (٦١٢/١) عن حفص بن عمر الحوضي.

والبخاري في «الصلاة» (٣٥٢/١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٢٦) عن سليمان بن حرب. والبخاري أيضًا في «الأطعمة» (٦٢٥/٩)، والنسائي (١/

٥٠٢) عن عبد الله بن المبارك. والبخاري في «اللباس» (٩٠٣/٠١)، (٨٦٣)

عن حجاج بن منهال وأبي الوليد الطيالسي. ومسلم في «الطهارة» (٧٦/٨٦٢)

(، وأبو داود (٤١٤) معلقًا عن معاذ بن معاذ العنبري. والنسائي (٧٨/١)، (٨/

٥٨١)، وابن خزيمة (٩٧١)، وعنه ابن حبان (١٩٠١) عن خالد بن الحارث.

وأحمد (٤٩/٦، ٧٦١-٨٨١) قال: حدثنا هز بن أسد وعبد الرحمن بن مهدي.

وأحمد (٥٣١/٦)، وأبو عوانة (٢٢٢/١) عن عفان بن مسلم. وأحمد (٧٤١/٦)

(، والإسماعيلي في «المستخرج» — كما في «الفتح» — عن غندر. وأحمد (٦/

٢٠٢)، وابن خزيمة (٤٤٢) عن يحيى القطان.

وأبو عوانة (٢٢٢/١)، والبيهقي (٦١٢/١) عن بشر بن عمر الزهراني.
والطيالسي (١٤١) ومن طريقه أبو عوانة (٢٢٢/١). واسحاق بن راهويه في
«المسند» (٢٩/٣٦٤١)، والخطيب في «الجامع» (٧١٩) عن النضر بن شميل.
وابن المنذر في «الأوسط» (٦٨٣/١) قال: أخبرنا يحيى بن السكن. وابن
راهويه في «المسند» (١٢٩/٤٦٤١) قال: أخبرنا وهب بن جرير. وأبو الشيخ
في «أخلاق النبي» (ص ٢٨٢) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، والبيهقي في
«المعرفة» (٦١٣/١) عن حجاج بن منهال قالوا جميعاً — وهم ثمانية عشر راوياً
— ثنا شعبة، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة فذكرته.
قال شعبة: سمعتُ الأشعث بواسط يقول: «يحبُّ التيامن» فذكر شأنه كله، ثم
سمعتُ بالكوفة يقول: «يحب التيامن ما استطاع.»

وتابعهم مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا شعبة بهذا الإسناد إلا أنه قال: «وسواكه
».

ولم يذكر قوله: «في شأنه كله». أخرجه أبو داود (٤١٤) قال: حدثنا مسلمٌ
بهذا.

ورواه جمعٌ تابعوا شعبة عليه ولم يذكروا هذه الزيادة.

وسبيل هذه الزيادة عند الناظر في هذا التخريج أن تكون شاذةً، لكني لا أحكم
بشذوذها لأمرين. أولهما: أن مسلم بن إبراهيم ثقةٌ مأمونٌ لم يختلف فيه. الثاني:
أن زيادة السواك داخلَةٌ في عموم قوله: «في شأنه كله»، ثم ذكر الطهور،
والترجل، والتنعل على سبيل المثال، فلا مانع أن يدخل فيه السواك وغيره، ولعلَّ
أشعث بن سليم كان يذكرها ويتركها، كما كان يقول في الكوفة: «ما
استطاع» ولا يذكرها في مرةٍ أخرى. ولست ممن يرى قبول زيادة الثقة بإطلاقٍ
كما يراه جمهور الأصوليين والفقهاء، فإن الحذاق من أهل الحديث كان
يفصلون. فتارة يقبلونها ويردونها تارة، ويدورون مع القرائن. وقد ذكرتُ
قرينتين بل ثلاثة ترجح قبول زيادة مسلم بن إبراهيم. والمقام يحتمل البسط.
ولكن الموضع هنا لا يسعُه.

أما الحديث الثاني: فإنه حديث ضعيف.

أخرجه أبو داود (٩٤٢)، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (ص ٦٧٢-٧٧٢ رقم ٢٤ - مسند علي) عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل وابن ماجة (٩٩٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهذا في «المصنّف» (١/١٠٠١) قال: حدثنا أسود بن عامر، وأحمد (١/١٠١، ٤٩) قال: حدثنا حسن بن موسى، وعفان بن مسلم. وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/٣٣١) قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، ومحمد بن أبان بن عمران الواسطي. والدارمي (١/٧٥١) قال: أخبرنا محمد بن الفضل، وابن جرير في «التهذيب» (ص ٦٧٢/رقم ١٤)، عن حجاج بن منهال، وأبو نعيم (٤/٠٠٢) عن يحيى القطان. والبخاري (٣١٨) - البحر) عن أبي الوليد الطيالسي. والبيهقي (١/٥٧١)، عن عفان وحجاج، وعبيد الله بن عمر. والطيالسي (١/٥٧١)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٤/٠٠٢) قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زازان، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً. قال علي: ولذلك عادت شعري أو قال: رأسي. وكان يجرُّ شعره. قال أبو نعيم: «هذا حديثٌ غريبٌ، تفرَّد به: حمادٌ، عن عطاء». ولم يتفرَّد به كما يأتي. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، لأن عطاء بن السائب كان اختلط، وأجمع النقاد على أن من سمع منه قبل الاختلاط فحديثه صحيحٌ كما قال أحمد وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي في آخرين. ومن سمع منه بعد الاختلاط فحديثه ضعيفٌ، ومن لم يتميِّز: أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده فالتوقف في الاحتجاج بحديثه هو المتعينُ المناسب للاحتياط، وقد نصَّ جماعةٌ من أهل العلم كابن معين، وأبي داود، والطحاوي أن حماد بن سلمة سمع عطاء قبل الاختلاط، ولكن نقل العقيلي في «الضعفاء» (٣/٩٩٣) عن علي بن المديني أنه قال ليحيى القطان: كان أبو عوانة حمل عن عطاء بن السائب قبل أن يختلط. فقال يحيى القطان: كان لا يفصل هذا من هذا وكذلك حماد بن سلمة». وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٧/٧٠٢): «فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري وشعبة وزهير، وزائدة وحماد بن زيد وأيوب عنه صحيحٌ، ومن عداهم فيتوقف فيه إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم والظاهر أنه سمع منه مرتين؛ مرّةً مع أيوب كما يوحى إليه كلام الدارقطني، ومرّةً بعد ذلك لما دخل إليهم البصرة، وسمع

منه جريراً وذووه». انتهى. وهذا التحقيق من الحافظ هو الصواب، مع أنه خالف ذلك في «التعليق» (٣/٠٧٤) وكذلك شيخه العراقي في «نكته علي ابن الصلاح» (ص ٣٤٤). وقد توبع حماد بن سلمة تابعه عبد العزيز بن أبي رواد، عن عطاء بن السائب بهذا الإسناد. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٧)، وفي «الصغير» (٧٨٩) قال: حدثنا محمد بن الأعجم الصنعاني، ثنا حريز بن المسلم — بالحاء المهملة ثم راء وآخره زاي معجمة — ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن أبيه بهذا الإسناد. قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث، عن عبد العزيز بن أبي رواد، إلا ابنه، تفرّد به: حريز بن المسلم.»

ورواه أيضاً شعبة بن الحجاج، عن عطاء بن السائب بهذا. أخرجه ابن المظفر في «غرائب شعبة» (ق ١/٦٢) كما ذكره محقق كتاب «الكواكب النيرات» (ص ٣٣٠)، ولكنّه لم يذكر إسناده إلى شعبة. ولكن نقل صاحب «الكواكب» عن يحيى القطان أن شعبة سمع من عطاء، عن زاذان حديثين في الاختلاط، واستظهر المحقق أن هذا أحدهما. والصواب في هذا الحديث الوقف، كما رواه حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب بهذا الإسناد على ما ذكره الدارقطني في «العلل» (٣/٨٠٢). وحماد بن زيد كان ممن سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط كما قال يحيى القطان والبخاري وغيرهما.

وأغرب الحافظ فرجح في «التلخيص» (١/٢٤١) صحة إسناده حديث حماد بن سلمة، وبناه على أن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل الاختلاط، وقد قدّمنا الجواب عن ذلك.

وأما الحديث الثالث: فأخرجه أبو داود (١٤٦)، والحاكم (١/١٦٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٧)، والبيهقي (١/٦٢) عن أحمد بن حنبل، وهو في «مسنده» (٥/٢٧٧)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (١/١٨٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٧) عن مسدد بن مسرهد قال ثلاثهم: ثنا يحيى بن

سعيد القطان عن ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، عن ثوبان قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأصابهم البرد، فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم شكوا إليه ما أصابهم من البرد، فأمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، وليس كما قال، فإن ثوراً لم يرو له مسلم، وراشد بن سعد لم يحتج به الشيخان كما قال الزيلعي في «نصب الراية» (١٦٥/١)، وصحح النووي إسناده في «المجموع» (٤٠٨/١)، ولكن أعله الحافظ ابن حجر في «التلخيص» بقوله: «هو منقطع»، ولعله يشير إلى ما نقلوه عن أحمد وأبي حاتم، وإبراهيم الحربي أن راشد بن سعد لم يسمع من ثوبان، وخالفهم في هذا الإمام البخاري فإنه ترجم لراشد بن سعد في «التاريخ الكبير» (٢٩٢/١/٢) وقال: «سمع ثوبان» والبخاري حجة في هذا الباب، وروى عن حياة، ثنا بقية، عن صفوان بن عمرو قال: ذهبت عين راشد يوم صفين، فهذا يرد قول أحمد ومن معه بالانقطاع، فإن ثوبان مات سنة أربع وخمسين، ومات راشد سنة ثمان ومائة، فقد عاصره ما يقارب عشرين عاماً، ولا يعلم عنه تدليس، ولذلك قوى الذهبي في «السير» (٤٩١/٤) إسناده هذا الحديث. والله أعلم. والحمد لله رب العالمين

[ما درجة حديث «إن من أحسن الناس صوتاً بالقرآن من إذا سمعتموه

يقرأ، حسبتموه يخشى الله "

والجوابُ بحول الملك الوهاب: أنه حديث ضعيفٌ.

ورد من حديث جابر، وابن عمر، وابن عباس، وأبي هريرة، وعائشة، ومن مرسل طاوس والزهري.

أولاً: حديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه (٩٣٣١)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (٣٨)، وفي «فوائده»، وابن أبي داود في «كتاب الشريعة» — كما في «إتحاف السادة» (٤)

١٢٥/ — من طرقٍ عن عبد الله بن جعفر المديني، عن إبراهيم ابن إسماعيل بن
مجمع، عن أبي الزبير، عن جابرٍ مرفوعًا فذكره.

قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٦٨٢/١): «سندُه ضعيفٌ.»

وقال البوصيري في «الزوائد» (١/٦٣٤): «هذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف إبراهيم
بن إسماعيل بن مجمع، وعبد الله ابن جعفر.»

قُلْتُ: وعننة أبي الزبير أيضًا، فالصوابُ أن السند ضعيفٌ جدًّا، والله أعلمُ.

ثانيًا: حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٧٥١/١) قال: حدثنا أبو بشر أحمد بن
محمد بن مصعب قال: ثنا أبي وعمي قالوا: ثنا أبي ثنا يحيى بن عثمان ثنا شعبة
والثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم
سئل: أيُّ النَّاسِ أحسنُ صوتًا؟ قال: «من إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله عز وجل.»
وهذا سندٌ ساقط. وشيخ ابن حبان قال فيه ابن حبان: «كان ممن يضع المتون
للآثار ويقلب الأسانيد للأخبار.. ولعله أقلب على الثقات أكثر من عشرة
آلاف حديث.»

لكن له طريق آخر عن عبد الله بن دينار:

أخرجه البزار (ج٣/رقم ٦٣٣٢)، والرؤياني في «مسنده» (ج١٣/ق١٤١/١)،
والطبراني في «الأوسط» (ج١/ق٤١١/٢-٢/٤٨/١-٢)، وتمام الرازي في
«الفوائد» (٨٥٤١)، وابن عدي في «الكامل» (٣٩٦/٢)، والخطيب في
«تاريخه» (٨٠٢/٣)، وفي «تلخيص المتشابه» (١/٩٢١) من طريق محمد بن
معمر البحراني، نا حميد بن حماد بن أبي الخوار، عن مسعر، عن عبد الله بن
دينار، عن ابن عمر، قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم: من أحسنُ صوتًا
بالقرآن؟ قال: «من إذا سمعت قراءته، رأيت أنه يخشى الله عز وجل.»

قال البزار: «لم يتابع حميدٌ على روايته هذه، إنما يرويه مسعرٌ، عن عبد الكريم،
عن مجاهدٍ مرسلًا، ومسعرٌ لم يحدث عن عبد الله بن دينارٍ بشيءٍ، ولم نسمع
هذا الحديث إلا من محمد بن معمر، أخرجه إلينا من كتابه.»

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن مسعر، إلا حميد بن حماد، تفرّد به: محمد بن معمر.»

وقال ابنُ عديّ: «وهذا عن مسعر، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، لم يروه إلا حميد بن حماد هذا، وقد روي هذا الحديث عن مسعر، عن عبد الكريم المعلم، عن طاوس قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم ... مرسل، ووصله إسماعيل بن عمرو البجلي، عن مسعر، عن عبد الكريم، عن طاوس، عن ابن عباس.»

وقال الخطيب: «تفرّد بروايته ابن خوار، وخالفه إسماعيل ابن عمرو، عن مسعر، عن عبد الكريم، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت: وحميد بن حماد بن أبي الخوار — بضم الخاء المعجمة، وتخفيف الواو، آخره راء — ضعفه أبو داود.

وقال ابنُ عديّ: «هو قليل الحديث، وبعضُ أحاديثه على قلتها لا يتابع عليه.» ومن تدبر ما أورده له ابنُ عدي في «الكامل» علم أنه واه، وخالفه إسماعيل بن عمر البجلي كما في.

ثالثا: حديث ابن عباس رضي الله عنهما:

فيرويه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن مسعر، عن عبد الكريم، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: من أحسن الناس قراءة؟ قال: «من إذا قرأ، رأيت أنه يخشى الله عز وجل.»

أخرجه ابن عديّ في «الكامل» (٣٩٦/٢)، والبيهقي في «الشعب» (ج ٥/رقم ٨٥٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩١/٤)، وفي «أخبار أصبهان» (٩/٢) قال أبو نعيم: «غريبٌ من حديث مسعر، لم يروه عنه مرفوعاً موصولاً، إلا إسماعيل» اهـ.

وإسماعيل هذا منكر الحديث؛ لذلك قال ابنُ عدي: «والروايتان جميعاً غير محفوظتين.»

يعني حديث ابن أبي الخوار وإسماعيل بن عمرو كليهما عن مسعر.

وخالفهما: وكسيعُ بن الجراح، وجعفر بن عون، وأبو أسامة حماد بن أسامة، فرووه عن مسعرٍ، عن عبد الكريم، عن طاوس، قال: سئل النبي # عن أحسن الناس قراءة... الحديث.

أخرجه الدارميُّ (٨٣٣/٢)، وابنُ أبي شيبة (٢٢٥/٣ و ٤٦٤/٠١ - ٥٦٤)، وابن نصر في «كتاب الصلاة» - كما في «إتحاف السادة» (١٢٥/٤) -، والبيهقيُّ في «الشعب» (ج ٥/رقم ٩٥٩١) قال ابنُ عدي: «الصوابُ مرسلٌ».

وقال الزبيدي في «الإتحاف»: «هذا مرسلٌ حسنُ السند».

كذا!! وعبد الكريم هو ابنُ أبي المخارق وهو ضعيفٌ، ومع ضعفه فإن الإرسال هو الصواب قطعاً، وقد سئل الدارقطنيُّ - كما في «العلل» (١/٨٣/٢) - عن الحديث، فقال: «المحفوظ عن مسعرٍ، عن عبد الكريم، عن طاوس. مرسلٌ» ومما يؤيد هذا الحكم أن ابن جريج رواه عن عبد الكريم، عن طاوس مرسلًا.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (ج ٢/رقم ٥٨١٤).

وأخرجه أبو عبيد في «الفضائل» (ص ٠٨)، قال: حدثنا قبيصة، عن سفيان الثوريِّ، عن ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، وعن الحسن بن مسلم، عن طاوس مرسلًا.

وخولف أبو عبيد:

خالفه أحمد بن عمر الوكيعي قال: حدثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أيُّ الناس أحسنُ قراءة؟ قال: «إذا قرأ، رأيت أنه يخشى الله».

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٧١٣)، وقال: «هذا حديثٌ غريبٌ، من حديث الثوريِّ، عن ابن جريج، عن عطاء، انفرد به: أحمد بن عمر، عن قبيصة». اهـ

قلت: والوكيعي وثقه ابنُ معين وغيره، ولكن قال ابنُ حبان: «كان يغرب» فرواية أبي عبيد أرجح من روايته، والله أعلم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣١١) من طريق عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن رجلٍ، عن طاوس مرسلاً.

وأخرجه أبو عبيد في «الفضائل» (ص ٠٨)، وفي «الغريب» (١٤١/٢) من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاوس قوله. وليثٌ ضعيفٌ الحديث.

وخالفهم عمرو بن دينار، فرواه عن طاوس، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن أحسن الناس قراءةً، من إذا قرأ تحزّن.»

أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ١١/رقم ٢٥٨٠١)، ومن طريقه أبو نعيم في «الخليّة» (٩١/٤) قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة،

عن عمرو ابن دينار فذكره.

وابن لهيعة يضعفُ في الحديث.

ورواه الأحول، عن طاوس، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له: أيُّ الناس أحسن قراءةً؟ قال: «الذي إذا سمعت قراءته، رأيت أنه يخشى الله».

أخرجه ابن نصر في «قيام الليل» (ص ٨٣١) من طريق مرزوق أبي بكر، عن الأحول.

والأحول، هو: عاصم.

ومرزوق أبو بكر الباهلي مختلفٌ فيه، فوثقه أبو زرعة، وابن حبان، وقال «يخطئ».

وقال ابن خزيمة: «أنا بريءٌ من عهده» وهذه عادته فيمن لا يحتج به.

ثم رأيتُ الحديث في «المنتخب» (٢٠٨) لعبد بن حميد، و«أخبار أصبهان» (١/

٣٠٣) لأبي نعيم، لكنه سَمَّى الأحول: «سليمان.»

وسليمان بن أبي مسلم الأحول يروي عن طاوس أيضاً، وإن كان المذكور في ترجمة مرزوق الباهلي، هو: «عاصم»، فالله أعلم.

وهذه الرواية أولى من رواية ابن لهيعة، لكن تبقى المخالفة.

وذكر الزبيدي في «الإتحاف» (٢٢٥/٤) أن السجزي رواه في «الإبانة» من

طريق طاوس عن أبي هريرة. فهذا اختلافٌ شديدٌ على طاوس.

والصواب عندي في هذا الحديث الإرسال.

وقد أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤١١)، وعنه الآجري في «أخلاق حملة القرآن» (٤٨) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من أحسن الناس صوتًا بالقرآن، الذي إذا سمعته يقرأ أنه يخشى الله عز وجل.» وهذا سندٌ معضَّلٌ أو مرسلٌ.

رابعًا: حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٨٥/٢) من طريق ابن أشكيب، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن يزيد — وهو ابن جابر —، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة مرفوعًا: «إن أحسن الناس قراءةً، الذي إذا قرأ رأيت أنه يخشى الله.» قلت: وهذا من وجوه الاختلاف على ابن لهيعة فيه.

وقد خالف الطبراني ابن أشكيب فرواه عن يحيى بن صالح المصري، عن أبيه، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس كما مر ذكره. وكل هذه الوجوه ضعيفة لا يعتد بها، ولا يتقوى بها الحديث؛ لأن طرقه تعددت من أثر اضطراب روايته.

والصواب في الحديث الإرسال كما قدمت، والله تعالى أعلم. والحمد لله رب العالمين

[] ماصحة حديث روته عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك؟» فقلتُ: سبني فاطمة. قال: «يا بُنيَّةُ، أليس تحبين ما أحبُّ، وتبغضين ما أبغض؟» قالت: بلى. قال: «فأحبي عائشة، فإني أحبها.» فقالت فاطمة: ما أقول لعائشة شيئًا تكرهه أبدًا. ما درجةُ هذا الحديث؟

الجواب: أنه حديث ضعيفٌ بهذا السياق، وقد ورد لبعضه شاهدٌ صحيحٌ يأتي ذكره إن شاء الله.

فأخرجه أبو يعلى (٤٩٥٥)، قال: حدثنا هارون بن عبد الله، والبخاري (٢٦٦١)، قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، والرؤياني، ومن طريقه اللالكائي في «شرح الأصول» (٢٧٥٢)، وأبو عروبة الحراني في «حديثه» (٣٠) قالوا: ثنا أبو كريب محمد بن العلاء - زاد أبو عروبة: ومحمد بن عثمان بن كرامة - قالوا: ثنا أبو أسامة، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. قال البخاري: «لا نعلم رواه عن مجالد هكذا إلا أبو أسامة».

قلت: ومجالدٌ ضعيف، وبه ضعفُ البوصيري الحديث كما في «مختصر الإتحاف» (٢٣١/٩)

وأما قوله: «أي بُنية، أَلست تحيين ما أحبُّ». قالت: بلى. قال: «فأحي هذه»، فهذا القدر صحيح، لكنه قيل في سياقٍ آخر.

فأخرج مسلم (٨٣/٢٤٤٢)، والنسائي (٦٤/٧ - ٦٦)، وفي «الكبرى» (٨٨٩٢)، وأحمد (٨٨/٦)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٧)، والطبراني في «الكبير» (ج ٢٣/رقم ١٠٥) عن صالح بن كيسان ومسلم، والبيهقي (٢٩٩/٧) عن يونس بن يزيد، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، والنسائي (٦٦/٧ - ٦٧)، وأحمد (٨٨/٦) عن شعيب بن أبي حمزة ثلاثتهم عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة رضي الله عنها قالت: أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم، فاستأذنت النبي صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها، فأذن لها، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله، إن أزواجك أرسلني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أي بُنية أَلست تحيين ما أحبُّ؟» فقالت: بلى، فقال: «فأحي هذه» لعائشة. قالت: فقامت فاطمة فخرجت، فجاءت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فحدثتهن بما قالت، وبما قال لها، فقلن لها: ما أغنيت عنا من شيء، فارجمي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبداً، فأرسل أزواج النبي

صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش، فاستأذنت، فأذن لها، فدخلت، فقالت: يا رسول الله، أرسلني إليك أزواجك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، قالت عائشة: ثم وقعت بي زينب، قالت عائشة: فطفقت أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم متى يأذن لي فيها، فلم أزل حتى عرفت أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يكره أن أنتصر، قالت: فوقعت بزينب فلم أنشبهها أن أفحمتها. فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال: «إنها ابنة أبي بكر». وخالف هؤلاء الثلاثة معمر بن راشد، فرواه عنه الزهري، عن عروة عن عائشة بطوله، فجعل شيخ الزهري: «عروة» بدل «محمد بن عبد الرحمن»، وأخرجه أحمد (١٥٠/٦) - (١٥١)، وإسحاق بن راهويه في «المسند» (٨٧١)، والنسائي (٦٧/٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٦)، وابن حبان (٧١٠٥) عن عبد الرزاق، وهذا في «مصنفه» (٢٠٩٢٥)، قال: أخبرنا معمرٌ بهذا.

وكلاهما محفوظٌ عندي، ويؤيد ثبوته عن عروة أيضًا أن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كنَّ حزينين، فحزبٌ فيه عائشة وحفصة وشفية وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان المسلمون قد علموا حُب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة، فإذا كانت عند أحدهم هدية يُريد أن يهديها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرها، حتى إذا كان رسول الله في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة، فكلَّم حزب أم سلمة فقلن لها: كلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكلم الناس، فيقول: من أراد أن يُهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهد حيث كان من نسائه، فكلمته أم سلمة بما قلن، فلم يقل لها شيئاً، فسألنها، فقالت: ما قال لي شيئاً، فقلن لها: فكلميه، قالت: فكلمته حين دار إليها أيضًا فلم يقل لها شيئاً، فسألنها فقالت: ما قال لي شيئاً. فقلن لها: كلميه حتى يكلمك، فدار إليها فكلمته فقال لها: «لا تؤذيني في عائشة، فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة». قالت: فقلت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله، ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلت

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر. فكلمته فقال: «يا بنية، ألا تحبين ما أحبُّ؟» قالت: بلى، فرجعت، ثم ذكر الحديث.

أخرجه البخاري في «كتاب الهبة» (٢٥٨١) قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن هشام بن عروة بهذا. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله.

[] ما درجة هذا الحديث:

لا تفتشوا التمر؟

الجواب بحول الملك الوهاب: أمّا الحديث الأول فمنكر، أخرجه أبو بكر الأبهري محمد بن عبد الله في «الفوائد والغرائب الحسان» (ق ١/٣٤٠ - مجموع ٤٦) قال: حدثنا محمد بن عبيد الله، قال: حدثنا محمد بن مروان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: «لا تفتشوا التمر»، وهذا إسناد واه جداً، ومحمد بن مروان هو المعروف بالسدي الصغير، ساقط مطروح، قال البخاري وأبو حاتم: «لا يكتب حديثه البتة». زاد أبو حاتم: «ذاهبُ الحديث، متروك». وقال صالح بن محمد جزرة: «كان يضع الحديث»، وكذبه ابن نمير، وتركه النسائي وغيره.

وقد وقفت له على طريق آخر، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٨٣) قال: حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن إسحاق، أنا محمد بن الحسين الأماطي، ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن قيس بن الربيع، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر، أنه قال: نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشق التمرة عما فيها، وأخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٤٢/٥) وقال: «فيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وضعفه يحيى القطان، وبقية رجاله ثقات»، وأخرجه البيهقي أيضاً (٥٨٨٥) من طريق داود بن الزبرقان عن عمه أبي حفص الكندي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر قال: هانا رسول الله صلى الله عليه وسلم نَدَّهْنُ إِلَّا غَبًّا، وأن نقرن بين

التمرتين، أو نشق عما فيهما. وهذا إسنادٌ ساقطٌ، وداود بن الزبرقان تالفٌ، تركه أبو زرعة، ويعقوب بن شيبه، وأبو داود. وضعفه ابن المديني جداً، بل كذبه الجوزجاني وأظنه بالغ. وقال ابنُ عدي مع توسطه: «عامه ما يرويه عن كل من روى عنه مما لا يتابعه أحدٌ عليه». وينظر حال عمه أبي حفص الكندي، وصحح الحاكم في «المستدرک» (٢٠٩/١) سماع حبيب بن أبي ثابت من ابن عمر، وكذلك قال العجلي، ولكن قال ابنُ خزيمة وابن حبان: «كان مدلساً»، وقد ورد ما يدلُّ على نكارة هذا المتن، فقد أخرج أبو داود (٣٨٣٢) ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٨٨٦) قال: حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة، وابن ماجه (٣٣٣٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (ص ٢٢١) عن أبي بشر بن بكر بن خلف قالوا: ثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة، عن همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه؛ يُخرج منه السوس. وسلم بن قتيبة وثقه أكثر النقاد، وتكلم فيه أبو حاتم، وقد خالفه محمد بن كثير العبدي، فقال: أخبرنا همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر معناه. فأرسله.

أخرجه أبو داود (٣٨٣٣) ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٨٨٧) قال: حدثنا محمد بن كثير بهذا. قال البيهقي: «وهذا مع إرساله أصح من حديث قيس بن الربيع وداود بن الزبرقان». فكأن البيهقي يذهب إلى ترجيح المرسل على الموصول، ولا يظهر لي ذلك لأن محمد بن كثير العبدي تكلم فيه ابن معين، فقال: «لم يكن بالثقة»، وقواه آخرون. وقال ابن حجر: «لم يصب من ضعفه». وعندني أن حديث سلم بن قتيبة جيد الإسناد، ولا مانع من ورود الحديث موصولاً ومرسلاً، وقد تأول البيهقي حديث النهي عن تفتيش التمر على فرض صحته بأن يكون جديداً، أما إذا كان عتيقاً كما في حديث أنس فلا بأس بذلك. وقد علمت أن حديث النهي عن التفتيش منكرٌ، والله أعلم.

[] ما درجة هذا الحديث: «نهي عن كل ذي ناب»

فهو صحيح قد ورد عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، منهم ابن عباس رضي الله عنهما، يرويه أبو عوانة وضاح بن عبد الله اليشكري، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس فذكره. أخرجه مسلم (١٦/١٩٣٤) قال: حدثني أبو كامل الجحدري. وأبو عوانة في «المستخرج» (٧٦١٣) عن حجاج بن منهال وموسى بن داود وأحمد بن عبد الملك الحراني، وأبو داود (٣٨٠٣)، وأبو عوانة (٧٦١٤) عن مسدد بن مسرهد، وأحمد (١/٣٢٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٩٢) عن عفان بن مسلم، وأحمد (١/٢٤٤) قال: حدثنا يونس بن محمد، والدارمي (١٢/٢) قال: أخبرنا يحيى بن حماد، وابن أبي شيبة (٣٩٩/٥) قال: حدثنا يحيى بن آدم، وأبو عوانة (٧٦١٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٩٠/٤)، وفي «المشكل» (٣٤٧٥) عن يحيى بن حسان، وابن حبان (٥٢٨٠) عن إبراهيم بن الحجاج النيلي، والطحاوي في «الشرح» (١٩٠/٤) عن علي بن الحسن بن شفيق، والطبراني في «الكبير» (ج ١٢/رقم ١٢٩٩٥) عن محمد بن الفضل عارم، قالوا: ثنا أبو عوانة وضاح اليشكري بهذا، وتوبع أبو عوانة، تابعه هشيم بن بشير، فرواه عن أبي بشر، عن ميمون بن مهران عن ابن عباس فذكره، أخرجه مسلم قال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى - فرَّقهما - وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٩/٥)، والطحاوي في «الشرح» (١٩٠/٤)، وفي «المشكل» (٣٤٧٤) عن سعيد بن منصور، والبيهقي (٣١٥/٩) عن يحيى بن يحيى قال أربعتهم: ثنا هشيم بن بشير بهذا الإسناد.

وتوبع أبو بشر جعفر بن إياس، تابعه الحكم بن عتيبة، فرواه عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس فذكره. أخرجه مسلم (١٦/١٩٣٤)، وأبو عوانة (٧٦٠٩)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٣٤/١١) عن معاذ بن معاذ العنبري، ومسلم أيضاً عن سهل بن حماد، وأبو عوانة (٧٦٠٧، ٧٦٠٨، ٧٦١٠)، (٧٦١١) عن عبد الوهاب بن عطاء، ويزيد بن زريع، ويحيى بن سعيد، وعثمان بن جبلة. وأحمد (٢٨٩/١)، والطحاوي في «المشكل» (٣٤٧٧، ٣٤٧٨) عن عبد الله بن المبارك كلهم عن شعبة، عن الحكم بن عتبة بهذا.

قلت: هكذا رواه معاذ بن معاذ، وسهل بن حماد، ويحيى بن سعيد، ويزيد بن زريع، وعبد الوهاب بن عطاء، وعثمان بن جبلة، وابن المبارك، كلهم يرويه عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، وخالفهم أبو قتيبة: سلم بن قتيبة، فرواه عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس فذكره. فجعل شيخ شعبة: «عمرو بن دينار» بدل «الحكم»، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج ١٢ / رقم ١٢٩٩٦) قال: حدثنا محمد بن الحسين بن مكرم، ثنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني، ثنا أبو قتيبة بهذا، ورواية الجماعة هي المحفوظة، وسلم بن قتيبة وإن وثقه غير واحد، فقد قال أبو حاتم: «كثير الوهم يكتب حديثه»، فلا يحتمل منه مخالفة واحد من هذا الجمع، فضلاً عنهم، وتوبع شعبة على الوجه الأول.

تابعه أبو عوانة، فرواه عن أبي بشر والحكم بن عتيبة معاً، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس فذكره، أخرجه مسلم (١٦/١٩٣٤)، وأبو عوانة (٧٦/٢)، وأحمد (٣٠٢/١، ٣٧٣)، والطحاوي في «المشكّل» (٣٤٧٦)، والبيهقي (٩/٣١٥)، والخطيب في تاريخه (٢٧٨/٧) كلهم عن أبي داود الطيالسي وهذا [في مسنده ٢٧٤٥]، قال: حدثنا أبو عوانة بسنده سواء، ورواه سفيان بن حسين عن الحكم بن عتيبة بهذا.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ١٢ / رقم ١٢٩٩٤) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن سفيان بن حسين بهذا، وسويد ضعفه.

قلت: هكذا رواه شعبة، وأبو عوانة، وسفيان بن حسين ثلاثتهم عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، وخالفهم إسماعيل بن مسلم، فرواه عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، فجعل شيخ الحكم «مقسماً» بدل «ميمون» أخرجه ابن أبي عمير العدني في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (٢٣٥٤) - قال: حدثنا مروان بن معاوية، ثنا إسماعيل بن مسلم بهذا. وهذه مخالفة واهية. وإسماعيل بن مسلم هو المكيّ ضعيف، بل لعلّه واهٍ، وقد تركه جماعة من النقاد.

قلت: هكذا رواه أبو بشر والحكم بن عتيبة، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس.

وخالفهما علي بن الحكم، فرواه عن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فزاد في الإسناد: «سعيد بن جبير».

أخرجه أبو داود (٣٨٠٥)، وابن ماجه (٣٢٣٤)، وأبو يعلى (٢٦٩٠)، والبخاري (٤٩٩٩ - البحر) عن محمد بن أبي عدي، والنسائي (٢٠٦/٧) عن بشر بن المفضل، وأحمد (٣٣٩/١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٩٣) عن روح بن عباد، وأحمد أيضاً (٣٣٩/١) قال: حدثنا محمد بن جعفر. والطحاوي في «الشرح» (١٩٠/٤)، وفي «المشكّل» (٣٤٧٩) عن خالد بن الحارث كلهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن علي بن الحكم بهذا. قال البخاري: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن ميمون بن مهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس إلا علي بن الحكم، وقد رواه أبو بشر والحكم عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، ولم يذكر سعيد بن جبير بين ميمون بن مهران وابن عباس». انتهى.

فنظر أهل العلم في هذا الاختلاف. فقد أورد عبد الحق الأشبيلي هذا الحديث في «الأحكام الوسطى» (٧٨/٧) فتعقبه ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٢/٤٥٠) قائلاً: «كذا ذكره وسكت عنه، ولم يضع فيه نظراً لما كان من عند مسلم وهو من أفراد مسلم، ولم يخرج البخاري... قال: ولم يسمعه ميمون بن مهران من ابن عباس، بل بينهما فيه سعيد بن جبير، ثم قال: وعلي بن الحكم ثقة أخرج له البخاري ومسلم، وممن وثقه النسائي رحمه الله». انتهى.

قلت: وليس في يد ابن القطان دليل على الانقطاع إلا وجود الوسطة، وهذا ليس بكافٍ، وإنما هو أمانة حسب، لاحتمال أن يسمع الراوي الحديث بواسطة عن شيخ، ثم يسمعه من هذا الشيخ، وهذا الاحتمال مؤيدٌ بعشرات بل مئات الأمثلة، هذا أولاً.

وثانياً: فإن مسلماً لم يخرج لعلي بن الحكم البناي شيئاً.

وثالثاً: فقد حولف ابن القطان في حكمه هذا، فخالفه مسلم إذ صحح رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس دون واسطة، وخالفه أيضاً: الخطيب البغدادي،

فنقل المزي في «الأطراف» (٢٥٣/٥) أن الصحيح في هذا الحديث أنه: «ميمون، عن ابن عباس»، وخالفه أيضاً: الحافظ ابن حجر، فقال في «النكت الظراف» (٢٥٣/٥): «وقال البزار: تفرد علي بن الحكم بإدخال سعيد بين ميمون وابن عباس، وعلي بن الحكم قال فيه أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه جماعة، وضعفه أبو الفتح الأزدي، وخالفه الحكم بن عتيبة، وأبو بشر جعفر بن أبي وحشية، فلم يذكر سعيد بن جبير، وهما أحفظ من علي بن الحكم، فروايته شاذة، وتابعهما جعفر بن برقان وغيره، فلهذا جزم الخطيب بأن رواية علي بن الحكم من المزي». انتهى.

ولم أر أحداً تابع أبا الفتح الأزدي على جرح علي بن الحكم، والصواب في ذلك عندي هو صحة الروایتين جميعاً، وعلي بن الحكم وثقه سائر النقاد، ثم رأيت ابن أبي حاتم ذكر حديث علي بن الحكم في «العلل» (١٥٠٦) ونقل عن أبيه أنه قال: «وهو عندي محفوظ»، فدل هذا على صحة الروایتين جميعاً، ولا يظهر من كلام أبي حاتم أنه يرجح حديث علي بن الحكم على حديث أبي بشر والحكم بن عتيبة، وإلا لقال: «وهو المحفوظ». والله أعلم.

ولا يعلى قول شعبة في رواية لأحمد (٢٨٩/١): «رفعه الحكم»، قال شعبة: وأنا أكره أن أحدث برفعه. قال شعبة: وحدثني غيلان والحجاج - يعني ابن أرطاة - عن ميمون، عن ابن عباس لم يرفعه». انتهى. فقد رواه أكثر من نفسٍ عن شعبة وصرح برفعه، فكأنه كان يتهب أحياناً أن يرفعه. ثم إن سفيان الثوري رواه عن حجاج بن أرطاة وجعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس، قال أحدهما: نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: نهي. كذا ذكر المزي في «الأطراف» (٢٥٣/٥)

وله طريق أخرى عن ابن عباس، يرويها مجاهد عنه قال: نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين عن بيع الغنائم حتى تقسم، وعن الحبالى أن يوطن حتى يضعن ما في بطونهن، وقال: «أتسقي زرع غيرك؟» وعن لحوم الحمر الإنسانية وعن كل ذي ناب من السباع. أخرجه النسائي (٣٠١/٧)، والدارقطني (٦٨/٣ - ٦٩)، قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، والحاكم (٥٦/٢، ١٣٧)

عن محمد بن محمويه، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٨١) قال: حدثنا محمد بن علي المروزي قال أربعتهم: ثنا أحمد بن حفص بن عبدالله، حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن شعيب، إلا يحيى بن سعيد، ولا عن يحيى إلا إبراهيم بن طهمان، تفرد به: حفص بن عبدالله». كذا قال، ولم يتفرد به حفص، فتابعه أزهر بن سليمان قال: ثنا إبراهيم بن طهمان بهذا أخرجه الحاكم (٥٥/٢ - ٥٦). وانظر ما كتبه في «تنبيه الهاجد» (٢٠٤٠). وقال الحاكم: «صحيح الإسناد». ورواه عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، عن مجاهد عن ابن عباس فذكره. أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١٩٠/٤، ٢٠٤) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، عن مجاهد، عن ابن عباس، فذكره.

قلت: هكذا وقع في «كتاب الطحاوي»: «عبد الرحمن بن الحارث، عن مجاهد»، والصواب أنه: «عبد الرحمن بن الحارث وهو ابن عبد الله بن عياش عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد». هكذا أخرجه أبو يعلى (٢٤١٤) قال: حدثنا مصعب الزبيري، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد كلاهما عن عبد الرحمن بن الحارث بهذا. واستبعد أن يكون اختلافاً في الإسناد لوجود مثل هذا السقط من مطبوعة «كتاب الطحاوي». والله أعلم.

وعبد الرحمن بن الحارث متكلم فيه، ولكنه متابع كما رأيت. وأخرجه أحمد (٣٢٦/١)، وأبو يعلى (٢٤٩١)، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: ثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس فذكره. وشريك ضعيف الحفظ، والأعمش مدلس.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٧٠٧)، وعنه أحمد (٣٣٢/١) قال: أخبرنا معمر، عن قتادة، عن رجل، عن ابن عباس به، وضعفه ظاهر.

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني في الصحيحين. وعن أبي هريرة عند مسلم. والله أعلم.

[] ما درجة هذه الأحاديث:

- ١- من قَلَمَ أظفاره يوم الجمعة، وقى من السوء إلى مثلها.
- ٢- سمعتُ في خطبة الجمعة وصية الخضر لموسى، وهي نافعة ومفيدةٌ فهل صحت وما نصُّها؟
- ٣- أن رجلاً وقع على أهله في فِمار رمضان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: فجر ظهرك فلا يفجر بطنك.

الجواب بحول الملك الوهاب:

أما الحديث الأول: «من قَلَمَ...» فباطلٌ. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٧٤٦) قال: حدثنا عبد الرحمن بن سلم، قال: نا أحمد بن ثابت فرخويه الرازي، قال: نا العلاء بن هلال الرقيُّ، قال: نا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن أبي مليكة، عن عائشة مرفوعاً فذكرته.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أبي أيوب إلا يزيد بن زريع، ولا عن يزيد بن زريع إلا العلاء بن هلال الرقيُّ، تفرد به فرخويه.»

قلت: أما فرخويه، فترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٤/١/١) ونقل عن أبي العباس بن أبي عبد الله الطهراني أنه قال: «كانوا لا يشكون أن فرخويه كذاب»، وأقره في «الميزان» (٨٦/١)، وفي «اللسان» (١٤٣/١)، وبه أعلىه الهيثمي في «الجمع» (١٧١/٢) لكنه ضعّفه فقط، وحاله أدنى من هذا كما ترى، والعلاء بن هلال هو ابن عمر بن هلال الرقيُّ ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح» (٣٦٢ - ٣٦١/١/٣) ونقل عن أبيه قال: «منكر الحديث، ضعيف الحديث عنده عن يزيد بن زريع أحاديث موضوعة». وقال ابن حبان في «المجروحين» (١٨٤/٢): «كان ممن يقلب الأسانيد ويغير الأسماء، لا يجوز الاحتجاج به بحالٍ». وقال النسائي: «روى عن أبيه غير حديث منكر فلا أدري منه أتى أو من أبيه». فمن عجبٍ أن يقول الحافظ في «التقريب»: «فيه لين». وهذه العبارة تقال فيمن فيه بعض التماسك، وقد رأيت كلام العلماء فيه.

وحديثه هنا عن يزيد بن زريع، وقد تقدّم في كلام أبي حاتم أنه يروي عنه أحاديث موضوعة. والله أعلم.

أما الحديث الثاني: وهو وصية الخضر لموسى عليه السلام فهي وصية باطلة موضوعة، لا يشكُّ في ذلك من له أدنى إلمام بالحديث.

فأخرج هذا الحديث الطبراني في «الأوسط» (٦٩٠٨)، وابن عدي في «الكامل» (١٠٧٢/٣) من طرق عن زكريا بن يحيى الوقار، قال: قرئ علي عبد الله بن وهب وأنا أسمع، قال الثوري، قال مجالد، عن أبي الوداك، قال: قال أبو سعيد الخدري، قال عمر بن الخطاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال أخي موسى عليه السلام يا رب أرني الذي كنت أريتني في السفينة، فأوحى الله إليه: يا موسى، إنك ستراه، فلم يلبث إلا يسيراً حتى أتاه الخضر، وهو طيب الريح، حسن بياض الثياب، فقال: السلام عليك يا موسى بن عمران، إن ربك يقرأ عليك السلام ورحمة الله، قال موسى: هو السلام، ومنه السلام، وإليه السلام، والحمد لله رب العالمين الذي لا أحصي نعمه، ولا أقدر على شكره إلا بمعونته.

ثم قال موسى: أريد أن توصيني بوصية ينفعني الله بها بعدك. فقال الخضر: يا طالب العلم، إن القائل أقل ملالة من المستمع، فلا تُمل جلساءك إذا حدثتهم، واعلم أن قلبك وعاء، فانظر ماذا تحشو به وعاءك، واعزف عن الدنيا، وانبذها وراءك، فإنها ليست لك بدار، ولا لك فيها محل قرار، وإنها جعلت بُلغةً للعباد، وليترودوا منها للمعاد. ويا موسى، وطن نفسك على الصبر تُلقَى الحكم وأشعر قلبك التقوى تنل العلم، ورُضْ نفسك على الصبر تخلص من الإثم.

يا موسى، تفرغ للعلم إن كنت تريده، فإنما العلم لمن يفرغ له، ولا تكونن مكثراً بالمنطق مهداراً، إن كثرة المنطق تُشين العلماء، وتبدي مساوئ السخفاء، ولكن عليك بذي اقتصاد، فإن ذلك من التوفيق والسداد، وأعرض عن الجهال، واحلم عن السفهاء، فإن ذلك فضل الحكماء، وزين العلماء، إذا شتمك الجاهل فاسكت عنه سلماً، وجانبه حزماً، فإن ما بقي من جهله عليك، وشمته إياك أكثر وأعظم.

يا ابن عمران، ألا ترى أنك أوتيت من العلم إلا قليلا، فإن الاندلاث والتعسف من الاقتحام والتكلف، يا ابن عمران، لا تفتحن بابًا لا تدري ما غلقه، ولا تغلقن بابًا لا تدري ما فتحه. يا ابن عمران، من لا تنتهي من الدنيا فمته، ولا تنقضي منها رغبته، كيف يكون عابدًا؟ من يحقر حاله، ويتهم الله بما قضى له، كيف يكون زاهدًا؟ هل يكف عن الشهوات من قد غلب عليه هواه؟ وينفعه طلب العلم والجهل قد حواه؟ لأن سفره إلى آخرته وهو مُقبلٌ على دنياه.

يا موسى، تعلم ما تعلمن، لتعمل به، ولا تعلمه ليتحدث به، فيكون عليك بوره، ويكون لغيرك نوره. يا موسى بن عمران، اجعل الزهد والتقوى لباسك، والعلم والذكر كلامك، واستكثر من الحسنات، فإنك مصيب السيئات، وزرع بالخوف قلبك؛ فإن ذلك يُرضي ربك، واعمل خيرًا؛ فإنك لا بدَّ عامل سواه، قد وُعظت إن حفظت، فتولى الخضر وبقي موسى حزينًا مكروبًا.»

قُلْتُ: وزكريا بن يحيى الوقار. قال ابن عدي: «يضع الحديث، وأخبرني بعض أصحابنا عن صالح جزرة أنه قال: كان من الكذابين الكبار. ثم قال في آخر الترجمة: سمعتُ مشايخ مصر يشنون عليه في باب العبادة والاجتهاد والفضل، وله حديث كثيرٌ وبعضها ما ذكرتُ، وغير ما ذكرت موضوعاتٌ، كان يتهم الوقار بوضعها، لأنه يروي عن قوم ثقاتٍ أحاديثٍ موضوعاتٍ، والصالحون قد سموا بهذا الرسم؛ أن يرووا في فضائل الأعمال أحاديثٍ موضوعةً بواطيل، وبينهم جماعةٌ منهم تضعها». انتهى. ثم أخرجه ابن عدي قال: أخبرنا محمد بن نصر الخواص، أنا الحارث بن مسكين وأبو الطاهر قالوا: ثنا ابن وهب بهذا فتخلص الوقار من تبعة الحديث. ولكن الخواص ما عرفتُ من حاله شيئًا. وآفة هذا الإسناد: مجالد بن سعيد.

فقد كان أحمد بن حنبل لا يراه شيئًا. وواهه يحيى بن معين وقال: كان يحيى بن سعيد يقول: لو أردتُ أن يرفع لي مجالدُ حديثه كله لرفعه. قيل له: لم؟ قال: لضعفه.

وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يروي عنه. وكلام النقاد يدور حول رداءة حفظه وقلبه للأسانيد، فكأن هذا الحديث من الإسرائيليات التي رفعها مجالدٌ وهو لا يدري. والله أعلم فهو منكرٌ جدًّا.

أما الحديث الثالثُ: «أن رجلاً وقع على أهله...» فهو باطلٌ أيضًا.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٠٧١/٣)، وعنه أبو سعد الماليني في «حديثه» (ق ١/١٦٢) قال: حدثنا عبد الكريم بن إبراهيم بن حيان المرادي بمصر، ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى الوقار، أخبرني العباس بن طالب، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس فذكره. قال ابن عدي: «وهذا الحديث بهذا الإسناد عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس باطلٌ، والعباس بن طالب صدوقٌ بصريٌّ سكن مصر، لا بأس به». انتهى.

وأفة هذا الإسناد هو الوقار هذا، وقد مضى ذكرُ حاله في الحديث الفائت، والحمد لله.

[] مדרجة هذه الأحاديث:

١- من شتم الأنبياء قتل، ومن شتم الصحابة جُلد.

٢- من دخل دار أبي سفيان فهو آمن.

والجواب بحول الملك الوهاب:

أمَّا الحديث الأول: «من شتم...» فكذبٌ.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٠٢)، وفي «الصغير» (٦٥٩) ومن طريقه الخطيب في «السابق واللاحق» (ص ٨٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ١٠/ق ٧٣٤) قال: حدثنا عبيد الله بن محمد العمري القاضي، قال: نا إسماعيل

بن أبي أويس، قال: حدثني موسى بن جعفر بن محمد، عن أبيه جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن الحسين بن عليّ، عن أبيه علي بن أبي طالب مرفوعًا فذكره.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عليّ إلا بهذا الإسناد، تفرد به: ابن أبي أويس». وسنده ساقطٌ، وشيخ الطبراني كذّبه النسائي، وذكر الخطيب متابعتين

واهيتين. والحديث حكم عليه شيخنا الألباني في «الضعيفة» (٢٠٦) بالوضع.

أما الحديث الثاني: «من دخل دار أبي سفيان...» فهو صحيح.

أخرجه مسلم في «الجهاد» (٨٤/١٧٨٠) قال:

حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح، عن أبي هريرة، قال: وفدت وفود إلى معاوية، وذلك في رمضان، فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام، فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله. فقلت: ألا أصنع طعاما فأدعوهم إلى رحلي؟ فأمرت بطعام يصنع. ثم لقيت أبا هريرة من العشي، فقلت: الدعوة عندي الليلة. فقال: سبقتني. قلت: نعم. فدعوتهم. فقال أبو هريرة: ألا أعلمكم بحديث من حديثكم؟ يا معشر الأنصار! ثم ذكر فتح مكة فقال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة. فبعث الزبير على إحدى المجنبتين، وبعث خالدًا على المجنبة الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحسر، فأخذوا بطن الوادي، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبة، قال: فنظر فرآني. فقال: «أبو هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله، فقال: «لا يأتيني إلا أنصاري». زاد غير شيبان فقال: «اهتف لي بالأنصار». قال: فأطافوا به، ووبشت قريش أوباشا لها وأتباعا، فقالوا: نقدم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم، وإن أصيبوا أعطينا الذي سئلنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تروون إلى أوباش قريش وأتباعهم» ثم قال بيديه، إحداهما على الأخرى، ثم قال: «حتى توافوني بالصفاء» قال: فانطلقنا فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا إلا قتله، وما أحد منهم يوجه إلينا شيئا، قال: فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله، أبيضت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، ثم قال: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» فقالت الأنصار بعضهم لبعض: أما الرجل فأدركته رغبة في قرابته، ورأفة بعشيرته، قال أبو هريرة: وجاء الوحي، وكان إذا جاء الوحي لا يخفى علينا، فإذا جاء فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي، فلما انقضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الأنصار» قالوا: لبيك يا رسول الله، قال: «قلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قرابته» قالوا: قد كان ذلك. قال: «كلا، إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، وإلحيا محياكم، والممات مماتكم» فأقبلوا إليه

يكون ويقولون: والله، ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله وبرسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم» قال: فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان، وأغلق الناس أبوابهم. قال: وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل إلى الحجر. فاستلمه ثم طاف بالبيت، قال: فأتى على صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه، قال: وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس، وهو آخذ بسية القوس، فلما أتى على الصنم جعل يطعنه في عينه ويقول: «جاء الحق وزهق الباطل». فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر إلى البيت، ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» (٥٦/٥ - ٥٧) من طريق أبي عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى، قال: ثنا شيبان بن فروخ بهذا الإسناد، وأخرجه مسلم (١٧٨٠/٨٥)، وأبو داود (١٨٧٢)، وأحمد (٥٣٨/٢)، وابن خزيمة (٢٧٥٨)، عن بهز بن أسد، وأبو عوانة في «المستخرج» (٢٢٩/٤ - ٢٣٢)، والبيهقي (٥٥/٥ - ٥٦ و ١١٧/٩ - ١١٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٩ / ق ١٩٢) عن الطيالسي وهذا في «مسنده» (٢٤٤٢)، والنسائي في «التفسير» (١١٢٩٨ - الكبرى) عن زيد بن الحباب، وأحمد (٥٣٨/٢) قال: حدثنا هاشم بن القاسم، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٤٧١/١٤ - ٤٧٣) قال: حدثنا أبو أسامة، وابن خزيمة (٢٧٥٨) عن أسد بن موسى، وأبو عوانة (٢٢٩/٤ - ٢٣٢) عن عمرو بن عاصم.

والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢٤/٣ - ٣٢٥) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والطبراني في «الكبير» (ج ٨/رقم ٧٢٦٧) عن شباة بن سوار كلهم عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح، عن أبي هريرة مطوّلًا ومختصرًا. ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت البناني بنحوه. أخرجه مسلم (٨٦/١٧٨٠) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٥١/١١ - ١٥٢) عن يحيى بن حسان. وأحمد (٢٩٢/٢) قال: حدثنا يزيد بن هارون، وأبو عوانة (٤/٢٣٣ - ٢٣٣)، والدارقطني (٦٠/٣) عن موسى بن داود. وأبو عوانة أيضًا، والطبراني في «الكبير» (ج ٨/رقم ٧٢٦٦) عن محمد بن كثير. والبيهقي (٦/

٣٤ و١١٨/٩) عن عفان بن مسلم كلهم عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد. ورواه أيضاً سلام بن مسكين عن ثابت بهذا الإسناد. أخرجه النسائي في «التفسير» (١١٢٩٨ - الكبرى) عن زيد بن الحباب، وأبو يعلى (٦٦٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٣٨)، وابن حبان (٤٧٦٠)، والحاكم (٥٣/٢)، والدارقطني (٦٠/٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ٩/ق ١٩١ - ١٩٢) عن هدبة بن خالد. وأبو داود (٣٠٢٤)، ومن طريقه البيهقي (١١٨/٩) قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم. والحاكم (٥٣/٢) عن محمد بن الفضل عارم كلهم عن سلام بن مسكين بهذا. وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢٥/٣)، والبيهقي في «الدلائل» (٥٧/٥، ٥٨)، وفي «السنن الكبرى» (٩/١١٨) من طريق القاسم بن سلام بن مسكين، عن أبيه سلام بن مسكين، عن ثابت بهذا.

وله شاهدٌ عن ابن عباس. يرويه عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أخرجه أبو داود (٣٠٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٦)، والبيهقي في «المعرفة» (٢٩٧/١٣)، وفي «الدلائل» (٣١/٥) عن يحيى بن آدم، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣١٩/٣ - ٣٢٢) عن يوسف بن بهلول كليهما عن عبد الله بن إدريس بهذا.

وأخرجه الطبراني (ج ٨/رقم ٧٢٦٤) عن محمد بن سلمة، والبيهقي في «الدلائل» (٢٧/٥ - ٢٩) عن يونس بن بكير كليهما عن ابن إسحاق بهذا الإسناد مطوّلاً، وصرّح ابن إسحاق بالتحديث في رواية يونس، وتابعهما زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق بسنده سواء، أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٣١/٥ - ٣٢)، قال الطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢٢/٣): «هذا حديثٌ متصل الإسناد صحيح». واختلف فيه على ابن إسحاق. فرواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن العباس بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس فذكره. أخرجه أبو داود (٣٠٢٢) ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٢٩٧/١٣ - ٢٩٨)، وفي «السنن الصغير» (٤٠٥/٣ - ٤٠٦) قال: حدثنا

محمد بن عمرو الرازي، ثنا سلمة بن الفضل بهذا. والوجه الأول أقوى، لا سيما وقد توبع ابن إسحاق عليه. تابعه جعفر بن برقان، فرواه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس بطوله. أخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٨ / رقم ٧٢٦٥) من طريق يونس بن بكير، عن جعفر بن برقان بهذا. وله شاهدٌ أيضاً من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه الطبراني أيضاً (٧٢٦٨) من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس قال: لما كنا بسرف، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أبا سفيان قريب منكم فاحذروه». فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أسلم يا أبا سفيان». قال: يا رسول الله، قومي قومي. قال: «فإن قومك من أغلق بابه فهو آمن». قال: اجعل لي شيئاً. قال: «من دخل دارك فهو آمن». والحكم بن عبد الملك روى عن قتادة أحاديث لا يتابع عليها وضعفه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي وأبو داود وابن خراش ويعقوب بن شيبة جداً، والبزار وغيرهم. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله.

[] ما صحة هذه الأحاديث:

- ١- من غير البياض سواداً، لم ينظر الله إليه يوم القيامة.
- ٢- عن أنس: أن رجلاً دخل على النبي صلى الله عليه وسلم أبيض الرأس واللحية، فقال له: «أأنت مسلمًا؟» قال: بلى. قال: «فاختضب.»
- ٣- من شاب في الإسلام شيبة كانت له نوراً يوم القيامة ما لم يغيرها.
- ٤- اختضبوا بالحناء، فإنه طيب الريح، يسكن الدوخة.

والجواب بحول الملك الوهاب:

أمّا الحديث الأول: «من غير البياض...» فباطل.

فأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٥٨٠- زوائده)، وابن عدي في «الكامل» (٢١١٤/٦) قال: حدثنا الهيثم بن خلف الدوري، قال: ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو سعيد المؤدب محمد بن مسلم، ثنا محمد بن عبيد الله، عن عمرو بن

شعيب، عن أبيه، عن جدّه عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا فذكره. قال ابنُ عدي: «وهذا المتنُّ لا أعرُفُهُ إلاَّ من هذا الوجه». وآفةُ هذا الحديث: محمد بن عبيد الله العرزميُّ، فإنه واهٍ. فقد تركه جماعةٌ، وضعّفه عامّةُ النقاد. وختم ابنُ عدي - مع توسطه - ترجمته بقوله: «عامّةُ رواياته غير محفوظة». والله أعلم.

أما الحديث الثاني: «ألست مسلمًا؟» فمنكر.

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣٤٩٤) قال: حدثنا الجراح بن مخلد، ثنا إسماعيل بن عبد المجيد بن عبد الرحمن العجليُّ، حدثنا عليُّ بن أبي سارة، عن ثابت بن أسلم البناني، عن أنس رضي الله عنه فذكره. وإسناده ضعيف جدًا، وعلي بن أبي سارة متروك، منكر الحديث عن ثابت. وقد أعلَّ الهيثمي في «المجمع» (١٦٠/٥) هذا الحديث به، وعدّه الذهبي من منكراته كما في «الميزان» (١٣٠/٣)، والله أعلم.

أما الحديث الثالث: «من شاب في الإسلام...» فمنكر بهذا التمام.

أخرجه أبو يعلى - كما في «المطالب العالية» (٢٢٦٢) - قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، عن عبد الصمد، ثنا سالم أبو غياث، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن جدّته أم سليم مرفوعًا، وسالم أبو غياث ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٩٠/٢ - ١٩١) ونقل عن ابن معين قال: «لا شيء». وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لم يسمع من جدته أم سليم كما قال أبو حاتم الرازي على ما في «كتاب المراسيل» (ص ١٣) لولده عبد الرحمن، فالسندُ واهٍ.

والمُنكر في هذا الحديث قولُه: «ما لم يغيرها». وقد وجدت شاهدًا لهذا القدر المنكر. فأخرجه الطيالسي (١٢٤٨)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٣٨٩) قال: حدثنا عبد الجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة مرفوعًا: «من شاب في الإسلام شبيبة - أو قال في سبيل الله - كانت له نورًا يوم القيامة، ما لم يخبئها أو يبتفها». وهذا إسنادٌ واهٍ أيضًا، وشهر بن حوشب فيه مقالٌ مشهورٌ، وقد تفرد بهذا، ثم إنه لم يسمع من عمرو بن عبسة كما قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان - على ما في «المراسيل» (ص ٨٩). وأول

الحديث صحيحٌ عن عمرو بن عبسة. وقد رواه عنه شرحبيل بن السمط وآخرون عنه، وصحح الترمذي طريقه. وثبت أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد استوفيت الإشارة إلى جملة ما روى في هذا المعنى في «جنة المراتب» (ص ٤٦٩ - ٤٧٦) فانظره غير مأمور.

أما الحديث الرابع: «اختضبوا بالحناء» فهو حديث باطل.

أخرجه أبو يعلى (٣٦٢١) قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، وأخرجه تمام الرازي في الفوائد (١٠٥٦ - ترتيبه) عن نصر بن علي أبي عمرو قالاً: ثنا الحسن بن دعامة، عن عمر بن شريك، عن أبيه، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً. قال الهيثمي في «المجمع» (١٦٠/٥): «رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك. قال الذهبي: مجهولان». ووقع في «فوائد تمام»: «الزوجة» بدل «الدوخة» وهو تصحيف. والدوخة: وجع في الرأس ودوارٌ يعتره.

[] ما صحة هذه الأحاديث:

١- إذا رأيت الأسد فكبر ثلاثاً وقل أعوذ بالله من شر ما أخاف وأحاذر.

٢- إذا أكلت فابدأ بالملح تشف من سبعين داءً.

٣- من قرأ سورة «يس» نال عشر بركات.

والجواب بحول الملك الوهاب:

أن هذه الأحاديث الثلاثة هي في حقيقتها حديثٌ واحدٌ، لكنه باطلٌ موضوعٌ. أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «المسند» (٤٦٩ - زوائد) قال: حدثنا عبد الرحيم بن واقد، ثنا حماد بن عمرو، عن السري بن خالد بن شداد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن عليّ أنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عليّ، إذا توضأت فقل: بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء، وتمام الصلاة، وتمام رضوانك، وتمام مغفرتك، فهذه زكاة الوضوء، وإذا أكلت فابدأ بالملح واختم بالملح؛ فإن في الملح شفاء من سبعين داءً، أولها

الجذام والجنون والبرص، ووجع الأضراس ووجع الحلق، ووجع البصر، ويا علي كل الزيت، وادهن بالزيت فإنه من ادهن بالزيت لم يقربه الشيطان أربعين ليلة، ويا علي لا تستقبل الشمس فإن استقبلها داء، واستدبارها دواء، ولا تجامع امرأتك في نصف الشهر، ولا عند غرة الهلال، أما رأيت المجانين يصرعون فيها كثيراً، يا علي إذا رأيت الأسد فكبر ثلاثاً تقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أعز من كل شيء وأكبر أعوذ بالله من شر ما أخاف وأحاذر فإنك تكفي شره إن شاء الله، وإذا هر الكلب عليك فقل: { يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّ اسْتِطْعَمْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ }، يا علي إذا كنت صائماً في شهر رمضان فقل بعد إفطارك: اللهم لك صمت وعليك توكلت وعلى رزقك أفطرت يكتب لك مثل من كان صائماً من غير أن ينتقص من أجورهم شيئاً، يا علي واقراً سورة «يس» فإن في «يس» عشر بركات ما قرأها جائع إلا شبع، ولا ظمآن إلا روي، ولا عارٍ إلا كسي ولا عذب إلا تزوج، ولا خائف إلا أمن، ولا مسجون إلا خرج، ولا مسافر إلا أعين على سفره، ولا من ضلت له ضالة إلا وجدها، ولا مريض إلا برئ، ولا قرئت عند ميت إلا خفف عنه.»

وهذا إسنادٌ ساقطٌ، مسلسلٌ بالمجروحين، فشيخ الحارث بن أبي أسامة، قال الخطيب في «تاريخه» (١١/٨٥): «في حديثه مناكير، لأنها عن ضعفاء ومجاهيل»، وقد يفهم من هذا القول أن العهدة على من فوقه، وحماد بن عمرو النصيبي كذبه الجوزجاني، وقال ابن حبان: «كان يضع الحديث وضعاً». ووهاه أبو زرعة. وتركه النسائي. وقال البخاري: «منكر الحديث». والسري بن خالد قال الأزدي: «لا يحتج به». وقال الذهبي في «الميزان» (٢/١١٧): «لا يعرف»، وترجمه ابن أبي حاتم (٢/٢٨٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكان هذا إسنادٌ نسخته إلى جعفر الصادق، فقد روى الحارث بن أبي أسامة بهذا الإسناد عن جعفر بن محمد جملة من الأحاديث. وقد أورد ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/٢٨٩) من وجهٍ آخر بعض هذا الحديث ثم قال: «هذا

حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر أو أبوه، فإنهما يرويان نسخةً عن أهل البيت كُلُّها موضوعة.»
والحمد لله رب العالمين.

[] قال أحد الشيوخ المشاهير وهو يتكلم عن فضل الدعاء : إن الدعاء يمكن أن يخرج العبد من النار و إن وجبت له، واستدل بحديث رواه الترمذي كما قال أن امرأة كان لها ولد يقال : حارثة بن النعمان قتل يوم بدر فقالت أمه للنبي أخبرني عن حارثة لئن كان أصاب خيرا احتسبت و صبرت و إن لم يصب خيرا اجتهدت في الدعاء. الحديث فهل الحديث صحيح ؟
و الجواب بحول الملك الوهاب:

أن الحديث صحيح ، لكن هذه اللفظة التي احتج بها الشيخ لا تصح ، و حزم الحافظ ابن حجر في " الفتح " (٦ / ٢٧) أنها خطأ ، و لو سلمنا أن ثم خطأ لم يقع فهي لفظة شاذة ، و إليك البيان :

فأخرج الترمذي (٣١٧٤) قال حدثنا عبد بن حميد ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس أن الربيع بنت النضر أتت النبي ، و كان ابنها حارثة بن سراقاة أصيب يوم بدر ، أصابه سهم غريب فأتت رسول الله ، فقالت أخبرني عن حارثة لئن كان أصاب خيرا احتسبت و صبرت ، و إن لم يصب الخير اجتهدت في الدعاء ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : " يا أم حارثة ألما جنان في جنة ، و إن ابنك أصاب الفردوس الأعلى ، و الفردوس ربوة الجنة ، و أوسطها ، و أفضلها " .

قلت : هذا رواه عبد بن حميد عن روح ، و رواه محمد بن مخلوق ، ثنا روح بن عبادة بهذا الإسناد دون القصة ، أخرجه بن حميد في " تفسيره " (١٥٠ / ٤٣٦ - طبع هجر) ، و قد رواه يزيد بن زريع ، قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد بلفظ : " أنبئني عن حارثة أصيب يوم بدر ، فإن كان في الجنة صبرت و احتسبت ، و إن كان غير ذلك اجتهدت في البكاء " . أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " (٥٩٠ / ٢٤) قال : حدثنا أبو موسى - هو محمد

بن المثنى - و الطبراني في " الكبير " (ج ٢٤ / رقم ٦٦٥) قال : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قالا : ثنا عباس بن الوليد ، ثنا يزيد بن زريع بهذا ، و أخرجه بن حبان (٩٥٨) و الطبراني في " الكبير " (ج ٣ / رقم ٣٢٣٥) ، و أبو نعيم في " معرفة الصحابة " (١٩٧٠) من طريق محمد بن المنهال الضريير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا يزيد بن أبي عروبة بهذا دون القصة و زاد : " فإذا سألتم الله عز و جل فاسألوه الفردوس الأعلى " ، و هي زيادة ثابتة ، و محمد بن المنهال ثقة ثبت ، كان أثبت الناس في يزيد بن زريع كما قال أبو يعلى الموصلي .

و كذلك رواه بلفظ " البكاء " أصحاب قتادة ، منهم شيبان بن عبد الرحمن ، أخرجه البخاري فس " الجهاد " (٦ / ٢٥ - ٢٦) ، و أحمد (٣ / ٢٦٠) ، و ابن خزيمة (٥٨٨ / ٢٠) ، و البيهقي (٩ / ١٦٧) .

و رواه أبان بن يزيد العطار ، عن قتادة بهذا اللفظ " البكاء " أخرجه أحمد (٣ / ٢٨٣) قال : حدثنا عفان بن مسلم ، و ابن خزيمة (٥٨٨ / ٢١) عن مسلم بن إبراهيم قالا : ثنا أبان العطار ، و لم يذكر ابن خزيمة لفظه .

و رواه أيضا : أبو هلال الراسبي ، عن قتادة ، عن أنس بهذا اللفظ .

أخرجه أحمد (٣ / ٢١٠) قال : حدثنا عبد الصمد و حسن بن موسى ، و ابن خزيمة في " التوحيد " (٥٨٨ / ٢٢) عن سلميان بن حرب قالوا : ثنا أبو هلال ، و اللفظ لأحمد ، و الراسبي يضعف ، و رواه الحكم بن عبد الملك - و هو شبه متروك - عن قتادة عن أنس مثله .

أخرجه أبو نعيم في " معرفة الصحابة " (١٩٧١) ، و أبو هلال و الحكم متابعا كما ترى ، و كذلك رواه أصحاب أنس رضي الله عنه ، فأخرجه البخاري في " المغازي " (٧ / ٢٠٤) ، و في " كتاب الرقاق " (١١ / ٤١٥) عن أبي إسحاق الفزاري إبراهيم بن محمد ، و البخاري أيضا في " الرقاق " (١١ / ٤١٨) ، و النسائي في " المناقب " (٥ / ٦٤ - ٦٥) ، و أبو القاسم البغوي في " معجم الصحابة " (ق ٥٤ / ٢) ، و ابن حبان (٧٣٩١) ، و أبو نعيم في " المعرفة " (١٩٧٢) عن إسماعيل بن جعفر ، و الحاكم

(٢٠٨/٣) و البيهقي في "البعث" (٢٢٤) عن مروان بن معاوية ، وابن أبي شيبة (٢٨٩/٥-٢٩٠) ، وعنه أبو يعلى (٣٧٣٠) قال : حدثنا أبو خالد الأحمر ، و الطبراني في "الكبير" (ج٣/ رقم ٣٢٣٦) ، و أبو نعيم في " المعرفة" (١٩٨٢) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي كلهم عن حميد الطويل ، قال : سمعت أنسا يقول : أصيب حارثة يوم بدر و هو غلام ، فجاءت أمه إلى النبي - و في رواية أبي خالد الأحمر : و لك يكن لها غيره - فقالت : يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فإن يك في الجنة اصبر و احتسب ، و إن تكن الأخرى ترى ما أصنع يعني من البكاء - فقال : " ويحك - أو هبلت - أو جنة واحدة هي؟ إنما جنان كثيرة و إنه لفي جنة الفردوس ."

و كذلك رواه ثابت البناني عن أنس مثله أخرجه النسائي في " المناقب" (٨٢٣٢) و أحمد (٢١٥/٣-٢٨٢-٢٨٣) ، و الطيالسي (٢٠٢٩) و ابن المبارك في "الجهاد" (٨٣) و ابن أبي شيبة (٣٨١-٣٨٠/١٤) و ابن حبان (٤٦٦٤) و الحاكم (٢٠٨/٣) عن سليمان بن المغيرة و أحمد (٢٧٢-١٢٤/٣) و ابن سعد في "الطبقات" (٥١١-٥١٠/٣) و ابن خزيمة في " التوحيد" (٨٧٣/٢) و أبو يعلى (٣٥٠٠) و ابن أبي عاصم في "الجهاد" (١٥٩) و الطبراني في " الكبير" (ج٣/ رقم ٣٢٣٤) و البيهقي في " البعث" (٢٢٣) و أبو نعيم في " المعرفة" (١٩٦٩) عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن أنس و وقع في رواية الطبراني " أنه قتل يوم أحد" ، و هو خطأ محض فقد أتفتت كل الروايات أنه أتاه سهم فقتله يوم بدر.

فقد رأيت - أراك الله الخير - أن لفظ الحديث على اختلاف طرقه إنما هو " البكاء" و يدل عليه ما وقع في بعض طرقه: "اجتهدت عليه في الشكل" ، و أما لفظه " الدعاء" فهي إما خطأ وقع في نسخ الكتاب ، و إما شاذة ، و هذا الثاني أقرب ، و لا يحكم لأول إلا بعد مراجعة النسخ العتيقة من كتاب الترمذي ، و الله أعلم .

[] ما درجة هذه الأحاديث :

١- الزهادة في الدنيا تريح القلب و البدن .

٢- لا تنتهي البعوث عن غزو بيت الله تعالى ، حتى يخسف بجيش منهم

و الجواب بحول الملك الوهاب :

أما الحديث الأول : فحديث منكر ، فأخرجه الطبراني في الأوسط (٦١٢٠) ،
و العقيلي في

"الضعفاء" (٣٩٤/٤٨) ، و البيهقي في " الشعب " (١٠٥٣٨) عن يحيى بن
سبطام ، وابن عدي في "الكمال" (٣٦٧/١) ، و من طريقه البيهقي في "
الشعب" (١٥٣٨) ، و ابن الجوزي في

"الواهيات" (٣١٨/٢) عن يحيى بن محمد العدي ، قالا : ثنا أشعث بن براز
الهجيمي ، عن علي بن زيد ، عن سعبد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعا ، و
اللفظ للعقيلي و هذا حديث غير محفوظ كما قال العقيلي ، و الأشعث بن براز
- بالباء الموحدة ، بعدها راء و آخره زاي معجمة- تركه النسائي و غيره ، و
ضعفه عمرو بن علي الفلاس جدا ، و قال البخاري منكر الحديث ، و قال بن
عدي " عامة ما يرويه غير محفوظ و الضعف بين على روايته " أما الهيثمي فقال
في "المجمع" (٤٢/٧ و ٢٨٦/١٠) : " لم أعرفه " و قد رأيت أنه معروف ، و
لكن بالضعف الشديد، نسأل الله العافية.

و قال ابن الجوزي : " هذا حديث لا يصح عن رسول الله قال أحمد : علي بن
زيد ليس بشيء ، و قال يحيى : علي و أشعث ليسا بشيء.

قلت لا ذنب لعلي بن زيد فيه ، أما المنذري فقال في "الترغيب" (١٥٧/٤) : "
إسناده مقارب" وهو عجب بعدما رأيت علتة.

و اه شاهد من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا: " الزهد في الدنيا يريح القلب
و البدن ، و الرغبة في الدنيا تكثر الهم و الحزن ، و البطالة تقسي القلب ".
أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب "

(٢٧٨) من طريق أبي عتبة أحمد بن الفرج ، ثنا بقية بن الوليد ، عن بكر بن
حنيس ، عن مجاهد

عن عبد الله بن عمرو بهذا . وإسناده واه .

و بقية يدلّس التسوية ، و بكر بن حنيس ضعيف بل تركه غير واحد ، و الله
أعلم .

و أخرجه ابن أبي الدنيا في " ذم الدنيا " (٢٨٩) قال : حدثني محمد بن علي بن
الحسن ، ثنا إبراهيم بن الأشعث ، قال : سمعت الفضيل بن عياض يذكر عن
النبي صلى الله عليه و سلم فذكر مثل الحديث عبد الله بن عمرو دون قوله : " و
البطالة " .

و إسناده معضل .

و أخرجه البيهقي في " الشعب " (١٠٦٠٩) من طريق ابن أبي الدنيا ، ثنا محمد
بن ناجح ، ثنا بقية بن الوليد ، عن محمد بن مسرة التستري ، قال : قال عمر
بن الخطاب فذكر ماثا حديث أبي هريرة .
و إسناده ضعيف و منقطع .

و أخرجه ابن أبي الدنيا في " ذم الدنيا " (١٣١) ، و من طريقه البيهقي في "
الشعب " (١٠٥٣٦) قال : حدثنا الهيثم بن خالد البصري ، ثنا الهيثم بن جميل ،
ثنا محمد بن مسلم ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاووس قال : قال رسول الله
صلى الله عليه و سلم فذكر مثل حديث عبد الله بن عمرو دون آخره .
قال البيهقي " مرسل " .

قلت : و محمد بن مسلم ، هو الطائفي يتكلمون فيه ، و هذا الوجه هو أقوى
الوجه كلها ، و الله أعلم .

أما الحديث التالي : فهو حديث صحيح .

أخرجه النسائي (٢٠٦/٥-٢٠٧) ، و من طريقه تمام الرازي في " الفوائد " (١٧٢٥) ،
و الفاكهي في " أخبار مكة " (٧٥٣) ، و الحاكم (٤٣٠/٤) قال :
حدثني عبد الرحمن بن الجلاب قال ثلاثهم :

ثنا أبو حاتم الرازي ، ثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، عن مسعر ، عن طلحة بن مصرف ، عن أبي مسلم الأغر ، عن أبي هريرة مرفوعاً فذكره . قال الحاكم: " هذا حديث غريب صحيح ، و لم يخرجاه ، لا أعلم يحدث به غير عمر بن حفص بن غياث ، يرويه عن الإمام أبو حاتم ". قلت : و قول الحاكم معناه أن أبا حاتم الرازي تفرد به عن عمر بن حفص و ليس كذلك ، بل تابعه عبيد بن غنام بن حفص بن غياث ، قال : وجدت في كتاب عمي عمر بن حفص ، ثنا أبي بسنده سواء . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٢٤٤/٧) و قال : " تفرد به حفص عن مسعر و سنده صحيح " ، و الحمد لله رب العالمين .

[] نحن ثلاثة من المدرسين في كلية أصول الدين قسم الحديث، وقد عرض لنا أثناء بحث لنا كلام لابن عبد البر أعلّ به حديث عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعاً: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام يتسمنون ويجبون السمن، يعطون الشهادة قبل أن يسألوها». ونحن نعلم أن هذا الحديث في الصحيحين، فهل لابن عبد البر مستند صحيح في هذا الإعلال؟

الجواب بحول الملك الوهاب:

فإنني قبل الشروع في النظر في كلام ابن عبد البر رحمه الله استسمح قراء مجلة التوحيد عذراً في طرح هذه البحوث، فكثيراً ما تأتيني وأعرض عنها لأنها تستعصي على أفهام كثير من القراء لدقتها، إذ لا يفهمها إلا من كان عالماً بأصول الحديث رواية ودراية، ولكن إخواننا ألحوا عليّ في طلب الجواب، وأرجو أن لا يخلو الأمر من فائدة إن شاء الله تعالى. فأقول:

أخرج ابن عبد البر في كتاب التمهيد (٢٩٨/١٧ - ٢٩٩) من طريق زهير بن حرب، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، ثنا هلال بن يساف، عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم يتسمنون، ويجبون السمن، يعطون الشهادة قبل أن

يُسألونها». ثم رواه ابن عبد البر من طريق أحمد بن زهير بن حرب، (حدثنا أبي)،
حدثنا ابن فضيل، عن الأعمش، عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، عن
عمران، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. قال ابن عبد البر: «أدخل ابن
فضيل بين الأعمش وبين هلال في هذا الحديث: علي بن مدرك، وتابعه علي
ذلك عبد الله بن إدريس ومنصور بن الأسود وهو الصواب، وهذا - عندي والله
أعلم - إنما جاء من قبل الأعمش، أنه كان يُدلس أحياناً وقد يمكن أن يكون من
قبل حفظ وكيع لذلك، وإن كان حافظاً، أو من قبل أبي خيثمة، لأن فيه:
حدثنا هلال بن يساف، وليس بشيء، وإنما الحديث للأعمش، عن علي بن
مدرك عن هلال، والله أعلم، وقد روى الأعمش عن هلال بن يساف، غير ما
حديث، وقد روى هذا الحديث شعبة، عن علي بن مدرك، عن هلال بن
يساف عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، لم يقل: عن عمران
بن حصين». قال ابن عبد البر: «هذا الحديث في إسناده اضطراب، وليس مثله
يعارض به حديث مالك، لأنه من نقل ثقات أهل المدينة، وهذا حديث كوفي لا
أصل له، ولو صحَّ كان معناه كمعنى حديث ابن مسعود، على ما فسره إبراهيم
النخعي فقيه الكوفة».

قلت: رضي الله عنك! ففي كلامك هذا نظرٌ من وجوه:

الأول: أنك رجحت رواية من رواه عن الأعمش، عن علي بن مدرك، عن
هلال بن يساف، عن عمران. وهذا الوجه: أخرجه الترمذي (٢٢٢١، ٢٣٠٢)
قال: حدثنا واصل بن عبد الأعلى وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧١) قال:
حدثنا ابن نمير، قال: ثنا محمد بن فضيل، ثنا الأعمش بهذا. وتابعه منصور بن أبي
الأسود، عن الأعمش بسنده سواء. أخرجه ابن أبي عاصم (١٤٧٠)، والطبراني
في الكبير (ج ١٨ / رقم ٥٨٣) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز والخطيب في
الكفاية (ص ٤٧) عن محمد بن يونس، قالوا: ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا منصور
بن أبي الأسود، وخالفهم جماعة من أصحاب الأعمش، فرووه عنه، عن هلال
بن يساف، عن عمران بن حصين مرفوعاً. وأخرجه الترمذي (٢٢٢١، ٢٣٠٢)
قال: حدثنا الحسين، وأحمد (٤/٤٢٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١٤٧٢)،

وابن حبان (٧٢٢٩) والطبراني (٥٨٥) عن ابن أبي شيبة، وهو في المصنف (١٢)
١١٥٢/١٧٦)، والطبراني (٥٨٥) عن سهل بن عثمان، والآجري في الشريعة (١١٥٢/
(يعقوب بن إبراهيم والدورقي قالوا: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، ثنا هلال بن
يساف، عن عمران مرفوعاً. وأخرجه الحاكم (٤٧١/٣)، والطبراني (٥٨٦) عن
يعلي بن عبيد، والطحاوي في «المشكل» (٢٤٦٥) عن عيسى بن يونس،
والطبراني أيضاً (٥٨٤) عن شيبان بن عبد الرحمن كلهم عن الأعمش، عن
هلال بن يساف، عن عمران بن حصين، وأفاد ابن أبي حاتم (٢٦٠٣) أن
الثوري رواه عن الأعمش كذلك. فمن نظر في هذا التخريج، لا يمتري في تقديم
رواية الجماعة عن الأعمش وهم ثقات أثبات، وفيهم المقدم في الأعمش، وابن
فضيل ومنصور وإن كانا من الثقات فلا يجريان في مضمار من ذكرناهم،
ولذلك رجح الترمذي هذا الوجه، فقال بعد رواية حديث وكيع: «وهذا أصح
عندي من حديث محمد بن فضيل». وخالفه أبو حاتم الرازي - كما في «العلل»
(٢٦٠٣) - فرجَّح رواية ابن فضيل ومنصور كما قال ابن عبد البر، ومستندُ أبي
حاتم - فيما أرى - أفصح عنه ابن عبد البر كما يأتي في

الوجه الثاني: أن ابن عبد البر رجح حديث الأعمش، عن علي بن مدرك، قائلاً:
«لأن الأعمش كان يدلُّسُ أحياناً»، وهو يعني أنه يحتمل أن يكون الأعمش
أسقط علي بن مدرك، ورواه عن هلال بن يساف مباشرة، وهذا كلام
صحيح. ولكن يدفعه أن الأعمش قال: «ثنا هلال»، فأجاب ابن عبد البر بأن
هذا التصريح ليس بشيءٍ والمخطئُ فيه إمَّا أن يكون زهير بن حرب أو
وكيع. والجواب: أنه لا وجه لتخطئة واحد منهما. فأما زهير بن حرب، فقد
تابعه أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، وأبو عمار حسين بن حريث، وسهل بن
عثمان، وأما وكيع، فقال ابن عبد البر: «وقد يمكن أن يكون من قبل حفظ
وكيع، وإن كان حافظاً»، فهذا كلام غريب، لأننا لا ننكر أن يخطئ الحافظ
الثبت في بعض ما يرويه، ولكن يبقى السؤال: ما الدليل على وهمه وليس في يد
ابن عبد البر حجة على ما ادَّعاهُ إلا ثبوت واسطة بين الأعمش وبين هلال بن
يساف، وهذا ليس بكافٍ في التخطئة كما قدمته مراراً قبل ذلك ولو كان الذي

ذكر تصريح الأعمش بالتحديث من يخطئ، أو صاحب أوهام لكان الكلام مقبولاً، أما وهو وكيع بن الجراح- العَلَمُ الشامخ- لا سيما في حديث الأعمش فلا.

الوجه الثالث: أن قوله: «في إسناده اضطرابٌ»، فليس كذلك، وليس كلُّ اختلافٍ مما يضعفُ به الحديث، والاختلاف المضرُّ الذي يسميه العلماء اضطراباً هو الذي تتساوى فيه وجوه الرواية، وليس ثمَّ مرجحٌ، فحينئذٍ تتساقط كلها، وينتفي هذا الاضطراب بالجمع أو الترجيح والجمع هنا أولى، بل هو الراجح، ولا مانع أن يرويه الأعمش على الوجهين. ولو جاز لنا أن ندعي اضطراباً في هذا الحديث، لكان في الوجه الذي اختاره ابن عبد البر، فقد أخرج النسائي في كتاب القضاء (٣/٤٩٤/٦٠٣٠)، ومن طريقه ابنُ عبد البر في التمهيد (١٧/٣٠٠) قال: أخبرنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، قال: قدمت البصرة فإذا رجلٌ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - ليس أنس بن مالك - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره. فهذا هو شعبة أهمُّ صحابي الحديث، ولكن ليس في الحديث اضطرابٌ بحمد الله تعالى، وانتظر ما يأتي.

الوجهُ الرابعُ: أن ابن عبد البر ختم بحته قائلاً: «وهذا حديثٌ كوفي لا أصل له». فهذا أبعُدُّ عن الصواب من كل ما مضى، وقد رواه عن عمران بن حصين آخرون غير هلال بن يساف، منهم:

زهدم بن مضرب. وهذا يرويه شعبة بن الحجاج، قال: سمعت أبا حمزة - وهو نصر بن عمران - قال: سمعت زهدم بن مضرب، قال: سمعتُ عمران بن حصين يحدثُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، قال عمران: فلا أدري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرنه مرتين أو ثلاثة - ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يُتَمَنون». أخرجه البخاري في الرقاق (١١/٢٤٤)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٥/٢١٤)، وأحمد (٤/٤٢٧)، وابن أبي عاصم في السنة (١٤٦٩)، والطبراني في الكبير (ج ١٨/رقم ٥٨٢) عن

محمد بن جعفر غندر، والبخاري في «الأيمان والنذور» (١١/٥٨٠ - ٥٨٦)،
 ومسلم، وأحمد (٤/٤٣٦)، وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٩١) عن يحيى بن سعيد
 القطان، والبخاري في كتاب الشهادات (٥/٢٥٨ - ٢٥٩)، وفي التاريخ الكبير
 (١/١٨٨)، والبيهقي (١٠/١٢٣) عن آدم بن أبي إياس، والبخاري في
 فضائل الصحابة (٧/٣)، عن النضر بن شميل، ومسلم (٢٥٣٥/٢١٤)، وأبو
 القاسم البغوي في مسند ابن الجعد (١٣٢٨)، والبيهقي في السنن الكبير (١٠/
 ٧٤)، وفي الصغير (٤/١١٦)، وفي الدلائل (٦/٥٥٢) عن هز بن أسد،
 ومسلم، وأبو القاسم البغوي (١٣٣٠) عن شباة بن سوار، وأبو القاسم البغوي
 (١٣٢٣)، والطبراني (١٨/رقم ٥٨١)، والبغوي في شرح السنة (١٤/٦٦)،
 عن علي بن الجعد، والنسائي (٧/١٧ - ١٨) عن خالد بن الحارث، وأحمد (٤/
 ٤٢٧)، عن حجاج بن محمد الأعور، والطيالسي في مسنده (٨٤١)، ومن
 طريقه أبو القاسم البغوي (١٣٢٩)، وأبو عوانة في المستخرج (٦٤١٢) عن أبي
 زيد النحوي، والطحاوي في شرح المعاني (٤/١٥١) عن بشر بن ثابت البزار،
 والطبراني (٥٨١) عن عمرو بن حكيم، وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٣/
 ٢٨)، عن أسد بن موسى، قالوا جميعاً، ثنا شعبة بهذا وتوبع شعبة. تابعه أبان بن
 يزيد العطار، فرواه عن أبي حمزة بهذا الإسناد وأخرجه البخاري في الكبير (١/
 ١٨٨)، والطبراني في الكبير (ج ١٨/رقم ٥٨٠)، عن مسلم بن إبراهيم، وابن
 أبي عاصم (١٤٦٨)، وابن حبان في الثقات (٦/١)، والطبراني (١٨/٥٨٠) عن
 إبراهيم بن الحجاج السامي، والحاكم في علوم الحديث (ص ٤٦) عن موسى بن
 إسماعيل قالوا: ثنا أبان بن يزيد العطار بهذا

٢- زرارة بن أوفى: وهذا يرويه قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن
 حصين، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير أمتي القرن الذي
 بعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»، قال: والله أعلم أذكر الثالث أم
 لا؟ «ثم ينشأ قومٌ يشهدون ولا يستشهدون، وينذرون، ولا يوفون، ويخونون
 ولا يُتَمَنون، ويفشو فيهم السمن». أخرجه مسلم (٢٥٣٥/٢١٥)، وأبو داود (٤٦٥٧/
 ٢٢٢٢)، والترمذي (٤/٤٤٠)، وابن حبان (٦٧٢٩)،

والبزار (٣٥٢١- البحر)، والطحاوي في «شرح المعاني» (١٥١/٤)، والطبراني (ج١٨/رقم ٥٢٧) عن أبي عوانة، ومسلم أيضاً، وأحمد (٤٢٦/٤)، والبزار (٣٦٠٣)، والطحاوي في المشكل (٢٤٦٤)، والطيالسي (٨٥٢)، والطبراني (٥٢٩)، والبيهقي (١٦٠/١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٩/٢، ٢٦٠)، والبغوي في شرح السنة (٦٧/١٤) عن هشام الدستوائي، والطحاوي في المشكل (٢٤٦٣) عن شعبة بن الحجاج، والطبراني (٥٢٦)، وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٢) عن همام بن يحيى، والطبراني في الكبير (٥٢٨)، وفي الأوسط (٥٥٢٦، ٨٨٦٨)، وأبو عمرو الداني في الفتن (٣١٦) عن مطر الوراق كلهم عن قتادة بهذا الإسناد. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». قلت: وبعد هذا التخريج ظهر لك أن الحديث صحيح، وحسبك أن صاحبي «الصحيح» اتفقا على تخرجه، فكيف يقال: لا أصل له؟! الوجه الخامس: أن ابن عبد البر طعن على حديث عمران هذا، لأنه نصب التعارض بينه وبين حديث زيد بن خالد الجهني مرفوعاً: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها». وهو صحيح، أخرجه مسلم في «الأقضية» (١٩/١٧١٩)، وقد وقع في إسناده اختلاف ليس هذا موضع بيانه. فقد أجاب أهل العلم بأجوبة، ساقها الحافظ في الفتح (٢٥٩/٥ - ٢٦٠) قال: «واختلف العلماء في ترجيحهما - يعني: حديث عمران وزيد بن خالد - فجنح ابن عبد البر إلى ترجيح حديث زيد بن خالد لكونه من رواية أهل المدينة فقدمه على رواية أهل العراق، وبالغ فزعم أن حديث عمران هذا لا أصل له، وجنح غيره إلى ترجيح حديث عمران لاتفاق صاحبي الصحيح عليه وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد، وذهب آخرون إلى الجمع بينهما فأجابوا بأجوبة: أحدهما أن المراد بحديث زيد من عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم بها صاحبها فيأتي إليه فيخبره بها أو يموت صاحبها العالم بها ويُخلف ورثة فيأتي الشاهد إليهم أو إلى من يتحدث عنهم فيعلمهم بذلك، وهذا أحسن الأجوبة، وبهذا أجاب يحيى بن سعيد شيخ مالك وغيرهما». ثانيهما أن المراد به شهادة الحسبة، وهي ما لا يتعلق بحقوق الآدميين المختصة بهم محضاً، ويدخل في الحسبة بما يتعلق بحق الله أو فيه شائبة منه

كالعتاق والوقف والوصية العامة والعدة والطلاق والحدود ونحو ذلك، وحاصله أن المراد بحديث ابن مسعود: الشهادة في حقوق الآدميين، والمراد بحديث زيد بن خالد الشهادة في حقوق الله. ثالثها: أنه محمولٌ على المبالغة في الإجابة إلى الأداء، فيكون لشدة استعداده لها كالذي أداها قبل أن يسألها. كما يقال في وصف الجواد: إنه ليعطي قبل الطلب، أي يعطي سريعاً عقب السؤال من غير توقف. وهذه الأجوبة مبنية على أن الأصل في أداء الشهادة عند الحاكم أن لا يكون إلا بعد الطلب من صاحب الحق، فينخص ذم من يشهد قبل أن يستشهد بمن ذكر ممن يخبر بشهادة عنده لا يعلم صاحبها بها أو شهادة الحسبة، وذهب بعضهم إلى جواز أداء الشهادة قبل السؤال على ظاهر عموم حديث زيد بن خالد، وتأولوا حديث عمران بتأويلات: أحدها أنه محمول على شهادة الزور، أي يؤدون شهادة لم يسبق لهم تحملها، وهذا حكاة الترمذي عن بعض أهل العلم. ثانيها المراد بها الشهادة في الحلف، يدل عليه قول إبراهيم في آخر حديث ابن مسعود: «كانوا يضربوننا على الشهادة» أي قول الرجل: أشهد بالله ما كان إلا كذا على معنى الحلف، فكره ذلك كما كره الإكثار من الحلف، واليمين قد تسمى شهادة كما قال تعالى: {فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ}، وهذا جواب الطحاوي. ثالثها المراد بها الشهادة على المغيب من أمر الناس، فيشهد على قوم أنهم في النار وعلى قوم أنهم في الجنة بغير دليل، كما يصنع ذلك أهل الأهواء، حكاة الخطابي. رابعها المراد به من ينتصب شاهداً وليس من أهل الشهادة. خامسها المراد به التسارع إلى الشهادة وصاحبها بها عالم من قبل أن يسأله. والله أعلم. انتهى. فهذا ما ظهر لي من الجواب عن إعلال ابن عبد البر رحمه الله، والله أسأل أن يرزقنا فهما في كتابه، وفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

[] ما درجة هذه الأحاديث

١ - تعددوا، واخشوشنوا، وانتعلوا، وامشوا حفاةً

٢- أن أخوين مات أحدهما قبل الآخر بجمعة، ففضل النبي صلى الله عليه وسلم الذي مات أولاً، وقال: «إنه صلى بعده أربعين صلاة»
٣- حياتي خير لكم، ومماتي خير لكم، تعرض علي أعمالكم، فما وجدت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم.
والجواب بحول الملك الوهاب:

أما الحديث الأول: «تمعدوا... فضعيف جداً. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٦١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤/٢٣٦١) «عن صفوان بن عيسى، والطبراني في «الكبير» (ج ١٩ / رقم ٨٤)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٥٨٠١)، وأبو الشيخ في «كتاب السبق»، وابن شاهين في «الصحابة» عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (١٦٥٥، ١٩٨٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «المعرفة» (٥٨٠٠) عن إسماعيل بن زكريا ثلاثتهم عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن القعقاع بن أبي حدرج مرفوعاً به. ووقع عند البغوي: «ابن أبي حدرج» غير مسمى. وسماه البغوي مرة «عبد الله» ومرة: «قعقاع». ونقل السيوطي في «الجامع الكبير» (١٢٨٥٠/٥٢٦) عن ابن عساكر قال: «اعتقد البغوي أن ابن أبي حدرج، هو عبد الله فأخرجه في ترجمته، وإنما هو القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرج، وكذلك رواه صفوان بن عيسى ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن عبد الله بن سعيد المقبري، فيكون الحديث مرسلاً؛ لأن القعقاع لا صحبة له، وعبد الله بن سعيد ضعيف بمرة». انتهى. قلت: وقد اختلف في إسناده، فرواه صفوان بن عيسى، ويحيى بن زكريا، وإسماعيل بن زكريا ثلاثتهم عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن القعقاع ابن أبي حدرج. وخالفهم عبد الرحيم بن سليمان فرواه عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن رجل من أسلم يقال له: ابن الأدرع مرفوعاً فذكره. أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٦)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٣٦) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وهذا في «المصنف» (٢٢/٩)، وفي «المسند» (٥٩٧) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان

بهذا. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٢٢ / رقم ٨٨٥) من طريق سعيد بن سليمان، عن إسماعيل بن زكريا، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي حذرد مرفوعاً، وهذا اضطرابٌ شديد، وآفته عبد الله بن سعيد فإنه واه، متروك الحديث. وقد صحَّ هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «أما بعد، فاتزروا وارتدوا، وانتعلوا وارموا بالخفاف، واقطعوا السراويلات، وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل، وإياكم والتنعم وزيّ الأعاجم، وعليكم بالشمس، فإنها حمام العرب، وتمعددوا، واخشوشنوا، واخلولقوا، وارموا الأغراض، وانزوا نزواً، والنبى صلى الله عليه وسلم هانا عن الحرير إلا هكذا: أصبعيه، السبابة والوسطى، قال: فما علمنا أنه يعني إلا الأعلام». أخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٠٣٠) قال: حدثنا علي بن الجعد. وابن حبان (٥٤٥٤) (عن عيسى بن يونس عن شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أبا عثمان النهدي يقول: أتانا كتاب عمر، ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد: «أما بعد... إلخ». وأخرجه البغوي أيضاً (١٠٣١) قال: حدثنا علي بن الجعد، والبيهقي (١٤/١٠) عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي عن عمر نحوه وزاد: «وتعلموا العربية». وتوبع شعبة على هذا الوجه. فأخرجه البخاري في «اللباس» (٢٨٤/١٠)، ومسلم (١٢/٢٠٦٩) عن زهير بن معاوية وأحمد (١/٤٣) قال: حدثنا يزيد بن هارون، وأبو يعلى (٢١٣) عن حماد بن سلمة ثلاثهم عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن عمر نحوه مطوَّلاً ومختصراً. وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» (٣٢٥/٣) قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي العدبّس الأسدي، عن عمر نحوه. وأبو العدبّس فيه جهالة. وأخرجه البخاري (٢٨٤/١٠) عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان قال: كنا مع عتبة - يعني: ابن فرقد - فكتب إليه عمر. فذكر بعضه مرفوعاً: «لا يلبس الحرير في الدنيا، إلا لم يلبس منه شيء في الآخرة.»

وأما الحديث الثاني: «أن أخوين... إلخ» فهو حديث باطل. أخرجه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي ثابت في «الأول من الفوائد» (٢/٨٣) قال: حدثنا أحمد بن بكر البالسي، ثنا داود بن الحسن، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن

البصري، عن أنس بن مالك فذكره. وهذا إسناد مسلسلٌ بالعلل. فأحمد بن بكر البالسي، ترجمه ابنُ عدي في «الكامل» (١/١٩١) وقال: «قال لنا عبد الملك بن محمد: أحمد بن بكر البالسي روى أحاديث مناكير عن الثقات» ونسب الذهبي في «الميزان» (١/٨٦) هذا القول لابن عدي، ولم يتعقبه في «اللسان» (١/٢٣٧) (وقد رأيت أنه قول شيخ ابن عدي. ونقل في «اللسان» أن الدارقطني ضعفه، بل قال أبو الفتح الأزدي: «كان يضع الحديث» ولعله بالغ كعادته. وأمّا ابنُ حبان فقد ذكره في «الثقات» (٨/٥١) وقال: «كان يخطئ». وداود بن الحسن لم أجد له ترجمة، فليحرر. ومبارك بن فضالة ضعيفٌ وكان يدلّس. والحسن البصري لم يسمع من أنس بن مالك. فالإسناد ساقط كما رأيت، والله أعلم.

وأما الحديث الثالث: «حياتي خير لكم...» فضعيف منكرٌ.

أخرجه البزار (١٩٢٥- البحر) قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روادٍ، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعودٍ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن لله ملائكة سياحين، يبلغوني عن أمتي السلام». قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «: حياتي خيرٌ لكم...» الحديث. قال البزار: «وهذا الحديث آخره لا نعلمه يروى عن عبد الله، إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد». فاعلم- أيها المسترشد- أن جماعة من ثقات أصحاب سفيان الثوري رَووا هذا الحديث عنه، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعود بأوله حسب، ولم يذكر واحدٌ منهم آخره. فأخرجه النسائي (٣/٤٣)، وأحمد (١/٤٥٢) عن معاذ بن معاذ العنبري، والنسائي، وأبو يعلى (٣/٥٢١٣)، وابن أبي شيبه (٢/٥١٧)، وابن حبان (٩١٤) عن وكيع بن الجراح، والنسائي (٣/٤٣)، والطبراني في «الكبير» (ج ١٠/ رقم ١٠٥٢٩) عن عبد الرزاق، وهذا في «المصنف» (٢/٢١٥)، والدارمي (٢/ ٢٢٥) قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، وأحمد (١/٣٨٧) قال: حدثنا عبد الله بن نمير، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٦) «عن ابن المبارك، وهو في «كتاب الزهد» (١٠٢٨)، وأحمد (١/٤٤١) قال: حدثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي، والهيثم بن كليب في «المسند» (٨٢٥) عن زيد بن الحباب، والبزار

(١٩٢٣)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٢١) عن يحيى القطان، والهيثم بن كليب (٨٢٦)، والطبراني (١٠٥٣٠) عن فضيل بن عياض، والبيهقي في «الشعب» (١٥٨٢)، وفي «الدعوات الكبير» (١٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٧/٣) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/٢٠١) عن محمد بن كثير، والحاكم (٤٢١/٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٠٥/٢) عن أبي إسحاق الفزاري، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٧/٣) عن عبيد الله بن موسى كلهم عن سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعود مرفوعاً بالفقرة الأولى من الحديث، دون قوله: «حياتي خير لكم... إلخ، فقد رأيت أراك الله الخير أن يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيعة بن الجرح، وابن المبارك، وعبد الرزاق بن همام، ومعاذ بن معاذ العنبري، ومحمد بن يوسف الفريابي، وعبد الله بن نمير، وزيد بن حباب، وعبيد الله بن موسى، وأبا نعيم الفضل، وفضيل بن عياض، ومحمد بن كثير، وأبا إسحاق الفزاري، وعدتهم أربعة عشر نفرًا، قد روه عن الثوري فلم يذكروا قوله: «حياتي خير لكم»، وخالفهم عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، فرواه عن الثوري بهذا الإسناد فذكره وقد علمنا من قول البزار أنه تفرد به عن الثوري، ولا يشك حديثي -وهو المبتدئ- أن رواية عبد المجيد منكورة، فلو لم يكن فيه مغمزٌ ربما احتل منه، لكن تكلم فيه غير واحد من العلماء منهم الحميدي، وقال أبو حاتم: «ليس بالقوي يكتب حديثه». وقال الدارقطني: «لا يحتج به، يعتبر به»، وضعفه أبو زرعة، وابن سعد، وابن أبي عمير، وغلا فيه ابن حبان فتركه. ووثقه آخرون، ولم يرو له مسلمٌ إلا حديثاً واحداً في «كتاب الحج» (١٢٩٩/١٧٩) مقروناً بـ «هشام بن سليمان المخزومي»، ولو سلمنا أن مسلماً روى له محتجاً به فلا بأس بصنيعه، لأنه روى هذا الحديث عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريح، وكان عبد المجيد من أثبت الناس في ابن جريح كما قال ابن معين، والدارقطني، وابن عدي وغيرهم، وحديثه هذا ليس عن ابن جريح، مع مخالفته لنجوم أصحاب الثوري، فحريٌّ أن لا يقبل منه ما زاده عليهم، لا سيما وقد رواه

الأعمش، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن ابن مسعود مرفوعاً بالحديث الأول وحده. أخرجه الحاكم (٤٢١/٢) عن عثمان بن أبي شيبة والطبراني في «الكبير» (ج ١٠ / رقم ١٠٥٢٨) قال: حدثنا هاشم بن مرثد الطبراني، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٠٥/٢) عن أبي سيار محمد بن عبد الله البغدادي، قالوا: ثنا أبو صالح محبوب بن موسى الفراء، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش بهذا. ومحبوب بن موسى، وثقه أبو داود، والعجلي. وقال ابن حبان: «متقنٌ فاضلٌ». وكذلك رواه حسين الخلقاني، عن عبد الله بن السائب بهذا الإسناد بالحديث الأول أخرجه البزار (١٩٢٤)، والخطيب في «تاريخه» (١٠٤/٩) من طريق سعيد بن الحسن بن علي قالوا: ثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا جرير بن عبد المجيد، عن حسين الخلقاني بسنده سواء، والخلقاني ما عرفته، فليحرر، وبعد هذا التحرير تعلم خطأ من صحح إسناد هذا الحديث كالسيوطي في «الخصائص» (٤٩١/٢) أو من جوده كالولي العراقي في «طرح التثريب» (٢٩٧/٣)، وأحف من قولهما - وإن كان موهماً - قول الهيثمي في «المجمع» (٢٤/٦): «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح»، وقول شيخه العراقي في «تخريج الإحياء» (١٢٨/٤): «رجاله رجال الصحيح، إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد وإن أخرج له مسلمٌ ووثقه ابن معين والنسائي فقد ضعّفه بعضهم». انتهى. وله شواهد لا يفرح بها ذكرها شيخنا الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (٩٧٥). ومما يدل على نكارة هذا الحديث ما أخرجه البخاري في «أحاديث الأنبياء» (٣٨٦/٦ - ٣٨٧، ٤٧٨)، وفي «التفسير» ٨/٢٨٦، «٤٣٨ - ٤٣٧»، وفي «الرقاق» (٣٧٧/١١)، ومسلم (٥٨/٢٨٦٠)، والنسائي (١١٧/٤)، والترمذي (٢٤٢٣)، وأحمد (٢٢٣/١)، ٢٢٩، ٢٢٣٥، ٢٥٣)، والدارمي (٢٣٣/٢ - ٢٣٤)، والطيالسي (٢٦٣٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٧/١١)، و(٢٤٧/١٣) و(١١٧/١٤)، وابن حبان (٧٣٤٧)، وغيرهم من طريق المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس فذكر حديثاً وفيه: «ألا وإنه سيحجاءُ برجالٍ من أمتي، فيؤخذُ بهم ذات الشمال، فأقول: يا ربُّ أصحابي، فقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك». فهذا الحديث دليلٌ على أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم أعمال أمته بعده. ويدلُّ

على ذلك أيضاً قول عيسى عليه السلام: {وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ
فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} [المائدة:
١١٧]. والحمد لله رب العالمين